القسم الثاني

النص المحقق

obeikandl.com

obeikandl.com

الصعقة الغضبية

في الرد على منكري العربية

تأليف

أبي الربيع نجم الدين

سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي

المتوفى سنة ٧١٦هـ

دراسة وتحقيق

الدكتور محمد بن خالد الفاضل

مكتبة العبيكان

obeikandl.com

obeikandl.com

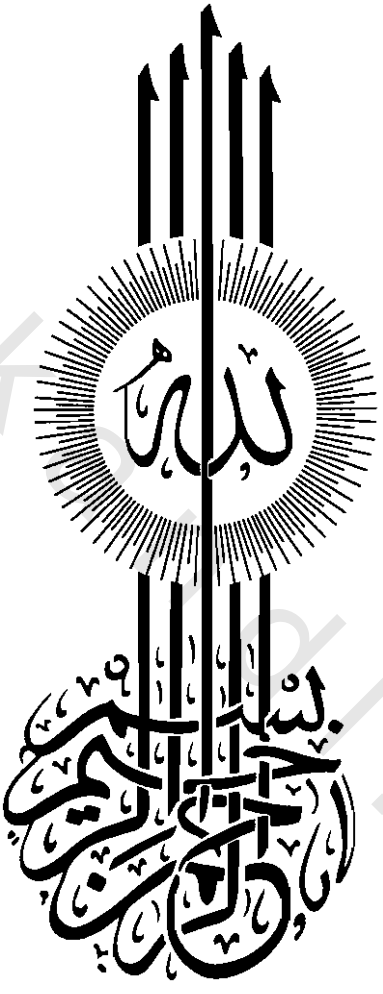

obeikandl.com

obeikandl.com

«بسم الله الرحمٰن الرحيم» [١/ ب]

رب يسر يا كريم

الحمد لله الذي علَّمنا الأدب، وجعلنا من صريح العرب، أحمده على ما أولى ووهب، وأسألُه إدراك نهاية السؤل والأرب، وأستأمنه من الخوف والرهب، وأتخذه موئلاً ليوم تجثو الخلق على الركب.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة عبد سجد له واقترب، وتقرّب إليه بما استطاع من القُرب.

وأشهد أنَّ محمدًا عبدُه المنتخب، ورسوله المنتجب، صلى الله عليه وعلى آله الكرام النُّجُب، ما طلع طالع وغرب، وظعن ظاعن واغترب.

أما بعد، فإني لمَّا رأيت أن العلم لمن صَحّت فيه نِيّته، وصلحت سريرته، عِلم منشور، ومتجر لا يبور، وكنز باقٍ لا يعتريه النفاد، وحِرْز واقٍ تحتميه الأضداد، وهو جنسٌ تحته أنواع، وشُعبُه ذوات اتساع، وأنَّ أَولى ما نُصَّت[1] فيه نجائب الخواطر، وأُنْصِبَتْ[2] في تحصيله ركائب النواظر، وأحرى ما قُطعت في طلبه مقفرات السباسب[3]، وخيضت في تطلبه مُدلهمات الغياهب ـ عِلمُ اللسان الذي جعله الله برهان الإنسان، وفضّله به على أصناف الحيوان، وأن أحقَّه بالتقديم، وأجدر ما هُجر فيه التهويم[4] معرفةُ علم العربية، والنظر في

---

(١) قال في القاموس: نصّ ناقته: استخرج أقصى ما عندها من السير (مادة نص). والنجائب الكرام الجياد، وقد استعار ذلك للخواطر. ويريد به استفراغ الوسع والجهد.

(٢) أُنْصِبَتْ: أي أُتْعِبَت العيون في تحصيله. من النَّصَب: وهو التعب والإعياء

(٣) السباسب: جمع سبسب، وهي المفازة.

(٤) قال في القاموس: التهويم: هَزُّ الرأسِ من النعاسِ (مادة: هوم)، والمراد: هجر النوم والراحة.

اصطلاحاتها الأدبية التي نزل على وفقها الكتاب، ووردت بها السنن والآداب، وهي إلى علم الشريعة أبلغ الأسباب، وهو علمٌ وردت بالندب إليه السننُ والأخبار، وتظاهرت بالثناء عليه متواترات الآثار، وأجمع على فضله هُداةُ السلف وأئمتهم، وأردفهم بتفضيله سَراة الخلَف وقادتهم، حتى حصل بشرفه العلم ضروريا، وثبت اليقين بجماله حسيًّا وشرعيًّا، وعقليًّا ونقليًّا.

وإني آنست [1] في عصرنا ذي الأعاصر، وزمننا ذي المغربات [2] والنوادر، قومًا يدّعون الفضل دعوى مجردة، ويجمعون العلم في دفاتر مجلدة، ينتحلون [3] حلية الفضل وكل منها عاطل، ويسهرون بالبطولة فيها بالمخرفة والباطل، ينكرون فضل العربية، وتأخذهم عليها عصبية الشعوبية، حتى لقد اتخذوه سِخْريًا، ونبذوه وراءهم ظِهريًا، وعدُّوه ظمأ لا ريًا، وحكموا بأن الخُلُوَّ منه أحسن أثاثًا / [4] ورئيا، فضلالاً لهذه الأحلام ما أسخفها! وخطأ لهذه الأحكام [٢/ ما أعداها عن الحق وأحنفها [5]! أيظنون أن ضياء الشمس تخفيه المكابرة؟! أم يحسبون أن اليقين يستحيلُ شكًّا بالمنابرة [6]؟! كلاَّ، بل هي عقول عن التمييز معقولة، وقرائح مقروحة، كرهت أوطان النباهة فهي إلى بلاد البلادَةِ منقولة.

---

(١) قال في القاموس: آنس الشيء: أبصره وعلمه وأحس به. (مادة: أنس).

(٢) المغربات (بالباء): أي الغرائب.

(٣) قال في القاموس (مادة: نحل): انتحله: ادعاه لنفسه وهو لغيره.

(٤) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ٢/ ١٠ عند تفسيره الآية رقم ٧٤ من سورة مريم: ﴿... هم أحسن أثاثًا ورئيًا﴾: «أثاثًا: أي متاعًا، وهو جيد المتاع. رئيًا: هو ما ظهر عليه ورأيته عليه».

(٥) الحَنَف: من أبرز معانيه الميل والاعوجاج. انظر القاموس (مادة: حنف).

(٦) قال في القاموس: نَبَرَ الشيء: رفعه، وزجره وانتهره. ونبر فلانًا بلسانه: نال منه. والنَّبَّار: الفصيح والصيّاح. (مادة: نبر).

أحببتُ أن أؤلف كتابًا أُنبِّه فيه على فضله التام، وأشير إلى فضل أهله الأعلام، بأدلة واضحة لا ريب فيها، وبراهين لائحة لا خفاء يعتريها، على وجه لا جَمْجَمةَ[1] فيه ولا خلاج[2]، ولا تَمْتَمةَ[3] به ولا ارتياج[4].

وسميتُه (الصعقة الغضبيةَ في الردِّ على مُنكري العربية).

على أني مع ذلك لست من أهله المبرزين، ولا من كُماة[5] حومته المعلمين، لكني ممّن اهتدى إلى جهتهم بأنوارهم، ونَحَا نحوهم باقتفاء آثارهم، فتحاميتُ لهم من جَور الطَّغام[6]، وغرت على نفائس جواهر تيجان ملكهم من إزراءِ السُّوقة العوام، فسدّدتُ إليهم سهام الحق، وأظهرتُ في رميهم صناعة الرشق. وأرجو من الله تعالى أن أكون في ذلك كالثُّعلي[7] لا تَنْمي رميَّته، لا

---

(١) قال في القاموس: الجمجمة: أن لا يبين كلامه (مادة: جمم).

(٢) ورد في المعجم الوسيط (مادة: خلج) قوله: خلج الشيء خلْجًا وخلوجًا وخلجانًا: تحرك واضطرب، ويقال: اختلج في صدري كذا: خطر مع شكٍّ.

(٣) قال في القاموس: التمتمة: رد الكلام إلى التاء والميم، أو أن تسبق كلمته إلى حنكه الأعلى. (مادة: تمم).

(٤) ارتياج: أي استغلاق، قال في المصباح المنير، ص ٢١٨ مادة (رتج): «أرتجتُ الباب إرتاجًا: أغلقته إغلاقًا وثيقًا، ومنه قيل: أُرتِج على القارئ إذا لم يقدر على القراءة، كأنه منع منها، وهو مبني للمفعول مخفف، وقد قيل: ارتُجَّ بهمزة وصل وتثقيل الجيم، وبعضهم يمنعها. ويقال: رَتَجَ في منطقه رَتَجًا من باب تَعِبَ: إذا استغلق عليه».

(٥) الكُماة: جمع كام، وهو المستتر بالدرع والبيضة، والكَمِيُّ: لابس السلاح والشجاع المقدام الجريء، جمعه: أكماء.

والحومَةُ: من القتال أشد موضع فيه. انظر المعجم الوسيط: مادة في: (كمي) و (حوم).

(٦) قال في المعجم الوسيط: (مادة: طغم) الطَّغام: أرذال الناس وأوغادهم.

(٧) الثعلي: نسبة إلى ثُعَل، قال الجوهري في الصحاح (مادة: ثعل) ثُعَل: أبو حيّ من طيئ، وهو ثعل بن عمرو أخو نبهان، وهم الذين عناهم امرؤ القيس بقوله:

رب رام من بني ثعل مخرجٍ كفيه من سُتُرِه =

كالكُسَعي[1] تجني عليه مع إصابته ندامتُـه، وعلى الله المعَوّل، وإليه المتحوَّل، وله الشكر على ما قد حبانيه وخوَّل.

ورتَّبته على مقدمة وأبوابٍ، والله الموفق للصواب.

أمَّا المقدمة: ففي بيان حقيقة الأدب وضعًا واصطلاحًا، وبيان اشتقاقه.

أما حقيقته: فاعلم أن الأدب يطلق على معنيين:

أحدهما: شائعٌ بين الناس، يعرفه العام والخاص وهو: استعمالُ محاسنِ الأخلاق ومكارمِها، واجتنابُ مساويها وملائمها. فيدخل فيه المروءةُ والعدالةُ المعتبرتان شرعًا، ويكونان على هذا نوعين من أنواع الأدب. والدليل على ذلك قوله عليه السلام: «أدَّبني ربِّي فأحسن تأديبي»[2].

= انتهى كلام الجوهري. وبنو ثعل هؤلاء مشهورون بجودة الرماية، ولهم قصة مع امرئ القيس تؤكد هذا، وقد صورها في مقطوعة شعرية مكونة من اثني عشر بيتًا، ومطلعها البيت الذي ذكره الجوهري. والشيخ الطوفي يعني هذه المقطوعة. بل إن عبارته: (كالثعلي لا تنمي رميته) مأخوذة من البيت السابع من هذه المقطوعة، وهو قول امرئ القيس:

فهو لا تنمي رميته ... ما له لا عُدَّ من نَفَره

أي إنه يصيب الهدف في الصميم ولا يخطئ. (ديوان امرئ القيس ١٠٣. تحقيق السندوبي).

(١) الكُسَعي: نسبة إلى (كُسَع) حي باليمن. قال في القاموس (مادة: كسع): ومنه: غامد بن الحارث الكسعي الذي اتخذ قوسًا وخمسة أسهم، وكمن في قترة، فمر قطيع فرمى عيرًا، فأخطه السهم - أي اخترقه - وصدم الجبل فأورى نارًا، فظن أنه قد أخطأ، فرمى ثانيًا وثالثًا إلى آخرها، وهو يظن خطأه، فعمد إلى قوسه فكسرها ثم بات، فلما أصبح نظر إلى الحمر مطرحة مصرعة، وأسهمه بالدم مضرجة، فندم وقطع إبهامه وأنشد:

نسدمت نسدامة لو أن نفسي ... تطاوعني إذًا لقتلت خمسي

تبين لي سفاه الرأي مني ... لعمر أبيك حين كسرت قوسي

انتهى كلام صاحب القاموس. وقد صار الكسعي مضرب المثل في الندم، وفيه يقول الشاعر:

ندمت ندامة الكسعي لما ... رأت عيناه ما صنعت يداه.

(٢) أورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/ ١٠١، تحت رقم ٧٢. وقال فيه ما يلي: «ضعيف، قال ابن تيمية في مجموعة الرسائل الكبرى ٢/ ٣٣٦: (معناه صحيح، ولكن لا يعرف له إسناد =

وقد كان ﷺ في غاية كمال المروءة والعدالة، فدلَّ على أنهما داخلان في تأديب الله له، ثم إن الحقيقة تشهد لذلك.

فإن المروءة المعتبرة شرعًا: استعمالُ ما يجمل ويزين، واجتنابُ ما يدنس ويشين.

والعدالة: قال ابنُ حمدان [1] رحمه الله: هي الاستمرارُ على فعل الواجب والمندوب والصدق وترك الحرام والمكروه مع حفظ المروءة ومجانبة الريب/ [٢/ ب] والتهم بجلب نفع أو دفع ضررٍ.

قلتُ: ولا ضرورةَ في هذا التعريف إلى ذكر الصدق؛ لأن فعل الواجب، وترك الحرام تناولاه.

إذا ثبت هذا فالمروءة مما يعتبر في العدالة فكأنها نوع منها.

وهذه التعريفات لا تخرج عما ذكرناه من استعمال محاسن الأخلاق ومكارمها، واجتناب مساويها وملائمها.

فحينئذ: المروءة داخلة في العدالة، والعدالة داخلةٌ في الأدب بهذا المعنى. فعلى هذا نقول: كلُّ ذي أدب كاملٍ عدلٌ، وكل عدل ذو مروءة، ولا ينعكس ذلك فيهما؛ لاستلزام الأخصِّ الأعمَّ، وعدم استلزام الأعمِّ الأخصَّ، فلا يلزم

= ثابت). وأيده السخاوي والسيوطي». وقد تحدث عنه صاحب كشف الخفاء ١/ ٧٢ حديثًا مفصلاً، يؤكد ذلك.

(١) ابنُ حمدان: (٦٣٠هـ ـ ٦٩٥هـ) هو: أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني، أبو عبد الله، فقيه حنبلي، أصولي، قاض، أديب، ولد ونشأ بحرّان، ورحل إلى حلب ودمشق ثم القاهرة، واستقر بها إلى أن توفي بعدما كف بصره. من كتبه: الرعاية الكبرى، والرعاية الصغرى، في الفقه: وجامع الفنون وسلوة المحزون. في الأدب. (ولعل النص الذي أخذه الطوفي عنه منقول من هذا الكتاب). (انظر ترجمته في: المقصد الأرشد ١/ ٩٩، والأعلام ١/ ١١٦).

أن يكون كل عدل ذا أدب، لجواز أن يأتيَ العدلُ [1] من مساوئ الأخلاق ما يخل بكمال الأدب، ، ولا يُسقط العدالة. فهذا المعنى هو المتداول على لسان العام والخاص من الناس في قولهم: فلان متأدبٌ وذو أدب، وتأدب يا فلان.

الثاني من معنيي الأدب: معرفة اصطلاح العرب في مفردات لغتهم وتراكيبها ومعانيها العارضة لها، وجملة صالحة من ذلك.

فيدخل فيه: معرفة مفردات كلامهم، نحو: أن الأسد اسمٌ لدابة معروفة.

ومعرفة مركباتها وتركيبها، نحو: الأسد شجاع. فإن التركيب أحدث معنى زائدًا على حالة الإفراد.

ومعرفة النحو والتصريف؛ لأنهما معنيان عارضان لها.

وكذلك: الحقيقة والمجاز والاستعارة والتشبيهُ معاني [2] عارضةٌ للغة العرب.

وهذا المعنى لا يتداوله جميع الناس، ولا يكاد ينطق به إلا أهله، أو من عرف اصطلاحهم فيه.

أما المعنى الأول: فهو مشهورٌ جارٍ على لسان الخاص والعام، حتى إن الصبيان إذا كانوا في مجلس واستدبرهم شخص منهم وولّاهم ظهره، أو مرَّ بهم فلم يُسلِّمْ عليهم، أنكروا ذلك عليه، وقالوا: ما أقلَّ أدبَك! مع أنهم على ما عُرف منهم من عدم تكليفهم، وضعف تمييزهم، ونقص حالهم، وما ذاك إلا أنهم تلقوه لشياعه وعموم إدراك الناس له، ولا يكادون، بل أكثر العامة يقولون

---

(١) المراد بالعدل هنا: الشخص العدل، وليس مصدر: عدل.

(٢) كذا في النسختين: (معاني) بإثبات الياء، والأفصح حذفها وتنوينه هكذا (معانٍ)، لأنه منقوص مرفوع. قال تعالى: ﴿ومن فوقهم غواشٍ﴾ الأعراف (٤١)، والحذف والتنوين رأي الجمهور، ويجيز الكسائي ويونس وعيسى وأبو زيد وبعض البغداديين إثبات الياء ساكنة في حالة الرفع هكذا: (معاني). (انظر: مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٣١٥، التصريح للأزهري ٢/ ٢٢٨).

لمن عرف من لغة العرب ما ذكرنا : هو متأدب . ولمن جهل ذلك : ليس له أدب . فدلَّ على أن أحد المعنيين أشيعُ من الآخر.

وأما اشتقاق الأدب : فمن الأَدْب، وهو دعاء الناس إلى الطعام، يقال : أَدَبَ الرجل يأدِب/ أدْبًا[1] فهو آدب قال طرفة : [٣/أ]

[١] نحنُ في المشتاةِ نَدْعو الجَفَلى لا تَرى الآدب فِيْنا ينتقر[2]

والجَفَلَى : بفتح الجيم والفاء واللام : دعاءُ من لقيت من الناس إلى طعامك عمومًا من غير تخصيص .

والانتقار : تخصيص بعض الناس بالدعاءِ دون بعض .

والمأدُبة : بضم الدال وفتحها ـ أداة الطعام المدعوّ إليه، وجمعُها مآدب . قال الشاعر :

[٢] كأنَّ قلوبَ الطيرِ في قَعْرِ عُشِّها نَوى القَسْبِ ملقى عند بعض المآدبِ[3]

فاشتقاق الأدب من ذلك؛ لأنه قد أجمع أمره عليه وعلى استحسانه، كاجتماع الأكلة على أكل الطعام .

---

(١) أَدَبَ يأدِبُ أدبًا . من باب ضرب . انظر المصباح المنير ٩ (مادة : أدب).

(٢) بيت من الرمل لطرفة بن العبد (نحو ٨٦ ـ ٦٠ ق . هـ)، وهو أبو عمرو طرفة بن العبد بن سفيان البكري الوائلي، شاعر جاهلي من شعراء المعلقات، ولد في بادية البحرين، وتنقل في نجد، ونادم الملك عمرو بن هند، لكنه هجاه، فأرسله الملك بكتاب إلى عامله على البحرين يوصيه فيه بقتله، فقتله وهو ابن عشرين أو ست وعشرين . (الشعر والشعراء ١/ ١٩١ ـ والأعلام ٣/ ٣٢٤).

وانظر البيت في ديوانه : ص ٦٥ . وهو البيت السادس والأربعون من قصيدته المشهورة التي مطلعها :

أصحوت اليوم أم شاقتك هر ومن الحب جنون مستعر

(٣) بيت من الطويل لصخر الغي الهذلي، وقيل لأبي ذؤيب الهذلي، وقيل لأخي صخر يرثي بها أخاه صخرًا . (انظر شرح أشعار الهذليين ١/ ٢٤٥، ٢٥١، واللسان مادة (أدب). و(القَسْبُ) : تمر يابس، الواحدة (قَسْبَة) مثل : تمر وتمرة.

وصرَّح ابن فارس [1] بهذا المعنى.

قلتُ: والأدبُ أيضا: الأمر العجب. فيجوز أن يكون مشتقًّا منه؛ لأن الأدبَ صفة تُعجِب كلَّ عاقلٍ لبيب.

ثم على كلا الوجهين: فاشتقاق الأدب من كلا الأصلين، فهذا الاشتقاقُ شاملٌ للمعنيين؛ لأنهما مجمع على استحسانهما على الأول.

يعجبان العقلاء على الثاني.

قلتُ: ثم إنَّ التحقيق أن الأدبَ بالمعنى الثاني راجعٌ إلى المعنى الأول؛ لأن الاشتقاق يجمعهُما، والتعريف يشملهما.

أما الاشتقاقُ فقد ذكرناه. وأما شمولُ التعريف الأول لهما فلأنَّ إصلاح اللسان بمعرفة لغة العرب من مكارم الأخلاق ومحاسنها، وقد ذكرنا فيما سيأتي أن إصلاح اللسان من المروءة، والمروءة من مكارم الأخلاق، لكنَّ الأدبَ بالمعنى الثاني غَلَبَ في عرف أهله حتى إن أذهانهم تبادرُ عند إطلاق اللفظ إليه، وذلك اصطلاح منهم عرفي، فهو تشبيه بغلبة الحقائق العرفية، كالدابة لذوات الأربع، على الحقائق الوضعية كالدابة لجميع ما دبَّ، والوضعيةُ شاملةٌ للعرفية في الأصل، كذلك ها هنا والله أعلم. هذا آخر المقدمة.

أما الأبواب فخمسة:

الأول: في ذكر السبب الموجب لوضع قانون العربية، ومن وضعه.

الثاني: في الدليل على فضله من الكتاب والسنة والآثار وصريح العقل.

---

(١) هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ـ ٣٩٥هـ) اللغوي المشهور، صاحب كتاب معجم مقاييس اللغة، وكتاب الصاحبي وغيرهما. وانظر كلام الطوفي السابق في معجم مقاييس اللغة ١/ ٧٤ـ ٧٥.

الثالث : في بيان فضل من تحلَّى بهذا العلم، وذمٍّ من عَطِلَ منه، أو أخطأ فيه، أو عِيبَ عليه.

الرابع : في بيان كونه أصلاً من أصول الدين، ومعتمدًا من معتمدات الشريعة.

الخامس[1] : في ذكر نبْذةٍ من العربية مختصرة على سبيل / الإشارة لئلا يخلو [٣/ ب] الكتاب منها.

(١) سيأتي تعليق وإشارة في آخر الكتاب وفي الخاتمة إلى أن الطوفي صرف النظر عن هذا الباب، وأن الكتاب انتهى بنهاية الباب الرابع.

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الأول

في ذكر السبب الموجب لوضع قانون العربية، ومن وضعه

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الأول

(في ذكر السبب الموجب لوضع قانون العربية ومن وضعه)

رُوي عن أبي الأسود ظالم بن[1] عمرو الدؤلي أنَّه قال[2]: دخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب[3] رضي الله عنه فوجدتُ في يده رقعةً، فقلت: ما هذا يا أمير المؤمنين؟ فقال: إني تأملت كلامَ الناس فوجدته قد فسد بمخالطة هذه الحمراء، يعني الأعاجم، فأردت أن أضع لهم شيئًا يرجعون إليه، ويعتمدون عليه، ثم ألقى إليّ الرقعة فوجدتُ فيها: الكلام كلُّه اسمٌ وفعلٌ وحرف، فالاسمُ: ما أنبأ عن المسمّى، والفعلُ ما أُنبئ به، والحرف: ما جاء

---

(١) في النسختين: أبي، وهو تصحيف من النساخ فيما يبدو؛ لأن التراجم تكاد تجمع على أنه: ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الدؤلي (. . . ـ ٦٩هـ) قاضي البصرة، وهو من شيعة علي، وأول من أعجم المصحف. وقد مات وعمره خمسة وثمانون عامًا تقريبًا. (انظر ترجمته في: طبقات النحويين واللغويين ٢١، ونزهة الألباء ص ٦، وقد أحال محققه في الحاشية إلى ٥٢ كتابًا وردت فيها ترجمته، فليرجع إليها من أراد الاستزادة.

(٢) هذه القصة والقصص التي بعدها المتعلقة بوضع النحو إلى الباب الثاني يبدو أن الطوفي قد أخذها من كتاب نزهة الألباء ٤ ـ ١١، لأنها موجودة بنصها فيه. وقلّ أن يخلو منها كتاب من الكتب القديمة أو الحديثة التي تحدثت عن قصة وضع النحو، ولكن مع اختلاف في الألفاظ والرواية، أما ما ذكره الطوفي هنا فهو متطابق تمامًا مع ما في النزهة. على أن الطوفي قد نصَّ في ص ٢٦٠ الآتية أن أغلب ما أورده من قصص وآثار في هذا الباب فهي مأخوذة من كتاب إيضاح الوقف والابتداء لأبي بكر بن الأنباري.

(٣) هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي (٢٣ق هـ ـ ٤٠هـ) أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين، وابن عم رسول الله ﷺ وصهره. (انظر: الكامل لابن الأثير ٣/ ١٩٤ ـ حوادث سنة ٤٠هـ. والأعلام ٥/ ١٠٧هـ).

لمعنى . وقال : أُنحُ هذا النحوَ وأضف إليه بما[1] وقع إليك . واعلم يا أبا الأسود أنَّ الأسماء ثلاثة : ظاهرٌ، ومضمرٌ، واسمٌ لا ظاهر ولا مضمر به ، وإنما يُتفاضل يا أبا الأسود فيما ليس بظاهر ولا مضمر، والمراد بذلك المبهم . قال أبو الأسود فكان مما وقع إليّ (إنَّ وأخواتها) ما خلا (لكنّ) فلما عرضتُها على عليّ ـ رضي الله عنه ـ قال لي : وأين (لكنّ) ؟ فقلت : ما حسبتها منها . فقال : هي منها ، فألحقها . ثم قال : ما أحسن هذا النحو الذي نحوت! فلذلك سمي النحو نحوًا .

[ويُروى [2] أن سبب وضع علي ـ رضي الله عنه ـ هذا العلم أنه سمع أعرابيا يقرأ : (لا يأكله إلاّ الخاطئين) [3] فوضع النحو] [2] .

ويروى أنه قدم أعرابيّ في زمان عمر [4] رضي الله عنه ، فقال : من يقرئني شيئًا مما أنزل الله تعالى على محمدٍ ﷺ ؟ فأقرأه رجلٌ (براءة) فقال : (أن الله بريءٌ من المشركين ورسولِه) [5] بكسر اللام ، فقال الأعرابي : أوَ قدْ برئ الله من رسوله؟ إن يكن الله تعالى برئ من رسولِه فأنا أبرأُ منه . فبلغ عمرَ ـ رضي الله عنه ـ مقالةُ الأعرابي ، فدعاه فقال : يا أعرابيّ ، أتَبْرأ من رسول الله ﷺ ؟ قال : يا أميرَ المؤمنين ، إني قدمت المدينة ولا عِلمَ لي بالقرآن ، فسألتُ من يقرئني ، فأقرأني هذه السورةَ (براءة) فقال : (أن الله بريءٌ من المشركين ورسولِه) فقلت :

---

(١) كذا في النسختين (بما) وفي نزهة الألباء (ما) دون الباء ، وهو أولى في نظري ، لأن الفعل لا يحتاج إلى الباء في تعدّيه .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ب) وليس في متن (أ) ولكنَّ مصحح النسخة قد علقه في الهامش وكتب عليه (صح) وهي علامة التصحيح . وهو موجود في نزهة الألباء ٨ حسب هذا الترتيب .

(٣) قوله تعالى : ﴿لا يأكله إلا الخاطئون﴾ سورة الحاقة ٣٧ .

(٤) هو عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي (٤٠ ق هـ ـ ٢٣هـ)، أبو حفص الفاروق ، ثاني الخلفاء الراشدين ، وأول من لقب بأمير المؤمنين ، مضرب المثل في العدل . قتله أبو لؤلؤة فيروز المجوسي . (انظر : الكامل لابن الأثير ٣/ ٢٦ حوادث سنة ٢٣ ، والأعلام ٥/ ٢٠٣) .

(٥) سورة التوبة (براءة) : ٣ .

أَوَقَدْ برئ الله من رسوله؟ إن يكن اللهُ قد برئ من رسوله فأنا أبرأُ منه. فقال له عمر رضي الله عنه: ليس هكذا يا أعرابي. فقال: كيف هي يا أميرَ المؤمنين؟ فقال ﴿أن الله بريءٌ من المشركين ورسولُه﴾ فقال الأعرابي: وأنا والله أبرأ ممن برئ الله ورسولُه منه. فأمر عمر بن الخطاب أن لا يقرئ القرآن / إلا عالمٌ باللغة، [٤/ أ] فأمر أبا الأسود أن يضع النحو.

ويُروى أيضا أن زيادًا [١] بعث إلى أبي الأسود وقال: يا أبا الأسود، إن هذه الحمراء قد كثرت وأفسدت من ألسن العرب، فلو وَضَعْتَ شيئا يُصلح به الناس كلامهم وتعرِب به كتاب الله تعالى، فأبى ذلك أبو الأسود، وكره إجابة زياد إلى ما سأل. فوجه زيادٌ رجلاً وقال: اقعد على طريق أبي الأسود فإذا مَرّ بك فاقرأ شيئًا من القرآن وتعمّد اللحن فيه، ففعل ذلك الرجل في طريق أبي الأسود، فلما مرّ به رفع الرجل صوته فقرأ: (أن الله بريءٌ من المشركين ورسولِه)، فرجع من فوره إلى زياد، فقال: يا هذا، قد أجبتُك إلى ما سألتَ، ورأيت أن أبدأ بإعراب القرآن، فابعثْ لي ثلاثين رجلاً، فأحضرهم زياد، فاختار منهم رجلاً من عبد القيس [٢]، فقال: خذ المصحف وصبْغًا يخالف لونَ المداد فإذا فتحتُ شفتي فانقط واحدةً فوق الحرف، وإذا ضممتها فاجعل النقطة إلى جانب الحرف، وإذا جررتها فاجعل النقطة في أسفله، فإن أتبعت شيئًا من هذه الحركات غُنّةً فانقط نقطتين. فابتدأ المصحفَ حتى أتى على آخره ثم وضع المختصرَ المنسوب إليه بعد ذلك.

---

(١) هو زياد بن أبيه (١هـ ـ ٥٣هـ) والي البصرة، واختلف في والده، هل هو أبو سفيان، أو عبيد الثقفي. داهية من دهاة العرب وقوادهم المشهورين، وأمه سمية جارية الحارث بن كلدة الثقفي. (انظر: المعارف لابن قتيبة: ٣٤٦، والأعلام ٣/ ٨٩).

(٢) عبد القيس: قبيلة من أسد: ينسبون إلى عبد القيس بن أَفصَىٰ بن دُعْمِيّ بن جديلة بن أسد بن ربيعة ابن نزار. وينسب إليه خلق كثير منهم: الجارود العبدي صاحب رسول الله ﷺ. وكانت منازل عبد القيس في تهامة، ثم رحلوا إلى البحرين. (انظر: جمهرة ابن حزم ٢٩٥، واللباب ٢/ ٣١٤).

ويُروى أنّ أبـا الأسود جاء إلى زيادٍ فقـال له ـ وهـو أمير بالبصرة: أصلحَ الله الأميرَ، إنّي أرى أنّ العـربَ قد خـالطت العجم، فتغيرت ألسنتهـا، فتأذن لي أن أضع للعرب ما تعـرف به كلامها، فقال لـه زياد: لا تفعل، ثم دخل على زيادٍ بعد ذلك رجلٌ فقـال له: أصلح اللهُ الأميـرَ، تُوفّى أبـانا، وترك بنونا. فلمـا رأى زيـادٌ هذا اللحـنَ دعـا أبـا الأسـود وقـال: ضع للناس مـا كنت نهيتك عنـه، ففعـل.

ويُروى أيضا: أن أبـا الأسود الدؤلي قالت له ابنتـه: ما أحسنُ السماءِ ـ بضم النون مع الإضافة ـ فقال لها: نجومها. فقالت: إني لـم أُرِدْ هذا، وإنما تعجبت من حسنهـا. فقـال لها: إذن فقولي: مـا أحسنَ السماءَ، بفتح النـون والهمـزة. فحينئذٍ وضع النحو. وأول ما رسم باب التعجب.

ويُروى عن أبي عبيـدة معمر بن المثنى[1] أنه قـال: أولُ من وضع النحـوَ أبو الأسود الدؤلي، ثـم ميمونُ الأقرن[2]، ثم عنبسةُ الفيل[3]، ثم عبـد الله بن أبي

---

(١) هو أبـو عبيدة معمر بن المثنى التيمي بـالولاء (١١٠هـ ـ ٢٠٩هـ) مولـده ووفاته بـالبصرة، من أئمة علماء اللغـة والأدب والروايـة، لـه قـرابة مـائتي مـؤلف، من أشهـرهـا النقائض ومجاز القـرآن، وهما مطبوعان. (انظر: طبقات النحويين واللغويين ١٧٥، والأعلام ٨/ ١٩١).

(٢) ميمون الأقرن: لا تذكـر عنه كتب التراجم والطبقات أكثر من أنه أخذ النحـو عن أبي الأسود، وأخذ النحو عنـه عنبسة الفيل، أو أنـه آخذ عن عنبسـة. (انظر طبقـات النحويين واللغـويين ٣٠ وتاريخ العلماء والنحويين ١٥٩).

(٣) عنبسة الفيـل: هو عنبسة بـن معدان الميساني، مـولى مهرة بن حيـدان من قضاعـة. و(الفيل) لقب لوالده معـدان لأنه اشتغل برعاية مجموعـة من الفيلة لزياد بن أبيه. ولعنبسة هـذا قصة مع الفرزدق، وبسببها هجاه. وهذا كل ما تورد كتب التراجم من أخباره. (انظر المرجعين السابقين).

إسحاق[1]، ثم عيسى بن عمر[2]. قال: ووَضَع عيسى بنُ عمر في النحو كتابين، يُسَمَّى أحدهما الجامع، والآخرُ المُكْمِل. قال الخليل بن أحمد[3] رحمه الله تعالى في مدحهما[4]:

[٣] بَطَل النحوُ جميعًا كلُّه غيرَ ما أحدث عيسى بنُ عمر [٤/ ب]

[٤] ذاك إكمالٌ وهذا جامعٌ فهما للناسِ شَمْسٌ وقَمَر

فثبت بما ذكرنا أن أول من وضع النحو وحدَّ حدوده ومهّد قواعده أمير المؤمنين عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه؛ لأن جميع الروايات ـ على اختلاف صفاتها ـ مستندةٌ إلى أبي الأسود، وأبو الأسود يستند في معرفته وتلقِّيه إلى علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، فإنه لما سُئل: من أين لك هذا النحو؟ فقال: لُقِّيْتُ[5] حدوده من علي بن أبي طالب.

---

(١) هو عبد الله بن أبي إسحاق الزيادي الحضرمي (٢٩هـ ـ ١١٧هـ) نحوي بصري من الموالي. وهو أول من بعج النحو ومد القياس وشرح العلل، أخذ عن ميمون الأقرن، وأخذ عنه عيسى بن عمر وأبو عمرو بن العلاء وغيرهم. (انظر: طبقات النحويين واللغويين ٣١، والأعلام ٤/ ١٩٧).

(٢) هو عيسى بن عمر الثقفي بالولاء (. . ـ ١٤٩هـ) نزل في ثقيف فنسب إليهم، وأسلافه من موالي خالد بن الوليد. من أئمة اللغة والنحو. أخذ عنه الخليل وسيبويه وأبو عبيدة، له مؤلفات عديدة أشهرها الإكمال والجامع. (انظر: مراتب النحويين ٤٣، والأعلام ٥/ ٢٩١).

(٣) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي الأزدي (٩٦هـ ـ ١٧٠هـ)، إمام من أئمة اللغة والنحو وعبقري من عباقرة العرب، وهو واضع علم العروض، زاهد في الدنيا، منقطع للعلم، اعتمد عليه سيبويه في كتابه اعتمادًا كبيرًا. (انظر: مراتب النحويين ٥٤، والفهرست ٦٣).

(٤) وردت هذه القصة بنصها مع البيتين منسوبين إلى الخليل في كتاب إيضاح الوقف والابتداء، للأنباري ١/ ٤٤. وسيأتي فيما بعد إشارة من الطوفي إلى أنه أخذ أغلب هذه القصص وما سيأتي بعدها من هذا الكتاب.

(٥) هكذا وردت في النسختين (لقيت) بدون ضبط، وقد ضبطتها بهذا الشكل ليستقيم المعنى، مع أنها ربما كانت مصحفة عن (لَفِقْتُ) بمعنى أصبت وأخذت؛ لأن هذه الكلمة هي الموجودة في نزهة الألباء ١١، وقد أشرت في البداية إلى التطابق التام بين كلام الطوفي وكلام ابن الأنباري في النزهة، وقد وردت بصيغة أخرى في إنباه الرواة ١/ ١٥ هكذا (لَقِنْتُ).

ورَوَى أبو سلمة موسى بن إسماعيل[1] عن أبيه، قال: كان أبو الأسود الدؤلي أولَ من وضع العربيـةَ بالبصرة، وشارك في الوضع الـواضع الأول وهو علي رضي الله عنـه[2].

---

(١) هو مـوسى بن إسماعيل المنقري بالولاء، التَّبُـوْذَكي (. . ـ ٢٢٣هـ) حافظ للحـديث، ثقة، من أهل البصرة، قـال عباس الـدوري: عددت مـا كتبنا عنـه خمسـة وثلاثين ألف حـديث. (انظر: اللبـاب ١/ ٢٠٧، وشذرات الذهب ٢/ ٥٢، والأعلام ٨/ ٢٦٨).

(٢) يتفق الطوفي مع ما يراه ابن الأنباري في النزهة من أن الواضع الحقيقي للنحو، هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ويرى جماعة من العلماء أن الواضع الحقيقي أبو الأسود الدؤلي، وقد عرضَتْ لهذه المسألة بالنقاش والترجيح أغلب كتب التراجم والطبقـات، وممن تحدث فيها حديثًا وناقش الآراء ووازن بينها الشيخ محمـد الطنطاوي في كتابـه: نشأة النحو ٢٣ ـ ٣٣. فليرجع إليـه من أراد التوسع. على أنّي لا أرى في الأمر تعـارضًا وتضـادًّا، فعلي ـ رضي الله عنه ـ اقترح ورسم المنهج وأبو الأسـود نفّذ وطوّر، ثم جاء بعده من طوّر وأضاف وهكذا تنشأ العلوم.

obeikandl.com

الباب الثاني

في الدلالة على فضل علم العربية
من الكتاب والسّنّة والآثار
وصريح العقل

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الثاني
(في الدلالة على فضل علم العربية من الكتاب والسنة والآثار وصريح العقل)

أما الكتابُ فمن وجوه:

الأول : قولـه تعالى ﴿إنَّا أنزلناه قـرآنًا عربيًّا﴾(١)، وقال : ﴿ولو جَعَلْناه قرآنًا أعجميًّا لقالـوا لولا فُصِّلَتْ آياتُـه أَأعجميّ وعَربـي﴾(٢)، وقال تعـالى : ﴿لسانُ الذي يُلحِدون إليه أعجمـيّ وهذا لسانٌ عربي مبين﴾(٣)، وقال : ﴿بلسان عربيٍّ مبين﴾(٤). والمراد باللسان ههنا : اللغة . قال تعالى : ﴿وما أرسلنا من رسولٍ إلا بلسان قومه﴾(٥)أي : بِلُغَتِهـم . قال الشاعر:

[٥] نَـــدِمْتُ على لســـانٍ كـــان مني فليت بـأنّـــه في جـــوف عِكْمِ(٦)

أي : كلامٍ؛ لأنّ الندمَ لا يصحّ على اللسان الحقيقيّ الذي هو الجارحة .

---

(١) سورة يوسف، الآية ٢ .

(٢) سورة فصلت، الآية ٤٤ .

(٣) سورة النحل، الآية ١٠٣ .

(٤) سورة الشعراء، الآية ١٩٥ .

(٥) سورة إبراهيم، الآية ٤ .

(٦) بيت من الوافر، قائلـه : الحطيئة، وهو أبـو مليكة جـرول بن أوس بن مالك العبسي، شـاعر مخضرم هجّاء عنيف، لـم يكد يسلم من لسانه أحد، سجنه عمـر بن الخطاب في المدينة بعد هجائه للزبرقان ابن بدر، فاستعطف عمر بقصيدتـه المشهورة فأخرجه بعدما أخذ عليه العهد. عاش إلى نحو ٤٥هـ. (انظر: الشعر والشعراء ١/ ٣٢٨، والأعلام ٢/ ١١٠).

وهذا البيت مـن مقطوعة قـالها لبني سهم بن عوذ بن غـالب. انظر: ديـوانه ٣٤٧، واللسـان : مادة (عكم) ومادة (لسن). والعِكْم : هـو النمط تجعله المرأة كالوعـاء تدخر فيه متاعهـا. وفي البيت عدة روايات مذكورة في الديوان.

وفي إنـزال القـرآن عـربيًّـا من أعلى المراتب العليَّـةِ أسنى[1] المناقب لعلم العربيـة.

ووجهُ الدلالةِ على المدَّعَى هو أنه تعالى أخبر أنه أنزلـه عربيًّا في سياق التمدّح والثناءِ على الكتـاب بأنه مبينٌ لـم يتضمن لَبْسًـا، عزيزٌ لا يأتيـه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيلٌ من حكيم حميد.

وذلك يدلّ دلالـة ظاهرةً على شرفِ اللغـة التـي أنزل عليها، وهذا مما لا نزاع فيه. وحينئـذ لو ادّعى مُـدّعٍ أن تعلّم هذا العلم واجبٌ ـ فضلاً عن أن يـدعيه مستحبًا وفضيلةً ومنقبةً ـ مِنْ حيث إن امتثال أحكام الله في كتابه واجبٌ، وذلك موقوف على فهم مضمـون/ الكتاب، وفهم مضمون الكتاب متـوقفٌ على معرفة [٥/ أ] للغة التـي أُنزل الكتاب بها، ومـأخذ ذلك من فن العـربية بـالإجماع، لكان[2] ذلك دليلاً لا جوابَ عنه. وبه احتج الأصوليون على وجوبه على الكفاية.

فالعجب مِمّنْ يُنكِـر فضلَ هذا العلم كيف يُعد من النـاس. لكن لا جرم، لم نرَ أحدًا أنكر فضله إلا جاهلاً به وهو معذورٌ، فإن القائل يقول:

[٦] **يـا نفسُ فـاستيقني عِلْمًـا ومعـرفـةً بأن مَـنْ جَهِل الأشيـا يُعَـاديها**[3]

ويقال في المثل (المرءُ عَدُوُّ ما جَهل)[4].

الوجه الثاني: قولُه تعالى: ﴿**لا يأتيه الباطل من بين يـديه ولا من خلفه**[5]﴾، نفى أن يأتيه الباطل نفيًا عـامًّا، واللحن باطل، فيجب أن ينتفيَ عن الكتاب، ويستلزم ذلك وجوبَ صناعةِ الإعراب.

---

(١) في النسختين: (وأسنى) بواو العطف. والـذي يظهر لي أن هذه الواو زيـدت تصحيفًا؛ لأن (أسنى) مبتـدأ مـؤخـر، وخبره: الجار والمجـرور المقدم وهـو: (وفي إنـزال القـرآن عـربيًـا...)، ولا يستقيم العطف؛ لأنه حينئذ لا يوجد مبتدأ ولا يتم الكلام.

(٢) هذا جواب (لـو) التي مرت قبل أربعة أسطر في قوله: (وحينئذ لو ادعى مدعٍ...).

(٣) بيت من البسيط لـم أقف على قائلـه. ولم أجده فيما نظرت فيه من المراجع.

(٤) هـذا المثل ينسب لعلي بن أبي طـالب رضي الله عنـه، وقـد ورد في مجمع الأمثـال ٤/ ٥٥ بهذا النص: الناس أعداء ما جهلوا. (وانظر كشف الخفاء ٢/ ٣٢٠).

(٥) سورة فصلت، الآية ٤٢.

أمَّا بيانُ كونِ اللحنِ باطلاً فبالإجماع. وسيأتي بيانه فيما بعد.

وأمَّا وجوبُ تحصيل صناعة الإعراب فسيأتي الدليلُ عليه.

وليس لجاهل أن يقول: الواجبُ: ما ذُمَّ تاركه شرعًا، أو توعِّد بالعقاب على تركه، أو عوقب تاركُه. على خلاف في حدّه.

والإجماع منعقد على أن من لم يحصِّل صناعة الإعراب وعلمَ العربية، لا يذم شرعًا، ولا يتوعّد بالعقاب؛ لأنّا نقول: نحن نعني بوجوبه: الوجوب الخاص على من أراد الفُتيا والقضاء، وأنه فرضُ كفايةٍ كسائر فروض الكفايات. وهذا مما لا تمكن ممانعتُه. وقد نص عليه الأصحاب وسنذكره. لا أنّا نريد أنه واجب على الأعيان؛ إذ ذاك لا يُدّعَى في علم، إلا ما قد قيل في العبادات ومسائل الاعتقادات.

الوجه الثالث: قوله تعالى: ﴿**الحمدُ لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عِوَجا * قيّما** [1]﴾ أي: أنزله مستقيمًا لا عِوَج فيه. وقوله تعالى: ﴿**قرآنًا عربيًّا غيرَ ذي عِوَج** [2]﴾ والعِوَجُ: هو النقصُ وعدمُ الاستقامة. واللحن فيه: نقصٌ. فمن لحن فيه فقد قرأه على عوج، وذلك تركُ واجب. وتحصيل الواجب واجبٌ مهما أمكن، كسائر الواجبات.

فإن قيل: قال ابن عباس [3]: غير ذي عوج: أي غير مخلوق. فلا حجة فيه على مُدّعاكم.

قيل: اللهُ تعالى نَفَى العِوجَ عن كتابه نفيًا عامًّا كليًّا، فيدخلُ فيه ما ذكرناه وما ذكرتم عن ابن عباس/ وقد بيّنا [أن] [4] الحدوث بالنسبة إلى القدم، واللحنَ [٥/ ب]

---

(١) سورة الكهف، الآية ١ـ٢.

(٢) سورة الزمر، الآية ٢٨.

(٣) انظر كلام ابن عباس هذا في: تفسير الطبري ١٥/ ٢٥٢، وزاد المسير ٧/ ١٧٩. وابنُ عباس (٣ ق هـ ـ ٦٨هـ) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ، وحبر الأمة وترجمان القرآن، ولد في مكة ولازم الرسول ﷺ وروى عنه الحديث، وكان آية في الحفظ. سكن الطائف ومات بها. (انظر: شذرات الذهب ١/ ٧٥، والأعلام ٤/ ٢٢٨).

(٤) كلمة (أنّ) غير موجودة في النسختين، وقد أضفتها لأن السياق يقتضيها في نظري.

بالنسبة إلى الإعراب صِفتا نقص، وخروجٌ عن حَدّ الاستقامة، فتناولهما عموم الآية. ويكون ابنُ عباسٍ قد استدلّ بعمومِ الآيةِ على بعض ما تناولته بعمومها، وذلك جائزٌ بالإجماع ممّن يَرى للعموم صيغة.

وصار هذا كما تقول: إذا زَنَى الرجل بامرأةٍ حرم على ابنه نكاحُها لعموم قوله تعالى: ﴿**ولا تنكحُوا ما نَكَحَ آباؤكم من النساء** [1]﴾، لأن المزنيَّ بها جُزءٌ مضمون عموم الآية، بناءً على أن النكاح حقيقة في الوطء.

* * *

وأما السنّة: فأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن عبد الله الباجَسْري [2]، وأبو نصر أحمد بن عبد السلام بن تميم بن عكبر [3]، قالا: أخبرنا عبد الصمد بن عبد القادر بن أبي الجيش المقري، ح، [4]، وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ابن أبي الفرج بن أبي الدّيْنة، إجازةً عامةً للمسلمين، قالا جميعًا: أخبرنا الإمام الحافظُ ناصرُ السنة أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، قال: أخبرنا ابنُ ناصر، قال: حدثنا حمدُ بن أحمد بن الحسن الحداد الأصبهاني، قال: حدثني الحافظُ أبو نُعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني،

---

(١) سورة النساء، الآية ٢٢.

(٢) هو أحمد بن علي بن عبد الله بن أبي البدر القلانسي الباجسري، ثم البغدادي، أبو بكر، جمال الدين (٦٤٠هـ ـ ٧٠٤هـ)، محدث بغداد ومفيدها، سمع من الشيخ عبد الصمد وطبقته، وقيل إنه ولي حسبة بغداد، تتلمذ عليه الطوفي ببغداد، مات في بغداد في رجب ٧٠٤هـ ودفن بباب حرب. (انظر: المقصد الأرشد ١/ ١٤٥).

(٣) هو: أبو نصر نصير الدين أحمد بن عبد السلام بن تميم بن أبي نصر بن عبد الباقي بن عكبر العمري البغدادي الحنبلي، سمع من الشيخ عبد الصمد وطبقته، وتتلمذ عليه الطوفي ببغداد، وتوفي ببغداد في جمادى الأولى ٧٣٥هـ عن خمس وتسعين سنة. (الدرر الكامنة ١/ ١٨٢، وشذرات الذهب ٦/ ١٠٩).

(٤) ح: هذه الحاء رمز واصطلاح عند المحدثين، وتعني الإحالة أو التحويل، أي أن السند تحول من طريق إلى طريق آخر، بحيث يلتقيان في شخص واحد. (انظر: شرح النووي لصحيح مسلم ١/ ٣٨).

قال: حدثني أبو العباس أحمد بن علي بن الحارث المدهني، بالكوفة، حدّثنا محمد بن علي بن حبيب الطرائفي الرقّي، قال: حدثنا ابن الجنيد كثير بن هشام، عن عيسى بن إبراهيم، عن حكيم بن زيد، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر [1] قال:

«مَرَّ عمرُ بقوم قد رَمَوا رِشْقًا [2] فأخطأوا فقال: ما أسوأ رَمْيَكُم، قالوا: نحن متعلمين. قال: لحنُكم أشدُّ عليَّ من سوء رميكم. سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: رحمَ الله امرءاً أصلح من لسانه» [3].

وقال أبو نعيم [4]: حدثنا أبو الحسن عليُّ بن محمد بن عبد الله العسكري، حدثنا حمزةُ بن محمد الكاتب، حدثنا نُعيم بن حماد، حدثنا نوح بن أبي مريم، عن زيد العمي، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ القرآن فأعربه كان له بكلِّ حرف عشرُ حسنات» [5].

---

(١) ابن عمر: هو عبد الله بن عمر بن الخطاب (١٠ ق هـ ـ ٧٣هـ) ولد ومات في مكة، وصحب الرسول ﷺ سنين، وله من الأحاديث ٢٦٣٠ حديثًا، وقد كف بصره في آخر حياته. (الأعلام ٤/ ٢٤٦).

(٢) الرِّشْق: بكسر الراء: الوجه من الرمي، إذا رمى القوم بأجمعهم. (المصباح المنير: مادة: رشق).

(٣) أورده صاحب كشف الخفاء ١/ ٥١٣، ونقل عن بعض العلماء القول بأنه ضعيف، وقال عنه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع ٤٥٦: إنه موضوع، وهو الحديث رقم ٣١٠٣ فيه. وانظر: العلل المتناهية ٢/ ٢١٥، وفيض القدير ٤/ ٢٣، وإيضاح الوقف ١/ ٢٢، والأضداد ٢٤٤، وغريب الخطابي ١/ ٦٠، وبهجة المجالس ١/ ٦٤، ومعجم الأدباء ١/ ٦٧.

(٤) ستأتي ترجمته بعد صفحتين.

(٥) كذا ورد في النسختين، وهناك تعليق غير واضح في هامش (أ) عليه علامة التصحيح المعتادة (صح) يوحي بسقوط بعض الكلمات، وقد ظهر منه ما يلي: «من قرأ فأعربه كان له بكل حرف . . . . ومن لحن فيه كان له بكل حرف عشر حسنات». فالحسنات العشر لمن لحن ولم يعرب، أما من أعرب =

قال أبو نعيم: حدثنا أحمد بن علي، حدثنا الحسن بن جعفر القتّات، حدثنا يزيد بن مِهران، حدثنا أبو بكر بن عياش [1] عن عاصم [2] قال: (كان عبد الله يسأل زِرًّا عن العربية) [3].

= فله أكثر من ذلك، لكنه لم يظهر في التعليق. ويؤكد ذلك ورود الحديث كاملاً في مصادر أخرى، ومنها الكتاب الذي نص الطوفي على أنه استفاد منه هذه النصوص، وهو كتاب إيضاح الوقف والابتداء لابن الأنباري، فقد ورد فيه ما يلي ١/ ١٦:

«قال رسول الله ﷺ: من قرأ القرآن فلم يعربه وكّل به ملك يكتب له كما أنزل بكل حرف عشر حسنات، فإن أعرب بعضه ولم يعرب بعضه وكّل به ملكان يكتبان له بكل حرف عشرين حسنة، فإن أعربه وكّل به أربعة أملاك يكتبون له بكل حرف سبعين حسنة».

وورد بهذا النص الكامل في: النهاية لابن الخباز ص ٢ وتفسير القرطبي ١/ ٢٣. وقد أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٠٦ في ترجمة نوح بن أبي مريم المروزي الذي يكنى بأبي عصمة من طريقه عن زيد العمى، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، وأخرجه البيهقي في الشعب ٥/ ٢٤١ ـ ٢٤٢ برقم ٢٩٧. وهذا الحديث موضوع، لأن في إسناده نوح بن أبي مريم، وهو كذاب يضع الحديث كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في التقريب ص ٥٦٧/ ت ٧٢١٠، ولأنه قد رواه عن زيد العمى وهو ضعيف كما في التقريب ص ٢٢٣/ ت ٢١٣١ كما أن سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر بن الخطاب. وانظر الحديث في: كنز العمال ١/ ٥٣٤، وميزان الاعتدال ٤/ ٥٤١، وسيورد الطوفي هذا الحديث ثانية في (ص ٣٣٥).

(١) هو أبو بكر شعبة بن عياش بن سالم الأزدي الكوفي، من مشاهير القراء، وهو راوية عاصم مات في الكوفة سنة ١٩٣هـ، وكان مولده في عام ٩٥هـ. (الأعلام ٣/ ٢٤٢).

(٢) هو عاصم بن أبي النجود بهدلة الكوفي الأسدي بالولاء، أحد القراء السبعة، وله اشتغال بالحديث، مات في الكوفة سنة ١٢٧هـ. (الأعلام ٤/ ١٢).

(٣) المراد بـ (عبد الله): عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، الصحابي الجليل، توفي بالمدينة سنة ٣٢هـ وعمره ستون سنة.

والمراد بـ (زر): زر بن حبيش الأسدي رضي الله عنه، مخضرم كثير الحديث، توفي سنة ٧٢هـ وعمره يناهز المائة والعشرين. انظر طبقات الحفاظ ٥، ١٩.

وسيعيد الطوفي هذا الخبر في (ص ٣١٧) بتفصيل أكثر.

وانظر الخبر في: غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٠.

قال: وحدثنا أحمد، حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن نكير، حدثنا عثمان بن زفر عن ابن شبرمة، قال: [1](زينُ الرجال النحو، وزينُ النساء/ الشحم). [٦/ أ]

قلت: ذكر هذه الأحاديث أبو نعيم الحافظُ [2] في كتاب (رياضة المتعلمين). ذكر فيه مراتب أنواع العلوم وما ينبغي أن يقدّم تعلمه منها، فذكر الفقهَ، وأورد عليه ما أورد، ثم قال: ثم يتلو الفقهَ من العلوم علمُ العربية والنحو، لأنه آلةٌ لجميع العلوم، لا يجد أحد منه بُدًّا، ليقيم به تلاوة كتاب الله، ورواية كلام رسول الله، لكي لا يخرجه جهلُ الإعراب إلى إسقاط المعاني. ثم ذكر الأحاديث التي ذكرناها.

قال أبو نعيم: وحدثنا محمد بن علي بن حبيش، نا محمد بن حبان ابن إسحاق البلخي، نا محمد بن الفضل، نا أصرم بن حوشب، حدثنا الخزرج بن أشيم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: (كانوا يؤمرون، أو كنا نؤمر أن

---

(١) هذا القول ينسب في بعض المراجع إلى ابن شبرمة، وهو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي الكوفي القاضي، المتوفى سنة ١٤٤هـ، وينسب في مراجع أخرى إلى ابن سيرين؛ فقد نسب لابن شبرمة عند الطوفي، وفي إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٣٢، وفي المصون للعسكري ١٤٢، وفي تنبيه الألباب ١٠٢.

ونسب لابن سيرين في عيون الأخبار ٢/ ١٥٧، وفي العقد الفريد ٢/ ٢٧٢ وفي بهجة المجالس ١/ ٥٦، وفي تنبيه الألباب ١٠٠، وفي ألف باء ١/ ٣٧. وانفرد ياقوت من بينهم في معجم الأدباء ١/ ٨٣ بنسبته للشعبي. وسيعيده الطوفي ثانية منسوبًا إلى ابن شبرمة في (ص ٢٤٩).

(٢) أبو نعيم الحافظ (٣٣٦هـ ـ ٤٣٠هـ) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني حافظ مؤرخ ثقة، ولد ومات في أصبهان، له عدة مؤلفات قيّمة منها: حلية الأولياء، دلائل النبوة، وتاريخ أصبهان. والكتاب الذي نقل منه الطوفي وهو كتاب (رياضة المتعلمين) ويوجد منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية بدمشق. (انظر طبقات الحفاظ ٤٢٣، والأعلام ١/ ١٥٠).

نتعلم القرآن، ثم السنّةَ، ثم الفرائض ثم العربية، الحروفَ الثلاثة. قال: قلنا: وما الحروفُ الثلاثة؟ قال: الجرُّ والرفعُ والنصب[1].

ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال: (أعربوا الكلامَ كي تُعربوا القرآن)[2].

ووجه الدلالةِ من هذه الأحاديث قوله في هذا الحديث (كنا نؤمر) وذلك ينصرف إلى أمر النبي ﷺ. كقوله: «من السنَّة كذا» وقوله في حديث عمر: «رحم الله امرءًا أصلح من لسانه»[3]. أَمَرَ بإصلاح اللسان ودعَا لمن فعله وأَمَرَ بإعراب الكلام وعَلَّلَ بإعراب القرآن. والدعاء: إنما يكون لمن فعل واجبًا، أو مستحبًا. ومطلقُ الأمرِ للوجوب، لا سيما وقد عُلِّل بإعراب القرآن وهو واجب، فإن لم يُحمَل على الإيجاب، فلا أقلّ من الاستحباب؛ لأنه أدنى مراتب الأمر، ولا يجوز حَمْلُه على الإباحة؛ لخُلوِّه عن الفائدة.

---

(١) الكتب التي اطلعت عليها تورد هذا القول برواية أخرى منسوبًا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، في أغلبها، ، وفي بعضها إلى عمر بن عبد العزيز أو إلى عبد الملك بن مروان رحمهم الله تعالى. والرواية المشهورة التي تكاد تتفق عليها المراجع هي: (تعلموا الفرائض والسنة واللحن كما تتعلمون القرآن)، وترد أحيانًا كلمة (العربية) بدل: (اللحن)، ويفسرون (اللحن) بـ(النحو) لأن (اللحن) عندهم من الأضداد، حيث يستعمل في الخطأ كما يستعمل في الصواب. انظر ذلك مفصلاً في: فضائل القرآن لأبي عبيد ٢٠٩ والبيان والتبيين ٢/ ٢١٩، وغريب الحديث لابن قتيبة ٢/ ٦١، ٤١٨، والأضداد ٢٣٩، وإيضاح الوقف ١/ ١٥، والعقد الفريد ٢/ ٢٧٦، وأمالي القالي ١/ ٢٦، وطبقات النحويين ١٣، والفائق ٣/ ٣١١، وتنبيه الألباب ٧٩، والنهاية لابن الأثير ٤/ ٢٤١. وقد نسب لعمر بن الخطاب في كل هذه المراجع ما عدا: تنبيه الألباب فقد نسبه لعمر بن عبد العزيز، والعقد الفريد نسبه لعبد الملك ابن مروان.

(٢) ورد بنصّه هذا في فضائل القرآن لأبي عبيد ٢٠٩، وإيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٢، والأضداد ٢٤٤، والجامع الصغير ١/ ٤٦. وقال عنه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٣/ ٥٢٤ إنه منكر، وهو الحديث رقم ١٣٤٧ وبسط القول فيه وفي رجاله. وانظر أيضا ضعيف الجامع الصغير ١٣٣ للألباني، وهو الحديث رقم ٩٣٧.

(٣) تقدم الحديث عنه قبل ثلاث صفحات.

* * *

وأما الآثارُ: فروي عن أبي بكر الصديق[1] ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: «لأَنْ أُعربَ آية أحب إليَّ من أن أحفظ آية»[2].

وقال بعضُ أصحاب النبي ﷺ: «لو أعلم أني إذا سافرت أربعين ليلةً أعربُ آيةً من كتاب الله تعالى لفعلت»[3].

ورُوي عن عمرَ بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: (تعلموا العربيةَ، فإنها تزيدُ في العقل والمروءة)[4].

وكتبَ إلى أبي موسى الأشعري[5] أن (مُرْ مَنْ قِبَلَكَ بتعلُّم العربية، فإنها تدل

---

(١) أبو بكر الصديق (٥١ ق هـ ـ ١٣هـ) خليفة رسول الله ﷺ، واسمه عبد الله بن أبي قحافة عثمان بن عامر التيمي القرشي، بويع بالخلافة يوم وفاة النبي ﷺ سنة ١١هـ (الأعلام ٤/ ٢٣٧).

(٢) ورد بنصه هذا في: فضائل القرآن لأبي عبيد ٢٠٨، وإيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٣، والإتقان ٢/ ١٧٥، وورد منسوبًا لأبي بكر وعمر معًا هكذا: (لَبعض إعراب القرآن أعجب إلينا من حفظ بعض حروفه) في عدة مراجع منها: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٠، وأخبار النحويين للمقرئ ٢٧، وتنبيه الألباب ٧٦، والنهاية لابن الخباز، ص ٢ وتفسير القرطبي ١/ ٢٣.

(٣) ورد بنصه هذا في إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٦، والإتقان ٢/ ١٧٥ دون أن يسمى الصحابي فيهما.

(٤) الرواية المشهورة: (تعلموا العربية فإنها تثبت العقل وتزيد في المروءة)، وبعض المراجع يزيد كلمة وبعضها ينقص. انظر: الفاضل للمبرد ٤، وإيضاح الوقف ١/ ٣١، وأخبار النحويين للمقرئ ٢٤، وطبقات النحويين ١٣، وغريب الخطابي ١/ ٦٠، وتنبيه الألباب ٧٠، ومعجم الأدباء ١/ ٧٧.

(٥) هو الصحابي الجليل عبد الله بن قيس بن حضار بن حرب الأشعري (٢١ ق هـ ـ ٤٤هـ) من بني الأشعر من قحطان، أحد الولاة الشجعان الفاتحين، والرواة والمقرئين، ولاّه عمر بن الخطاب البصرة سنة ١٧هـ، وولي الكوفة لعثمان، وكانت وفاته بها في عام ٤٤هـ. (انظر: غاية النهاية ١/ ٤٤٢، والأعلام ٤/ ٢٥٤.

على صواب الكلام. وَمُرْهُمْ برواية الشعر فإنها[1] تدل على معالي الأخلاق[2].

ورُوي عنه أيضا: (أنه مَرَّ على قوم يقرئ بعضهم بعضا، فقال: اقرأوا ولا تلحنوا)[3]. / [٦/ب]

وقال: (تعلموا الفرائض واللحن كما تتعلمون القرآن)[4].

وحَدّث يزيدُ بن هارون[5] بهذا الحديث فقيل له: ما اللحن؟ فقال: النحو[6].

وقال أبو العالية[7]: (كان ابن عباس يعلمنا اللحن)[8].

واللحن: الصوابُ. من قولهم: فلان ألحنُ بحجته[9]. ومنه قول الشاعر:

---

(١) فإنها: الضمير يعود إلى الرواية فيما يبدو. وقد أورده غيره بالتذكير (فإنه): أي الشعر. انظر الحاشية التالية.

(٢) ورد بلفظه هذا في إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٣١، مع اختلاف في الضمير.

(٣) انظر: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ١٩ ـ ٢٠.

(٤) نظر تفصيل الحديث عن هذا النص ومراجعه في الحاشية رقم (١) من الصفحة قبل السابقة.

(٥) هو يزيد بن هارون بن زاذان بن ثابت السلمي بالولاء الواسطي (١١٨هـ ـ ٢٠٦هـ) أبو خالد من حفاظ الحديث الثقات، أصله من بخارى، ومولده ووفاته بواسط. (انظر: طبقات الحفاظ ١٣٢ والأعلام ٩/ ٢٤٧).

(٦) انظر كلامه هذا في مراجع الحاشية رقم (١) من الصفحة قبل السابقة.

(٧) أبو العالية هو: رُفَيْع بن مهران الرياحي البصري، ثقة كثير الإرسال أدرك وأسلم بعد الوفاة بسنتين. توفي سنة ٩٢هـ. وقيل بعدها. انظر: تقريب التهذيب ١/ ٢٥٢، وطبقات الحفاظ ٢٢.

(٨) انظر: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٥ ـ ٢٦، والأضداد ٢٤٠، والفائق ٣/ ٣٠٨، والنهاية لابن الأثير ٤/ ٢٤٢.

(٩) سبق إلى مثل هذا القول الرسول ﷺ في الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما بسندهما عن أم سلمة رضي الله عنها: «إنكم تختصمون إلي، وإنما أنا بشر ولعل بعضكم أن يكون =

[٧] مَنطقٌ صـــائبٌ ويلحن (١) أحيـا نًـا وخيرُ الحديثِ مـا كـان لَحْنـا (٢)

أي صوابًا .

= ألحن بحجته من بعض . . . » إلى آخر الحديث . انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، الحديث رقم ٤٥٥ ، والحديث رقم ١١٦٢ .

وبعض العلماء يـوردون هـذا الحديث ليفسروا بـه كلمـة (اللحن) في البيت الـلاحق حيث اختلف تفسيرهم لها كما سيأتي في الحاشية التالية .

(١) كذا في النسختين (ويلحـن) بالتذكير. والـرواية المشهـورة بالتأنيـث؛ لأن المعنيّ بالأبيـات زوجته كما سيأتي بيانه في الحاشية التالية .

(٢) بيت من الخفيف، قائله مالك بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، شاعر غزل ظريف، من الـولاة، كان هو وأبوه من أشراف الكـوفة، وتزوج الحجاج أختـه هند بنت أسماء، وولي خوارزم وأصبهـان للحجاج، وقـد وقع منه ما أوجب حبسـه مدة طويلـة، له شعـر كثير، وأبيات في حماسة أبي تمام، وأشهـر شعره الذي رفع ذكـره وأدخله كتب الأدب والتراجم هذا البيت الـذي معنا، وقلّ أن يخلو منه كتاب أدب أو لغة أو غريب أو معجم. (انظر ترجمته في: الأغاني ١٦/ ٤٠ ، والأعلام ٦/ ١٢٧). أما البيت فقد قاله ستغزلاً في زوجته الأنصارية ضمن مجموعة أبيات، كما نصّت على ذلك أخته هند زوجة الحجـاج في قصة مشهورة بينها وبين الحجاج عندمـا لحنت في كلامها ـ أي أخطأت ـ فعابها الحجـاج، فاحتجت ببيت أخيها هـذا، فبيّن لها الحجاج أن المراد بـاللحن في البيت التعريض وليس الخطأ، وقد أورد القصة الأصبهاني في الأغاني ١٦/ ٤٣ ، والمرتضى في أماليه ١/ ١٥ والخطيب في تاريخ بغداد ١٢/ ٢١٤ ، والبكري في سمط اللآلئ ١/ ١٧ وغيرهم .

ولـم يقتصر الخلاف في تفسير اللحن في البيت على الحجاج وهنـد، وإنما تعداهما إلى كبار علماء اللغة والأدب كالجاحظ وابن قتيبـة وابن دريد وأبي بكر الأنبـاري وأبي حيان التوحيدي وغيرهم، وقـد ملأوا صفحات الكتب والمراجع التالية بتوجيهات وتعليقات وتعقيبات وردود لطيفة طريفة، وأكمل النقص محققـو هذه الكتب في الحواشي، ولا أريـد أن أثقل الحاشية هنـا بشـيء من أقـوالهم ـ على الـرغم من جودتها وطرافتها ـ وإنما سأكتفي بإيراد المراجع حسب تسلسلها الزمني ـ كما هي عادتي ـ وهي :

البيان والتبيين ١/ ١٤٧ ، ٢٢٨ ، عيون الأخبار ١/ ل، ٢/ ١٦١ ، غريب ابن قتيبة ٢/ ٤١٩ ، مجالس ثعلب ٢/ ٥٣١ ، إيضاح الوقف والابتداء ١/ ١٩ ، الأضـداد ٢٤١ ، العقد الفريد ٢/ ٢٧٧ ، الأغاني ١٦/ ٤٣ ، أمـالي القـالي ١/ ٢٧ ، غريـب الخطابي ٢/ ٥٣٦ ، أمـالي المرتضى ١/ ١٤ ، تـاريخ بغـداد ١٢/ ٢١٤ ، سمط اللآلئ ١/ ١٦ ، والفائق ٣/ ٣٠٩ ، ومعجم الأدباء ١/ ٨٢ ، واللسان والتاج (مادة لحن).

وكنت أرغب في إيراد المقطـوعة التي تضم هذا البيت لخفتها وجمالها، ولكني عـدلت عن ذلك خشية الإطالة والإثقال أيضا، ومن أرادها فليراجعها في سمط اللآلئ ١/ ١٦ .

وقال عمرُ: (عليكم بالفقه في الدين، والتفهم في العربية، وحسن العبارة)[1].

ورُوي عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يقول: (النحو حليةُ البيان)[2].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (جوِّدوا القرآن، وزيِّنوه بأحسن الأصوات، وأعربوه فإنه عربي، والله يحب أن يُعْرَب)[3].

وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: (أَحِبُّوا العربَ لثلاث؛ لأني عربيٌّ، والقرآنَ عربيّ، وكلامَ أهل الجنة عربيّ)[4].

ورُوي عن مقاتل[5] أنه قال: (وكلامَ أهلِ السماء عربي)[6].

ورُوي عن النبي ﷺ أنه قال: (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به من أرحامكم، وتعلموا من النجوم ما تهتدون[7] به في ظلمات البر والبحر، وتعلموا

---

(١) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد ٢٠٩. وإيضاح الوقف ١/ ٤٩.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ١٦، ٣٥، وتفسير القرطبي ١/ ٢٣.

(٤) انظر: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢١، وتنبيه الألباب ٧٨، وتفسير القرطبي ١/ ٢٣. وحكم عليه غير واحد من المحققين أنه حديث موضوع، انظر ذلك مفصلاً في سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/ ١٨٩ (الحديث رقم ١٦٠) وضعيف الجامع ٢٦ (الحديث رقم ١٧٣).

(٥) مقاتل هو: مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء، البلخي، نزيل مرو، من أعلام المفسرين، وكان متروك الحديث، ويرمى بالتجسيم، دخل بغداد فحدّث بها، ومات في البصرة سنة ١٥٠هـ. (انظر: تقريب التهذيب ٢/ ٢٧٢، والأعلام ٨/ ٢٠٦).

(٦) ورد في الموضوعات لابن الجوزي ٣/ ٧١، والفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ٢٠٣، ما يفيد أنه موضوع.

(٧) في النسختين: (ما تهتدوا) بحذف النون، وقد أصلحتها لأني لم أر ناصبًا أو جازمًا تحذف لأجله النون، كما أنها مثبتة في المراجع الأخرى، فلعلها سقطت سهوًا من الناسخ.

من العربية ما تعرفون به القرآنَ ثم انتهوا)[1].

وفي حديث آخر: (أعربوا القرآنَ والتمسوا غرائبه)[2].

وقال الحسنُ البصري:[3] (من لَحَن في القرآن فقد كذبَ على الله)[4].

ورُوي عن أبي عمرو بن العلاء:[5] (أنه مر بأعدال مطروحة عليها مكتوب (لأبو فلان) فقال: (يا رب يلحنون ويرزقون)[6].

---

(١) هذا الحديث مكون من ثلاث فقرات:

الفقرة الأولى: وهي (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به من أرحامكم) جزء من حديث صحيح، صححه الحاكم والذهبي والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٤٩٧ (الحديث رقم ٢٧٦).

والفقرة الثانية: وهي (وتعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر) حديث مستقل أورده السيوطي في الجامع الصغير ١/ ١٣٢، مختومًا بكلمة: (ثم انتهوا) التي ختم بها الطوفي الفقرة الثالثة. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع ٣٦١ (الحديث رقم ٢٤٥٦).

أما الفقرة الثالثة والأخيرة: وهي (وتعلموا من العربية ما تعرفون به القرآن ثم انتهوا) ــ وهي محل الشاهد ـ فلم أعثر عليها.

(٢) انظر: إيضاح الوقف ١/ ١٥، وتنبيه الألباب ٧٥ وتفسير القرطبي ١/ ٢٣، والجامع الصغير ١/ ٤٦. وهو حديث ضعيف جدًا، حكى الإجماع على ضعفه الذهبي، وكذا الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٣/ ٥٢٢ الحديث رقم ١٣٤٥، وفي ضعيف الجامع ١٣٣ الحديث رقم ٩٣٦.

(٣) هو الحسن بن يسار البصري (٢١هـ ـ ١١٠هـ) أبو سعيد، إمام أهل البصرة وحبر الأمة في زمنه، عالم فقيه فصيح شجاع ناسك، ولد بالمدينة وسكن البصرة ومات بها، له مواقف مع الحجاج وعمر ابن عبد العزيز. (انظر: طبقات الحفاظ ٢٨، والأعلام ٢/ ٢٤٢).

(٤) انظر: تنبيه الألباب ٩٠.

(٥) هو أبو عمرو بن العلاء (٧٠هـ ـ ١٥٠هـ) زبان بن عمار التميمي المازني البصري، من أئمة اللغة والأدب، وأحد القراء السبعة، ولد بمكة ونشأ بالبصرة ومات بالكوفة. (انظر: غاية النهاية ١/ ٢٨٨، والأعلام ٣/ ٧٢).

(٦) هذا الخبر ـ كما ذكر الطوفي ـ من العلماء من ينسبه لأبي عمرو كاليغموري في نور القبس ٣٧، ومنهم من ينسبه لأبي الأسود كابن عبد البر في بهجة المجالس ١/ ٦٦، ومنهم من ينسبه لأعرابي كما في: =

ويروى هذا أيضا عن أبي الأسود الدؤلي وفيه: فقال: (يلحنون ويربحون).

وكان يقول: (إني لأجدُ لِلّحْنِ غَمَرًا مثل غَمَرَ اللحم)[1].

وسُئل الحسن: (ما تقول في قوم يتعلمون العربية؟ فقال: أحسنوا، يتعلمون لغة نبيهم)[2].

وقال يحيى بن عتيق: [3] (سألت الحسنَ البصريَّ فقلت: يا أبا سعيد: الرجل يتعلم العربية، يلتمس حُسْنَ المنطق، ويقيمُ بها قراءتَه. فقال: حسنٌ يا بني، فتعلمها. فإن الرجل قد يقرأُ الآية فَيعْيا بوجهها فيهلك)[4].

وعن شعبة [5] قال: (مثلُ الذي يتعلم الحديثَ ولم يتعلم العربيةَ كالرأس بلا برنس)[6].

= عيون الأخبار ٢/ ١٥٩، وتنبيه الألباب ١٢٣، وألف باء ١/ ٤٣، ومعجم الأدباء ١/ ٨٠. والأعدال: جمع عِدْل، والعِدْل ـ كما في المعجم الوسيط ـ: المِثْل والنظير، ونصف الحمل يكون على أحد جنبي البعير، والجُوالق. ويجمع أيضا على عُدُول.

(١) القائل هو أبو الأسود، انظر: عيون الأخبار ٢/ ١٥٨، وإيضاح الوقف والابتداء ١/ ٣٢، وطبقات النحويين ٢٢، وتنبيه الألباب ١٢٢. والغَمَر: بفتح الميم: زنخ اللحم وريحه وما يعلق باليد من دسمه (القاموس).

(٢) ورد هذا الخبر بنصه في: إيضاح الوقف ١/ ٢٩، وتفسير القرطبي ١/ ٢٣.

(٣) هو يحيى بن عتيق الطُّفاوي البصري، روى عن ابن سيرين والحسن ومجاهد وروى عنه الحمادان وعبد العزيز بن المختار، وغيرهم. وكان ورعًا متقنًا، مات قبل أيوب. (انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ٢٥٥، وتقريب التهذيب ٢/ ٣٥٣).

(٤) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد ٢٠٩، وإيضاح الوقف ١/ ٢٧، ألف باء ١/ ٤٢، ومعجم الأدباء ١/ ٨٣، والإتقان ١/ ١٨٠، ٢/ ١٨١.

(٥) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الأزدي، مولاهم، الواسطي، ثم البصري (٨٢هـ ـ ١٦٠هـ) أبو بسطام، من أئمة رجال الحديث، ولد ونشأ بواسط، وسكن البصرة ومات بها، أثنى عليه الإمامان أحمد والشافعي، وكان عالمًا بالأدب والشعر. (طبقات الحفاظ ٨٣، والأعلام ٣/ ٢٤١).

(٦) انظر: بهجة المجالس ١/ ٦٤، والرواية فيه هكذا: «مثل الذي يتعلم الحديث ولا يتعلم النحو مثل البرنس لا رأس له»، فروايته عكس رواية الطوفي؛ فالطوفي يقول: كالرأس بلا برنس، وهذا يقول: كالبرنس لا رأس له. =

وقال أيضا: (مثلُ صاحب الحديثِ الذي لا يعرفُ العربيةَ، مثلُ الحمارِ عليه مِخْلاةٌ لا علفَ فيها)[1].

وعن حمّاد بن سلمة[2] قال: (مَنْ طلبَ الحديثَ ولم يتعلم العربيةَ / فهو [7/ أ] مثلُ الحمار تُعَلّقُ عليه المخلاةُ ليس فيها شعير)[3].

وعن ابن شُبرمة قال: (ما لبس الرجالُ لبسًا أزين من العربية وما لبس النساءُ لبسًا أزين من الشحم)[4].

وعن مسلمةَ بن عبد الملك بن مروان[5] قال: (مروءتان ظاهرتان: الرياشُ والفصاحة)[6].

= ولكي يتضح المعنى لا بد من بيان معنى البرنس. فالبرنس ـ كما في المعجم الوسيط ـ: كل ثوب رأسه منه ملتزق به، والقلنسوة الطويلة.

(١) انظر: إيضاح الوقف ١/ ٦١، وتفسير القرطبي ١/ ٢٤. والمِخْلاة: بكسر الميم هي: ما وُضع فيه، وخلى الشعير في المخلاة: أي جمعه. (القاموس: خلي).

(٢) هو: حماد بن سلمة بن دينار البصري الربعي بالولاء (. . . ـ ١٦٧هـ) أبو سلمة، مفتي البصرة، وأحد رجال الحديث، ومن النحاة، كان حافظًا ثقة مأمونًا، وساء حفظه لما كبر فتركه البخاري، وكان شديدًا على المبتدعة. (انظر: نزهة الألباء ٤٠، والأعلام ٢/ ٣٠٢).

(٣) انظر: إيضاح الوقف ١/ ٦١، وتفسير القرطبي ١/ ٢٤، ومعجم الأدباء ١/ ٨٩. والنهاية لابن الخباز ٨.

(٤) تقدم الحديث عنه في (ص ٢٤١).

(٥) هو مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم (. . . ـ ١٢٠هـ) أمير قائد، من أبطال عصره، له فتوحات مشهورة، غزا القسطنطينية سنة ٩٦هـ، والترك والسند سنة ١٠٩هـ، وولي إمرة العراقين ثم أرمينية، ومات بالشام. (انظر: سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٤١، والأعلام ٨/ ١٢٢).

(٦) انظر: إيضاح الوقف ١/ ٤٧، ومعجم الأدباء ١/ ٧٥.

وعن ابن شهاب [1] قال: (ما أحدث الناسُ مروءةً أعجبَ من تعلّم الفصاحة) [2].

وعن أبي الحسن المدائني [3] قال: (كان يقال: إذا أردتَ أن تعظمَ في عين من كنتَ عنده صغيرًا، ويصغرَ في عينكِ من كان عندك كبيرًا فتعلم العربية) [4].

وعن أبي الدينار [5] قال: (تعلموا العربية، فإنها المروءةُ الظاهرةُ. وهي ترتّب الوضيعَ مراتبَ الأشراف) [6].

---

(١) هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري (٥٨هـ ـ ١٢٤هـ) من بني زهرة بن كلاب من قريش، أول من دون الحديث، حافظ فقيه، تابعي من أهل المدينة، مات في (شَغْب) آخر حد الحجاز وأول حد فلسطين. (انظر: غاية النهاية ٢/ ٢٦٢، والأعلام) ٧/ ٣١٧).

(٢) انظر: إيضاح الوقف ١/ ٣٤، وتنبيه الألباب ١٠١، ومعجم الأدباء ١/ ٧٨، ٨٣. والرواية في جميع هذه الكتب (. . . أعجب إليّ . . .) بزيادة (إليّ) عن الطوفي.

(٣) هو: علي بن محمد بن عبد الله المدائني البصري البغدادي (١٣٥هـ ـ ٢٢٥هـ) أبو الحسن راوية مؤرخ، كثير التصانيف، من أهل البصرة، سكن المدائن فنسب إليها، ثم انتقل إلى بغداد وتوفي بها. (انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٥٤، واللباب ٣/ ١٨٢، والأعلام ٥/ ١٤٠).

(٤) أجمعت الكتب التي أوردت هذا النص على نسبته لابن شبرمة، والطوفي لم ينسبه لأحد وإنما جاء به مرويًا عن أبي الحسن المدائني، فالمدائني: ناقل له وليس قائلاً له. والطوفي في هذا متابع لأبي بكر بن الأنباري في كتابه إيضاح الوقف ١/ ٣٢، في هذه النسبة، بل وفي اختزال النص وحذف آخره، حيث تختمه المراجع الأخرى بعبارة لم ترد هنا وهي: «. . . فإنها تجرّيك على المنطق وتدنيك من السلطان». انظر: عيون الأخبار ٢/ ١٥٧، والمصون ١٤٢، وبهجة المجالس ١/ ٦٦، وتنبيه الألباب ٩٦.

(٥) كذا في النسختين (أبي الدينار) والطوفي متابع في هذا لأبي بكر بن الأنباري في إيضاح الوقف ١/ ٤٥، فقد رواه أبو بكر بسنده عن الكسائي عن أبي الدينار. وبحثت عن أبي الدينار هذا فلم أهتد إلى أحد بهذا الاسم، غير أني وجدت ابن الخباز في النهاية ص ٥ يرويه عن الكسائي عن عمرو بن دينار، وهذا أقرب وأصح في نظري، فلعلها صحفت عند ابن الأنباري من ابن دينار إلى أبي الدينار، أو أن (أبا الدينار) كنيته لكنها غير مشهورة. وعمرو بن دينار هو: عمرو بن دينار الجمحي بالولاء (٤٦هـ ـ ١٢٦هـ) أبو محمد الأثرم، فقيه فارسي الأصل، كان مفتي أهل مكة، وهو ثقة ثبت، ويتهم بالتشيع اتهامًا لا يصح كما قال الذهبي. (انظر: سير النبلاء ٥/ ٣٠٠ والأعلام ٥/ ٢٤٥).

(٦) انظر: إيضاح الوقف ١/ ٤٥، والنهاية لابن الخباز ٥.

وكان أيوب السختياني[1] إذا لحن قال: (أستغفر الله)[2].

وقال رجلٌ لِبَنيه: (يا بَنِيَّ أصلحوا ألسنتكم، فإن الرجلَ تنوبُه النائبة يحب أن يتجمَّل فيستعير من أخيه دابتَه وثوبَه، ولا يجد من يعيره لسانه)[3].

ورُوي أن القاضي الأوقص[4] خُلِق خَلْقا دميما[5] قال: (فقالت لي أمي: يا بُني إنك على صفةٍ لا تصلحُ لمجالسةِ الرجال، ولا لمخالطتهم، فإذْ قد فاتك حظُّك من حُسْنِ الخَلْقِ، فتأدبْ بإصلاح اللسان وحسن الخُلُق وصلاحِ الدين، فتدرك بذلك درجةَ السابقين المتقدمين. قال: فَفَعَلْتُ ما أَمَرتني به أمي فآل بي الأمرُ إلى ما ترون، يعني من التقدمِ وولايةِ القضاء. وكان من حسن خُلُقه أنه كان ذات يوم ساهرًا في بعض شأنه، وإذا بسكران في الزقاق يُغني بشعرٍ مكسور، فأخرج إليه رأسه من الطاق وقال له: قَبَّحكَ الله، شربْتَ حراما، وأيقظت نيامًا، وغنيت غناءً فاسدًا، اصبر حتى أصلح لك شِعْرك).

---

(١) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السَّخْتياني البصري (٦٦هـ ـ ١٣١هـ) أبو بكر، تابعي فقيه ناسك زاهد، ثقة ثبت، والسختياني: نسبة إلى عمل السختِيان وبيعه وهو الجلود الضانية، ليست بأدم. (انظر: اللباب ٢/ ١٠٨، والأعلام ١/ ٣٨٢).

(٢) انظر: إيضاح الوقف ١/ ٣٣، وأخبار النحويين للمقرى ٣١، وغريب الخطابي ١/ ٦١، وتنبيه الألباب ٨٦، ٩٤، وألف باء ١/ ٤٢، ومعجم الأدباء ١/ ٧٩.

(٣) انظر: إيضاح الوقف: ١/ ٥٠، ألف باء ١/ ٤٧ (وقد نسبه لعبد الملك بن مروان)، ومعجم الأدباء ١/ ٨٩، والنهاية لابن الخباز ٥.

(٤) القاضي الأوقص: هو محمد بن عبد الرحمن بن هشام المخزومي، ويلقب بالأوقص، من الوقص وهو النقص والعيب، لأنه قصير القامة دميم الخلقة. وهو قاضي مكة، وقيل المدينة في زمن المهدي. مات في خلافة الهادي، وقد أرخ بعضهم وفاته في سنة ١٦٩هـ. (انظر: ترجمته في: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ٢/ ١١٨، وميزان الاعتدال ٣/ ٦٢٥، ولسان الميزان ٥/ ٢٨٦).

(٥) في النسختين ذميماً.

وقال علـيٌّ رضي الله عنه : (المرءُ مخبـوءٌ تحت لسانه)[1].

وقيل : (مـا الإنسـان إلا اللسـان . هل هـو إلا صـورة ممثلـة . أو بهيمـة مهملة)[2].

وقال أبو حاتم [قال][3] العُتْبي : قال المأمون[4] لأحد أولاده وقد سمع منه لحنًا (ما على أحـدكم أن يتعلمَ العربيةَ ، فيقيمَ بها أَوَدَهُ[5]، ويزينَ بها مشهده ، ويفلَّ حججَ خصمه بمسكتاتِ حكمه ، ويملكَ مجلسَ سلطانِـه بظاهر بيانه ،

---

(١) ورد هـذا الأثر منسـوبًا لعلي في الفـاضل للمبرد ٦ ، وورد غير منسوب في البيـان والتبيين ١/ ١٧١ ، وعيـون الأخبار ٢/ ١٦٨ ، وبهجـة المجالس ١/ ٥٥ ، وألف بـاء ١/ ٣٠ ، وورد منسوبًا للنبي ﷺ في تنبيه الألباب ٨٤ ، وتتبعت ذلك فلم أجد ما يؤيده في شيء من كتب الحديث الصحيحة أو الضعيفة أو الموضوعـة .

(٢) ينسب هذا القول إلى خالد بـن صفوان ، كما في : البيان والتبيين ١/ ١٧٠ ، وبهجة المجالس ١/ ٥٥ ، وورد غير منسوب في الفاضل للمبرد ٦ ، وفصل المقال ٥٢ .

(٣) كلمة [قـال] غير مـوجودة في النسختين ، وقد أضفتها من عنـدي ليستقيم الكلام ، لأني بحثت عن شخص اسمه : أبو حاتم العتبي ، فلم أجد أحدًا ذكره ، ووجدت أن العتبي المشهور الذي يغلب على الظن أنه المراد هو : أبو عبد الرحمن محمد بن عبيد الله الأموي ، من ولد عتبة بن أبي سفيان ، وهو أديب كثير الأخبار ، مـات في البصرة سنة ٢٢٨هـ . ومن تلاميـذه ورواته المشهـورين أبو حـاتم السجستاني سهل بن محمد بن عثمان السجستـاني المتوفى سنة ٢٥٥هـ . وقد غلـب على ظني أن هذا الخبر رواه أبو حاتم عن العتبي ، فسقطت من الناسخ كلمة [قـال]، فصار كأنـه : أبو حاتم العتبي . هذا ما ظهر لي والله أعلم . انظـر ترجمة العتبي في : المعـارف ٥٣٨ ، وتاريخ بغـداد ٢/ ٣٢٤ . وترجمة أبي حـاتم في نزهة الألباء ١٨٩ ، وإنباه الرواة ٢/ ٥٨ .

(٤) المأمون هـو : عبد الله المأمـون بن هارون الرشيـد بن محمد المهدي بن أبي جعفـر المنصور . أبـو العباس (١٧٠هـ ـ ٢١٨هـ) سابع خلفـاء بني العباس ، من عظماء الملـوك سيرة وعلمًا وسعة ملك ، تـرجمت العلوم في عهده ، أساء إلى سمعته بتبني القول بخلق القرآن . انظر : سير النبلاء ١٠/ ٢٧٢ ، والأعلام ٤/ ٢٨٧) .

(٥) قال في المعجم الوسيط : (مادة : أود) : يقال : أقام أَوَدَه : قوّم اعوجاجه .

أَوَيَسُرّ أحَدكم أن يكون لسانُه كلسانِ عبده أو أَمته، ولا يزال[1] الدهرَ أسيرَ كلمته، قاتل الله الذي يقول:

[٨] ألم تر مفتاحَ الفؤادِ لسانَه إذا هو أبدى ما يقولُ من الفم

[٩] / وكائنْ[2] ترى من صامت لك معجب زيادتُه أو نقصُه في التكلم[٧/ ب]

١٠] لسانُ الفتى نصفٌ ونصفٌ فؤادُه فلم يَبْقَ إلا صورةُ اللحمِ والدم[3].

---

(١) في النسختين كتبت هكذا: (ولا نراك)، وأظنها محرفة، وقد أصلحتها من كتاب زهر الآداب ٢/ ٧١٩ وكتاب بهجة المجالس ١/ ٦٤؛ لأن هذا الخبر ورد فيهما بنصّه وانفرد الأخير بإيراد الأبيات الثلاثة.

(٢) كائن: لغة من لغات (كأيّن) أخت (كم) الخبرية، وفيها خمس لغات: أشهرها (كأيّن) وهي المستعملة في القرآن الكريم، وتليها (كائن) والثلاث الباقية قليلة، وتفيد ما تفيده (كم) الخبرية من التكثير المبهم، وتماثلها في الافتقار إلى مميز. (انظر: حاشية الصبان ٤/ ٨٥).

(٣) اختلف العلماء في نسبة هذه الأبيات الثلاثة كلها أو بعضها ـ وهي من البحر الطويل ـ على ستة أقوال: فمنهم من ينسبها ـ أو الأخيرين منها على الأصح ـ إلى زهير بن أبي سلمى كما في ديوانه ٨٨ ـ ٨٩ طبعة دار صادر، وجمهرة أشعار العرب ٥١، والعقد الفريد ٢/ ٩٠، وشرح المعلقات للزوزني ١٠٥. ومنهم من ينسبها إلى الأعور الشّنّي كما في البيان والتبيين ١/ ١٧٠، والموشّى ١٦، والحماسة البصرية ٢/ ٨٢، وتنبيه الألباب ٨٥، وألف باء ١/ ٣٠، وفصل المقال ٥٢، ومنهم من ينسبها إلى عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، كما في حماسة البحتري ١٣٥، وديوان عبد الله ٧٧، ٧٨ الذي جمعه عبد الحميد الراضي، فقد أورد البيتين وخرجهما تخريجًا جيدًا، ومنهم من ينسبها إلى الهيثم ابن الأسود النخعي كما في فصل المقال ٥٢ (أيضا)، ومنهم من ينسب البيت الأول إلى زياد الأعجم كما في الإمتاع والمؤانسة ٢/ ١٤٤، ومنهم من ينسب البيت الأول إلى صالح بن عبد القدوس كما في حماسة البحتري ٢٣١، ومنهم من يوردها دون نسبة كما في الفاضل للمبرد ٦، وبهجة المجالس ١/ ٥٦، ٦٥، وغيرهما، ولم أجد الأبيات الثلاثة بهذا الترتيب والنص وسياق الخبر إلا في بهجة المجالس ١/ ٦٥، مما قد يوحي بأن الطوفي أخذها منه.

والراجح عندي أن هذه الأبيات للأعور الشّنّي، وأستبعد أن تكون لزهير مع انسجامها مع معلقته وزنًا وقافية ومعنى؛ لأن كبار الرواة واللغويين الذين رووا معلقة زهير لم يثبتوها معها، وأعني بذلك: ثعلبًا وابن النحاس وابن الأنباري والأعلمْ الشنتمري. انظر: شرح ديوان زهير وشروح المعلقات المطبوعة برواية هؤلاء).

والأعور الشَّنّي: هو بشر بن منقذ، وينسب إلى شَنّ بن أفصى بن عبد القيس الأسدي، شاعر إسلامي مجيد، كان مع علي ــ رضي الله عنه ــ يوم الجمل، وله ابنان شاعران هما: جهم وجهيم. (انظر: الشعر والشعراء ٢/ ٦٤٣، وسمط اللآلئ ٢/ ٨٢٧).

ومما قيل في هذا المعنى من الشعر قولُ علي بن حمزة الكسائي :[1].

[١١] إنما النحـــــوُ قيـــــاسٌ يُتبّـع وبـــــه في كـل أمـــــرٍ يُنتفَـع

[١٢] فـإذا مـــا أبصر النحـــوَ الفتـى مَـــرَّ في المنطق مَـــرًّا فـــاتسع

[١٣] فـــاتقـــاه كلُّ مَـنْ جـــالَسَـــه مِـنْ جليـسٍ نـــــاطـقٍ أو مستمـع

[١٤] فتراه ينصـبُ الـــــرفـعَ ومـــــا كـــــان من خَفْـضٍ ومن نَصْـبٍ رَفَع

[١٥] يقـــرأ القـــرآن لا يعـــرفُ مـــا صـــرَّف الأعـــرابُ فيـــه أو صَنَع

[١٦] والـــــذي يعـــــرفُـــــه يقـــرؤه فـإذا مـــا شَكّ في حَـــرْفٍ رَجَـع

[١٧] نـــاظـــرًا فيـــه وفي إعـــرابـــه فإذا مـــا عـــرف اللحنَ صَـــدَع

[١٨] فهمـــا [2] منـــه ســـواءٌ عنـــدكم ليست السّنّـــةُ فينـــا كـــالبِـــدع

[١٩] كـم وضيـع رفـع النحـــــوُ وكـم من شريـفٍ قـــد رأينـــاه وضع[3]

---

(١) هو أبـو الحسن علي بن حمزة الكسائي الأسـدي بالولاء (١١٩هـ تقريبًا ـ ١٨٩هـ) إمـام الكوفيين في النحو، وأحـد القراء السبعة، لـه عدة مؤلفات منهـا : معاني القرآن، والحروف، والقـراءات وغيرها، مات سنة ١٨٩هـ في قرية رنبوية بالـري عندما كان مع الرشيد، ودفن هـو ومحمد بن الحسن الفقيه. (انظر: إنباه الرواة ٢/ ٢٥٦، والأعلام ٥/ ٩٣).

(٢) في بعض الروايات في المراجع المذكورة في الحاشية التالية : (أهما فيه سواء عندكم؟) بدل : (فهما منه). وهي أقرب من حيث المعنى والسياق.

(٣) هناك شبـه إجماع على نسبة هذه الأبيـات للكسائي ؛ لأنها إما أن ترد منسـوبة له، أو تـرد بغير نسبة. وهي من بحر الـرمل. انظر: أخبار النحـويين للمقرئ ٣٢، ومعجم الشعراء ١٣٨، وتـاريخ بغداد ١١/ ٤١٢، وبهجة المجالس ١/ ٦٨، وتنبيه الألباب ٩٨، ومعجم الأدباء ١٣/ ١٩١، والنهاية لابن الخباز ٨، وإنبـاه الرواة ٢/ ٢٦٧، وبغية الوعـاة ٢/ ١٦٤. وقد أورد الطوفي منها تسعـة أبيات فقط، مع أنها تصل عند تجميعها من المصادر المذكورة آنفًا إلى خمسة عشر بيتًا، وربما تزيد، وأكمل ما وردت في تنبيه الألباب ٩٨ ـ ١٠٠، حيث بلغت فيه أربعة عشر بيتًـا، وبقي عليه بيت انفرد به السيوطي في البغية جعله مطلعًا لها. وهـذه هي الأبيات الستة التي لم يورها الطوفي، مبدوءة بـالمطلع الذي انفرد به السيوطي: =

والمرادُ بالسنَّة ههنا: الإعراب. وبالبدع: اللحن؛ لأن اللحنَ حَدَثَ في ألسنة العرب ـ بعد أن لم يكن ـ بمخالطة الأعاجم والموالي.

كما رُوي عن الشعبي[1] أنه دخل مسجدَ الكوفة وفيه قومٌ من الموالي يُعلمِّون الناسَ العربيةَ فقال: (نعم أصلحوا ألسنتَهم فأنتم أفسدتموها)[2].

ويقال إن أول لَحْنَةٍ سمعت بالعراق (هذه عصاتي)[3] والصوابُ (عصاي) كما جاء في الكتاب العزيز[4].

وقال الآخر:

[٢٠] رأيتُ لسانَ المرءِ رائدَ عقلِه وعنوانَه فانظر بماذا تُعَنْوَنُ

= أيها الطالب علمًا نافعًا اطلب النحو ودع عنك الطمع
وإذا لم يعرف النحو الفتى هاب أن ينطق جبنًا فانقمع
وإذا حرف جرى إعرابه صعب الحرف عليه وامتنع
يتقي اللحن إذا يقرؤه وهو لا يدري وفي اللحن وقع
يلزم الذنب الذي أقرأه وهو لا ذنب له فيما اتبع
وكذاك العلم والجهل فخذ منه ما شئت وما شئت فدع

وابن الخباز في النهاية أورد منها ثلاثة عشر بيتًا، ولم ينقصه سوى الأول والأخير من هذه الستة.

(١) الشعبي: هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعْبي الحميري (١٩هـ ـ ١٠٣هـ) أبو عمرو راوية حافظ فقيه شاعر، منسوب إلى شَعْب وهو بطن من همدان، ولد ونشأ ومات فجأة بالكوفة، اتصل بعبد الملك بن مروان وعمر بن عبد العزيز. (انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٢٢٧، والأعلام ٤/ ١٨).

(٢) انظر هذا الخبر منسوبًا للشعبي في: البيان والتبيين ٢/ ٦٩، والكامل للمبرد ٢/ ٦١، وإيضاح الوقف ١/ ٥١ ـ ٥٢، والعقد الفريد ٢/ ٢٧٥، وأخبار النحويين للمقرئ ٢٣، والنهاية لابن الخباز ٦، ونسب في بهجة المجالس ١/ ٦٦ لخالد بن صفوان.

(٣) في البيان والتبيين ٢/ ٢١٩: «وأول لحن سمع بالبادية: هذه عصاتي، وأول لحن سمع بالعراق: حَيَّ على الفلاح».

(٤) يريد قوله تعالى: ﴿قال هي عصاي أتوكأ عليها. . .﴾ سورة طه، الآية ١٨.

[٢١] ولا تَعْـدُ إصـلاحَ اللسـانِ فإنَّـه يُمَيِّـز [١] عمـا عنـده ويُبَيِّـنُ

[٢٢] ويعجبني زيُّ الفتى وجمالُـه ويسقط من عَيْنَـيَّ سـاعـةَ يلحنُ

[٢٣] على أن لـلإعـراب حـدًّا وربما سمعتَ من الإعـراب مـا ليس يَحْسُنُ

[٢٤] ولا خير في اللفظِ الكـريـهِ استماعُـه ولا في قبيح اللحنِ والقصـدُ أزينُ [٢]

ولقد أحسنَ هذا القائلُ وأنصفَ وأبانَ عن مقصوده، وهو في غاية الصوابِ فإن الله تعالى مدح الاقتصادَ فقال: ﴿**والذين إذا أنفقوا لم يُسْرِفوا ولم يقْتروا وكان بين ذلك قواما**﴾ [٣]، ﴿**ولا تَجْعَلْ يدَك مغلولةً إلى عُنقك ولا تَبسطها كلَّ البسط**﴾ [٤]، فنبَّه بحُسن الاقتصاد في الأمر الجزئي على حُسْنه في كل أمر. وقال تعالى: ﴿**وكذلك جعلناكم أمةً وسطا**﴾ [٥].

وقال النبيُّ ﷺ «خيرُ الأمور أوساطها» [٦].

---

(١) الرواية المشهورة عند غير الطوفي: (يُخَبِّر). كما في المراجع المذكورة في الحاشية التالية.

(٢) هذه الأبيات من البحر الطويل، قائلها: علي بن محمد بن نصر بن منصور (٢٣٠هـ ـ ٣٠٢هـ)، أبو الحسن بن بسام، ويقال له: البسامي، والعبرتائي (نسبة غير قياسية إلى عبرتا من نواحي النهروان من أعمال بغداد)، شاعر هجّاء سليط اللسان، أكثر شعره في هجاء والده وبعض الوزراء، نشأ في بيت كتابة في بغداد، وتقلد البريد، وله عدة مؤلفات. (انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٦٣، والأعلام ٥/ ١٤١). أما الأبيات فقد وردت كاملة في: معجم الشعراء ١٥٤ (مع ترجمة للشاعر)، ومعجم الأدباء ١٤/ ١٥١ (مع ترجمة طويلة جدًّا له)، وورد أربعة منها في: زهر الآداب ٢/ ٧٢٠، ووردت الثلاثة الأولى منها في: بهجة المجالس ١/ ٦٤.

(٣) سورة الفرقان، الآية ٦٧.

(٤) سورة الإسراء، الآية ٢٩.

(٥) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٦) هذا الحديث قال فيه الشيخ الألباني في كتاب الحجاب ص ٧: «حديث ضعيف الإسناد، ولذلك لم أستجز عزوه إلى النبي ﷺ». وقد ورد الكلام مفصلاً عن هذا الحديث في كتب الأحاديث المشتهرة: انظر: المقاصد الحسنة ٢١٥ ورقم الحديث (٤٥٥)، والدرر المنتشرة ١٠٧ ورقمه (٢١٨)، وتمييز الطيب ٨٦ ورقمه (٥٨٧)، وكشف الخفاء ١/ ٤٦٩ ورقمه (١٢٤٧)، والفوائد المجموعة ٢٢٧ ورقمه (٧٤٣).

/ فينبغي للإنسان أن يُصلِحَ لسانَه ويُعربَ كلامَه في سهولةٍ وسماحة ولا [٨/ أ] يخرُج إلى العجرفة والتقعير والثرثرة والتفيهق، فقد قال عليه السلام: «إن أبغضكم إلى الله الثرثارون المتفيهقون المتشدقون»(١). يعني: المتكلفين للفصاحة بالتشدق حتى يَخْرجوا عن قاعدة الاعتدال في المنطق.

كما حُكي أن عيسى بنَ عمر حين ضربه ابنُ هُبيرة(٢)، وجعل يقول: (إن كانت إلا أُثَيَّابًا في أُسَيفاطٍ قَبَضَتْها عَشَّاروك)(٣)، ونحو ذلك فإنه مذموم، ولكن الاقتصاد أولى.

وعن عليٍّ عليه السلام(٤):

---

(١) جزء من حديث صحيح أخرجه الترمذي في سننه ٢/ ١٩٦ (برقم ٢٦٤٢ صحيح الترمذي للألباني) من حديث جابر مرفوعًا: (إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقًا، وإن من أبغضكم إلي وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون. قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارين والمتشدقين، فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون). وقد تحدث الشيخ الألباني عن هذا الحديث في سلسلة الصحيحة برقم ٧٩١، ورقم ٧٥١. ويبدو لي أن قول الطوفي: (أبغضكم إلى الله. . .) وَهَمٌ منه رحمه الله.

(٢) ابن هبيرة هو: عمر بن هبيرة بن سعد بن عدي الفزاري (. . . ـ نحو ١١٠هـ) أبو المثنى، أمير داهية شجاع، وهو بدوي أمي، ولاّه عمر بن عبد العزيز الجزيرة، واستمر عليها إلى خلافة يزيد، حيث ولاّه العراق وخراسان، ثم عزله هشام، وولى مكانه خالدًا القسري، فحبسه خالد وهرب من الحبس ولجأ إلى مسلمة فأمّنه فعفا عنه هشام. (انظر: المعارف ٤٠٨، والأعلام ٥/ ٢٣٠).

(٣) قصة عيسى بن عمر وضَرْب ابن هبيرة له في شأن الوديعة التي يقال إنه أنكرها مذكورة في ترجمة عيسى بن عمر في أغلب كتب التراجم، ومنها على سبيل الإيجاز:
العقد الفريد ٢/ ٢٧٧، ومراتب النحويين ٤٣، وطبقات النحويين ٤١، وتاريخ العلماء النحويين ١٣٦، ونزهة الألباء ٢١، وبغية الوعاة ٢/ ٢٣٨، وغيرها.
معاني الكلمات الغريبة في العبارة: (أُثَيَّاب): تصغير أثواب، جمع ثوب. (أُسَيْفاطٍ): تصغير أسفاط، جمع سَفَط، وهو وعاء كالجولق أو القُفّة. (قَبَضَتْها): كذا في النسختين بتأنيث الفعل، وفي جميع المراجع المتقدمة وردت بالتذكير: قَبَضَها. والتذكير أولى وأرجح، وهو رأي الجمهور، ولا يجيزون التأنيث؛ لأن الفاعلَ جمعُ مذكر سالم، بخلاف الكوفيين فهم يجيزونه، وأظن أنها سبق قلم من الناسخ. (عشَّارُوْك): جمع عَشَّار، وهم جباة الزكاة.

(٤) عبارة (عليه السلام): قد تؤخذ دليلاً مرجحًا على تشيّع الطوفي لو صحّت عنه يقينًا، لكنها ربما كانت من الناسخ الأول.

[٢٥] النحـــوُ يُصلِحُ مِـن لســـان الأَلْكَنِ والمرء تُعْظِمُـــــه إذا لـــــم يَلْحَـنِ

[٢٦] فإذا طَلَبْتَ من الأمـــــور أَجَلَّهـــا فَـأَجَلُّهـا مِنْـه مُقِيـمُ الأَلسُـــنِ (١)

وقرأت في أمالي الزجاج(٢):

---

(١) هذان البيتان من البحر الكامل، قائلهما: إسحاق بن خلف البهراني، المعروف بابن الطبيب، شاعر حسن الإنشاد من شعراء المعتصم، كان في منشئه من أهل الفتوة ومعاشرة الشطار ممن يحملون السكاكين، وله شعر مدون، وهو ممن يحسنون ضرب الطنبور، حبس في جناية ومات في حبسه في حدود سنة ٢٣٠هـ. (انظر: الكامل ٢/ ١٩، فوات الوفيات ١/ ١٦٣)، وهذان البيتان ضمن مقطوعة من سبعة أبيات ـ أو أكثر ـ تنسب له، ولا أعلم خلافًا يذكر في نسبتها إليه وبالأخص هذان البيتان لأنهما المشهوران، وأغلب المراجع لم تورد غيرهما، ولا أدري هل الطوفي يرى نسبتهما لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب بقوله: وعن علي أو أنه يرى أن عليًا راوٍ لهما. وقد بحثت عنهما في ديوان علي المطبوع، فلم أجدْهما. وقد نُسب البيتان لإسحاق هذا في: الكامل للمبرد ٢/ ٢٣. وزهر الآداب ٢/ ٧٢٠، وتنبيه الألباب ٩٧، وغرر الخصائص ١٦٩، وفوات الوفيات ١/ ١٦٤، وقد وردا غير منسوبين في: عيون الأخبار ٢/ ١٥٧، والفاضل للمبرد ٤، والعقد الفريد ٢/ ٢٧٦، وبهجة المجالس ١/ ٦٦، وألف باء ١/ ٤٧، ومعجم الأدباء ١/ ٨٥. وأغلب هذه المراجع لم تورد غير هذين البيتين ـ كما سبق، وأكمل ما رأيت المقطوعة في تنبيه الألباب حيث بلغت فيه سبعة أبيات، ويليه غرر الخصائص، حيث بلغت فيه خمسة أبيات. وهذه بقية الأبيات كما وردت في تنبيه الألباب:

لحن الشريف يـــزيلـــه عن قـــدره وتـــــــراه يسقـط من لحاظ الأعين

وتـــرى الـــوضيع إذا تكلم معـــربًـا نـــال المهـــابـــة بـــاللســـان الألسن

مـــا ورّث الآبـــاء عنـــد وفـــاتهم لبنيهم مثـل العلـــــــوم فـأتقن

فـاطلب ـــ هـديت ـ ولا تكـــن متأبيًـا فـــالنحـــــو زين العـــالم المتفنن

والنحـــــو مثل الملح إن ألقيتـــه في كـل صنـف من طعـــــام يحسن

(٢) الزجاج هو: إبراهيم بن السري بن سهل، (٢٤١هـ ـ ٣١١) أبو إسحاق الزجاج، عالم بالنحو واللغة، ولد ومات في بغداد، له عدة مؤلفات منها: معاني القرآن وإعرابه، والأمالي وغيرهما. (الأعلام ١/ ٣٣). أما: أمالي الزجاج فليست مشهورة ولا أعرف عنها شيئًا، فربما كان المراد: (أمالي الزجاجي)؛ لأنها أشهر، لكني بحثت عن هذين البيتين في أمالي الزجاجي المطبوعة (الوسطى والصغرى)، فلم أجدهما فيهما، وربما كانا في الكبرى المفقودة، أو في أمالي الزجاج التي لا نعرف عنها شيئًا.

[٢٧] العِلمُ زينٌ وتشريفٌ لصاحبِه فاطلب ـ هُديتَ ـ فنونَ العلم والأدبا

[٢٨] لا خيرَ فيمن له لبٌّ بلا أدب حتي يكونَ على ما زانه حَدِبَا [١]

وتروى هذه الأبيات الآتية وهي فيما أحسب لأبي الوفاء ابن عقيل[٢]، لأني رأيته[٣] في كتاب منسوب إليه. وبعض الناس ينسبها للشافعي[٤] ـ رضي الله عنه ـ والله أعلم لمن هي منهما:

[٢٩] ما في التخلّف عن علمٍ وعن أدبٍ من راحةٍ فَدَعِ الأوطانَ واغترِبِ

[٣٠] إني رأيتُ وقوفَ الماءِ يُفسِده إن ساحَ طابَ وإن لم يَجْرِ لم يَطِبِ

[٣١] والأُسْدُ لولا فراقُ الحِلْس ما افتَرَسَتْ والسهمُ لولا فراقُ القوسِ لم يُصِبِ

[٣٢] والشمسُ لو وقفَتْ في الأُفْقِ دائمةً لَمَلَّها الناسُ من عُجْمٍ ومن عَرَبِ

---

(١) أورد أبو علي القالي هذين البيتين في أماليه ٣/ ١٣٧ ضمن مقطوعة من سبعة أبيات من البحر البسيط، منسوبة إلى الحكم بن قنبر، وحكى البكري في سمط اللآلئ في شرح أمالي القالي ٣/ ٥٨ خلافًا في نسبة هذه الأبيات إلى خمسة أقوال. وأما الحكم بن قنبر فهو: الحكم بن معمر بن قنبر الخضري، من خضر محارب، شاعر سَجّاع هَجّاء، له مواقف مهاجاة مشهورة مع ابن ميادة، عاش إلى سنة ١٥٠ هـ تقريبًا. (انظر أخباره وأشعاره في الأغاني ٢/ ٩٤، ومعجم الأدباء ١٠/ ٢٤٠).

(٢) أبو الوفاء بن عقيل: هو علي بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري (٤٣١هـ ـ ٥١٣هـ)، ويعرف بابن عقيل، عالم العراق وشيخ الحنابلة ببغداد في وقته، له عدة مؤلفات أعظمها كتاب الفنون، في أربعمائة جزء، والواضح في الأصول، والفرق وغيرها. (انظر: المقصد الأرشد ٢/ ٢٤٥، والأعلام ٥/ ١٢٩).

(٣) كذا في النسختين (رأيته) بالتذكير مع أن الضمير عائد إلى الأبيات، ولو كانت (رأيتها) لكان أولى، على أن التذكير يمكن توجيهه.

(٤) الشافعي: هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي القرشي المطلبي (١٥٠هـ ـ ٢٠٤هـ) أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه نسبة الشافعية كافة. ولد في غزة بفلسطين، وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنتين، وزار بغداد مرتين، وقصد مصر وتوفي بها بعد بضع سنين، إمام في الفقه والحديث، وله عدة مؤلفات، وله شعر جيد.
(انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٥٦، والأعلام ٦/ ٢٤٩).

[٣٣] سافِرْ تَجِدْ عِوَضًا عَمّن تُصاحِبُه وانْصَبْ فإنّ لذيذ العيش في النَّصَب[١]

ويكفي هذا العلمَ شرفًا أن عليًّا ـ رضي الله عنه ـ مع توفيقه للصواب ودَوَرَانِ الحق معه كيف ما دار بدعاء النبي ﷺ له بذلك ـ عُني بإنشائه واهتمَّ بإظهاره على ما قد ثبت واشتهر عنه بما قدمنا ذكره وما لم نذكره لطوله.

واعلم أنّ أكثر هذه الأخبار والآثار، أو كلَّها مأثورٌ بأسانيدَ جيدة إلى مصادرها، وأكثرها أو كلّها في كتاب الوقف والابتداء لابن الأنباري[٢] والله أعلم.

* * *

وأما صريحُ العقل:

فَلَنا من جهته حُججٌ:

---

(١) المشهور أن هذه الأبيات ـ وهي من البسيط ـ للإمام الشافعي رحمه الله، وهي موجودة في ديوانه المطبوع على اختلاف طبعاته المحققة، ومنها: طبعة زهدي يكن ٤٥، وطبعة محمد عفيف الزعبي ٢٦، وطبعة أميل يعقوب ٥٣. وقد أورد الطوفي من هذه المقطوعة خمسة أبيات، وهي عند الزعبي وزهدي سبعة أبيات، وعند أميل يعقوب ثمانية أبيات، وهناك خلاف يسير في رواية بعض أبياتها. وهذه هي الأبيات الثلاثة التي لم ترد عند الطوفي:

والبدر لولا أفول منه ما نظرت إليه في كل حين عين مرتقب
والتبر كالترب ملقى في أماكنه والعود في أرضه نوع من الحطب
فإن تغرّب هذا عز مطلبه وإن تغرب ذاك عز كالذهب

(٢) ابن الأنباري: هو أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري (٢٧١هـ ـ ٣٢٨هـ) من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة والشعر والأخبار، ولد في الأنبار على الفرات، وتوفي ببغداد، له عدة مؤلفات مطبوعة منها: الزاهر، والأضداد، وإيضاح الوقف والابتداء وغيرها. (انظر: نزهة الألباء ٢٦٤، والأعلام ٧/ ٢٢٦)، وكتاب إيضاح الوقف والابتداء الذي ذكره الطوفي، مطبوع في دمشق بتحقيق محيي الدين رمضان، ضمن مطبوعات مجمع اللغة العربية. وقد خرجت أغلب هذه الأخبار والآثار منه، وأحلت على مكانها فيه.

الأولى: أنه لا شك ولا مِريةَ عند كلِّ ذي عقلٍ سليم غير [1] سليم، وطبعٍ مستقيمٍ غيرِ [1] مستقيم / أن الصلاحَ خيرٌ من الفساد، والصحةَ خيرٌ من السقم، ولا خلافَ أن اللحنَ في الكلام فسادٌ له وسقمٌ فيه، وإعرابَه صلاحٌ له وصحة فيه. وهاتان مقدمتان لا سبيل إلى إنكارهما، وحينئذٍ يلزمُ أن فضل علم العربية ثابتٌ بديهةً. [٨/ ب]

فإن قيل: الاعتراضُ على ما قلتَ من وجهين:

أحدهما: أنك زعمتَ أن قومًا ينكرون فضلَ هذا العِلْم، ثم ادّعيتَ العلمَ بفضله بديهةً، والبديهيات [2] لا تقبل الخلاف.

الثاني: أنّ العامةَ على كثرتهم إذا [سمعوا] [3] لفظًا معربًا، ولفظًا ملحونًا، لا يفرِّقون بينهما من جهةِ الصلاحِ والفساد، ولا من جهة الصحةِ والسقم، بل ربما سَخِروا مِمّن يُعربُ كلامَه، وهو الغالب على عامةِ أهل العصر، وهم مع ذلك لا يخالفون في البديهيات [2]، فدلّ على أن ما ذكرتَ ليس بديهيًّا [2].

---

(١) كذا في النسختين: (. . . سليم غير سليم)، و(. . . مستقيم غير مستقيم)، فهل في الكلام سقط كحرف (أو) قبل كلمة (غير) مثلاً في الموضعين؟ أو أن ذلك مقصود لتنويع الأسلوب والتفنن فيه، والذي أميل إليه، أن ذلك مقصود، وأن المراد بـ(سليم) الأولى من السلامة، و بـ(سليم) الثانية: ضدها، فكلمة (سليم) من الأضداد، وذلك منصوص عليه في كتب الأضداد ومعاجم اللغة، فهي تطلق على الملدوغ، والجريح المشفي على الهلكة، كما تطلق على السالم. والمراد بـ(مستقيم) الأولى: من الاستقامة ضد الاعوجاج والانحراف. والمراد بـ(مستقيم) الثانية: مِنْ (قام) بمعنى: جَمَدَ، كما في الصحاح واللسان (مادة: قوم) على أني في شك من هذه الأخيرة، ولكن هذا ما توصلت إليه بعد طول بحث. والله أعلم. ولو رجحنا السقط، وقدرنا كلمة (أو) قبل كلمة (غير) في الموضعين لاستقام المعنى.

(٢) كذا في النسختين: (البديهيات)، وهي نسبة شاذة؛ لأن قياس النسبة إلى (بديهة) أن يقال: (بدهي) بحذف الياء، لأنه على وزن (فعيلة) وفي الجمع: (بدهيّات) بحذف الياء أيضا. وسيتكرر هذا الخطأ في السطور القادمة في النسبة إلى كلمة بديهة نفسها. انظر: شرح التصريح ٢/ ٣٣٠ والتبيان للشيخ كحيل ٢٤٢.

(٣) كلمة [سمعوا] ليست في النسختين، وقد زدتها لأن السياق يحتاجها.

والجوابُ عن الوجهين جُملةً: أن مُنكري فضلَ هذا العلم قسمان:

قِسْمٌ يتصورُ معنى العربية، ويعرفُ فائدتها، ولكنه مُنِعَ الحظّ والنصيبَ منها، ولم يوفّق لها. وهذا إذا نازع في فضلها ينازع بظاهره ولسانه عنادًا؛ لئلا يُثبتَ على نفسه أن قد فاته صفةُ كمال، وقلبُه يطالبه بمعرفتها، ويحترقُ على علمها، حتى إنّا لنرى الجاهلَ بها، المنكرَ لفضلها بالأمس، إذا عرفها اليوم صار من حزبها والمُثْنِينَ عليها، بعد أن كان من حَزْبها والساخرين بها، فصار إنكارُه إنكارًا لسانيًّا ظاهريًّا، والاحتجاجُ إنما هو بالإدراك الباطني الذهني، إذ قد يقول الإنسانُ بلسانه ما ليس في قلبه، وهذا مقطوعٌ به في حقّ مَنْ صِفَتُه ما ذكرنا، وكفى بذلك حجةً على إثبات العلم بفضل هذه الصناعة بديهةً.

القسم الثاني: من لا يتصور معنى العربية، ولا يدرك حقيقتها وماهيتها، وهم العوامُّ. فهؤلاء: لا يدل نزاعُهم في فضل العلم، وإنكارهم له، وهُزْؤهم به، وبأهله، على عدم بديهية[1] العلم بفضله، وذلك لأن العلمَ بأفضلية الشيء، أو فضله ومفضوليته، حكمٌ على ذاته، ولا يُتصور معرفةُ الحكم إلا في حق من يتصور المحكوم عليه.

ألا ترى أنّا لو فرضنا إنسانًا لا يعلم ماهية السواد والبياض، ولا يتصور حقيقتهما بالمرة، فإنّا إذا عرضنا عليه الجمعَ بينهما لم يدرك استحالته، مع أن العلم باستحالته بديهيٌّ[1]، لكن بالنسبة إلى من يتصور محكومَ هذا الحكم ومورده، وهو حقيقة السواد والبياض.

وأَبْيَنُ من هذا/: أن من لم يتصور معنى العَشَرةِ وماهيتها، لم يعلم أنَّ [٩/أ] الخمسةَ نصفُها، مع أن العلمَ بذلك ضروريٌّ بواسطة النظر، لكن عند من يتصور مقدارَ العشرة، وكذلك من لم يتصور ماهيّة الجسم، لم يدرك استحالةَ

---

(١) أشرت قبل قليل إلى أن النسبة الصحيحة إلى (بدية) (بدهي)، وليس (بديهي).

كـونه في مكـانين في زمن واحـد حِسًّـا، ومع ذلك فـلا يدل جهلُـه على أن[1] القضية ليست بديهيةً عند من يتصـور الجسمَ، فكذلك العامةُ لم يتصوروا معنى العربيـة، ولم يدركوا ماهيتهـا، فكيف يُجعل إنكارهم أفضليتها حجـةً على عدم العلم بها بديهةً عند من يتصورها. هذا جورٌ في الفعال وجهلٌ في المقال.

الحجة الثانية: إجماعُ العالَـم على استحسـان هـذا العلم، والحثِّ عليـه، والنـدبِ إليه، سلفًـا وخلفًـا مسلمًا وكـافرًا عـربًـا وعجمًا، من لـدن الصحابـة والتـابعين وتـابعيهم إلى عصرنـا هذا، على مـرور الأعصـار، في جميع الأمصـار، وكرور الليل والنهار، حتى إنّـا لنرى الكفارَ من اليهود والنصـارى يكافحون على علمه، ويتقربون إلى أهله، عيانًا وسماعًا.

فكتب الحريري[2] في كتاب (درة الغواص في أوهام الخواص[3]): (أن يهوديًّا سأل أبا عثمان المازني[4] أن يقرئه كتاب سيبويه[5]، ودفع إليه مائة دينار، فردها،

---

(١) كلمة: (أنّ) غير موجودة في نسخة (أ).

(٢) الحريري: هـو: أبو محمد القاسم بن علي بـن محمد بن عثمان الحريري البصري (٤٤٦هـ ـ ٥١٦هـ) الأديب الكبير، صاحب (المقامات) المشهورة، وله عدة مؤلفات، وديوان شعر وديوان رسائل، ولد في (المشان) قـرية قـرب البصرة، ومات في البصرة، ترجمت نماذج مـن مقاماتـه إلى عدة لغـات. (انظر: وفيات الأعيان ٤/ ٦٣)، والأعلام ٦/ ١٢).

(٣) انظر: درة الغواص ٩٦.

(٤) المازني: هو أبو عثمان بكر بن حبيب بن بقية المازني البصري، من مازن شيبان، تتلمذ على الأصمعي وأبي عبيدة وأبي زيـد، وتتلمذ عليه المبرد واليـزيدي، مات بـالبصرة سنة ٢٤٩هـ وترك عدة مـؤلفات منها: التصريف، والديباج والعروض وغيرها. (انظر: إنباه الرواة ١/ ٢٤٦، والأعلام ٢/ ٤٤).

(٥) سيبـويه: هـو أبو بشر عمـرو بن عثمان بن قنبر، مـولى بني الحارث بن كعب، ولد في قـرية البيضـاء بفـارس، ونشأ بالبصرة، وأخـذ عن الخليل ويـونس وعيسى وغيرهم، ففـاقهم جميعًـا، وألف كتابـه المشهور في النحو، وأخذ عنه الأخفش وقطرب وغيرهما، ومات بعـد المناظرة الزنبورية المشهورة، ودفن بشيراز، وفي ولادته ووفاته خلاف. (انظر: نزهة الألباء ٦٠، والأعلام ٥/ ٢٥٢).

ولم يفعلْ، وكان محتاجًا. فقال له أبو العباس المبرد: [1]لِمَ لَمْ تقرئه؟ فقال: إنّ في كتاب سيبويه آيات من القرآن، فلا أقرئها يهوديًّا. فاتفق أن كان عند المتوكل [2] جارية قد أدَّبها أبو عثمان، فأنشدت ذات يوم بحضرة الخليفة والندماء:

[٣٤] أَظُلَيْمُ إن مصابَكم رجلاً أهدى السلامَ إليكمُ ظُلْمُ[3]

---

(١) المبرد: هو: أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي (٢١٠هـ ـ ٢٨٦هـ) ولد بالبصرة، ومات ببغداد، وتتلمذ على المازني والجرمي وأبي حاتم، وتتلمذ عليه الزجاج وابن السراج وغيرهما، من مؤلفاته: المقتضب والكامل والفاضل وغيرها. (انظر: إنباه الرواة ٣/ ٢٤١، والأعلام ٨/ ١٥).

(٢) كل المصادر التي أوردت القصة ـ وأعني بها المذكورة في الحاشية التالية ـ تنص على أنها حصلت بحضرة الخليفة (الواثق) وليس (المتوكل)، وهما ابنا الخليفة المعتصم بن هارون الرشيد، وقد ولي الواثق الخلافة بعد وفاة أبيه المعتصم سنة ٢٢٧هـ، وظل بها إلى أن مات سنة ٢٣٢هـ، فخلفه عليها أخوه المتوكل، وظل بها إلى أن قتل سنة ٢٤٧هـ.

(٣) بيت من الكامل ينسبه بعض العلماء للعَرْجى عبد الله بن عمرو ابن عم عثمان بن عفان رضي الله عنه، وينسبه الأكثرون إلى الحارث بن خالد المخزومي ـ وهو الراجح ـ والمخزومي هذا شاعر غزل قرشي من أهل مكة، يذهب مذهب عمر بن أبي ربيعة في الغزل، وكان يهوى عائشة بنت طلحة ويشبب بها وله معها أخبار كثيرة. وكان ذا خطر وقدر ومنظر في قريش، ولاه يزيد بن معاوية إمارة مكة، ثم رحل إلى دمشق وافدًا على عبد الملك بن مروان، فلم ير عنده ما يحب فعاد إلى مكة ومات بها في حدود سنة ٨٠هـ.

وهذا البيت هو البيت الثامن ضمن مقطوعة مكونة من تسعة أبيات أوردها الأصبهاني في الأغاني ٨/ ١٣٢، والبغدادي في شرح شواهد المغني ٧/ ١٦١ وغيرهما قالها الحارث في التشبيب بأم عمران أو أم عبد الملك بنت عبد الله بن خالد بن أسد، زوجة عبد الله بن مطيع، فقد خطبها الحارث وسبقه إليها عبد الله بن مطيع فتزوجها فكان الحارث يشبب بها إلى أن مات زوجها فتزوجها بعده.

والرواية المشهورة للبيت: أظلوم. . . . ، ولكن الرواية التي أوردها الطوفي: (أظُلَيْمُ) أصح، وهي نداء وترخيم لـ (ظُليمة) والدليل على ذلك مطلع القصيدة وهو قوله:

أقوى مِنَ الِ ظُلَيْمةَ الخرم فالعيرتان فأوحش الخطمُ

والخرم والخطم موضعان، والعيرتان جبلان، أو هضبتان على يمين الذاهب إلى مِنَىً. أما كلمة (إليكم) في آخر البيت فالرواية المشهورة فيها: (تحيّة). =

فأنكروا عليها نصبَ (رجل)، وقالوا: إنما هو (رجلٌ) بالرفع على خبر إنَّ.

فقالت: هكذا أقرأني مؤدبي أبو عثمان المازني، ووافقها بعضهُم، فبعث الخليفة المتوكل إلى أبي عثمان بالبصرة[1]، فجيء به، فسأله عن ذلك، فَوَجَّهَه، وجرى بينه وبين بعض الندماء، منهم اليزيدي[2] مناظرةٌ، فَلَجَ فيها أبو عثمان بحجته. والحكايةُ طويلة، فأعطاه المتوكلُ ألفَ دينار).

قلتُ: و(رجلاً) منصوب بـ (مصابكم) لأنه مصدرٌ، والمصدر يقدر بـ (أنْ والفعل) كما تقدر (أنْ) به في قولك (عجبت من أن ضربتَ زيدًا)، أي: مِن ضَرْبِك / زيدًا، وكقولك: (ضربي زيدًا حسنٌ) فـ (مصابكم) اسم إنَّ، [٩/ ب] والتقدير: إنكم إنْ أصبتم رجلا سَلَّم عليكم ظلمتموه. و(أهدى السلام إليكم) صفةُ (رجل) و(ظُلْمُ) خبر إنَّ.

= انظر تفصيل الحديث عن قصة المازني وعن البيت وعن الشاعر في:
الأغاني ٨/ ١٣٢ ـ ١٣٧، وشرح شواهد الألفية للعيني ٣/ ٥٠٢، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٨٩٢، وشرح شواهد المغني للبغدادي ٧/ ١٥٨ ــ ١٦٤، وانظر: مجالس ثعلب ١/ ٢٢٤، والاشتقاق ٩٩، ومراتب النحويين ١٢٧، وطبقات النحويين ٨٧، وتاريخ العلماء النحويين ٦٩، ودرة الغواص ٩٦، ومعجم الأدباء ٧/ ١١١، وإنباه الرواة ١/ ٢٤٦، ووفيات الأعيان ١/ ٢٨٤، ومغني اللبيب ٦٩٧، ٨٨٢. وقد نسب للعرجي في درة الغواص ووفيات الأعيان، ومغني اللبيب. وانظر ذيل ديوان العرجي، ص ١٩٣، وورد النص والتأكيد على نسبته للحارث في المراجع الأربعة الأولى. ولن أطيل بذكر بقية المراجع التي بين يدي، ومن أراد فلينظر: معجم الشواهد العربية ١/ ٣٥٣، وترجمة المازني في كتب التراجم والطبقات، فقلّ أن يترجم له أحد دون أن يورد البيت والقصة.

(١) في النسختين: (البصرة) بدون الباء. وقد زدت الباء؛ لأنه لا بد منها أو من كلمة (في).

(٢) المراجع المتقدمة وغيرها تذكر أن المناظرة جرت في مجلس الخليفة حول هذا البيت مع التوزي أبي محمد عبد الله بن محمد بن هارون، المتوفى سنة ٢٣٨هـ وليس مع اليزيدي. ومنهم من يورد شيئًا من ذلك مع ابن السكيت. انظر ذلك مفصلاً في: مراتب النحويين ١٢٨، وأخبار النحويين ٥٩، وطبقات النحويين ٨٨، ونزهة الألباء ١٨٥، ومعجم الأدباء ٧/ ١١١، وبغية الوعاة ١/ ٤٦٥، وشرح شواهد المغني للبغدادي ٧/ ١٦٢ ـ ١٦٣.

والعجبُ من قوم يجالسون الملوك، كيف تقصر مادّتُهم عن مثل هذه النكتةِ السهلة، ولكنْ[1] سببٌ جَرَّ لأبي عثمان خيرًا.

فيرى المنكرُ لفضلِ هذا العلم على ما يعتمد بعد مخالفة الإجماع، وأيّ عيبٍ يريد لنفسه أعظم من مخالفة إجماع العالَمِ، فهل هو إلا في عداد البهائم؟!

الحجةُ الثالثة: أنّ الله تعالى كلّف عبادَه بما ضَمَّنَ كتابه من الأحكام، وشرع لهم فيه من بيان الحلال والحرام، وأَمَر رسولَه ﷺ ببيانه، فبيَّنَه بالسّنّة، وهما ـ أعني الكتاب والسنة ـ عربيان، وهما أصلُ الشريعة ومعتمدُها ومصدرُها ومورِدُها وعمادُها ومستندُها، إذ الإجماعُ والقياسُ ـ عند القائلين بكونهما دليلاً ـ ثابتان بهما، فهما فرعٌ عليهما، نازعان في الحقيقة إليهما، ولا يمكن امتثالُ مأمورِ اللهِ تعالى في كتابه، ورسوله عليه السلام في سنته، إلا بعد معرفةِ مقتضاهما، ولا يمكن فهمُ مقتضاهما إلا بمعرفة اللغة التي وردا بها، وهي العربية، وحينئذ: امتثال التكاليف الواجبةِ متوقفٌ على معرفة العربية، وما توقف عليه الواجبُ ولم يتم إلا به وكان مقدورًا فهو واجب[2]، كالوضوء في الصلاة، والراحلة في الحج، على مَنْ مَلَكَ ثمنها بشروطه.

والذي يدل على ذلك: أن الكتابَ والسنة لو كانا أعجميين لوجب على الأمة تَعَلّمُ اللغة الأعجمية؛ ليفهموا بها[3] مقتضى الخطاب، وأقربُ من هذا: أن الأعاجمَ من أمّة محمد ﷺ يجب عليهم معرفةُ القدْرِ الذي يفهمون به ما يجب عليهم من أحكام الشريعة من اللغة، لكونه شرطًا في إمكان الامتثال للأوامر.

---

(١) كذا في النسختين (لكنْ)، ولو كتبت (لكنّه) لكان أولى.

(٢) في نسخة (ب): الواجب. ولو كانت العبارة: (وكان مقدورًا عليه فهو واجب) لكان أولى.

(٣) في نسخة (ب): أنها. وفي (أ) غير واضحة ويبدو أنها ملغاة، لأن الكلام بدونها تام.

الحجةُ الرابعة: أن الذي ينكرُ فضلَ هذه الصناعةِ، إمّا: أن يكونَ عارفًا بها، أوْ لا.

فإن كان عارفًا بها فقد طَعنَ على نفسه، وسَفَّه نفسَه، وسخَّف رأيَه، حيث قَطَعَ نُبْذةً من الزمان في صناعة لا فَضْل فيها.

وإن لم يكن عارفًا بها فلا التفاتَ إلى إنكاره، ولا تعريج على قوله؛ لأنه جاهلٌ بما تُعتبر معرفته في[1] المصير إلى قوله. على ما يستقصى الكلام عليه قريبًا إن شاء الله تعالى.

ثم ليجتهدْ في معرفتها، فإذا عرفها: فإن رجع عن مقالته، وسلم المدَّعىٰ، فهو المطلوب، / وإن لم يرجع فاجتماعُ العقلاء خصمه، وكفى به حجيجًا، [١٠/أ] ويعود الكلام المقدم، ويكون حينئذ مجنونًا، حيث لم يُفرّق بين صفة الكمال والنقص.

ثم إنّا قد ابتلينا بجُهّال متعلّمي زماننا، وعَجَزةٍ مُتَمَزْهِدِيهِم، إذا ذُكر الأدبُ بحضرتهم يَنْفُضُ أحدهم كُمَّه، ويكلحُ وجهُه، ويقول: معرفةُ مسألة من الحلال والحرام أحبُّ إليّ من كتاب سيبويه، ويتغالى في التمزهد، ويبالغ في التقشف، عجزًا منه وزهدًا من العلم فيه، ولو نظر ببصيرته التي لم ينوّرها الله تعالى، وتأيّد في أمره لَمَا قال ذلك، فإن المسألة التي يشير إليها من الحلال والحرام، إنما نشأت عن البحث عن معاني الكتاب والسنّة، وتحقيق ألفاظهما، وتنقيح المراد بهما، وطريقُ ذلك العربيةُ، وغيرها من المواد.

فإن قال قائل: قد كُفيتُ هذا البحث والسّبْرَ والاجتهاد بغيري، فتضييعُ زماني فيه غير مفيد، إذ هو تحصيل الحاصل.

---

(١) في نسخة (ب): من، وهي كذلك في (أ) لكنها معدلة إلى (في).

فالجواب: أن هذا خطأ فاحش ينبني[1] عن همة خسيسة دَنِيَّة، فإن من تولّى مباشرة العلم بنفسه، واصطلاه بحسه، ظفر منه بالعيون، وظهر له منه المكنون، ويكون مدركًا للأحكام بأدلتها، عن سَبْرٍ وانتقادٍ، وجدٍّ واجتهاد، فيكون ذلك أعلى مرتبةً وأَسنَى منقبةً، مِمّن اتكل على تنقيب زيدٍ وعمرو، ولأن مجاريَ الظنون تختلف باختلاف القرائح والفهوم، ولهذا ترى العلماء على اختلاف طبقاتهم، وتفاوتِ درجاتهم، من المجتهد المطلق والمقيد، يكون الراجحُ عند بعضهم مرجوحًا عند بعضٍ، وما ذاك إلا لتفاوتِ الخواطر، وتباين القرائح في مجاري الظنون، ولا شك أن رتبةَ الاجتهاد في الجملة أشرفُ من رتبة التقليد، والنفسُ أسكنُ إلى ما أدركته عن اجتهادٍ منها إلى ما أخذته عن تقليدٍ.

وحينئذ يبطل قوله:

(تضييعٌ زماني فيه غيرُ مفيد، إذ هو تحصيل للحاصل).

وبطلانُه ظاهرٌ، وإنما تقاعده عن هذا التضييع هو التضييعُ، وسوءُ الصنيع.

وإنما مَثل هؤلاء القوم كمثلِ من يحاولُ صعودَ سطح عالٍ، فيقال له: اتخذْ سُلّمًا ترقى به، فيقول: لا أضيع شيئًا من زماني في اتخاذ السُّلَّم، ولكني أَضَع رجلاً في الأرض ورجلا / في السطح، وهذا ينبئُ عن جهل وحُمق وسفهٍ وخرقٍ، [١٠/ب] فلا جرم، مَنْ هذه حالُه يبقى في الحضيض، ويحولُ دون نُطقه الشجا والجريض[2]، وَيَلْكَنُ بين البلغاء، ويخرس عند الفصحاء، ويظلع في حلبةِ

---

(١) كذا في النسختين ينبني، وربما كان المراد ينبئ، وهو أولى في نظري.

(٢) الشجا: ما اعترض ونشب في الحلق من عظم أو نحوه. (المعجم الوسيط: شجا).

والجريض: الغصّة، واختلاف الفكين عند الموت. وفي المثل: (حال الجريض دون القريض). (المعجم الوسيط: جرض).

السباق، ويُفَسْكِلُ [1]، إذا برزت العتاق، هـذا مع أنه لا يعلمُ من علم الحلال والحرام إلا صُبابَة، ولم يُحَصِّل من تِبْر علم الشريعة إلا تـرابه، ولكن خلا الوقتُ من العلماء، وأقفرتِ الديارُ من الفضلاء، فـدخل سُوق الفضائل مجتازا، فوزن حَبّه فصار جِلْوازا [2]، فصار يَدّعي الفنون، ويدعـو إلى سلعته الكاسدة سوادَ الزبون، ويجتعل[3]بالمرافقة إلى الحيزبون[4]، وذلك ممـا يدل على الفتـون، وقلة العقل والجنون، فلله دَرُّ الحماسيّ حيث يقول:

[٣٥] خَلَتِ الـديـارُ فَسُـدْتُ غيرَ مُسَـوَّدٍ ومن العَنَـاءِ تَفَـرُّدي بـالسُّـؤدَدِ [5]

---

(١) فسكل الفرس: جـاء في السباق آخـرًا، وفسكل الـرجلُ: جـاء تـابعًا متأخـرًا. (المعجم الـوسيط: فسكل).

(٢) كذا في النسختين: (جلـوازًا)، والجلواز: هو الشرطي. كما في الصحـاح والقامـوس والمعجم الوسيط (مـادة جلز). والجلـواز: عند الفقهـاء: أمين القاضي، أو الـذي يسمى صاحب المجلس. كما ذكـر المطرزي في (المغـرب في ترتيب المعرب). ومعنى ذلك أن الضمير في (صار) يعـود إلى الرجل. ويمكن أن تكون كلمـة (جلواز) محرفـة في النسختين، وأن المقصود: (جِلَّـوْزَا): وهو البُنْـدقُ. كما في اللسان والقاموس، وحينئذ يكون الضمير في (صار) عائدًا إلى الحب. والله أعلـم.

(٣) يجتعل: يأخذ الجُعْل، وهو الأجـر أو غيره مما يجعل للإنسان على عمله. (القـاموس والمصباح المنير: مادة جعل).

(٤) الحيزبون: العجوز. (الصحاح واللسان: حزب) وفقه اللغة للثعالبي ٨٥.

(٥) بيت من الكـامل، قائلـه حارثة بـن بدر بن حصين التميمي الغُـدَاني (نسبة إلى غدانـة بن يربـوع بن حنظلة)، تـابعي من أهل البصرة، وقيل إنـه أدرك النبي ﷺ، له أخبـار في الفتوح، وقصة مـع عمر، ومع علي رضي الله عنهما، وأخبار مع زياد، أُمّـر على قتال الخوارج في العراق، فهزموه بنهـر تيرا ـ قرب الأهواز ـ فلما أرهقوه دخل سفينـة بمن معه فغرقـت بهم وكان ذلك في سنة ٦٤هـ. (انظر: الإصـابة ١/ ٣٧١، والأعـلام ٢/ ١٦٢)، (وانظر مـزيـدا من أخباره في الكـامل للمبرد ١/ ٣١٥، ٣/ ٣٠٦ ـ ٣١٠، والأغاني ٢١/ ١٣ ـ ٣١).

وهذا البيت رابع أربعـة أبيات وردت في حماسة أبي تمام ١/ ٣٩٣ منسوبـة إلى رجل من خثعم، وانظر: شرح الحماسـة للمـرزوقي ٢/ ٨٠٧، وللتبريـزي ٢/ ١٥٤، وورد البيـت منسـوبًـا لحارثـة في: البيـان والتبيين ٣/ ٢١٩، ٣٣٦، والحيوان ٣/ ٨٠، والأغاني ٢١/ ٣١، وأمالي المرتضى ١/ ٣٨٨، وورد غير منسـوب في أمـالي الزجـاجي، ٣٠، ووفيـات الأعيـان ٤/ ٢٢٠. وانفـرد ياقـوت في معجم البلـدان ١/ ٤٧٣ (بقيع) بنسبته مع خمسة أبيات بعده إلى عمرو بن النعمان البياضي يرثي قومه. =

ولقد أنصف علي بن محمد بن علي بن سَلَّكٍ الفالي من أهل فالة حيث يقول: (١)

[٣٦] لَمّا تَبَدّلَتِ المجالسُ أَوْجُهًا ... غيرَ الذين عَهِدتُ من عُلمائها

[٣٧] وَرَأيتُها محفوفةً بسوى الأُلى ... كانوا ولاةَ صدورِها وفنائها

[٣٨] أنشدتُ بيتًا سائرًا متقدمًا ... والعينُ قد شرِقَتْ بجاري مائها

[٣٩] أَمّا الخيامُ فإنها كخيامِهم ... وأَرَى نساء الحَيِّ غيرَ نسائها

وأَحْسِنْ بالآخر حيث قال:

= ولهذا البيت الذي معنا قصة رواها المرتضى في أماليه ١/ ٣٨٧ بسنده عن الأصمعي قال: «مرّ حارثة ابن بدر الغداني، ومعه كعبٌ مولاه، فجعل لا يمرّ بمجلس من مجالس تميم إلا قالوا: مرحبًا بسيدنا. فقال كعب: ما سمعت كلامًا قط هو أقرُّ لعيني، وألذ في سمعي مما سمعته اليوم. فقال حارثة: ولكني ما سمعت كلامًا قط هو أكره إليَّ منه، ثم قال:

ذهب الرجال فسدت غير مدافع ... ومن الشقاء تفردي بالسؤدد

» انتهى.

ورواية المرتضى هذه تخالف قليلاً رواية الطوفي، ورواية الطوفي أشهر.

(١) هذه الأبيات من الكامل، وهي كما قال الطوفي: لعلي بن أحمد بن علي بن سَلَّكٍ الفالي، المؤدّب، أبي الحسن. منسوب إلى فالة، وهي قرية قريبة من إيذج في فارس، واسم والده أحمد، وليس محمدًا كما ذكر الطوفي. وقد انتقل الفالي إلى البصرة وأقام بها مدة، ثم قدم بغداد واستوطنها وحدّث بها، وسمع منه الخطيب البغدادي وكتب عنه ووثقه، وله معرفة بالأدب والشعر، وله مقطوعات حسنة يختمها ببيت يتمثل به على طريقة التضمين وليس من شعره. مات في ليلة الجمعة الثامن من ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وأربعمائة، ودفن في مقبرة جامع المنصور. (انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ١١/ ٣٣٤، واللباب ٢/ ٤٠٩، ومعجم الأدباء ١٢/ ٢٢٦، ومعجم البلدان ٤/ ٢٣٢، ووفيات الأعيان ٣/ ٣١٥، وسير النبلاء ١٨/ ٥٤).

والأبيات الأربعة موجودة في معجم الأدباء ١٢/ ٢٢٧، ومعها بعض المقطوعات المشابهة، للفالي نفسه.

[٤٠] وإذا مـــا خـــلا الجَبَـــانُ بأرضٍ طَلَبَ الطَّعْـنَ عنـــده والنِّـــزَالا (١)

وربما احتجّ هذا المنكرُ فقال: علم الشريعة ليس متوقفا على علم العربية، ويزعم أن بعضَ السلف قد كانوا أئمةً يُقتدى بهم في الشريعة، ولم يكونوا عالمين بالعربية، وهذا احتجاجٌ يُشَبَّه بجلد العليل، ويَقْصرُ عن شفاء الغليل، إذ هو مُجرد دعوى بلا دليل، ثم هو تَقَوُّلٌ على الأئمة، وتَخَرُّصٌ عليهم، ونسبةٌ لما لا يليق بهم إليهم، وطعنٌ على إجماع المسلمين، وَرَدٌّ على سيد المرسلين.

وبيانُ ذلك أن النبيَّ ﷺ قَطَع برفع الخطإ عن إجماع الأمة، فقال: (أمتي لا تجتمعُ على ضلالة) (٢)، وتواتر ذلك عنه التواترَ المعنوي، ثم أَجْمَعَتِ الأُمَّة على تسمية مَنْ تقدم في صدرها من الأئمة والعلماء أئمةً وعلماء، واتفقوا على اشتراط صفاتٍ في / القاضي والمفتي، منها: [١١/أ]

---

(١) بيت من الخفيف، قاله المتنبي ضمن قصيدة طويلة في مدح سيف الدولة، كما في ديوانه ٢/ ٢٦٢، والمتنبي هو: (٣٠٣هـ ـ ٣٥٤هـ) أحمد بن الحسين بن الحسن بن عبد الصمد الجعفي الكوفي الكندي، أبو الطيب المتنبي الشاعر الحكيم، مالئ الدنيا وشاغل الناس ـ كما يقال عنه ـ ولد بالكوفة في محلة تسمى (كندة) وإليها نسبته، له مواقف وقصص وأخبار وأشعار مع سيف الدولة في حلب، ومع كافور في مصر، ومع عضد الدولة في شيراز، ومع ابن العميد في أرجان، وقد شرح ديوانه عدة شروح وطبع عدة طبعات، وكتبت حول شخصيته وشعره عدة كتب. قتله فاتك بن أبي جهل الأسدي حينما اعترض له في الطريق بالنعمانية بالقرب من دير العاقول قرب بغداد. (انظر: تاريخ بغداد ٤/ ١٠٢، والأعلام ١/ ١١٠).

ورواية الديوان للبيت: . . . . . طلب الطعن وحده والنزالا

(٢) أخرجه الترمذي عن ابن عمر بلفظ: (إن الله لا يجمع أمتي ـ أو قال: أمه محمد ـ على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ في النار). وأخرجه ابن ماجه عن أنس بن مالك بلفظ: (إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافًا فعليكم بالسواد الأعظم). وقال الشيخ الألباني معقبًا على الموضع الأول عند الترمذي: (صحيح، دون: ومن شذ...). انظر: صحيح الترمذي للألباني ٢/ ٢٣٢ برقم (١٧٥٩ ـ ٢٢٦٩) وضعيف الترمذي له أيضا ص ٢٤٦ برقم (٣٨٢ ـ ٢٢٦٩). وقال معقبًا على الموضع الثاني عند ابن ماجه: (ضعيف جدًّا، دون الجملة الأولى =

أن يكون مجتهـدًا. وفسروا المجتهد بمن يعـرف من الكتاب والسنـة: الحقيقة والمجـاز والنهـيَ والمجملَ والمبينَ والمحكمَ والمتشـابـهَ والعـامَّ والخاصَّ والمطلق والمقيدَ والنـاسخَ والمنسـوخَ والمستثنى والمستثنى منه والعـربيةَ المتـداولةَ بـالحجازِ واليمنِ والشامِ والعراقِ وبواديها، ثم قـالوا: فمن وقف على ذلك أو على أكثره، وَرُزِقَ فَهْمَه صَلَحَ للفُتْيا والقضاء.

وهذه أحكـامٌ كلُّها أو أكثـرها ناشئ عن علم العـربية، ومـركبٌ منها، ومن القضايا الأصولية، وإذا كـان الاتفاقُ واقعًا على اشتراط هذه الصفات في المُفتي والقـاضي، فكيف يجوز نسبـةُ الخلـوِّ منهـا إلى هُـداةِ الـدين، وأئمـةِ الشريعـة المتقـدمين، ولـو كـان ما زعمـه من خُلـوِّ بعض أئمـة الأمـة عن هـذه الشروط صحيحًا ـ مع اتفـاق الأمة على الاقتداء بهم والاهتداء بهديهم ـ لكـان طاعنًا على الإجماع، حيث تشترط الأمَّـةُ في أئمتها شروطـا، ثم تأتـمُّ بها بـدون وجودهـا، وحينئذ يلزم الطعنُ على صاحب الشريعة، حيث وقع خَبَـرُه بخلاف مُخْبَـرِه، في رفع الضلالة والخطأ عن الإجماع.

ثم ليخبرنـا هذا القـائلُ أيّ الأئمـة كان خـاليًـا من هذا العلم؟ أعبـدُ الله بنُ العباس الذي كان إذا سُئل عن غريب القرآن ومشكلاته، أنشد أشعارَ العرب، حتى إني رأيت ذلك كتـابًـا مستقـلا، يعـرف بمسـائل نـافع بن الأزرق[1] لابن عباس، ثـلاثة كـراريس فيه مـائتان وخمسـون بيتًا تقـريبًا، يُنْشـد كلَّ بيتٍ على

= فهي صحيحة). انظر: ضعيف ابن ماجه للألباني ص ٣١٨، برقم (٨٥٦ ـ ٣٩٥٠). والحاصل أن الجملة التي أوردها الطوفي ـ وهي محل الشاهد ـ صحيحة. وانظر أيضا: ظلال الجنة في تخريج السنة ص ٣٩ ـ ٤١ برقم (٨٠ ـ ٨٤). وصحيح الجامع الصغير ١٨٤٨، وسلسلة الصحيحة ٣/ ٣١٩ (برقم ١٣٣١).

(١) نافع بن الأزرق: هـو: نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي، الحروري. أبـو راشد، رأس الخوارج الأزارقة، وإليه ينسبون، نقم على عثمان، ثم على علي، ومعاوية وابن الزبير، وله معارك دامية مع المهلب بن أبي صفرة، انتهت بقتلـه يوم دولاب ـ قـرب الأهواز ـ في سنة ٦٥هـ. (انظر تـاريـخ الطبري ٧/ ٦٥، والأعلام ٨/ ٣١٥).

مسألة، وقد ذكر ابنُ الأنباري في كتاب (الوقف والابتداء) [1] جملةً من ذلك بأسانيدها إلى ابن عباس، وقد قَدّمنا أنه كانت له حلقةٌ يُعلِّمُ الناسَ فيها الإعراب.

أم مالكٌ الأصبحي [2]؛ الذي كان عالم المدينةِ، وضُرِبَتْ إليه أكبادُ الإبل من الآفاق.

أم محمدُ بن إدريس الشافعي؛ الذي عقدت فصاحتُه على الأقطار أَلْوِيَةً، وَضَرَبَتْ بلاغتُه في الآفاق أحوية [3]، وكان يُعجب مالكًا قراءته لفصاحته.

أم الإمام أحمد بن حنبل [4]: الذي مكث مدة أيام المحنة يُضْرَبُ بالسياط، ويُفْرَطُ في أذاه غاية الإفراط، في مواطنَ تنقلب فيها الأسود، وتشيب فيها الذوائب السُّود، ولم يُسمع منه لحنٌ في مناظرته، ولا تَمْتَمَةٌ في فصاحته.

---

(١) انظر: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٧٦ ـ ٩٨، وقد طبعت المسائل مستقلة بعناية الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، وذكرها السيوطي في الإتقان ١/ ١٢١ ـ ١٣٤.

(٢) مالك الأصبحي: هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري (٩٣هـ ـ ١٧٩هـ) أبو عبد الله إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، مولده ووفاته في المدينة، له عدة مؤلفات من أهمها: الموطأ. و(الأصبحي): نسبة إلى ذي أصبح، واسمه الحارث بن عوف بن مالك بن زيد بن شداد بن زرعة، وهو من يعرب قحطان، و(أصبح) صارت قبيلة.
(انظر: اللباب ١/ ٦٩، والأعلام ٦/ ١٢٨).

(٣) أحوية: جمع حِواء، وهو المكان الذي يحوي الشيء، وبيوت الناس من الوبر مجتمعة على ماء. (المعجم الوسيط: حوى).

(٤) أحمد بن حنبل: (١٦٤هـ ـ ٢٤١هـ) هو: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الوائلي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإمام المذهب الحنبلي، وإليه ينسب الحنابلة، أصله من مرو، ومولده ببغداد، نشأ منكبًّا على طلب العلم، وسافر في سبيله أسفارًا كثيرة إلى الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والثغور والمغرب والجزائر والعراقين وفارس وخراسان والجبال والأطراف، وصنف عدة مؤلفات من أهمها المسند، وامتحن في فتنة القول بخلق القرآن في عهد المأمون والمعتصم، وأكرمه المتوكل، وما زال حظيًّا عنده إلى أن مات. (انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٤١٢، والأعلام ١/ ١٩٢).

أم أئمة الكوفةِ من أهل اللغة والقُرّاء، كالكسائي والفراء[1].

أم أئمة البصرة الفيحاء، كالخليل بن أحمد / وأبي عمرو بن العلاء؟ [١١/ ب]

هؤلاء من الأئمة المتقدمين، والسلف الماضين.

فأمّا من المتأخرين عن زمانهم، والمُصَلِّيْنَ[2] عن أوانهم، فهم على اختلاف المَلَوَيْن[3]، وتَعَاقُبِ الجديدين[4]، لا تعدمهم الأزمنة، ولا تخلو منهم الأمكنة، فكتبهم كلها براعةٌ وفصاحةٌ، ومناظراتهم وأبحاثُهم بلاغة ورجاحةٌ، أَفَترى كان أحدٌ منهم أَلْكَنَ عَيِيًّا، أم كان من العربية عاطلاً خليًّا؟

فمن أصحابنا رحمهم الله: القاضي الإمامُ أبو يعلى[5]؛ الذي حَلّ من فُنون العَلم المَحَلَّ الأعلى.

وأبو الوفاء علي بن عقيل؛ الذي بَزغتْ شمسُ علمه على الأنام، وشهد له بفضله الخاصُّ والعام.

---

(١) الفَرّاء: (١٤٤هـ ـ ٢٠٧هـ) هو: أبو زكرياء يحيى بن زياد الفراء، مولى بني أسد أو بني منقر، أخذ النحو عن الكسائي، وله عدة مؤلفات من أهمها: معاني القرآن، ولد بالكوفة، ومات في طريق مكة. (انظر: نزهة الألباء ٩٨، والأعلام ٩/ ١٧٨).

(٢) المُصَلِّين: قال في المعجم الوسيط: «(صَلَّى): الفرس في السباق: جاء مُصَلِّياً، وهو الثاني في السباق». فيكون المراد بالمصلّين: إذن: التالين المتأخرين.

(٣) المَلَوَانِ: الليل والنهار، أو طرفا النهار. يقال: لا أفعله ما اختلف الملوان. (المعجم الوسيط: ملا).

(٤) الجديدان: مثل الملوين، أي: الليل والنهار. (المعجم الوسيط: جَدَّ).

(٥) أبو يعلى: (٣٨٠هـ ـ ٤٥٨هـ) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء، عالم عصره في الأصول والفروع وأنواع الفنون، وشيخ الحنابلة في وقته في بغداد، ولاّه القادر قضاء دار الخلافة والحريم وحران وحلوان، له تصانيف كثيرة من أهمها التعليقة، والعدة في أصول الفقه. (انظر: المقصد الأرشد ٢/ ٣٩٥، والأعلام ٦/ ٣٣١).

وأبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني [1]؛ الذي جَمَع بين علمي الشريعة والآداب، وَوَرَدَ منهما على البحر العباب، ونَثَر دُرَرَ الألفاظ على فُرُشِ المعاني، فأخجلت في رِقَّتها نغماتِ المثالث والمثاني، وله ديوانٌ من الشعر في مرتبة عالية من الفصاحة وحسن النظم والمعاني.

ولو أخذنا في تعداد أهلِ الأدب من الناس لَنَفِدَ المدادُ والقرطاسُ، وإنما ذكرتُ هؤلاء القومَ مع أنَّ الغالبَ عليهم علومُ الشريعة، واشتهارهم بها، ردًّا على هذا القائل؛ لأنه ادّعى أن بعضَ علماء الشريعة كان خِلْوًا من هذا العلم.

ثم إن الطاعنَ في علم العربية عَلَامَ يعتمد؟ وإلامَ يستند؟. فإن كان فقيهًا ـ وحاشاه ـ فمن شَرْط صحةِ إطلاق هذا الاسم عليه ـ بحيث يُصار إلى رأيه ويُنتَهَىٰ إليه ـ أن يكون عارفًا بأصول الفقه.

قال ابنُ حَمْدان رحمه الله من أصحابنا، في صفة المفتي والمستفتي [2]: (الفقيهُ على الحقيقة: من له أهليَّةٌ تامّة يمكنه أن يعرفَ الحكمَ بها إذا شاء، مع معرفته جملةً كثيرة عرفًا من أمهات مسائل الأحكام الشرعية الفرعية العملية بالاجتهاد والتأمل وحضورها عنده، فكلُّ فقيهٍ ـ حقيقةً ـ مجتهدٌ قاضٍ، لأن الاجتهادَ بذلُ الجهدِ والطاقة في طلب الحكم الشرعي بدليله، وكلُّ مجتهد أصوليٌّ، فلهذا كان علمُ أصولِ الفقه فرضًا على الفقهاء، وقد ذكر ابنُ عقيل [3] أنه فرضُ عَيْنٍ،

---

(١) الكَلْوَذَانِي: (٤٣٢هـ ـ ٥١٠هـ) هو: أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني، إمام الحنابلة في عصره، أصله من كَلْوَاذى (من ضواحي بغداد). ومولده ووفاته في بغداد، له عدة مؤلفات: من أهمها (التمهيد) في أصول الفقه، وقد طبع في مكة في ثلاثة مجلدات، وله كتاب الهداية في الفقه، والتهذيب في الفرائض وغيرها. (انظر: المقصد ٣/ ٢٠، والأعلام ٦/ ١٧٨).

(٢) ابن حمدان: تقدمت ترجمته. وصفة المفتي والمستفتي: كتاب صغير له، طبعه المكتب الإسلامي بتعليق الشيخ ناصر الدين الألباني، تحت اسم: صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، وهذا النص موجود فيه ص ١٤ (الطبعة الثالثة).

(٣) يقصد أبا الوفاء علي بن عقيل، وقد تقدمت ترجمته.

[وقال العالمي الحنفي: [1] إنه فرضُ عين] على من أراد الاجتهادَ والفتوى والقضاء، وفرضُ كفايةٍ على غيرهم، فهو أولى إن شاء الله، والمذهبُ أنه فرضُ كفايةٍ كالفقه. قلت: نحمله على غير الثلاثة [2]، ولأن به يُعرف الدليل، والتعليل، والصحيح، والفاسد، والعليل، والنبيل، والرذيل، وكيفية الاستدلال، والاستنباط، والإلحاق، والاجتهاد، والفتوى، والمفتي، والمستفتي، ومن / يجوز له الاجتهاد، والفتوى، أو يجبان عليه، أو يحرمان [١٢/أ] عليه، أو يندبان له، ومن يلزمه التقليد، أو يمتنع، وفيما يجوز، أو يمتنع، ومَنْ جَهِلَهُ كان حاكي فِقْهٍ، وفَرْضُه التقليد.

وقد أوجب ابن عقيل تقديم معرفته على الفروع، ولهذا ذكره القاضي [3] وابن أبي موسى [4] وابن البنّا [5] وأبو بكر عبد العزيز [6] في أوائل كتبهم الفروعية.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسختين، وقد أخذته من نسخة كتاب صفة المفتي المطبوعة، وهو ضروري، لأن الكلام بدونه يضطرب. وما زال لكلام لابن حمدان.

(٢) المراد بالثلاثة: من أراد الاجتهاد، والفتوى، والقضاء.

(٣) المراد به: القاضي أبو يعلى الفراء، وقد تقدمت ترجمته.

(٤) ابن أبي موسى: (٣٤٥هـ ـ ٤٢٨هـ) هو: محمد بن أحمد بن أبي موسى، أبو علي الهاشمي، صاحب (الإرشاد) وهو من كتب المذهب الحنبلي المشهورة، له حلقة كبيرة في جامع المنصور ببغداد، توفي في ربيع الآخر ببغداد، ودفن بجوار قبر الإمام أحمد. (انظر: المقصد الأرشد ٢/ ٣٤٢، والأعلام ٦/ ٢٠٥).

(٥) ابن البنّا: (٣٩٦هـ ـ ٤٧١هـ) هو: الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البنّا، أبو علي البغدادي، فقيه حنبلي من رجال الحديث، بلغت كتبه ٥٠٠ كتاب، منها: شرح الخرقي في الفقه الحنبلي، وشرح الإيضاح في النحو. (انظر: المقصد ١/ ٣٠٩، والأعلام ٢/ ١٩٤).

(٦) أبو بكر عبد العزيز: (٢٨٥هـ ـ ٣٦٣هـ) هو: عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداذ، أبو بكر المعروف بغلام الخلّال، كان تلميذًا لأبي بكر الخلّال فلقب به، مفسّر، ثقة في الحديث مشهور بالديانة والأمانة والعبادة، من أعيان الحنابلة، ومن أهل بغداد، له عدة مؤلفات منها: الشافي، والمقنع في الفقه، وتفسير القرآن. (انظر: المقصد ٢/ ١٢٦، والأعلام ٤/ ١٣٩).

وقال أبو البقاء العكبري: [1] أبلغُ ما يوصل به إلى إحكام الأحكام إتقانُ أصولِ الفقه وطرفٍ من أصول الدين). إلى هنا كلام ابن حَمْدان.

وهذه الكلماتُ التي حكاها عن الشيخ أبي البقاء ذكرها في خطبة كتابه المسمى (بتنقيح الخَطَل في عِلْم الجَدَل) [2]، وإنما قال: [3] (أصول الكلام)؛ لأن خطبته مسجوعةٌ على هذه القافية، ولا أدري: هذا التحريفُ من ابنِ حَمْدان أو مِنْ كاتبِ النسخة التي نقلها منها؟ فإنها نسخةٌ واحدةٌ جاءتْ من الشام وكان فيها شيءٌ من سقم، أعني (أدب المفتي) فإن كان ذلك فلا كلام، وإن كان التحريفُ من ابن حمدان، فلا أدري لِمَ حَرّف كلامَ الشيخ أبي البقاء عن وجهه مع إجلاله بازدواج القرائن ونظم الكلام، غير أنه يحتملُ أن يكونَ ذلك من النسخة التي نقل منها ابنُ حَمْدان وَهَماً من كاتبها، أعني: (تنقيح الخطل) ويحتمل أن يكونَ حرّفَ لفظَ (الكلام) إلى (لفظِ (الدين) لئلا يكونَ فيه إغراءٌ للطلبة بعلم الكلام، وهو مذموم، وكلا الوجهين بعيد.

والأَولى إحالةُ التحريف على النسخة التي نقلنا نحن منها، أو على أن الشيخَ شُبّه عليه في النقل، وذلك مما لا عاصم منه إلا الله.

---

(١) أبو البقاء العكبري: (٥٣٨هـ ـ ٦١٦هـ) هو: عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي. أبو البقاء، محب الدين. عالم بالأدب واللغة والنحو والفرائض والحساب، وله فيها مصنفات، وهو من علماء النحو المعدودين. أصله من (عكبرا) قرية على دجلة، ومولده ووفاته ببغداد، أصيب في صباه بالجدري فعمي. (انظر: المقصد ٢/ ٣٠، والأعلام ٤/ ٢٠٨).

(٢) هذا الكتاب ـ في حدود علمي ـ ضمن كتب أبي البقاء التي لم تصل إلينا، أو لم تكتشف بعد، وقد سألت عنه الزميل الدكتور/ عبد الرحمن العثيمين ـ وهو من هو في معرفة المخطوطات، كما أن له صحبة مع أبي البقاء حينما حقق كتابه (التبيين) في رسالة الماجستير ـ فأفاد بأنه لا يعرف عن هذا الكتاب شيئًا ذا بال أكثر مما كتبه في مقدمته لكتاب التبيين ص ٦٧.

(٣) يعني: أبا البقاء. وكلمة: (أصول الكلام) التي يشير الطوفي إلى أن أبا البقاء قالها هي آخر عبارة في هذا النص، وقد غيّرت وحوّلت إلى: (أصول الدين)، وسيشير إلى ذلك الطوفي ويبين سببه.

وإذا ثبت أن من شرطِ الفقيه الحقيقي معرفةَ أصولِ الفقه، فقد أجمع الأصوليون والفقهاءُ على استمداد أصول الفقه من ثلاثة أشياء:

علم الكلام: لتوقف الأدلةِ الكلية الدالة على وجود الباري وبعثه الرسلَ عليه.

والعربية: لتوقف فَهْمِ معاني كلامِ الله وسنة رسوله عليها، على ما بينّا مِنْ قبل.

ومعرفة شيء من الأحكام الفرعية؛ لأجل ضَرْبِ الأمثلة نفيًا وإثباتًا.

وحينئذ: علمُ العربية أصلٌ من أصول (أصول الفقه) وقد تقدم أنّ أصولَ الفقه هل[1] هي فرضُ عين أو فرضُ كفاية، فيجب أن يكون الخلافُ في معرفة العربية كذلك، على ما فيه من التفصيل، ضرورة[2] امتناع وجود المركّب بدون مفرداته.

فحينئذٍ: الفقيه الطاعنُ على علم العربية، يكون إمّا طاعنًا في شرْط عِلْمه ومادة فقهه، وإمّا / أن يكونَ غير عالم بنفسه أنه فقيه. والأولُ سَفَهٌ، والثاني [١٢/ب جَهْلٌ. وأيًّا ما كان فهو[3] غمُّ الصديق، وفرحةٌ للحاسد.

وإن كان الطاعنُ في ذلك غيرَ فقيه، فلا التفاتَ إليه؛ لأن المصيرَ في الأمور، والمنتهى في الأحكام، إنما هو إلى الأمراء والحكام، وهم مجتهدو كلِّ زمان، وفقهاءُ كلِّ عَصْر وأَوَان.

---

(١) عبارته هذه فيها شيء من الركاكة، حينما أوقع الاستفهام خبرًا لـ (أنّ)، ولو قال: (وقد تقدم الخلاف في أصول الفقه، وهل هي فرض عين...) أو قال: (وقد تقدم أن أصول الفقه مختلف فيها هل هي فرض عين...)، لكان أوضح.

(٢) كلمة (ضرورة): مفعول لأجله تفيد التعليل لما قبلها.

(٣) في نسخة (ب) (غمر)، أو (غمز)، وربما كانت محرفة؛ لأن كلمة (غم) التي وردت في (أ) أولى من حيث المعنى، نظرًا لمقابلتها بكلمة (فرحة).

ولعل هـذا الخصم إذا رأى رَمَدَ الحُجّـةِ له مُعْميًـا، وسَهْـمَ المحجـة البيضاء مُصْمِيًا، أنكر إنكاره لفضل العربية، وعَطَف على نُصرتها بالنفس الأبية، وقال: أنا لا أنكر فضلَها، ولا أُصَغِّـر أمرها، وكيف أنكـرها وأنا من أهلها، يَدّعي أنه من بَنِيها، ويُمَـوّه بذلك تَمْويها، وهيهات قصر عن كفاءة العقائل[1] إلا ذويها، أيظن أنه بمعـرفة الاسم والفعل والحرف، وتحصيل العُجمـةِ من موانع الصرف، يَنْظِم نفسه في سلك الآدب، إذنْ حُقَّ أن يُبْكى عليه ويُنْتَحَب.

(١) العقائل: جمع عقيلة، والعقيلـة: الكريمة المخدرة، ومن القوم: سيـدهم، ومن كل شيء: أكرمه، والدُّرُّ، وكريمة الإبل. انظر: القاموس (مادة: عقل).

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الثالث

في بيان فضل من تحلَّى بهذا العلم
وذَمِّ من عَطِلَ منه أو أخطأ فيه أو عِيبَ عليه

obeikandl.com

الباب الثالث

(في بيان فضل من تحلى بهذا العلم وذم من عطل منه أو أخطأ فيه أو عيب عليه)

وقد تقدم بعضُ ذلك آنفًا، ونحن الآن ذاكرو باقيه، ونحن قبل ذلك مُصَدِّرو هذا الباب ـ تَيَمُّنًا ـ بشيء من كلام نبينا محمدٍ ﷺ، إذ كان أفصحَ العربِ لسانا، وأوضحَها بيانا، وأسمحَها كفًّا وبنانًا، وأجمحها إلى المكرمات عِنانًا، صلى الله عليه وسلم.

كان ﷺ يقول: «إن الله عز وجل أدَّبني فأحسن تأديبي [1]، ونشأتُ في بني سعد [2]، وبُعِثتُ بجوامع الكلم».

وقال عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه: (يا رسولَ الله: ما بالُك أفصحنا، قال: لأن كلامَ العربية ـ كلامَ إسماعيل عليه السلام ـ كان دَرَسَ، فأتاني به جبريلُ عليه السلام، فَعَلَّمَنِيْه) [3].

فمن كلامه الفصيح ﷺ: ما روي عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: (ما سمعت كلمةً غريبةً من العرب إلا وقد سمعتُها من رسول الله ﷺ،

---

(١) تقدم ذكر صدر هذا الحديث وتخريجه في ص ٢١٨ وفيها النص على تضعيفه، وانظر أيضا ـ إضافة إلى ما تقدم ـ ضعيف الجامع الصغير ص ٣٦ (الحديث رقم ٢٥٠)، والتذكرة للزركشي ١٦١، والمقاصد الحسنة ٥٢.

(٢) هم بنو سعد بن بكر بن هوازن، أظآر النبي ﷺ، وعندهم استرضع في بيت الحارث بن عبد العزّى وزوجته حليمة السعدية. (انظر: جمهرة أنساب العرب ٢٦٥).

(٣) يرد هذا الحديث مكملاً للحديث السابق في قصة واحدة وهي قصة قدوم بني نهد بن زيد على النبي ﷺ. وهو ضعيف. انظر الحديث عنه والنص على تضعيفه في: التذكرة ١٦١، والمقاصد الحسنة ٥٢، وكشف الخفاء ١/ ٧٢.

وسمعته يقول: مات حَتْفَ أَنْفه، وما سمعته من عربي قبله)[1]. ومعنى ذلك أن الميِّتَ يتنفس على فراشه حتى ينقضي رمقُه.

ومن كلامه المتقن وأمثاله العجيبة:

(إياكم وخضراء الدِّمَن، قيل: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء)[2].

وقولُه عليه السلام (إن مما يُنْبِتُ الربيع لَمَا يقتل حَبَطًا أو يُلِم)[3]، ومعناه: أن الماشيةَ يروقُها نَبْتُ الربيع فتأكلُ فوق حاجتها فتهلك، والحَبَط: أن تَرِمَ بطونُها / [١٣/أ] وتنتفخ. فزجر بهذا الكلام عن فضول الدنيا.

---

(١) أورده السيوطي في مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا ص ٥٨، برقم ١١٨ وعزاه إلى البيهقي في الشعب. ولم أهتد إلى موضعه فيه.

وانظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٥، والفائق (مادة: حتف).

(٢) قال فيه الشيخ الألباني: (ضعيف جدًّا). لأنه تفرد به الواقدي وهو ضعيف. بل متروك. انظر تفصيل ذلك في سلسلة الضعيفة ١/ ٢٤ (رقم الحديث ١٤)، وانظر: المقاصد الحسنة ص ١٤٩ (الحديث رقم ٢٧١)، وكشف الخفاء ١/ ٣١٩ (الحديث رقم ٨٥٥).

(٣) جزء من حديث صحيح رواه أبو سعيد الخدري، وأخرجه البخاري في موضعين: في كتاب الجهاد برقم (٣٧)، وفي كتاب الرقاق برقم (٧)، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة برقم (١٢١)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن: (باب فتنة المال ١٨)، وانظر صحيح ابن ماجه للألباني (نفس الكتاب والباب) ٢/ ٣٦٥، ومسند الإمام أحمد ٣/ ٧، ٢١، ٩١. وغريب أبي عبيد ١/ ٦٢، وغريب الخطابي ١/ ٧١٠، والنهاية لابن الأثير ١/ ٣٣١.

والرواية المشهورة: (حَبَطًا) بالحاء المهملة. وروي: (خبطًا) بالخاء المعجمة، وقال أبو عبيد في هذه الرواية الأخيرة: (وأما الذي رواه يزيد: (يقتل خبطًا) بالخاء، فليس بمحفوظ، إنما ذهب إلى التخبط وليس له وجه).

ومعنى قوله: (أو يُلِمّ): يكاد أو يقرب من ذلك. وقد جرى هذا الحديث مجرى المثل، وأوردته أغلب كتب الامثال، انظر جمهرة الأمثال ١/ ١٦، وفصل المقال ٩، ومجمع الأمثال ١/ ١٠ وغيرها.

وقوله: (لا ينتطح فيها عنزان)[1].

(لا يلدغ المؤمن من جُحرٍ مرتين)[2].

(هُدْنـةٌ على دَخَن، وجماعةٌ على أَقذاء)[3].

(الآن حمي الوطيس)[4].

---

(١) جزء من حديث طويل، وفيه قصة المرأة التي يقال إنها هجت النبي ﷺ وهي من بني خطمة، واسمها في بعض الروايات: عصماء بنت مروان، وزوجها يزيد بن زيد الخطمي. وقد أورده القضاعي في مسند الشهاب ٢/ ٤٦ تحت رقم ٥٥٨، بثلاثة طرق. وقال عنه محقق الكتاب الشيخ حمدي السلفي إنه حديث موضوع؛ لأن في بعض طرقه محمد بن الحجاج وهو كذاب خبيث، كما قال الدارقطني وابن معين، وفي بعضها الواقدي وهو متروك، كما مر معنا حكم الألباني عليه قبل قليل. وانظر: النهاية لابن الأثير ٥/ ٧٤. وقد صارت هذه العبارة مثلاً. (انظر: الفاخر ٣١٢، وجمهرة الأمثال ٢/ ٤٠٣، ومجمع الأمثال ٣/ ١٧٤، والمستقصى ٢/ ٢٧٧).

(٢) أورده الألباني في سلسلة الصحيحة ٣/ ١٦٩ برقم ١١٧٥، وقال: «أخرجه البخاري في صحيحه ١٠/ ٤٣٦، وفي الأدب المفرد ١٨٥، ومسلم ٨/ ٢٢٧، وأبو داود ٢/ ٢٩٧، والدارمي ٢/ ٣١٩ ـ ٣٢٠، وابن ماجه ٢/ ٤٧٦، وأحمد ٢/ ٣٧٩، من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعًا».

وانظر من كتب الأمثال: جمهرة الأمثال ٢/ ٣٨٦، مجمع الأمثال ٣/ ١٥٧.

(٣) جزء من حديث حذيفة في الفتن، أخرجه الإمام أحمد ٥/ ٣٨٦، ٤٠٣ (برقم ٢٣٣٣٠)، (ورقم ٢٣٤٧٣)، وأبو داود (برقم ٤٢٤٥، ٤٢٤٦) وقد حَسّنه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٣/ ٧٩٩ ـ ٨٠٠ (برقم ٣٥٧٠). وانظر سلسلة الصحيحة (١٧٩١). ومعنى: (هدنة على دخن) أي على فساد واختلاف، وفسرها الرسول ﷺ في الحديث بقوله: «لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه». ومعنى: (جماعة على أقذاء) أي: اجتماع على فساد في القلوب. فالأقذاء جمع قذى، والقذى: جمع قذاة، وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو تبن. (انظر: النهاية ٢/ ١٠٩ (دخن) ٤/ ٣٠ (قذى)

(٤) جزء من حديث العباس في غزوة حنين، وهو حديث صحيح أخرجه مسلم في صحيحه ٣/ ١٣٩٨ في كتاب الجهاد برقم ٧٦، وأحمد في المسند ١/ ٢٠٧ (برقم ١٧٧٥). ولفظه فيهما: (هذا حين حمي الوطيس). وقد صارت هذه العبارة مثلاً سائرًا. انظر: الفاخر ١٣٩. و(الوطيس): قيل التنور، وقيل شبه التنور، وقيل حجارة مدورة إذا حميت لم يقدر أحد على وطئها. انظر: النهاية ٥/ ٢٠٤. وغريب الخطابي ١/ ٦٥.

(الناسُ كأسنان المُشْط، والمرءُ كثير بأخيه، ولا خيرَ في صحبة من لا يرى لك مثلَ ما يرى لنفسه)(١).

(إنكم لَتقلّون عند الطمع، وتكثرون عند الفزع)(٢).

(خيرُ المالِ عينٌ ساهرةٌ لعين نائمة)(٣).

(خير المال مهرة مأمورة وسكة مأبورة)(٤).

(الخيلُ في نواصيها الخير، بطونُها كنزٌ وظهورُها عِـزّ)(٥).

---

(١) أورده الألباني في سلسلة الضعيفة برقم ٥٩٦ (٢/ ٦٠) وقال فيه: «ضعيف جدًّا، رواه ابن عدي عن المسيب بن واضح: ثنا سليمان بن عمرو [النخعي]: ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ابن مالك مرفوعًا، وقال: [أي ابن عدي]: وهذا الحديث وضعه سليمان على إسحاق». ثم أفاض الألباني في الحديث عنه وعن طرقه.

وفي موضع آخر من الضعيفة ٤/ ٣٦٩ تحت رقم ١٨٩٥ قال الألباني في هذا السند نفسه: «هذا سند موضوع؛ المسيب ضعيف، وشيخه النخعي كذبه غير واحد، وجزم ابن عدي بأنه وضع على إسحاق هذا حديثًا بلفظ: الناس كأسنان المشط».

وانظر: مسند الشهاب ١/ ١٤١، ١٤٥، والموضوعات لابن الجوزي ٣/ ٨٠.

(٢) لم أقف عليه فيما راجعته من كتب الحديث، وإنما في بعض كتب الغريب. انظر: غريب الخطابي ١/ ٦٨٢ والنهاية لابن الأثير ٣/ ٤٤٣.

(٣) لم أقف عليه في كتب الحديث، وإنما في بعض كتب الغريب. انظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٤٢٨.

(٤) حديث ضعيف؛ لأنه مرسل، حيث إن راويه تابعي وهو: سويد بن هبيرة. انظر الحكم بتضعيفه في: ضعيف الجامع الصغير للألباني ٤٢٩ (الحديث رقم ٢٩٢٦) ومسند الشهاب وحاشيته ٢/ ٢٣٠. وانظر الحديث في مسند أحمد ٣/ ٤٦٨، وغريب أبي عبيد ١/ ٢٠٨، والطبراني (٦٤٧٠، ٦٤٧١).

والمراد بـ (المهرة المأمورة): الفرس الكثيرة النتاج.

وبـ (السكة المأبورة): الطريقة المستوية المصطفة من النخل، والمأبورة: أي التي قد لقّحت. (غريب أبي عبيد ١/ ٢٠٨).

(٥) حديث الخيل هذا حديث مستفيض ومروي عن عدد من الصحابة مع خلاف يسير في الألفاظ، وقد أخرجه البخاري (٢٨٤٩ ـ ٢٨٥٠ ـ ٢٨٥٢ ـ ٣١١٩ ـ ٣٦٤٣ ـ ٣٦٤٥)، ومسلم (٩٨٧ ـ ١٨٧١ ـ ١٨٧٢ ـ ١٨٧٣)، وأحمد (٤٦١٦ ـ ٤٨١٦ ـ ٥١٠٢ ـ ٥٢٠٠ ـ ٥٧٦٨ ـ ٥٧٨٣ ـ ٥٩١٨ ـ =

(حُبُّك للشيء يُعمِي ويُصِم)(١).

(كلُّ الصيدِ في جَوْفِ الفَرا)(٢).

(مَنْ بَطّأ بـه عملُه لم يُسْرِع به نسبُه)(٣).

(جُبلت القلوبُ على حُبّ مَنْ أحسنَ إليها وبُغْض مَنْ أساء إليها)(٤).

= ١٩٣٧٣ ـ ١٩٣٧٤ ـ ١٩٣٧٧ ـ ١٩٣٧٨ ـ ١٩٣٧٩ ـ ١٩٣٨٠ ـ ١٩٣٨٣ ـ ١٩٣٨٤ ـ ١٩٣٨٥ ـ ١٩٣٨٧). وغيرهم كثير، وانظر أيضًا: مسند الشهاب ١/ ١٥٨ وحاشيته، وصحيح الجامع الصغير للألباني برقم ٣٣٤٩ وأربعة أحاديث بعده، وكشف الخفاء (برقم ١٢٧١ ــ ١٢٧٢)، والمقاصد الحسنة برقم ٤٧١. والراوية المشهورة: (الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) أو: (الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة). وغيرهما. أما زيادة الطوفي الأخيرة: (بطونها كنز وظهورها عز) فلم أجدها.

(١) حديث ضعيف؛ لأن في سنده أبا بكر بن أبي مريم. نصّ على ذلك الشيخ الألباني في سلسلة الضعيفة ٤/ ٣٤٨ (الحديث رقم ١٨٦٨)، والشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ١٥٧. وانظر: مسند أحمد ٥/ ١٩٤، ٦/ ٤٥٠، وسنن أبي داود (أدب ١١٦).

(٢) هذا الحديث أصله مثل مشهور، وقد تمثل به النبي ﷺ في قصته مع أبي سفيان بن حرب، أو ابن الحارث، وقال فيه السخاوي في المقاصد الحسنة ٣٢٨ (برقم ٨٢٦): «الرامهرمزي في الأمثال من جهة ابن عيينة عن وائل بن داود عن نصر بن عاصم الليثي، قال: أذن رسول الله ﷺ لقريش، وأخّر أبا سفيان، ثم أذن له، فقال: ما كدت تأذن لي حتى كدت تأذن لحجارة الجلهمتين قبلي، فقال: وما أنت وذاك يا أبا سفيان، إنما أنت كما قال الأول: (. . . وذكره)، وسنده جيد، لكنه مرسل، ونحوه عند العسكري. . .». وانظر: جمهرة الأمثال للعسكري ٢/ ١٦٢، فالحديث مخرج فيه بتفصيل جيد كما ذكر السخاوي. وانظر: غريب أبي عبيد ١/ ٣٣١، وفصل المقال ١٠، وكشف الخفاء (١٩٧٧). والفَرَأ: كَجَبَل وسَحَاب: حمار الوحش. وجمعة: فِراء وأفراء. وللمثل قصة مشهورة ذكرتها الكتب السابقة.

(٣) جزء من حديث طويل: في صحيح مسلم برقم ٢٦٩٩، وصحيح سنن ابن ماجه للألباني، ١/ ٤٤، وصحيح سنن أبي داود للألباني ٢/ ٦٩٤، وصحيح سنن الترمذي للألباني ٣/ ١٦، ومسند أحمد ٢/ ٢٥٢، ٤٠٧.

(٤) حديث موضوع. في سنده إسماعيل بن أبان الخياط. متهم بالوضع والكذب. انظر الحكم على الحديث مفصلاً في سلسلة الضعيفة للألباني ٢/ ٦٥ ـ ٦٦ (برقم ٦٠٠). ومسند الشهاب وحاشيته ١/ ٣٥٠. وانظر: المقاصد الحسنة ١٨٤ (برقم ٣٦٥) وفيه يقول السخاوي عن هذا الحديث: (وهو باطل مرفوعًا وموقوفًا). وكشف الخفاء ١/ ٣٩٥.

(البلاءُ مُوكّل بالمنطق)[1].

(الناسُ معادنُ كمعادن الذهب والفضة)[2].

(ما نَحَلَ والدٌ ولَدًا أحسنَ من أدب حسن)[3].

(الصمتُ حِكَم وقليلٌ فاعلُه)[4].

(الدنيا سِجْنُ المؤمن وجَنّةُ الكافر)[5].

---

(١) حديث ضعيف، وهذا في أحسن أحواله، ومن العلماء من يحكم عليه بأنه موضوع. انظر ذلك مفصلاً في: ضعيف الجامع للألباني ٣٥١ ـ ٣٥٢ (برقم (٢٣٧٨ ورقم ٢٣٧٩ ورقم ٢٣٨٠) ومسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٦١ ـ ١٦٢، والمقاصد الحسنة ١٦١ برقم ٣٠٥، وكشف الخفاء ٣٤٣ برقم ٩٢٦، والموضوعات لابن الجوزي ٢/ ٨٢ ـ ٨٤.

(٢) حديث متفق على صحته، رواه البخاري: (٣٣٥٣، ٣٣٧٤، ٣٣٨٣، ٣٤٩٣، ٣٤٩٦، ٣٥٨٨، ٤٦٨٩)، ومسلم: (٢٥٢٦، ٢٦٣٨). ولفظ الحديث هنا يتفق مع ما عند مسلم في الموضع الثاني. ورواه أحمد: (٢/ ٢٥٧، ٢٦٠، ٣٩١، ٤٣١، ٤٣٨، ٤٨٥، ٥٢٤، ٥٣٩). وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٤٥، وصحيح الجامع للألباني برقم ٦٧٩٧.

(٣) حديث ضعيف، أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ١/ ٤٢٢)، والترمذي (٢٠١٨)، والحاكم ٤/ ٢٦٣، وغيرهم، وسبب ضعفه علتان:

الأولى: أن في سنده عامر بن أبي عامر الخزاز، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزاز، وهو ضعيف.

الثانية: أنه مرسل؛ لأن راويه عمرو بن سعيد بن العاصي تابعي لم يثبت له صحبة. وزاد الشيخ الألباني علة ثالثة، وفصّل القول في الحديث في سلسلة الضعيفة ٣/ ٢٤٩ (برقم ١١٢١). وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ٢/ ٢٥١.

(٤) حديث ضعيف، لأن في سنده زكريا بن يحيى المنقري أو المقري، وعلي بن مسعدة، قال الحافظ العراقي: «الصحيح عن أنس أن لقمان قاله». انظر: ضعيف الجامع للألباني ٥١٩ (برقم ٥٣٣٣) ومسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٦٨.

(٥) حديث صحيح، مخرج في صحيح مسلم برقم (٢٩٥٦)، وصحيح سنن الترمذي للألباني ٢/ ٢٧٠، وصحيح سنن ابن ماجه للألباني ٢/ ٣٩٥، ومسند أحمد ٢/ ٣٢٣، ٣٨٩، ٤٨٥. من حديث أبي هريرة. وهو مروي أيضاً عند غيرهم من حديث عبد الله بن عمرو، وحديث سلمان الفارسي. وانظر: صحيح الجامع الصغير للألباني برقم ٣٤١٢، ومسند الشهاب وحاشيته ١/ ١١٨.

(زُرْ غِبًّا تزددْ حُبًّا)[1].

(الأعمالُ بالنيات)[2].

(نِيّةُ المؤمنِ أبلغُ من عمله)[3].

(من حُسْنِ إسلامِ المرء تَرْكُه ما لا يَعْنيه)[4].

(إنكم لن تَسَعُوا الناسَ بأموالكم فَسَعُوهم بأخلاقكم)[5].

---

(١) هذا الحديث فيه خلاف كبير وكلام كثير، يتفاوت بين الصحة والضعف والوضع، وله طرق كثيرة تصل إلى أربعة عشر طريقًا، وقد أوردها ابن عدي في الكامل وعللها كلها، وقال البزار: ليس في: (زر غبا) حديث صحيح، وقد أورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ٢٣٥ برقم ٧٩٦ ونص على أنه موضوع. ومع هذا فهناك من يرى أنه يتقوى بمجموع هذه الطرق فيرقى إلى درجة الصحيح، وممن صححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم ٣٥٦٨، والشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ٣٦٦. ولمزيد من التفصيل انظر: التذكرة ص ٧٣، وتمييز الطيب ٩٩ برقم ٦٨١، والمقاصد الحسنة ٢٤٢ برقم ٥٣٧، والدرر ١١٧ برقم ٢٤٦، وكشف الخفاء ١/ ٥٢٨ برقم ١٤١٢.
وبعض المؤلفين في الأمثال يرون أن أول من قال: (زر غبًا. . .) هو معاذ بن صِرم الخزاعي. في قصة طويلة. انظر: الفاخر ١٥١، ومجمع الأمثال ٢/ ٨٥.

(٢) حديث صحيح. وهو حديث عمر بن الخطاب المشهور: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته. . .) رواه البخاري برقم (١) ورقم (٦٦٨٩) وفي غيرهما. ورواه مسلم برقم ١٩٠٧، وأبو داود (٢١٨٦) والترمذي (١٦٩٨) والنسائي ١/ ٥٨، وأحمد ١٦٨، ٣٠٠، وغيرهم كثير. وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ٢/ ١٩٥، وإرواء الغليل للألباني ١/ ٥٩ برقم ٢٢.

(٣) حديث ضعيف، وعلة ضعفه أن في سنده: يوسف بن عطية، ومحمد بن حنيفة. والأول متروك والثاني ضعيف، وفي سنده من طريق آخر: عثمان بن عبد الله الشامي، وبقيّة. والأول متهم والثاني مدلّس. انظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ١١٩ وضعيف الجامع للألباني ٨٦١ برقم ٥٩٧٦، ٥٩٧٧، والتذكرة ٦٥، والمقاصد برقم ١٢٦٠ وكشف الخفاء برقم ٢٨٣٦.

(٤) حديث صحيح، رواه أبو هريرة. انظر: صحيح سنن الترمذي للألباني ٢/ ٢٦٨ برقم ١٨٨٦ وصحيح سنن ابن ماجه للألباني ٢/ ٣٦٠ برقم ٣٢١١، ومسند أحمد ١/ ٢٠١.

(٥) وجدته بهذا النص: (إنكم لا تسعون الناس بأموالكم، فليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق) وقال فيه الشيخ الألباني: إنه حديث ضعيف، وعلة ضعفه أنه تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري. وهو متروك. انظر: سلسلة الضعيفة برقم ٦٣٤، وضعيف الجامع برقم ٢٠٤٣.

(الخلقُ السيئُ يُفسِد العملَ كما يُفسِدُ الخلُّ العسل)[1].

(المتشبعُ بما لـم يُعطَ كلابسِ ثَوْبَـي زُوْر)[2].

(لا حَليمَ إلا ذو أناة، ولا حكيمَ إلا ذو تجربة[3].

(والحرب خَدْعَة)[4] بفتح الخاء، هي لغتُه صلى الله عليه وسلم.

---

(١) حديث ضعيف جدًّا، وروايته المشهورة: (سوء الخلق يفسد العمل...).

انظر: ضعيف الجامع للألباني برقم ٣٢٨٩.

(٢) حديث صحيح. رواه البخاري (٥٢١٩) ومسلم (١٢٣٠) وأبو داود (٤٩٩٧)، وهو في صحيح أبي داود للألباني برقم (٤١٧٩) وأحمد (٦/ ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٣)، وذلك كله من حديث أسماء بنت أبي بكر. ورواه مسلم (٢١٢٩) وأحمد ٦/ ٩٠، ١٦٧) من حديث عائشة. وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٢٠٤، ٢٩٥، وصحيح الجامع للألباني برقم ٦٦٧٥.

(٣) حديث ضعيف، رواه أحمد ٣/ ٨، ٦٩، والترمذي (٢١٠٢)، وابن حبان، (٢٠٧٨)، والحاكم ٤/ ٢٩٣، والبخاري في الأدب المفرد ٥٦٥، وأبو نعيم في الحلية، وابن الجوزي في العلل المتناهية. وكلهم من حديث أبي سعيد الخدري. وعلة ضعفه أنه تفرد به: درّاج. وقد قال أحمد في دراج هذا: أحاديثه مناكير. وهناك من صحح هذا الحديث، وهناك من حكم بوضعه. ولكن الراجح أنه ضعيف. انظر: مسند الشهاب وحاشيته ٢/ ٣٧، وضعيف الجامع للألباني برقم ٦٢٨٣، والمقاصد برقم ١٣٠٣ وكشف الخفاء برقم ٣٠١٧، ٣٠٦٠. والراوية المشهورة في كل هذه المراجع: (لا حليم إلا ذو عثرة...).

(٤) حديث صحيح متفق عليه، وهو متواتر كما قيل، روي عن جمع من الصحابة منهم: جابر وأبو هريرة وابن عباس وأنس وعائشة. كما في البخاري (٣٠٢٧، ٣٠٢٨، ٣٠٢٩، ٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩، ١٧٤٠) وصحيح أبي داود للألباني (٢٢٩٤، ٢٢٩٥) وصحيح الترمذي للألباني (١٣٦٩) وصحيح ابن ماجه للألباني (٢٢٨٥، ٢٢٨٦) ومسند أحمد ٢/ ٣١٢، ٣١٤، ٣/ ٢٢٤، ٢٩٧، ٣٠٨، ٦/ ٣٨٧، ٢٩٠. وغيرهم كثير، وانظر مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٤٠.

وكلمة (خدعة): فيها ثلاث روايات: خَدْعة: بفتح فسكون، وخُدْعة: بضم فسكون، وخُدَعة: بضم ففتح. والأولى: هي الأفصح. كما ذكر الطوفي وغيره. والمعنى يختلف باختلاف الروايات. انظر ذلك في: النهاية لابن الأثير ٢/ ١٤، وفصل المقال ١٤ ـ ١٥.

(يا خيلَ الله اركبي)(١).

(وليس الخَبَرُ كالمعاينة)(٢).

(إنّ هذا الدينَ متينٌ فأوغلوا فيه بِرِفْق، فإنّ المُنبَتّ لا أرضاً قطع ولا ظَهْرًا أبقى)(٣).

(مَنْ يُشادّ هذا الدين يغلبه)(٤).

---

(١) قال أبو داود في سننه في كتاب الجهاد: باب في النداء عند النفير: يا خيل الله اركبي. وساق في الباب حديث سمرة بن جندب: أن النبي ﷺ سمى خيلنا خيل الله. . .». وهو الحديث رقم (٢٥٦٠). وقال فيه الألباني في ضعيف سنن أبي داود ص ٢٥١: ضعيف. وتحدث عنه السخاوي طويلاً في المقاصد الحسنة (برقم ١٣٣٢)، وأورده الشيخ ملاّ علي القاري في كتابه الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (برقم ٦٠٩). وانظر: كشف الخفاء (٣١٧٠) وتمييز الطيب (١٦٦٣) والدرر (٤٦٣).

(٢) حديث صحيح، مروي عن ابن عباس، وله شاهد من رواية أنس وآخر من رواية أبي هريرة. وقد صححه ابن حبان والحاكم، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وقد أخرجه أحمد ١/ ٢١٥، ٢٧١، وابن حبان (٢٠٨٧، ٢٠٨٨) والحاكم ٢/ ٣٢١. وغيرهم كثير، انظر التفاصيل في: التذكرة للزركشي ٧٨، والمقاصد برقم ٩١٥، والدرر برقم ٣٥١، وتمييز الطيب برقم ١١٤٩، وكشف الخفاء برقم ٢١٣٧. ومسند الشهاب وحاشيته ٢/ ٢٠١.

(٣) حديث ضعيف، مروي من عدة طرق كلها ضعيفة، وعلة ضعفه: الإرسال في أحدها، واشتمال سنده على بعض الضعفاء والمجاهيل في الطرق الأخرى من أمثال: أبو عقيل يحيى بن المتوكل، وعبد الله بن صالح كاتب الليث، ومولى عمر بن عبد العزيز. انظر تفصيل ذلك في: مسند الشهاب وحاشيته ٢/ ١٨٤، وسلسلة الضعيفة ١/ ٢١، وضعيف الجامع برقم ٢٠٢٢.

(٤) جزء من حديث صحيح رواه أبو هريرة مرفوعًا، وهو الحديث المشهور: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا. . .). وهو عند البخاري برقم (٣٩)، وفي صحيح سنن النسائي للألباني برقم (٤٦٦١). وهو مروي أيضا عن بريدة كما في مسند أحمد ٥/ ٣٥٠، ٣٦١، ومروي عن أبي برزة الأسلمي كما في مسند أحمد ٤/ ٤٢٢، باختلاف يسير في ألفاظه. وانظر مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٢٤٧، ٢/ ١٠٤، وسلسلة الصحيحة للألباني برقم (١١٦١).

(الكيّسُ مَنْ دانَ نفسَه، وعملَ لما بعد الموت، والعاجزُ [1] من أَتْبع نفسَه هواها، وتمنّى على الله الأماني) [2]. يعني بالكيّس: العاقل. والكَيْسُ في اللغة [3]: العقل.

(المؤمنُ مِرآةُ المؤمن) [4].

(ما قلّ وكفى خيرٌ مما كثر وألهى) [5].

---

(١) كلمة (العاجز) وردت في النسختين هكذا: (الفاجر) وقد صححتها من واقع المراجع التي أوردت الحديث.

(٢) حديث ضعيف، وعلة ضعفه أنّ في سنده أبا بكر بن أبي مريم. أخرجه أحمد ٤/ ١٢٤، والترمذي (٢٥٧٧) وابن ماجه (٤٢٦٠)، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٧، ٤/ ٣٢٥ من حديث شداد بن أوس. وقد حسّنه الترمذي، وقال فيه الحاكم: صحيح على شرط البخاري. فرده الذهبي بقوله: لا والله، أبو بكر واهٍ. يعني أبا بكر بن أبي مريم. وانظر في ذلك: ضعيف الجامع للألباني برقم ٤٣٠٥، ومسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٤٠، والتذكرة ١٣٩، والمقاصد برقم ٨٥٠، والدرر برقم ٣٣١، والتمييز برقم ١٠٥٨، وكشف الخفاء برقم ٢٠٢٩.

(٣) في النسختين هكذا: (والكيْسُ في اللعقل). والذي يظهر لي أن المراد والصواب ما أثبته وهو: (والكيس في اللغة العقل)، لأنه كذلك يفسر في القواميس. انظر: المصباح المنير (كيس).

(٤) حديث حسن. حسّنه الحافظ العراقي في تخريج الإحياء ٢/ ١٦٠، وأقره الشيخ الألباني على تحسينه في سلسلة الصحيحة برقم (٩٢٦)، وفي صحيح الجامع برقم (٦٦٥٦)، وفي صحيح سنن أبي داود برقم (٤١١٠) من رواية أبي هريرة. وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٠٥، والتذكرة ٨٨، والمقاصد برقم (١٢٢٨)، والدرر برقم ٣٩٧، والتمييز ٦٢٧. وقد أورده الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٦٥٥) من رواية أنس، وصححه.

(٥) حديث صحيح، مروي من عدة طرق؛ عن أبي سعيد وأبي الدرداء وأنس، وثوبان، وغيرهم، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه الشيخ الألباني في سلسلة الصحيحة برقم (٤٤٣) ورقم (٩٤٧) وفي صحيح الجامع برقم (٥٦٥٣)، وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ٢/ ٢٣٥، والمقاصد برقم (٩٧٤)، وكشف الخفاء برقم (٢٢٣٦).

(تُنكحُ المرأةُ لمالِها وجمالها ودِينِهـا وحَسَبِهـا، عليك بـذات الـدِّينِ تَـرِبَتْ يداك)(١).

(الشتاءُ ربيعُ المؤمن، قَصُـر نهارُه فصامه. وطال ليلُه فقامه)(٢).

(مَنْ ضَمِنَ لي مـا بين لَحْيَيْـهِ ورِجْلَيْهِ ضَمِنْتُ لـه الجنَّـة)(٣). يعني: لسـانَه وفَرْجَهُ.

(كلمةُ الحقّ ضَالَّـةُ الحكيم)(٤).

---

(١) حديث صحيح متفق عليه، مروي من عدة طرق مع خلاف يسير في اللفظ عن أبي هريرة وأبي سعيد وجابر وعائشة، أخرجه البخاري (٥٠٩٠) ومسلم (١٤٦٦، ٧١٥)، (٢/ ١٠٨٧)، وأبو داود (١٨٠٢/ صحيح الألباني) والنسائي (٣٠٢٩/ صحيح الألباني) وابن ماجة (١٥٠٦/ صحيح الألباني)، وأحمد ٢/ ٤٢٨، ٣/ ٨٠، ٣٠٢، ٦/ ١٥٢ وغيرهم. وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٤٤٢، وسلسلة الصحيحة برقم ٣٠٧، وسلسلة الضعيفة ـ عَرَضًا ـ ٣/ ١٧٣، وإرواء الغليل برقم (١٧٨٣)، وصحيح الجامع (٣٠٠٣).

(٢) حديث ضعيف. وعلة ضعفه أن في سنده (دراجًا) وقد قال فيه أحمد: أحاديث دراج منكرة. والحديث مخرج عند أحمد ٣/ ٧٥، وأبي نعيم في الحلية ٨/ ٣٢٥، وابن الجوزي، في العلل المتناهية (٥٠١) ومسند الشهاب ١/ ١١٥ وحاشيته. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٣٤٢٩، ٣٤٣٠). وانظر أيضًا: التذكرة ١٩٦، والمقاصد برقم (٥٨٨)، والدرر برقم (٢٦٤) والتمييز برقم (٧٤٠) والكشف برقم (١٥٣٣).

(٣) حديث صحيح. أخرجه البخاري (٦٤٧٤، ٦٨٠٧) من حديث سهل بن سعد الساعدي، بلفظ المضارع (يضمن ــ أضمن)، وأحمد ٥/ ٣٣٣، والترمذي (١٩٦٣/ صحيح الألباني) وغيرهم. وأخرجه ابن حبان (٢٥٤٦) والحاكم ٤/ ٣٥٧ من حديث أبي هريرة. وأخرجه الطبراني في الكبير (٩١٩) من حديث أبي رافع، وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤، من حديث أبي موسى الأشعري، ومن حديث جابر بن عبد الله، وانظر أيضًا: صحيح الجامع برقم (٦٦١٧) وسلسلة الصحيحة برقم (٥١٠) والمقاصد برقم (١١٤٢).

(٤) حديث ضعيف. على اختلاف رواياته وتنوعها، وقد أوصلها السخاوي في المقاصد (٤١٥) إلى قرابة ثماني روايات، ومنها: الحكمة ضالة المؤمن، كلمة الحكمة ضالة كل حكيم، الكلمة الحكيمة ضالة المؤمن، كلمة الحق ضالة المؤمن.. إلى آخرها. وهو مروي من حديث أبي هريرة، وعلي، وأنس، وابن عباس، وزيد بن أسلم.. وغيرهم.

وعلة ضعفه: الإرسال في بعض الروايات وهي رواية زيد بن أسلم، واشتمال السند على ضعيف في =

(اليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلَى، خيرُ الصدقةِ ما كان عن ظهر غِنى، وابدأ بمن تعول)(١).

(القناعةُ مالٌ لا ينفد)(٢).

(استغنوا عن الناس ولو بِشُوصِ السواك)(٣).

= بعضها الآخر، وهو: إبراهيم بن الفضل المخزومي. انظر تفصيل ذلك في: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٦٥، ١١٨، والمقاصد (٤١٥) والتمييز (٥٤٣، ١٠٠٧) والكشف (١١٥٩).

(١) حديث صحيح متفق عليه، مروي عن جمع من الصحابة مع خلاف يسير في ألفاظه وفي ترتيب جمله، منهم: أبو هريرة، وجابر، وحكيم بن حزام وابن عمر، وأبو أمامة، وطارق المحاربي. أخرجه البخاري (١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ٥٣٥٥، ٥٣٥٦)، ومسلم (١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦)، وأبو داود (١٤٥٠/ صحيح الألباني)، والترمذي (٥٤٧، ١٩١٠، ٢٠٠٣/ صحيح الألباني)، والنسائي (٢٣٧١، ٢٣٧٢، ٢٣٧٣، ٢٣٧٤/ صحيح الألباني)، وأخرجه الإمام أحمد في أكثر من خمسة عشر موضعًا. وقد فصّل القول في هذا الحديث وفي طرقه الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٣/ ٣١٦ برقم ٨٣٤. وانظر مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٣٦٨، ٢/ ٢٢١، ٢٣٥. وقد فَصَل الطوفي المقطع الأول من الحديث عن بقيته، ولم يربط بينهما بحرف العطف.

(٢) حديث ضعيف جدًا. أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٧٢ عن أنس، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٦) عن جابر. وعلة ضعفه: أن في سنده الأول خلاد بن عيسى، وفي سنده الثاني خالدًا المخزومي. وهما متكلم فيهما. وانظر: ضعيف الجامع للألباني (٤١٤٠) وحاشية مسند الشهاب ١/ ٧٢، والمقاصد (٧٧٩) والتمييز (٩٦٤)، والكشف (١٩٠٠).

(٣) حديث صحيح. أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٩٩، والبزار (٩١٣) والطبراني في الكبير (١٢٢٥٧) وغيرهم من حديث ابن عباس. وقد صححه وتكلم عنه طويلاً الشيخ الألباني في سلسلة الصحيحة برقم (١٤٥٠) وفي صحيح الجامع برقم (٩٤٧) وأقره على ذلك الشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ٣٩٩. وقد سُبقا إلى تصحيحه، فقد قال فيه الحافظ العراقي: إسناده صحيح. وقال فيه الهيثمي والسخاوي: رجاله ثقات. انظر: المقاصد (١٠٦) والتمييز (١٢٨) والكشف (٣٤٣). والمراد بـ (شوص السواك): غُسالته، وقيل: ما يتفتت منه عند التسوك.

انظر: النهاية لابن الأثير ٢/ ٥٠٩.

(الاقتصادُ في النفقةِ نصفُ المعيشة، التودُدُ إلى الناس نصفُ / العقلِ، [١٣/ب] حُسْنُ السؤال نِصفُ العلم)[١].

قلتُ: لما كانت الفائدةُ إنما تحصل بالسؤال والجواب جميعا، كان لكل واحد منهما نصفُ العلم، أي نصف السببِ المحصِّل للعلم.

وليس (التودُّد) ـ في الحديث [٢] قَبْلَه ـ التردُّدَ إلى الناس، والترمّي على أعتابهم، كما يتعاناه قطوية[٣] هذا الزمان، وساقطو هِمَمِهم، وإنما هو معاشرتُهم بحُسن الخُلُق، أمّا هذا الذي يفعلونه فقبيحٌ مكروه.

(المؤمنُ من أَمِنَه الناسُ، المسلمُ من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، المهاجرُ من هَجَرَ ما نهى الله عنه)[٤].

---

(١) حديث ضعيف. رواه الطبراني في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب، والعسكري في الأمثال، والديلمي في مسند الفردوس، والقضاعي في مسند الشهاب، وغيرهم، وكلهم من حديث ابن عمر، وقد ضعّفه البيهقي وغيره، وعلة ضعفه أن في سنده مجهولين وهما: مخيس بن تميم، وحفص بن عمر. وقد روى ابن أبي حاتم عن أبيه في العلل ٢/ ٢٨٤ أنه قال عن هذا الحديث: (هذا حديث باطل، ومخيس وحفص مجهولان). وقال فيه الذهبي مثل ذلك. وقد تحدث الشيخ الألباني عن هذا الحديث في سلسلة الضعيفة برقم (١٥٧) وقال إنه ضعيف، لكنه قال عنه في ضعيف الجامع برقم (٢٢٨٦) إنه موضوع. وانظر أيضًا: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٥٥، والمقاصد (١٤٠) والتمييز (١٧٨). والكشف (٤٧٦) وقد أورد له صاحب المقاصد وصاحب الكشف عدة شواهد تُقوّيه. وقد أورد الطوفي مقاطع هذا الحديث الثلاثة كل واحد على حدة دون أن يربط بينها بحرف العطف، مع أنها وردت في كتب الحديث المتقدمة مجتمعة متعاطفة في حديث واحد.

(٢) قوله: (في الحديث قبله) مبني على أنه يرى أن كل مقطع من المقاطع حديث مستقل كما أشرت في الحاشية السابقة، مع أن الواقع كون هذه المقاطع حديثًا واحدًا.

(٣) كذا في النسختين: (قطوية)، ولم يظهر لي المراد منها بوضوح على الرغم من البحث عنها، فلعلها نسبة إلى قطاة أو قطا.

(٤) حديث صحيح. مروي عن أنس، وأبي هريرة، وفضالة بن عبيد، وغيرهم، وقد أخرجه أحمد ٣/ ١٥٤، وابن حبان (٢٦) والحاكم في المستدرك ١/ ١١. وغيرهم. وقال الحاكم: صحيح =

(شَـرُّ ما في الرجل شُـحٌّ هالِـعٌ، وجُبْـنٌ خالِعٌ)(١).

(أَدِّ الأمانةَ إلى من ائتمنك، ولا تَخُنْ من خانك)(٢).

(جمالُ الرجلِ فصاحةُ لسانه)(٣).

= على شرط مسلم. ووافقه الذهبي. ووافقهما الألباني في سلسلة الصحيحة برقم ٥٤٩، وحمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ١٠٩. هذا بالنسبة لهذا الحديث بتمامه؛ أي بمقاطعه الثلاثة، أما رواية مقطعين منه، أو مقطع واحد فقلّ أن يخلو منه كتاب من كتب الحديث. انظر مثلاً في: البخاري (١٠، ٦٤٨٤) وفيه المقطع الثاني والثالث من حديث عبد الله بن عمرو، ومسلم (٤٠، ٤١، ٤٢) المقطع الثاني. وأبي داود (٢١٦٨/ صحيح الألباني) المقطع الثاني والثالث، وابن ماجه (٣١٧٨)/ صحيح الألباني) المقطع الأول والثالث، والترمذي (٢١١٨/ صحيح الألباني) المقطع الثاني والأول، والنسائي (٤٦٢٢/ صحيح الألباني) الثاني والأول. وانظر: صحيح الجامع للألباني: (٦٦٥٨، ٦٧٠٩، ٦٧١٠، ٦٧١١). وقد فعل الطوفي بهذا الحديث كما فعل ببعض نظائره من الأحاديث السابقة، حيث لم يصل بين مقاطعه بحرف العطف.

(١) حديث صحيح. رواه أحمد ٢/ ٣٠٢، ٣٢٠، وأبو داود (٢١٩٢/ صحيح الألباني)، والبخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ٨ ــ ٩، وابن حبان (٨٠٨) وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٥٠، والقضاعي في مسند الشهاب ٢/ ٢٧٠. وغيرهم. كلهم من حديث أبي هريرة. ورجاله رجال مسلم ما عدا عبد العزيز ابن مروان (والد عمر بن عبد العزيز) وهو ثقة. انظر: سلسلة الصحيحة للألباني (٥٦٠) وصحيح الجامع له (٣٧٠٩).

ومعنى (هالع): قال ابن الأثير: الهلع: أشد الجزع والضجر. (النهاية ٥/ ٢٦٩).

ومعنى (خالع): قال ابن الأثير: أي: شديد، كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه، وهو مجاز في الخلع، والمراد به ما يعرض من نوازع الأفكار وضعف القلب عند الخوف. (النهاية ٢/ ٦٥).

(٢) حديث صحيح. مروي عن أبي هريرة، وأنس، وأحد الصحابة. وقد أخرجه الترمذي: (١٠١٥/ صحيح الألباني) وأبو داود (٣٠١٨، ٣٠١٩/ صحيح الألباني) والحاكم ٢/ ٤٦، والدارمي (٢٦٠٠) والدارقطني ٣/ ٣٥، والطبراني في الكبير (٧٦٠) والصغير ١/ ١٧١، والقضاعي ١/ ٤٣٢ وغيرهم، وقد صححه الألباني في خمسة مواضع: في سلسلة الصحيحة (٤٢٣) وفي إرواء الغليل (١٥٤٤) وفي صحيح الجامع (٢٤٠) وفي صحيح أبي داود، وفي صحيح الترمذي. وأفاض في الحديث عن طرقه ورجاله في الموضعين الأولين.

(٣) حديث ضعيف. أخرجه القضاعي ١/ ١٦٤ وغيره من حديث جابر بن عبد الله. وفي سنده أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود، وهو كذاب يضع الحديث. ولهذا حكم بعض العلماء على هذا الحديث =

(مَنْهومان لا يَشْبعان: طالبُ علم وطالبُ دنيا)[1].

(حُسْنُ العهدِ من الإيمان)[2].

(لا فقرَ أشدُّ من الجهل، ولا مالَ أعونُ من العقل، ولا وحشةَ أشدُّ من العُجْبِ)[3].

(الذنبُ لا يُنسى والبِرُّ لا يَبْلى. والديّانُ لا يموت، فكن كما شئتَ، فكما تَدِينُ تُدان)[4].

= بأنه موضوع كما في كتاب الفوائد المجموعة برقم (٧٩٠) للشوكاني. لكن الحديث مروي من طرق أخرى وكلها ضعيفة، مما يجعل الحكم عليه بالضعف أولى من الوضع، وممن حكم عليه بالضعف الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (٢٦٣٤). وانظر: المقاصد (٣٧٠) والتمييز (٤٨٨) والكشف (١٠٧٥) وحاشية مسند الشهاب ١/ ١٦٤.

(١) حديث صحيح. مروي من عدة طرق عن ابن مسعود وأنس وابن عباس وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم. وفيها يقول السخاوي: (وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فبمجموعها تقوّى) المقاصد (١٢٠٦) وقد أخرجه القضاعي ١/ ٢١٢ من حديث ابن مسعود، وأخرجه الحاكم ١/ ٩٢ من حديث قتادة عن أنس مرفوعًا وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم أجد له علة) ووافقه الذهبي. وقد صحح الحديث الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦٦٢٤) وتخريج المشكاة (٢٦٠). والشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ٢١٢، وانظر: المقاصد (١٢٠٦) والدرر (٤١٥) والتمييز (١٤٩٢)، والكشف (٢٦٦٠).

(٢) حديث صحيح. وهذه العبارة هي آخر حديث جثامة المزنية العجوز، صاحبة خديجة، التي غيّر الرسول ﷺ اسمها من جشامة إلى حسانة، في الحديث الذي روته عائشة، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ١٥ ـ ١٦، وابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ١٨١٠، والقضاعي ٢/ ١٠٢ وغيرهم، وقال فيه الحاكم: (صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الاحتجاج برواته في أحاديث كثيرة، وليس له علة). ووافقه الشيخ الألباني على تصحيحه في سلسلة الصحيحة برقم (٢١٦). وانظر المقاصد (٤٠٩) والدرر (١٩١) والتمييز (٥٣٤) والكشف (١١٤٦).

(٣) حديث موضوع. رواه الطبراني في الكبير (٢٦٨٨) والقضاعي في مسند الشهاب ٢/ ٣٨ من حديث يروى عن علي. وقال الشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب: وهو حديث موضوع؛ لأن فيه أبا رجاء الحبطي، واسمه محمد بن عبد الله، وهو كذاب.

(٤) حديث ضعيف. مروي عن أبي قلابة وأبي الدرداء، وابن عمر. وعلة ضعفه: الإرسال في رواية، =

(ما جُمع شيءٌ إلى شيءٍ أحسن من حِلْمٍ إلى عِلم)[1].

(التمسوا الرزقَ في خبايا الأرض)[2].

(كنْ في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابرُ سبيلٍ، وعُدّ نفسَك من أهل القبور)[3].

(العفوُ لا يزيدُ العَبْدَ إلا عِزًّا، والتواضعُ لا يزيده إلا رِفْعَةً، ما نقصَ مالٌ من صَدَقة)[4].

= والوقف في أخرى، واشتمال السند على ضعيف وهو: محمد بن عبد الملك الأنصاري في الرواية الثالثة. وقد ضَعَّفه الشيخ الألباني في سلسلة الضعيفة برقم (١٥٧٦)، وتحدث عنه طويلاً، وفي ضعيف الجامع برقم (٢٣٦٩). وانظر: التذكرة ص ١٢٠، والمقاصد (٨٣٤) والدرر (٣٢٧) والتمييز (١٠٤١) والكشف (١٩٩٦).

(١) حديث ضعيف. يروى عن علي وجابر وأبي إمامة، وقد ضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٠٥١). وانظر: المقاصد (٩٥٣)، والتمييز (١١٩٧) والكشف (٢٢٠٤).

(٢) حديث ضعيف. رواه الطبراني والبيهقي وأبو يعلى والقضاعي عن عائشة. وعلة ضعفه وجود هشام ابن عبد الله بن عكرمة في سنده، وتفرده به. وقد نص على ذلك ابن حبان في كتاب المجروحين ٣/ ٩١. وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (٩٠٥، ١١٥٠)، وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٤٠٤، وكشف الخفاء (٣٩٦، ٥٢٩).

(٣) حديث صحيح. وهو حديث عبد الله بن عمر المشهور: (أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي وقال: يا عبد الله: كن في الدنيا. . . .)، وقد أخرجه البخاري (٦٤١٦) دون قوله: (وعد نفسك من أهل القبور) التي وردت عند الطوفي. وقد أخرجه مع هذه الزيادة: أحمد (٤٧٦٤، ٥٠٠٢) والترمذي (١٩٠٢/ صحيح الألباني) وابن ماجه (٣٣٢٢/ صحيح الألباني)، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٧٣. وغيرهم. وانظر: سلسلة الصحيحة (رقم ١١٥٧) وصحيح الجامع (رقم ٤٥٧٩).

(٤) حديث صحيح. أخرجه مسلم (٢٥٨٨) وأحمد (٨٩٩٦) والترمذي (١٦٥٢/ صحيح الألباني) وغيرهم، من حديث أبي هريرة ـ بلفظ وترتيب يخالف ما عند الطوفي: (ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله). وقد أورده الشيخ الألباني وتحدث عن طرقه في: سلسلة الصحيحة (رقم ٢٣٢٨) وفي إرواء الغليل (رقم ٢٢٠٠). وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ٢/ ١١، ٢٨ ـ ٢٩. ونلحظ في هذا الحديث أن الطوفي جرى على عادته في بعض الأحاديث السابقة في عدم ربط المقطع الثالث من الحديث مع سابقيه بحرف العطف.

(صنائعُ المعروفِ تقي مصارعَ السوء)[1].

(الدنيا عَرَضٌ حاضرٌ، يأكلُ منه البَرُّ والفاجرُ، والآخرةُ وَعْدٌ صادقٌ، يَحْكُمُ فيها مَلِكٌ قادرٌ، فكونوا أبناءَ الآخرةِ ولا تكونوا أبناءَ الدنيا، فإن كلَّ أُمٍّ يتبعُها ولدُها)[2].

(أخسرُ الناسِ صفقةً من أَذْهبَ آخرتَه بدُنيا غَيْرِهِ)[3].

(المجالسُ بالأمانة)[4].

---

(١) حديث صحيح. مروي عن جمع من الصحابة منهم: عمر بن الخطاب وابن عباس وأبو أمامة وأم سلمة وأبو سعيد الخدري ومعاوية بن حيدة، وله طرق كثيرة كلها ضعيفة، لكنه يتقوى بمجموعها فيرقى إلى درجة الصحيح. وقد تحدث الشيخ الألباني عن طرقه بالتفصيل في سلسلة الصحيحة (رقم ١٩٠٨) وفي تمام المنّة ص ٣٩٢، وفي صحيح الجامع (٣٧٥٩، ٣٧٦٠، ٣٧٩٧)، وصححه الشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ٩٣. وهذا الحديث يرد دائمًا مُصَدَّراً، أو متلوًّا بقوله: (صدقة السر تطفي غضب الرب، وصلة الرحم تزيد في العمر) فهي من تمامه، مع أنه يرد أطول من ذلك في بعض الروايات. وانظر: المقاصد (٦١٨، ٦٣٦) والتمييز (٧٧٦، ٧٩٤) والكشف (١٥٩٣، ١٦٢٩).

(٢) أخرجه الإمام الشافعي في مسنده ص ٦٧ عن إبراهيم بن محمد، عن عمرو بن العاص مرفوعًا، إلى قوله: (ملك قادر). وفيه شيخ الشافعي: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي. وهو متروك، كما ذكر صاحب التقريب. أما بقية الحديث فقد أخرجه البخاري في صحيحه مع الفتح ١١/ ٢٣٥ معلقًا بصيغة الجزم، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل واحدة منهما بنون، فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغدًا حساب ولا عمل).

(٣) لم أقف عليه فيما اطلعت عليه من كتب الحديث.

(٤) حديث حسن. مروي عن جمع من الصحابة منهم: جابر وعلي وأسامة بن زيد، وابن عباس وابن مسعود، وروي مرسلاً من حديث أبي بكر بن محمد بن حزم، وطرقه كلها ضعيفة لكنه يتقوى بمجموعها إلى درجة الحسن. وقد أخرجه أحمد ٣/ ٣٤٢، وأبو داود (١٠٣٧/ ضعيف الألباني)، والخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ١٦٩، ١٤/ ٢٣، والقضاعي ١/ ٣٧ وغيرهم وممن حسّنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦٦٧٨) والشيخ حمدي السلفي في حاشية مسند الشهاب ١/ ٣٧، وتحدث عنه الألباني طويلاً في سلسلة الضعيفة (رقم ١٩٠٩). وانظر: التذكرة ٨٣ ـ ٨٤، والمقاصد (١٠٠٠) والتمييز (١٢٥٧) والكشف (٢٢٦٩).

(إياكم والطمع فإنّه فَقْرٌ حاضر)[1].

(استعينوا على إنجاح[2] الحوائج بالكِتْمان[3] فإن كلَّ ذي نعمةٍ محسود)[4].

(إنّ من كنوز البِرِّ كِتْمانَ المصائب)[5].

---

(١) حديث مختلف في الحكم عليه بين التضعيف والتصحيح كما سيأتي. وهو مروي عن جابر بن عبد الله وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس وغيرهم. وقد أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٣٢٦ ــ ٣٢٧ والعسكري في الأمثال وأبو نعيم في المعرفة والديلمي في مسند الفردوس من حديث سعد بلفظ: (عليك باليأس مما في أيدي الناس فإنه الغنى، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر وصل صلاتك وأنت مودع وإياك وما يعتذر منه). وقال فيه الحاكم: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي). مع أن في سنده محمد بن أبي حميد ولكن تعقبه السخاوي في المقاصد حينما تحدث عن هذا الحديث مطولاً في موضعين برقم (٢٧٣) و(٢٧٥) وقال: هذا عجيب! فابن أبي حميد مجمع على ضعفه. ثم أورد للحديث شواهد أخرى يتقوى بمجموعها. أما الشيخ الألباني فقد ضعّف الحديث في ضعيف الجامع برقم (٢٢٠٢)، وصححه في موضعين من الصحيحة برقم (٣٥٤) ورقم (١٤٢١) ولكن ليس فيهما العبارة التي معنا والتي هي محل الشاهد. وانظر: الدرر (١٤١) والتمييز (٣٦٨) والكشف (٨٥٩، ٨٦٩)، وحاشية مسند الشهاب ٢/ ٩٣ ـ ٩٤.

(٢) في نسخة (أ): نجايح. وفي (ب): نجاح وقد عدلتها إلى: إنجاح. لأنه اللفظ الوارد في كتب الحديث.

(٣) في النسختين: (وإن). وقد جعلتها: (فإن). كما هي في كتب الحديث، ولأنها الأولى من حيث المعنى والتركيب.

(٤) حديث صحيح. مروي عن أبي هريرة وعلي وابن عباس ومعاذ بن جبل، وأبي بردة مرسلاً، بأسانيد كلها ضعيفة، وأجودها سنده عن أبي هريرة. وقد أخرج الحديث الطبراني في معاجمه الثلاثة، وأبو نعيم في الحلية والقضاعي وابن عدي في الكامل وغيرهم. وقد صححه الشيخ الألباني في سلسلة الصحيحة (رقم ١٤٥٣) بالنظر إلى مجموع طرقه، وفي صحيح الجامع (٩٤٣). وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ٤١٠ ـ ٤١٢، والمقاصد (١٠٣) والتذكرة ٩٩ ـ ١٠٠ وحاشيته، والدرر (١٨) والتمييز (١٢٥) والكشف (٣٤٢).

(٥) حديث ضعيف. مروي عن ابن عمر. أخرجه الروياني وابن عدي وأبو نعيم والقضاعي وغيرهم. وقال أبو نعيم: (غريب من حديث نافع وعبد العزيز تفرد به زافر). قال الشيخ الألباني في سلسلة الضعيفة (رقم ٦٩٣): (قلت وهو ضعيف لسوء حفظه)، ونقل ابن أبي حاتم في العلل ٢/ ٣٣٢ =

(الدَّالُّ على الخيرِ كفاعِلِه)[1].

(نعمتـان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس: الصِّحَّـةُ والفراغ)[2].

(ليس شـيءٌ أفضلَ [3] من ألفٍ مثلِـه إلاّ الإنسان) [4].

(اليمينُ حِنْثٌ أو نَدَم)[5].

= عن أبي زرعة أنـه قال: (هذا حـديث باطل). وقد أورده الشوكـاني في الفوائد المجموعـة في الأحاديث الموضوعة (رقم ٨١٨). وانظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٩٨، وضعيف الجامع (رقم ٥٣١١).

(١) حديث صحيح. مروي عن أبي مسعـود البدري، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عبـاس، وبريدة، وأنس بن مـالك، وسهل بن سعد. أخـرجه مسلم (١٨٩٣) والترمـذي (٢١٥١، ٢١٥٢/ صحيح الألباني) وأحمد في عدة مـواضع منها ٥/ ٢٧٤. وغيرهم وقد فصل الشيخ الألباني القول فيـه وفي طرقه في سلسلـة الصحيحة بـرقم (١٦٦٠). وانظر صحيـح الجامع (٣٣٩٩) ومسند الشهـاب وحاشيتـه ١/ ٨٥.

(٢) حـديث صحيح. مـروي عن ابن عبـاس وغيره. أخـرجـه ـ من حـديث ابن عبـاس ـ: البخـاري (٦٤١٢) وأحمد (٢٣٤٠، ٣٢٠٧) والترمـذي (١٨٧٥/ صحيـح الألبـاني وابن مـاجـه (٣٣٦٢)، والحاكم ٤/ ٣٠٦ وغيرهم. انظر: مسند الشهاب وحاشيته ١/ ١٩٦، وصحيح الجامع (٦٧٧٨).

(٣) ورد هـذا الحديث مضطـربًـا في النسختين: ففي (أ) كتب هكـذا: (ليس شيء أفضـل ألف مثلـه الإنسـان) أي أنه سقط منـه: (مِنْ) وَ (إلاّ). وفي نسخـة (ب) كتب هكـذا: (ليس شيء من أفضل ألفٍ مثلـه الإنسـان). أي أنـه قدمـت فيه (مِـنْ) عن مكـانها وسقطت منـه (إلا). وقـد صححت الحديث من واقع كتب الحديث الواردة في الحاشية التالية. ويروى: (خيرٌ) بدل (أفضل). ويروى: (المؤمن) بدل (الإنسان). وقد أعـاده الطوفي صحيحًا في (ص ٥٠٨) بهذا النص: (ليس شـيء خيرًا من ألف مثلـه إلا الإنسان).

(٤) حـديث صحيح. مـروي عن ابـن عمـر، وسلمان. أخـرجـه أحمد (٥٨٨٢) وأبـو الشيخ في الأمثـال (١٣٧، ١٣٩) والطبراني في الصغير ١/ ١٤٧، والأوسـط (١٢) والقضـــاعي ٢/ ٢١٥ وغيرهـم. وصححـه الشيـخ الألبـاني في سلسلـة الصحيحـة بـرقم (٥٤٦) و(٢١٨٣)، وفي صحيح الجامع (٥٣٩٤). وانظر حاشية مسند الشهاب ٢/ ٢١٥.

(٥) حديث ضعيـف. مروي عن ابن عمر. وعلـة ضعفه وجـود: بشار بن كـدام في سنده، وبشـارٌ هذا ضعّفه أبو زرعة والـذهبي وابن حجر. وقد أخرجه البخاري في التـاريخ الكبير ٢/ ١٢٩، وابن ماجه (٤٥٧/ ضعيف الألباني) والبيهقي ١٠/ ٣٠ـ٣١، والحاكم ٤/ ٣٠٣، والطبراني في الصغير (١٠٨٣) وابن حبان (٤٣٥٦/ الإحسان)، والقضـاعي ١/ ١٧٩. وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع =

(اليومَ الرهانُ وغَدًا السِّباق)[1].

(لا تُظْهِرِ الشَّماتـةَ بأخيك فيُعافِيَـهُ اللهُ ويَبْتَليـك)[2].

وفصاحةُ رسول الله ﷺ، وبلاغتُه أعلى من أن تُنالَ، وكلماتُـه الوجيزة البليغة أكثر من أن تحصـى، إذ كلُّ ما قاله كـذلك، وكلُّ ما حُكِـي عنه فهو نَغْبَـةٌ من بَحْرِهِ[3]. وكيف لا وقد أوتـي جوامعَ الكَلِـمِ، واختُصِـرَ لـه الكلامُ اختصارًا، وقال: (أنـا أفصحُ من نطقَ بالضاد)[4] ﷺ؟!

= (٢٧٨٨) وضعيف ابن ماجه. وانظر: حاشية الإحسان، وحاشية مسند الشهاب ١/ ١٧٩، والمقاصد (٤١٧) والدرر (١٩٦) والتمييـز (٥٤٥) والكشف (١١٦٥). والرواية المشهـورة للحديث: (الحلف حِنْثٌ أو ندم).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ١١٨ ـ ١١٩ (برقم ١٢٦٤٥) من طريق أصرم بن حوشب عن قرة بن خالد وأبي عبـد الله القشيري عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس، وأخـرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٧/ ٣١، من طـريق أصرم بن حوشب بـه. فمداره ـ إذن ـ على أصرم بن حوشب. وقد قال فيـه يحيى بن معين: (كـذاب خبيث). وقال البخـاري ومسلم والنسائي: متروك. وانظـر أقوال النقاد فيه في الميزان ١/ ٢٧٢، (ت ١٠١٧).

(٢) حديث ضعيف. مروي عن واثلة بن الأسقع. أخـرجه الترمذي (٤٥٠/ ضعيف الألباني)، والطبراني في الكبير (١٢٧/ ٢٢)، وابن حبـان في المجـروحين ٢/ ٢١٣، وأبـو نعيم في الحليـة ٥/ ١٨٦، والقضـاعي في مسند الشهـاب ٢/ ٧٧ ـ ٧٨ وغيرهم. وقـد ضعّفه الشيخ الألبـاني في ضعيف الجامع (٦٢٤٥) وفي غيره. وانظر: حـاشية مسنـد الشهاب، والمقـاصد (١٢٩٣) والـدرر (٤٥٣) والتمييز (١٦٠٤) والكشف (٣٠٣١). والرواية المشهورة (. . . لأخيك . . .) وليس: بأخيك.

(٣) نَغْبَـة: قال في القـاموس: نَغَبَ الطـائر: حَسَـا من الماء، ولا يقال: شرب، والإنسـان في الشرب: جرع. والنَّغْبَـة: الجرعة، ويضم. أو: الفتح: للمرة. والضم: للاسم.

(٤) حديث مـوضوع. اتفق كل الذين تكلمـوا عنه على أنه لا أصل لـه، ومعناه صحيح. انظر: التـذكرة للزركشي ص ١٦٠، والمقـاصد (١٨٥) والـدرر (٣٧) والتمييز (٢٣١)، والكشف (٦٠٩) والأسرار المرفوعـة (٦٨) والفوائد المجمـوعة (١٠٢١). وقـد تحدث الشيخ الألباني عن حـديث مقـارب له في اللفظ والمعنى فحكم عليه بالوضع في سلسلة الضعيفة برقم ١٦٨٩، وضعيف الجامع (١٣٠٣).

* * *

ذِكْرُ شيءٍ من كلام أبي بكر / رضي الله عنه : [١٤/أ]

عن هشام بن عروة [١] عن أبيه قال : [٢] .

(لَمّا وَلِيَ أبو بكر رضي الله عنه : خَطَبَ الناسَ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد : أيها الناس ، قد وَلِيْتُ أَمْرَكُمْ ولستُ بخيركم ، ولكن قد نَزَل القرآن ، وسَنَّ النبيُّ ﷺ السُّنَن فَعَلَّمنَا وعَلِمْنَا . اعلموا أن أَكْيَسَ الكَيْسِ التقوى ، وأن أحمقَ الحُمقِ الفُجُور ، وأن أقواكم عندي الضعيفُ حتى آخذ له بحقّه ، وأن أضعفَكُم عندي القويُّ حتى آخذ منه الحقَّ) .

قال ابنُ سعد [٣] : (وأنبأنا وهب بن جرير [٤] . وحدثنا أبي قال : سمعتُ الحسنَ [٥] يقول : لما بويع أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، قام خطيبًا ، فلا والله ما خطبَ خُطبتَه أحدٌ بعده ، فحمدَ الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد : فإني وَلِيتُ هذا الأمرَ وأنا له كاره ، والله لوددتُ أن بعضَكم كفانيه ، أَلا وإنكم إنْ كلفتموني أن أعملَ فيكم مثل ما عملَ رسولُ الله ﷺ لم أقم به ، كان رسولُ الله ﷺ عبدًا أكرمه الله تعالى بالوحي ، وعصمَه به ، أَلاَ وإنّما أنا بشرٌ ولستُ

---

(١) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، روى نحو أربعمائة حديث ، قال فيه ابن سعد : كان ثقة ثبتًا كثير الحديث حجة . مات سنة ١٤٥هـ . (طبقات الحفاظ ٦١) .

(٢) انظر هذا النص في طبقات ابن سعد ٣/ ١٣٦ .

(٣) هو محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبد الله البصري الهاشمي ، وشهرته ابن سعد ، وهو صاحب الطبقات الكبرى . إمام فاضل ثقة ، ولد في البصرة سنة ١٦٨هـ ، ومات في بغداد سنة ٢٣٠هـ . (الأعلام ٧/ ٦) وانظر النص المذكور التالي في الطبقات الكبرى ٣/ ١٥٩ .

(٤) في نسخة (أ) جره . والصحيح (جرير) كما في (ب) ، وهو : وهب بن جرير بن حازم الأزدي ، أبو العباس البصري ، روى عنه أحمد ويحيى وابن المديني وغيرهم . مات سنة ٢٠٦هـ . (طبقات الحفاظ ١٤٠) .

(٥) يبدو أنه الحسن البصري ، وقد تقدمت ترجمته .

بخيرٍ من أحد منكم فراعوني، فإذا رأيتموني استقمت فاتبعوني[1]، وإذا رأيتموني غَضبْتُ فاجتنبوني، لا أُؤَثِّر في أشعاركم وأبشاركم).

* * *

من كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

قال في بعض مواعظه[2]: (حاسِبوا أنفسَكم قبل أن تُحاسبوا، وزنوا أنفسَكم قبل أن توزنوا، فإنه أهونُ عليكم في الحساب غدًا أن تُحاسِبوا أنفسَكم اليوم، وتَزَيَّنوا[3] للعرض الأكبر، ﴿**يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية**﴾[4].

ووعَظَ عمرُ ـ رضي الله عنه ـ رجلاً فقال له[5]:

(لا تتكلم فيما لا يعنيك، واعتزِلْ عدوَّك، واحذر صديقَك إلا الأمين، ولا أمينَ إلا من يخشى اللهَ عز وجل، ولا تمشِ مع الفاجر فَيُعلِّمَك من فجوره، ولا تُطلعْه على سِرّك، ولا تشاورْ في أمرك إلا الذين يخشون الله عز وجل).

وقال: [6](ما عاقَبْتَ مَنْ عصى الله فيك بمثلِ أن تطيعَ الله فيه، ولا تَظُنَّنّ بكلمةٍ بَدَرَتْ من مؤمن شرًّا وأنت تجدُ لها في الخير مَحْملا).

---

(١) سقط بعد كلمة (اتبعوني) قرابة سطر من النص الموجود في الطبقات ٣/ ١٥٩، وهو: (وإن رأيتموني زغت فقوموني، واعلموا أن لي شيطانًا يعتريني فإذا رأيتموني غضبت...).

(٢) ورد هذا النص منسوبًا إلى عمر في عدة مراجع منها صفة الصفوة ١/ ٢٨٦، وقد أورده الشيخ الألباني ومراجعه في سلسلة الضعيفة (رقم ١٢٠١) وتحدث عنه طويلاً وأكد ذلك.

(٣) في النسختين: (وتدينوا) بالدال. لكن المشهور في المراجع: (وتزينوا) بالزاي.

(٤) الآية (١٨) من سورة الحاقة.

(٥) انظر: صفة الصفوة ١/ ٢٨٧، وحلية الأولياء ١/ ٥٥، وكنز العمال ٨/ ٢٣٥.

(٦) انظر: المراجع السابقة.

وعن الحسن وبكر بن عبد الله المُزَني[1] قالا: (كان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إذا دخل السوقَ قال: اللهم أعوذُ بك من الكفر والفسوق، ومن شرّ ما في السوق، اللهم لا آخذُ إلا ما أعطيتَ، ولا أتقي إلا ما وقيت، اللهم أعوذ بك من كل يمين فاجرة، ومن كلّ صفقةٍ خاسرة).

وقال رضي الله عنه: (لا تُصَغِّر هِمَّتَك فإني لم أَرَ أَقْعَدَ بالرجل من سقوطِ هِمَّتِه. وما أحسن قول لبيد:

[٤١] / فاكذب النّفسَ إذا حَدَّثْتَها إنّ صِدْقَ النَّفْسِ يُزْرِي بالأمَلْ[2] [١٤/ب]

* * *

ومن كلام عثمان[3] رضي الله عنه:

---

(١) هو بكر بن عبد الله المزني، أبو عبد الله البصري، ثقة ثبت جليل، من الطبقة الثالثة مات سنة ١٠٦هـ. (تقريب التهذيب ١/ ١٠٦).

(٢) بيت من بحر الرمل قائله: لبيد بن ربيعة العامري، (. . . ـ ٤١هـ) شاعر فارس مخضرم، دخل في الإسلام كبيرًا، وهو من شعراء المعلقات. (الشعر والشعراء ١/ ٢٨٠، والأعلام ٦/ ١٠٤).
وهذا البيت موجود في ديوانه ص ١٨٠، ضمن قصيدة طويلة عدد أبياتها (٨٥) بيتًا ورقم هذا البيت في القصيدة (٢٢)، ومطلع القصيدة:

إن تقوى ربنا خير نَفَل وبإذن الله ريثي وعجل

وقد شُرح هذا البيت الشاهد في الديوان في ص ١٨٠ شرحًا جيدًا، من كلام الزمخشري. وكلام أبي الهيثم وخلاصته أن الشاعر يقول: مَنِّ نفسك بالعيش الطويل لتأمل الآمال البعيدة فتجدّ في الطلب وقد استثنى الشاعر ـ رحمه الله ـ من هذا البيت استثناءً حكيمًا بقوله في البيت الذي يليه:

غير أن لا تكذبنها في التُّقى واخزها بالبر لله الأجلّ

(٣) وهو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية (٤٧ ق هـ ـ ٣٥هـ) من قريش، أمير المؤمنين، ذو النورين وثالث الخلفاء الراشدين، له أعمال عظيمة. قتل وهو يقرأ القرآن في بيته. (الأعلام ٤/ ٣٧١).
وانظر كلام عثمان هذا في: غريب أبي عبيد ٢/ ١٢٥ ـ ١٢٦، وفصل المقال ٢١٣، ٤٧٢، وجمهرة الأمثال ١/ ٢٢٠، ومجمع الأمثال ١/ ٢٩٥، والنهاية لابن الأثير ٢/ ٢٩٥، ٣/ ١١٥ والبيت الذي تمثل به عثمان ـ رضي الله عنه ـ للشاعر الممزق العبدي، واسمه: شأس بن نهار بن أسود، من بني عبد القيس، شاعر جاهلي قديم، من أهل البحرين، وهو ابن أخت الشاعر المثقب العبدي، =

أنه لمّا حُوصِر كتب إلى علي عليه السلام: (أما بعد: فقد بلغَ السيلُ الزُّبَى، وجاوزَ الحِزامُ الطبيين، وبلغ السكينُ العظمَ.

[٤٢] فإن كُنْتُ مأكـــولاً فكنْ خيرَ آكل وإلا فـــأدرِكني ولَمَّا أُمَـــزَّق)(١)

* * *

ومن كلام علي رضي الله عنه:

قال: (ليس الخيرُ أن يكثُرَ مالُك وولدُك، ولكنَّ الخيرَ أن يكثر عِلمُك، ويعظم حِلمُك، ولا خيرَ في الدنيا إلا لأحد رجلين: رجل أذنبَ ذنبًا فهو يَدّاركُ ذلك بتوبة، ورجل سارعَ في الخيرات. ولا يقلُّ عملٌ مع تقوى، وكيف يقلُّ ما يُتَقَبَّل)(٢).

وقال عليه السلام: (إنَّ الفقيه كلَّ الفقيه الذي لا يُقَنِّط الناسَ من رحمة الله، ولا يُؤمِّنهم من عذابِ الله، ولا يُرَخِّص لهم في معاصي الله، ولا يدعُ القرآن رغبةً عنه إلى غيره. ولا خيرَ في عبادة لا عِلْمَ فيها، ولا خيرَ في عِلْمٍ لا فَهْمَ فيه، ولا خيرَ في قراءةٍ لا تدبُّر فيها)(٣).

= وقد لقب بالمزق بسبب هذا البيت، والبيت من قصيدة طويلة من البحر الطويل قالها الشاعر يستعطف ملك الحيرة عمرو بن هند ـ وهند أمّه ـ وهو عمرو بن المنذر الأكبر بن امرئ القيس بن عمرو بن عدي، عندما علم بأنه قد هَمّ بغزو بني عبد القيس، فعدل الملك عن غزوهم عندما بلغته القصيدة، والقصيدة في الأصمعيات برقم (٥٨) ص ١٦٦، وبعضها في الشعر والشعراء ٤٠٦. وانظر: الاشتقاق ٣٣٠، والمؤتلف ٢٨٣، وجمهرة الأنساب ٢٩٩.

(١) تحدثت عن البيت في الحاشية السابقة؛ لأنه جزء من النص السابق.

(٢) انظر: صفة الصفوة ١/ ٣٢١، وحلية الأولياء ١/ ٧٥، وكنز العمال ٨/ ٢٢١، ونهج البلاغة ٦٧٧.

(٣) انظر: صفة الصفوة ١/ ٣٢٥، ونهج البلاغة ٦٧٦.

ومن كلامه رضي الله عنه، حيث سمع رجلا يتكلم في الحلال والحرام وليس بفقيه فخطب الناسَ فقال في خُطبته: [1](ذمتي بما أقول رهينة وأنا به زعيم، إن امرءًا صَرَّحَتْ له العواقبُ عما بين يديه من المثلات، تَجُرُّه [2]التقوى عن تَقَحُّم الشبهات، وإن شَرَّ الناسِ رجلٌ قَمَشَ [3]عِلْمًا في أوباش من الناس، فهو في قِطْعٍ من الشُّبهات كمثل نسيج العنكبوت، خَبّاط عَشَواتٍ، ركّابَ جَهَالاتٍ، لم يَعَضّ على العلم بِضِرسٍ قاطعٍ فَيَغنَم، ولم يسكتْ عما لم يعلم فيسلم. فويل للدماء والفروج منه).

* * *

الحَسَنُ بنُ علي [4] رضي الله عنه:

رُوي عنه أنه سمع رجلا يُهَنّئ بمولود وهو يقول: لِيَهْنَكَ الفارس. فأخذ ـ رضي الله عنه ـ بيده وقال: (شَكَرْتَ الواهبَ، وبُورك لك في المواهبِ، وبلغ أشدّه، ورُزِقْتَ خيره، وكُفيتَ شَرّه. فأمّا الفارسُ فما ندري أفارسٌ هو أم راجل).

* * *

ومن كلام أبي طالب [5] عَمِّ رسول الله ﷺ:

وهي خُطبته التي خطب بها حين تزوج رسولُ الله ﷺ عليه وسلم خديجةَ بنتَ خويلد[6]. وهي من أفصحِ الكلامِ وأهيبِه وأوقعِه في النفوس: (الحمدُ لله

---

(١) انظر: نهج البلاغة ١٠١.

(٢) في نهج البلاغة ١٠١: (حَجَزَتْهُ).

(٣) قَمَش الشيء: جمعه من ها هنا وها هنا، وإن كان رديئًا. (المعجم الوسيط: قمش).

(٤) هو الحسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي (٣ ــ ٥٠ هـ)، وأمه فاطمة الزهراء بنت الرسول ﷺ، بويع بالخلافة بعد مقتل والده، وتنازل عنها لمعاوية. (الأعلام) ٢/ ٢١٤).

(٥) أبو طالب: هو عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم (٨٥ ق هـ ـ ٣ ق هـ) والد علي رضي الله عنه، وعم رسول الله ﷺ وكافله ومربيه. (الأعلام ٤/ ٣١٥).

(٦) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزي (٦٨ ـ ٣ ق هـ)، أم المؤمنين وأول زوجات الرسول ﷺ، وأم أولاده، وأول من آمن به. (الأعلام ٢/ ٣٤٦).

الـذي جعلنـا من ذريـة إبـراهيم، وزَرْع إسماعيل، وضِئْضئ [1] مَعَـدّ [2]، وعنصُرِ مُضَـر [3]، وجعلنـا حَضَنَـةَ بيتـه، وسُوّاسَ حَـرَمِـه، وجعل لنا بيتًـا محجوبًا، وحَرَمًا آمِنًا، وجعلنا الحكّـام على الناس. ثـم إن ابنَ أخـي هذا محمد ابن عبد الله، لا يوزن به رجلٌ إلا رَجَحَ بـه، وإن كان في المال قُـلٌّ [4]، فإن المالَ ظِلٌّ زائل. وأَمْـرٌ حائل. ومحمدٌ مَـنْ قد عرفتـم قَرَابَتَـه. وقد خطـبَ / خديجة [١٥/أ] بنت خويلد، وبذل لها من الصَّداق مـا آجلـه وعاجلُـه من مالي، وهو والله بعد هذا لـه نَبَـأ عظيم، وخطرٌ جليل) [5].

فتَزوجَها رسولُ الله ﷺ ولـه يومئذ خمسٌ وعشرون سنة.

* * *

وكان الحجاجُ بن يوسف [6] يُضْـرب به المثلُ في الفصاحة حتى كان يقال:

أخْطَبُ من الحجـاج. قال الشعبي: [7] سمعت الحجاج يقـول: (أما بعد: فإنّ اللهَ كتب على الدنيا الفناءَ، وعلى الآخرة البقاءَ، فلا يغرنّكم شاهدُ الدنيا من غائب الآخرة، فاقهروا طولَ الأملِ بقصرِ الأجل) [8].

---

(١) قال في القاموس: الضئضئ: كجرجر، وجرجير. والضوضؤ: كهُدهُد وسرسور: الأصل والمعدن، أو كثرة النَسَل وبركتـه.

(٢) مَعَدّ: هـو معد بن عدنـان بن أد بن أدد بن الهميسع، جد جاهلي من أحفـاد إسماعيل، من سلسلة النسب النبوي الكريم. ومَعَدّ هذا أبو نزار، ومن نزار ربيعة ومضر. (الأعلام ٨/ ١٨٠).

(٣) مضر: هو مضر بن نزار بن معد بن عدنان. (الأعلام ٨/ ١٥٢). وانظر: الحاشية السابقة.

(٤) قال في القاموس: (القُـلُّ: بالضم. والقِلة: بالكسر: ضد الكثرة، والكثر.

(٥) انظر: الكامل للمبرد ٤/ ٤.

(٦) الحجاج بن يـوسف: هو الحجاج بن يـوسف بن الحكم الثقفي (٤٠هـ ـ ٩٥هـ): أبو محمـد، قائد داهية، خطيب سفاك، ولد ونشأ في الطائف. (الأعلام ٢/ ١٧٥).

(٧) الشعبي: تقدمت ترجمته.

(٨) انظر: نثر الدر ٥/ ٥١ لأبي سعيد الآبي.

* * *

ومن فصحاء العرب ضَمْرةُ بنُ ضَمْرَة النهشلي [1]:

وكان يُغيرُ على مسالح [2] النعمان [3]، وكان يطلبه فلا يظفر به، حتى إذا عِيْلَ [4] صَبْرُه أرسل إليه: أن ادخل في طاعتي ولك مائةٌ من الإبل، فَقَبِلَها، وأتاه، حتى دخل عليه، فلما نظر إليه ازْدَراه، وكان دميما، فقال: (تسمع بالمعيدي خيرٌ من أن تراه) [5]. فقال له: مهلاً أيها الملك! إن الرجالَ لا يُكالون بالصِّيعان، وإنما المرءُ بأصغريه، قلبِه ولسانِه، إنْ قاتَلَ قاتل بِجَنان، وإن نَطَقَ نَطَقَ بِبَيان. فقال: صدقت، هو ذلك. هل لك عِلْمٌ

---

(١) هو ضمرة بن ضمرة بن جابر النهشلي، من بني دارم، من تميم، شاعر جاهلي من الشجعان الرؤساء. كان اسمه (شقة) فسماه النعمان (ضمرة) على اسم أبيه، في هذه القصة التي معنا، يرتبط ذكره في الكتب كثيرًا بالمثل المشهور: (تسمع بالمعيدي خير من أن تراه) الذي ورد أيضا في هذه القصة. انظر: الأغاني ١٠/ ٢٤ ــ ٢٥، وسمط اللآلئ ١/ ٤٣٥، ٥٠٣، وكتب الأمثال التي ستذكر بعد قليل. والأعلام ٣/ ٣١١، وقصة ضمرة مع النعمان موجودة بنصها هذا تمامًا في جمهرة الأمثال للعسكري ١/ ٢٦٦.

(٢) في النسختين: (مشالح) بالشين، ولم أجد لها معنى في كتب اللغة، والظاهر أنها (مسالح) بالسين. لأن المسالح: جمع مَسْلَح أو مسلحة: وهي الثغور التي يقف عليها الجند بسلاحهم للحراسة، وهذا يناسب المعنى العام، كما أنها وردت كذلك في جمهرة الأمثال ١/ ٢٦٦. مما يزيد الأمر تأكيدًا.

(٣) النعمان: (. . . نحو ١٥ ق هـ): هو النعمان (الثالث) بن المنذر (الرابع) بن المنذر بن امرئ القيس اللخمي. أبو قابوس، من أشهر ملوك العرب في الحيرة في الجاهلية، له أخبار كثيرة في عشرات المراجع. انظر تفصيل ذلك في الأعلام ٩/ ١٠ وحاشيته.

(٤) قال في المعجم الوسيط: عِيْلَ صبره: نَفِدَ، فهو مَعُول.

(٥) مثل مشهور يضرب لمن خبره خير من مَرآه. ويروى: (أن تسمعَ . . .) (لأن تسمعَ . .) (تسمعَ . . .) (تسمعُ) (. . . خير من أن تراه) (. . . لا أن تراه). انظر تفصيل ذلك وغيره في: أمثال الضبّي ٥٥، والبيان والتبيين ١/ ١٧١، ٢٣٧، والفاخر ٦٥، وجمهرة الأمثال للعسكري ١/ ٢٦٦، وفصل المقال ١٣٥، ومجمع الأمثال ١/ ٢٢٧، وخزانة الأدب ١/ ١٥١.

بالأمـور وولوجٌ فيهـا؟ قال: واللهِ إنـي لأبرِمُ منهـا المسحول [1]، وأنقضُ منهـا المفتول، وأُجِيلُها حتى تجول، ثم أنظرُ إلى ما يؤول. وليس للأمور بصاحب مَنْ لـم ينظـرْ في العواقب. فقال: صَـدَقْتَ، لله دَرّك، فأخبرني بالعَجْـز الظـاهرِ، والفقـرِ الحاضر، والداءِ [2] العَياءِ، والسَّوأةِ السوآء. فقال: أَمَّـا العجزُ الظاهرُ: فالشَّـابُّ القليلُ الحيلةِ، اللَّـزومُ للحليلـة، الـذي إذا غضبتْ تَرَضَّـاها، وإنْ رَضِيَتْ تَفَدَّاها. وأما الفقرُ الحاضرُ: فالمـرءُ لا تشبعُ نفسُـه، وإن كان من ذهَبٍ حِلْسُـه [3]. وأما الـداءُ العَيَاءُ: فجارُ السُّـوء، إنْ كان فَوْقَكَ قَهَـرك، وإن كان دونك هَمَرَك [4]، وإن أعطيته كفرك، وإن حَرَمْتَـه شَتَمَك. فإن كان ذلك جارَك فأخْلِ لـه دارَك، وعَجِّل منه فِـرارَك، وإلاّ فأَقِـمْ بِـذُلٍّ وصَغَـار، وكُـنْ كَكَلبٍ هَـرّار. وأمـا السّوأةُ السَّـوآء: فالحليلـةُ الصخَّابـة، الخفيفـةُ الـوثَّابـة، السليطةُ السّبابـةُ، التي تَضْحكُ من غير عَجَـب، وتَغْضَبُ من غير غَضَب، الظـاهـر

---

(١) في النسختين: (المسجول) بـالجيم، ومعناهـا لا يناسب هنا، والظـاهر أنها (المسحـول) بالحاء؛ لأن السَّحْل ـ كما في القامـوس وغيره: ثوب لا يبرم غزله، كالسحيل، وهو الحبل الـذي على قوة واحدة. وهذا هـو الذي يناسب المعنى الـذي معنا، كما أنها وردت كذلك في جمهـرة الأمثال ١/ ٢٦٧ مما يـزيد الأمر تأكيدًا.

(٢) الداء العياء: قال في المعجم الوسيط: الداء العَيَاء: الشديد الذي لا طِبّ لـه ولا بـرء منـه.

(٣) الحِلْس: ـ كما في القـاموس والمعجم الوسيط ـ: هـو كل مـا ولي ظهـر الدابـة تحت الرّحل والقَتَب والسرج، وما يبسط في البيت من حصير ونحـوه تحت كريم المتـاع. وقد كتبت هذه الكلمـة في جمهرة الأمثال ١/ ٢٦٧ هكذا (خِلْسة) بالخاء المعجمة. وهو تصحيف فيما يبدو لي.

(٤) في النسختين: (هَـمَـرَك) بالراء، وفي جمهـرة الأمثال ١/ ٢٦٧: (هَـمَـزَك) بـالزاي. وعندمـا نحاول ترجيح إحـداهما نجد أن ذات الـراء أولى من حيث مراعـاة السجع لكن معناهـا بعيد ـ وإن كان غير ممتنع، وأن ذات الزاي أقرب وأوضح من حيث المعنى، ولننظر إلى مـا تقوله كتب اللغة عن كل منها: (الهَمْـر؛ بالراء: همر المـاءُ والدمـعُ والمطـرُ هَمْرًا: انصبّ. ويقال: همر فلانٌ: دمدم بغضب. وهَمَـرَ ما في الضرع: حلبـه كلـه. وهَـمَـرَ الكلامَ، وفي الكلام: أكثر فيه. وهمرَ البناءَ: هَدَمَـه. والمهمـار: المهذار. (الهَمْـز) بالـزاي: هَمَزَه هَـمزًا: غمزه. ويقال: هَـمَـزَه: اغتابـه وغضّ منـه. والهامِـز: هو الغَمّـاز والعيّاب في الغيب. ومثله: الهمّاز، والهُمَـزَة.

غيبُها[1]، المحفوفُ عَيْبُها[1]، فزوجُها لا يصلحُ له حالٌ، ولا ينعمُ له بالٌ، إنْ كان غنيًّا لم ينفعْه غِناه، وإنْ كان فقيرًا أَبْدَتْ له قِلاه. فَأَراحَ الله منها أهلَها، ولا متّع بها بَعْلَها. قال: فأَعْجَبَ النّعمانَ حُسْنُ كلامه، وحضورُ جوابه، فأحسن جائزتَه، / وأَحْبَسه[2] قِبَلَه. وفي رواية قال له: أنت [١٥/ب] ضَمْرة، أي: أنت كأبيك. فَسُمِّيَ ضمرةَ بنَ ضمرة، وكان اسمه قبل ذلك شُقة بن ضَمرة.

* * *

ومن فصحائهم: مُرَّةُ بنُ حَنْظلة[3] التميمي:

وحكايتُه في فصاحته من أَظرفِ ما سُمع، وذلك أنّ أباه حنظلة قال له يومًا في بعض عَتْبٍ عليه ـ وكان قد عَتَى عليه وعَصَى أمره، وكان بالردِّ على أبيه مُولعا، وكان أبوه له قاليًا ـ: (إنك لَمُرٌّ يا مُرَّة. قال: أَعْجَبَتْني حلاوتُك يا حنظلة. قال: إنك لخبيثٌ كاسْمِك. قال: أَخْبَثُ مِنِّي مَنْ سَمَّاني. قال: ما أراك من الناس. قال: أَجَل، تُشَبِّهُني بمن ولدني. قال: قد يُخرج الله الخبيثَ من الطيب. قال: كذلك أنت من أبيك. قال: قد حَرَصْتُ على

---

(١) كذا في النسختين: الظاهر غَيْبُها، المحفوف عَيبُها. وفي جمهرة الأمثال ١/ ٣٦٧ الظاهر عيبها، المخوف غيبها. فالعبارة الأولى عند الطوفي معناها أنها لا تحفظ السر. ومعناها في الجمهرة أن العيب فيها قد ظهر للعيان. والعبارة الثانية: معناها عند الطوفي غير واضح تمامًا. ومعناها في الجمهرة أنك لا تدري ماذا تخفي لك من الشر.

(٢) في جمهرة الأمثال: (واحتبسه) وهو موافق لما هنا في المعنى، لكنّ عبارة الجمهرة أقوى؛ لأنها تفيد اختصاصه به. وانظر تأكيد ذلك في المعجم الوسيط (حَبَسَ).

(٣) مرة بن حنظلة التميمي: هو مرة بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم. ومُرّة هذا هو المعروف بـ (الظُّليم) وهو أحد الخمسة المعروفين بـ (البراجم) وهم: عمرو ومرة وغالب وقيس وكلفة أبناء حنظلة. ومرة هذا هو أخو هَمّام بن مرة بن ذهل بن شيبان لأمه: أمهما أسدية من بني أسد بن خزيمة. (انظر: الاشتقاق لابن دريد ٢١٨، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ٢٢٢، ٤٦٧). =

صلاحِك جَهْدِي. قال: ما أُتِيتُ إلا من عَجْزِك. قال: ما هذا بأولِ كُفْرِك النِّعَم. قال: مَنْ أَشْبَهَ أباه فما ظلم[1].

قال: لأَدْعُوَنّ الله عليك، فلعَلّه أن يُخزيَك. قال: تدعو إذنْ عالمًا بك. قال: لا يعلمُ منّي إلا خيرًا. قال: مادحُ نفسِه يُقرئك السلام. قال: إنك ما علمتُ للئيم. قال: ما ورثْتُه عن كَلاَلَة. قال: لقد كنتَ مشئومًا على إخوتك إذ أَفنيتَهمْ. قال: ما أكثر عُمومتي يا مبارك. قال: ولدَ الناسُ ولدًا وولدْتُ عَدُوًّا. قال: الأشياءُ قروضٌ، والقلوبُ تَتَجَازى، ومَنْ يَزرع شوكًا لا يحصد عِنبًا[2]. قال: أَرَاحَنِي اللهُ منك. قال: قد فَعَلَ إنْ أَحْبَبْتَ. قال: وكيف لي بذلك؟ قال: تَخْنُقُ نفسك حتى تستريح. قال: سَوّدَ اللهُ وجهك. قال: بَيّضَ اللهُ عَيْنَيْك. قال: قُمْ من بين يَدَيّ. قال: على أن تؤَمِّنَني لقاك. قال: واللهِ لأُمْسِكَنّ من أمرك ما كنتُ مُضَيّعًا. قال: لا يَحْصُلُ في يديك إلا الخيبة. قال: لَعَنَ اللهُ أُمًّا ولدتك. قال: إذ لَقِحَتْ منك. قال: أنت بأُمّك أَشْبَه. قال: ما كانت بِشَرٍّ مِنْ أُمّ زوجها. قال: والله إن قُمْتُ إليك لأَبْطِشَنَّ بك. قال: ما تراكَ أَبْطَشَ منّي. قال: وإن فَعَلْتُ تفعل؟ قال: وأنت مِنْ ذلك في شَكّ؟! فسكت وتركه)[3].

* * *

= ومع أن الطوفي قد جزم بنسبة هذه القصة إلى مُرة بن حنظلة التميمي مع أبيه فإني لم أجد خلال بحثي المتواضع في كتب الأدب والأخبار والأمثال ما يؤكد ذلك؛ بل وجدتها في محاضرات الأدباء ١/ ٣٢٩، وفي التذكرة الحمدونية ٢/ ٤٢. منسوبة إلى مرة بن حنظلة النميري مع أبيه.

(١) مثل مشهور: انظر: الفاخر ١٠٣، ٢٧٧، وجمهرة الأمثال ٢/ ٢٤٤، وفصل المقال ١٨٥، ومجمع الأمثال ٣/ ٣١٢.

(٢) (من يزرع شوكًا لا يحصد عنبًا). مثل مشهور. انظر: مجمع الأمثال ٣/ ٣٤١.

(٣) (انظر القصة مختصرة في: محاضرات الأدباء ١/ ٣٢٩، والتذكرة الحمدونية ٢/ ٤٢.

ومن فصحاء العرب: وَلّادَةُ المِهْزَمِيَّة: (١)

وكانت أعقل أهل زمانها، (قال لها أَبَانُ بنُ تغلب (٢): إنّي أُريدُ السَّفَرَ فأوصيني. قالت: جُدْ تَسُدْ، واصبِرْ تَفُزْ، ولا يَتَعَبَّدَنّ غَضَبُك حِلْمَكَ. ولا هواك عِلمَك. وقَوِّ دِينك بدُنياك. وافدِ عِرْضَكَ بِعَرَضِكَ. وتَفَضَّلْ تُخْدَم. واحْكُمْ تُقَدّم. قال: قلتُ: فبمن أستعين؟ قالت: بالجَلْدِ النَّشِيطِ / [١٦/أ] الناصح الأمين. قال: قلت: فمن أَستشير؟ قالت المُجَرِّبَ الكبيرَ، والأديب الصَّغيرَ. قلت: فمن أَستصحب؟ قالت: الصديقَ المسلِمَ والعَدوَّ المُكرم) (٣).

* * *

وقيل ليعقوب بن السِّكِّيت: (٤)

أيُّ الأدبِ أنفع للمتأدِّب؟ فقال: ما أعلمُ شيئًا أفتقَ للّسانِ، ولا أظهر للبيان، ولا أفصحَ ولا أطلقَ لِلّسان، من شعر الأحداثِ الذين نبغوا في الإسلام، ولم يُغربوا في الكلام، بما تنبو عنه الأفهام، بل قالوا فأفصحوا، وبَيَّنُوا فأوضحوا، مع اقتصادٍ في مديح، وهِجَا غير قبيح، وأما أشعار الجاهلية فإنها كانت لرجال زمانها، وقد مضى نفعها في أوانها، لا يقتدى بها في فعال، ولا يستعان بها في مقال) (٥).

---

(١) ولّادة المِهْزَمِيّة: شاعرة أديبة، يبدو أنها من أهل البصرة وأنها عاشت في القرن الثاني، بدليل معاصرتها لأبان بن تغلب المتوفى عام ١٤١هـ. أورد لها الشريف المرتضى أبياتًا جيدة في أماليه ٢/ ٢٤١ برواية أبي هِفّان المِهْزَمي المتوفى سنة ٢٥٧هـ. انظر: (الأعلام ٩/ ١٣٦، ٤/ ١٨٨). وانظر: اللباب ٣/ ٢٧٥، ففيه حديث عن أبي هِفّان وضبط النسبة إلى مِهْزَم).

(٢) في النسختين: أبان بن ثعلب. والصحيح أنه (بن تغلب) وأنها صحفت إلى (ثعلب)، وأبان بن تغلب (... ـ ١٤١هـ) هو أبان بن تغلب بن رياح البكري الجريري بالولاء، أبو سعيد قارئ لغوي من غلاة الشيعة، من أهل الكوفة. انظر: (معجم الأدباء ١/ ١٠٧، والأعلام ١/ ٢٠).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) يعقوب بن السِّكِّيت (١٨٦هـ ـ ٢٤٤هـ) وهو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، ابن السكّيت إمام في اللغة والأدب، وفيه تشيّع، وله مؤلفات كثيرة. قتله المتوكل. (انظر: معجم الأدباء ٢٠/ ٥٠ والأعلام ٩/ ٢٥٥).

(٥) لم أقف عليه.

وفصاحاتُ العربِ ومُلَحُهُم أكثرُ من أن يستوعبها كتابٌ، أو يستوفيها خطابٌ، وإنما أوردنا هذه النُّبذة منها لنؤكد بها الدَّليل على فضل الصّناعة الموصلة إليها، وهي العربيَّة؛ لأن كل عاقل يستحسن الفصاحة ويستظرفها طبعًا لا تَطَبُّعًا، فإن اتَّفقَ أحدٌ [1] لا يستحسنها فذاك معلول الطبع، ولا اعتبارَ بِه.

ونحن الآن بصدد ذكر نُبذَةٍ من أخبار من هِيْبَ لهذا العلم ومن عِيبَ للإخلال به، ولذلك عُقد البابُ وإن كان ما تقدَّم في هذا المعنى إلاّ أنه كمقدِّمة الكلام.

* * *

فممن هِيْبَ لذلك: الحسن البَصري:

قال ابنُ عَوْن: [2] (كنتُ أُشَبِّه لهجة الحسن بلهجة رؤْبَةَ [3] بن العجّاج)[4].

وكان الحسنُ من أَفصح الناسِ. ورُوي أنه تكلم يومًا مع ثابت البُناني [5]، وهناك أعرابيٌّ، فقيل له: (كيف وجدتهما؟ فقال: أمّا ثابتٌ فواعظٌ مُجيد، وأمّا الحَسَنُ البصريُّ فعربيٌّ مُحكّك) [6].

---

(١) في النسختين: أحدا.

(٢) ابن عون (٦٦هـ ـ ١٥٠هـ) هو عبد الله بن عون بن أرطبان البصري، ثقة ثبت فاضل ورع مهيب، شيخ أهل البصرة في زمانه. انظر: تقريب التهذيب ١/ ٤٣٩ وتذكرة الحفاظ ١/ ١٥٦).

(٣) رؤبة بن العجاج (.. ـ ١٤٥هـ) هو رؤبة بن عبد الله العجاج بن رؤبة بن حنيفة التميمي ثم السعدي، راجز، ابن راجز، يوصف بأنه أفصح العرب قاطبة. انظر: (الأغاني ٢١/ ٥٧، وتقريب التهذيب ١/ ٢٥٣).

(٤) انظر كلام ابن عون في: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٧.

(٥) ثابت البناني: هو ثابت بن أسلم البُناني، أبو محمد البصري، ثقة عابد، مات سنة بضع وعشرين ومائة، وله ست وثمانون سنة. (انظر تقريب التهذيب ١/ ١١٥).

(٦) لم أقف عليه.

وكان إذا مُدح رجلٌ بالفصاحة يقال: أفصحُ الناسِ إلا الحَسَنُ[1].

وعبدُ الملك بنُ عُمير: [2]

كان فصيحًا، فقال له رجلٌ: (ما أراك تَلحن. فقال: سَبَقْتُ [3]اللحنَ).

ويُروى مثلُ هذا عن الحَسنِ أيضا[4].

(وجاء رجلٌ إلى الزُّهْري [5]، فسأَلَه أن يُحدّثَه، فقال: مِمّن أنت؟ فقال: مِنْ عاملة [6]. فقال: لا أُحدّثُك. قال: لِمَ؟ قال: لأنه لا عِلْم لكم بالعربية، أو قال: بالكلام. قال: إنّي لأعرِفُ منها. قال: فما معنى قول الشاعر؟:

[٤٣] صَريعُ مُدامٍ يرفعُ الشَّربُ رأسَه فيحيىٰ وقد ماتت عِظامٌ ومِفْصَلُ [7]

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) عبد الملك بن عمير: هو عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي، حليف بني عدي، الكوفي، ثقة فقيه، مات سنة ١٣٦هـ، وله مائة وثلاث سنين. (انظر: تقريب التهذيب ١/ ٥٢١).

(٣) في النسختين: (شَبِعْتُ). وفي المراجع الأخرى، وخاصة الوقف والابتداء للأنباري ١/ ٢٨، وزهر الآداب ٢/ ٧٢٠ (سَبقْتُ)، وهو الصحيح.

(٤) انظر: المرجعين السابقين.

(٥) في النسختين: (الأزهري)، ويبدو أن الصواب: (الزُّهري)، لأن القصة مثبتة بالسند إليه، كما في: الوقف والابتداء ١/ ٤٤ ـ ٤٥، والنهاية لابن الخباز ٤.

(٦) عاملة: ولدُ الحارث بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ ابن يشحب بن يعرب بن قحطان، يجتمع عاملة وكندة في عدي بن الحارث، وقد نُسب ولد الحارث ابن عدي إلى أمهم عاملة بنت مالك بن وديعة من قضاعة. ومنهم عدي بن الرقاع العاملي الشاعر. انظر: جمهرة الأنساب ٤١٩، واللباب ٢/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧.

(٧) بيت من الطويل، قائله الأخطل (١٩ ـ ٩٠هـ) غياث بن غوث بن الصلت التغلبي، أبو مالك، من نصارى تغلب، من أهل الحيرة بالعراق، اتصل بالأمويين في الشام فكان شاعرهم، وهو من شعراء النقائض: جرير والفرزدق. وهذا البيت هو البيت الخامس من قصيدة طويلة له عدة أبياتها (٦٩ بيتًا مدح بها خالد بن عبد الله بن أسيد بن أبي العيص بن أمية وهي موجودة في ديوانه ص ٢٥٦ ـ ٢٧٣ شرح إيليا حاوي.

والمدامُ: هي الخمر. والشَّرب: جمع شارب، وهم الندامى.

ما يعني بالمِفْصَل؟ قال: اللسان. قال: اغْدُ عليّ أُحدِّثك).

(وروي أن جماعةً من قطّاع الطريق قُدِّمُوا لِيُقْتلوا، فقال رجلٌ: كدتُ أهلِك ـ بكسر اللام ـ فقال له الوالي: أَتُفَرِّقُ ما بين (أهلِك) (وأهْلَك)؟ خَلّوا سبيله)[1].

وسمعنا / هذا من لفظِ بعض مشايخنا، فقال: أنت من أهل (أهلك). [١٦/ب]

(ويُروى أنّ الحجّاجَ لَمّا ظفِر بأصحاب ابن الأشعث[2]، أَمَرَ بضربِ أعناقهم، فضُرِبَتْ إلاّ رجلاً منهم فلمّا جِيء بالرجل ليقتل. قال: والله يا حجّاجُ لئن كُنّا أسأنا في الذنب فما أحسنتَ في العفو، فخَلّى سبيله، وقال: قَبّح الله هؤلاء، أما كان فيهم من يقول مثل هذه الكلمة فنتركهم ونُخَلِّي سبيلهم)[3]. وَوَلّى أبو بكرٍ ـ رحمة الله عليه ـ يزيد بن أبي سفيان[4] بعض نواحي الشام فرقِي المنبرَ فتكلم، فأُرْتِجَ عليه، فاستأنف، فأُرتِجَ عليه، فقطع الخُطبة، وقال: سيجعلُ الله بعدَ عسرٍ يُسرا، وبعد عِيٍّ بيانًا، وأنتم أيُّها الناسُ إلى أمير فعّالٍ أحوجُ منكم إلى أميرٍ قَوّال. فبلغ عَمْرَ بنَ العاص[5] كلماتُه، فقال: هُنّ مُخرجَاتي من الشام. استحسانًا لهنّ)[6].

---

(١) انظر: شيئًا قريبًا من هذا في عيون الأخبار ٢/ ١٥٧.

(٢) ابن الأشعث: (. . . ـ ٨٥هـ) هو عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، قائد شجاع من قواد الحجاج، لكنه اختلف معه وانقلب عليه، وحصل بينهما وقائع انتهت بقتل ابن الأشعث. (الأعلام ٤/ ٩٨).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) هو: يزيد بن أبي سفيان بن حرب، أخو معاوية، صحابي شجاع، أسلم يوم فتح مكة، وولي عدة ولايات في عهد أبي بكر وعمر، مات في دمشق بالطاعون سنة ١٨هـ. (الأعلام ٩/ ٢٣٧).

(٥) هو عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي (٥٠ ق هـ ـ ٤٣هـ)، أبو عبد الله، فاتح مصر، وأحد عظماء العرب ودهاتهم، مات في القاهرة. (الأعلام ٥/ ٢٤٨).

(٦) لم أعثر على هذا النص.

وروى الخطَّابِيُّ في غريبه [1] قال: (حدّثَنا عبد الله بن محمد، قال: حُدِّثْتُ عن أحمدَ بن حنبل، قال: حدّثَنا يحيى بنُ آدم، قال: حدّثنا أبو بكر عن عاصم، قال: كان زِرُّ بنُ حُبَيْشٍ الأسدي مِنْ أعرب الناس، وكان عبد الله - يعني ابنَ مسعود - يسأله عن العربية).

وروى أيضًا بإسناده عن الأصمعي [2] قال: [3] (قال لي شُعْبةُ: إني وصفتك لحمّاد بن سلمة، وهو يحب أن يراك، قال: فوعدته يومًا، فذهبت معه إليه، فسلّمت عليه، فحيّا ورحّب، فقال له شُعبة: يا أبا سلمة: هذاكَ الفتى الأصمعِيُّ الذي ذكرته لك، قال: فحَيّاني بَعْدُ [4] وقَرُبَ، ثم قال لي: كيف تنشد هذا البيت:

أولئك قومٌ إن بَنَوا . . . . . .

فقلت:

[٤] أولئك قومٌ إن بَنَوْا أحسنوا البِنَا وإنْ عاهدوا أَوْفَوا وإن عَقَدوا شَدُّوا [5]

يعني: بِكَسْر الباءِ، فقال لي: انظر جَيّدًا، فنظرت فقلت: لستُ أعرف إلا هذا.

---

(١) انظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٠ (طبعة مركز البحث بجامعة أم القرى بمكة المكرمة)، والمعارف ٤٢٧. والخطابي: هو: حَمْد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (٣١٩هـ - ٣٨٨هـ) أبو سليمان، فقيه محدث ينسب إلى (بست) بأرض أفغانستان، وهو من نسل زيد بن الخطاب. (الأعلام ٢/ ٣٠٤).

(٢) الأصمعي: هو: عبد الملك بن قريب بن أصمع الباهلي أبو سعيد (١٢٢هـ - ٢١٦هـ) راوية العرب، مولده ووفاته بالبصرة. (الأعلام ٤/ ٣٠٧).

(٣) انظر الخبر في غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٢، والتصحيف للعسكري ٩٨.

(٤) كذا في النسختين: (بعد وقرب) ومثله في غريب الخطابي ١/ ٦٢، فلا أدري هل هي: بَعْدُ، وقَرُبَ، أو أنه سقط منها شيء مثل كلمة (على) مثلاً. فتكون: فحياني على بُعْدٍ وقُرْبَ، أو غير ذلك.

(٥) بيت من الطويل للحطيئة من قصيدة في ديوانه ص ١٤٠ يمدح فيها بغيض بن عامر وقومه. وانظر البيت في الكامل للمبرد ٢/ ١٨٦ - ١٨٧، والمصون ٢٢، والتصحيف والتحريف ٩٨.

فقال: يا بُنَـي: أولئك قومٌ إن بَنَوا أحسنوا البُنَـى. يعني بضمّ الباء. القومُ إنّما بَنَوا المكارم، ولـم يبنوا باللَّبِـنِ والطين.

قال: فلـمْ أزَلْ هائبًا لِحَمّاد بن سلمة، ولزمته بعد ذلك.

وأنشد الرياشِـيُّ [1] بِضَـم الباءِ أيضا.

وقال المُـبَرِّدُ: [2] واحدتُها: بُنَيَـةٌ، وجمعُها: بُنَـى، كظُلْمة وظُلَـم. وبِنْيَـة، وجمعها بِنَـى، ككِسرة وكِسر [3]).

قلتُ: وكلا الإسنادين صحيح.

قال: [4] (وأخبرنا ابـنُ الأعرابي، قال: حـدّثنا الـدوري عن يحيى بن مَعين قال: كان شُعْبةُ صاحبَ عربيةٍ وشِعْـر).

(وروى [5] بإسنـاده عن الأصمعي قال: إنّ أَخْـوَفَ مـا أخافُ على طـالب العلم إذا لم يعرف النحـوَ أن / يدخلَ في جملة قـولِ النبي ﷺ: (مَنْ كَذِبَ عليّ [١٧/ أ] فليتبـوأ مقعده من النـار) [6]؛ لأنـه لم يَلْحَنْ، فَمَهْمَا رَويتَ عنـه ولحنتَ فقـد كذبتَ عليه).

---

(١) الرياشي: هو العباس بن الفرج بن علي الريـاشي البصري (١٧٧هـ ـ ٢٥٧هـ) أبو الفضل، وهو من الموالي، لغوي راوية. مات بالبصرة في فتنة الزنج. (الأعلام ٤/ ٣٧).

(٢) ما زال النقل من غريب الخطابي ١/ ٦٢ ـ ٦٣، وانظر: الكامل للمبرد ٢/ ١٨٦ ـ ١٨٧.

(٣) انظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٢ ـ ٦٣.

(٤) أي الخطابي. انظر: غريب الحديث ١/ ٦٣.

(٥) أي الخطابي. انظر: غريب الحديث ١/ ٦٣ ـ ٦٤، ومعجم الأدباء ١/ ٩٠ ـ ٩١.

(٦) الروايـة المشهورة المتـواترة لهذا الحديث هي: (من كـذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعـده من النار) بـزيادة كلمة (متعمدًا) وهو مروي عن قرابـة ستين صحابيًّا، وفيهم العشرة المبشرون بالجنة، وقد نقل البيهقي عن الحاكم ووافقه قولـه: (ليس في الدنيا حديث أجمع العشرة على روايتـه غيره). والحديث موجود في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرهـا من كتب الحديث. وانظر التفاصيل حولـه في: صحيح الجامع =

قلتُ: هكذا رِوايـة الزُّبير بن [1] العوام لهذا الحديث مطلقًـا من غير اشتراط التَّعَمُّد [2]. وقد استوفينا الكلام عليه في(تلخيص الموضوعات) [3].

* * *

وأما مَنْ عِيْبَ في ذلك:

فرُوي (أنّ كاتبَ أبي موسى كتب إلى عُمَرَ: من أبو موسى. فكتب إليه عمر: إذا أتاك كتابي هذا فاجلده سوطًا واعزلْه من عملك) [4].

(وكان عمـر ـ رضي الله عنه ـ إذا سمع رجـلاً يُخْطـئُ قَبّح عليه، وإذا أصـابه يَلْحنُ ضَـرَبَـه بالدُّرّة) [5].

= للألباني ٢/ ١١١١ بـرقم ٦٥١٩، وفي سلسلة الضعيفة ٣/ ٦٦ برقم ١٠١١. أمـا الرواية التي أوردها الطوفي بدون كلمة (متعمـدًا) ونسبها للزبير بن العوام رضي الله عنه، فهي صحيحة وثـابتة، أخرجها البخاري (الحديث رقم ١٠٧ فتح الباري ١/ ٢٠٠) وأخرجها أحمد في المسند ١/ ١٦٦ ـ ١٦٧ الحديث برقم ١٤٢٨، كما أن الـرواية المتـواترة الأولى التي فيها كلمـة (متعمدًا) مرويـة عن الزبير أيضًـا، وقد أخرجها لـه أحمد في المسند برقم (١٤١٣) ١/ ١٦٥، (وأبو داود ٢/ ٦٩٥ ـ ٦٩٦ صحيح الألباني برقم ٣١٠٢). وابن ماجه ١/ ١٢ صحيح الألباني برقم ٣٤).

(١) الزبير بن العوام: هـو الزبير بن العوام بن خويلـد الأسدي القرشي (٢٨ ق هـ ـ ٣٦هـ) أبو عبد الله صحـابي جليل وأحـد العشرة المبشرين بـالجنـة، وابن عمـة رسـول الله ﷺ، قتل غيلـة يـوم الجمل. (الأعلام ٣/ ٧٤).

(٢) راجع هامش رقم (٦) في الصفحة السابقة.

(٣) لـم أعرف شيئًا عن هذا الكتاب. (انظر رقم ٣٢ من مؤلفات الطوفي في قسم الدراسة).

(٤) انظر هذا الخبر وهو خبر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب مع واليه أبي موسى الأشعري في البيان والتبيين ٢/ ٢١٦، وإيضاح الوقـف والابتداء ١/ ٢٥، ومراتب النحويين ٢٣، وتنبيه الألبـاب ٨٩، وكاتب أبي موسى هو: الحصين بن أبي الحر بن الخشخـاش التميمي العنبري البصري، استكتبه أبو مـوسى بعد زياد بن أبيه. انظر: البيان والتبيين ٢/ ٢١٦ (المتن والحاشية) ووفيات الأعيان ٦/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧).

(٥) انظر الخبر في: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٥١، وتنبيه الألباب ٩٥، ومعجم الأدباء ١/ ٧٩ ـ ٨٠. والفعل (قَبّـح) الـذي ورد في النص، ورد كـذلك في الـوقف والابتـداء، وورد بلفظ (فَتَح) في تنبيـه الألباب، بمعنى: ردّ عليه وأصلح خطأه

وهذا تعزيرٌ منه لمن فعل ذلك، ولا يكون التعزير إلا على ترك واجب.

قلتُ: هذا قد قيل، والأَوْلى أنّ هذا ضَرْبُ تأديبٍ على فِعْلٍ مكروه، وإلا فلوجب [1] مُطلقًا على الأعيان كسائر الواجبات، لكنّه واجبٌ على الكفاية على ما تقدم.

ورُوي (عن عبد الملك بن [2] مروان أنه كان جالسًا في خلوةٍ واثنان يلعبان عنده بالشطرنج، فاستأذن عليه رجل من الأشراف، فقال لهما: غَطّيا السُّفرة بمنديل، إكرامًا له وحياءً منه. فلمّا استنطقه وجده يَلْحَنُ، فقال لهما: ارفعا المنديل، فإنه لا حُرْمة للحّان) [3].

وروي (أن مُعاوية [4] كتب إلى زياد يطلبُ منه ابنه عُبيد الله [5]، فلمّا قدم عليه كلّمه فوجده يَلْحَنُ، فردّه إلى زياد) [6].

وعن المأمون ـ وكان عالما باللسان ـ أنه اعترض يومًا بعض خُدّامه وجُنده وكُتّابه، فمرَّ به إنسانٌ قبيح الصورة فاستنطقه فوجده غبيًّا عَيِيَّ اللسان، فقال:

---

(١) في النسختين: (فلو وجب) وعندي أن الكلام لا يستقيم؛ لأن جواب (لو) غير موجود، فلا بد من إضافة كلام يكون جوابًا لـ (لو) أو حذف (الواو) بحيث تصبح الكلمة (فلوجب) ولا يصير عندنا (لو) حينئذ فيستقيم المعنى، وهذا هو ما فعلته اجتهادًا مني، فعسى أن يكون صوابًا.

(٢) عبد الملك بن مروان: هو عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي القرشي (٢٦هـ ـ ٨٦هـ) أبو الوليد من أعاظم الخلفاء ودهاتهم، تولى الخلافة بعد موت أبيه سنة ٦٥هـ. (الأعلام ٤/ ٣١٢).

(٣) انظر هذا الخبر في: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٤٨، والأضداد ٢٤٥.

(٤) معاوية: هو معاوية بن أبي سفيان بن حرب (٢٠ ق هـ ـ ٦٠ هـ) الأموي القرشي، صحابي داهية حليم، دانت له الخلافة، بعد تنازل الحسن بن علي سنة ٤١هـ. (الأعلام ٨/ ١٧٢).

(٥) عبيد الله: هو عبيد الله بن زياد بن أبيه (٢٨هـ ـ ٦٧هـ) من الولاة الفاتحين الشجعان، ولاه عمه معاوية خراسان ثم البصرة، ويقال إنه قتل الحسين بن علي، ثم قتله أنصار الحسين. (الأعلام ٤/ ٣٤٧).

(٦) انظر: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٣٩.

أسقطوا هذا من الديوان، فقيل لـه: إن من أمره وشأنه.. فقال: أسقطوه؛ فإن روح الحياة إذا كان ظاهرًا كان جمالاً، وإذا كان باطنًا كان فصاحةً ولسانًا، وهذا ما له ظاهرٌ ولا باطن).

(ولحن الوليدُ [1] بن عبدِ الملكِ بن مَرْوان يومًا عند أبيه عبد الملك، فقال: أُفٍّ لِلَحْنٍ أقبحَ من الجُدَريّ في الوجه، ومن النَّقْش في الوَشَا) [2].

وقرأَ الوليدُ يومًا على المنبر ﴿**ياليتُها كانت القاضية**﴾ [3] بضم التاءِ، وتحت المنبر عُمَرُ ابن [4] عبد العزيز، وسليمان [5] بن عبد الملك، فقال سليمان: وَدِدْتُها) [6].

(وحَصِرَ [7] بعضُ الأكابر على المنبر في يوم عيدٍ بأصبهان، فقال: لا أجمعُ عليكم بينَ البُخل والحَصَر، اخرجوا إلى السُّوق فمن اشترى شاةً فَعَلَيَّ ثمنها) [8].

---

(١) الوليد بن عبد الملك: هو الوليد بن عبد الملك بن مروان (٤٨ هـ ـ ٩٦هـ) تولى الخلافة بعد وفاة أبيه سنة ٨٦هـ، واتسعت الفتوحات في عهده. (الأعلام ٩/ ١٤٠).

(٢) انظر: عيون الأخبار ٢/ ١٥٨، والعقد الفريد ٢/ ٢٧٥. وفيهما: (الثوب) بدل: (الوشا).

(٣) سورة الحاقة، الآية ٢٧.

(٤) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي (٦١هـ ـ ١٠١هـ) أبو حفص، الخليفة العادل، ولد ونشأ في المدينة، مدة خلافته سنتان ونصف، وقيل إنه مات مسمومًا. (الأعلام ٥/ ٢٠٩).

(٥) سليمان بن عبد الملك: هو سليمان بن عبد الملك بن مروان (٥٤هـ ـ ٩٩هـ) ولي الخلافة بعد وفاة أخيه الوليد سنة ٩٦هـ، ومات في دابق. (الأعلام ٣/ ١٩٢).

(٦) انظر الخبر في: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٥٥ ـ ٥٦، والنهاية لابن الخباز ٦.

(٧) في النسختين: (حَضَر) بالضاد. والصحيح أنه: (حَصِرَ) أو حُصِر. بالصاد، من الحَصَر؛ وهو العيّ واستغلاق الكلام، ويؤكد ذلك المعنى العام، وقوله: (لا أجمع عليكم بين البخل والحَصَر).

(٨) انظر الخبر في: بهجة المجالس ١/ ٧٥، وقد نُسب فيه إلى عَتّاب بن ورقاء، أو عبد الله بن عامر على منبر البصرة.

(وحَكَى لي بعضُ أصحابنا ـ وكان ثقـةً صدوقًا ـ أن رجلاً عطس في جماعة، فشَمَّته بعضهم، فلم يعلم بِـمَ يَـرُدّ عليه، فقـال لـه: ما أدري / ما أقول لك، [١٧/ ب] ولكن ابعث أحـدًا بـإناءٍ أبعث لك فيـه بلَـبنَ. يعني: عـوضًـا عن تشميتـه إيّـاه)[١].

(وقـال رجلٌ لِلْحَسَـنِ: أنـا أفصحُ الناسِ. فقـال: لا تفعل. قال: فَخُـذْ عَلَـيَّ كلمـةٌ ـ بالرفـع ـ فقال: خُذْ هذه)[٢].

(وعن عيسى بن عمـر قـال: قال ابن أبي إسحـاقَ[٣] لبكر بن حَبيـبٍ: ما أَلْحَنُ حَرْفًا، فمـرّت به سِنّورة[٤]، فقال لها: اخْسَـي[٥]. فقال: هـذه، ألا قلتَ: اخْسَئي)[٦].

(وقال رجل للحَسَنِ: يـا أبو سعيد[٧]. فقال لـه: كَسْبُ الدوانيقِ شَغَلك أن تقول يا أبا سعيد. ثم جعل يُفَهِّمـهُ ولا يفهَـمُ. فقـال لِرجـلٍ عنـده: يا أبـا

---

(١) لم أجـد هذا الخبر في المراجع التي بين يـدي، فلعل السبب في ذلك أنـه حكايـة مشافهـة بين المؤلف وصاحبه ـ كما ذكر.

(٢) انظر الخبر في: إيضـاح الوقف والابتـداء ١/ ٣٠. والمراد بالحسن: الحسن البصري، رحمه الله. والمراد بالرفع: أي برفع (كلمـةٌ) مع أنها منصوبة على المفعولية.

(٣) انظر خبر ابن أبي إسحاق هذا في: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٣٣، وطبقات الزبيدي ٤٦، ومعجم الأدباء ٧/ ٨٦، واللسان (مادة: خسأ) وبغية الوعاة ١/ ٤٦٢. وابن أبي إسحاق هو: عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي النحوي المشهور، وعيسى بن عمر الثقفي، وبكر بن حبيب السهمي من تلاميذه، وكلهم مترجمون في طبقات الزبيدي وغيرها.

(٤) في النسختين: (سنّور) بدون هاء، والصحيح إثبـات الهاء، لأن الحديث عن مؤنث، ويؤكد ذلك أن الهاء مثبتة في المراجع الخمسة المتقدمة ما عدا الأول منها.

(٥) في النسختين: (اِخْسَ) والتصحيح من المراجع الخمسة المتقدمة.

(٦) في النسختين (اخسي) بدون همزة، والتصحيح من المراجع السابقة أيضًا.

(٧) هو الحسن البصري، وانظر هذا الخبر في: البيان والتبيين ٢/ ٢١٩، وإيضاح الوقف والابتداء ١/ ٥٨ ـ ٥٩، والعقـد الفريد ٢/ ٢٧٦، وزهـر الآداب ٢/ ٧١٩، وبهجة المجالس ١/ ٦٦، وتنبيـه الألباب ١٧٦، وألف باء ١/ ٤٣. والنص في هذه المراجع موجز متقارب، ما عدا إيضاح الوقف، فالنص فيه مماثل لما عند الطوفي.

عبد الله، خذْ هذَا العِلجَ فأقمه [1] عني؛ فإنه منعه [2]عِيُّهُ أن يفهم ما أقول).

وَرَوى الخطَّابي في غريبه [3] قال: (أخبرني أحمد بن إبراهيم بن مالك، قال: حدّثنا الدَّغُولي، قال: حدَّثنا المُظَفَّرِي، قال: حدَّثنا أبو بَهْز [4]بن أبي الخطاب السُّلَمي، قال: كان زُرَيع أبو يزيد بنُ زُرَيع على عَسَسِ بِلالِ بن أبي بُردة [5]، قال: فقال له: بلغني أنّ أهل الأهواء يجتمعون في المسجد ويتنازعون، فاذهب فتعرّف ذلك، قال: فذهب ثم رجع إليه، فقال: ما وجدتُ فيه إلا أهل العربية حلَقةً حلَقة، بفتح اللام، فقال له بلال: أَلا جَلَسْتَ إليهم حتى لا تقول حَلَقَة حَلَقَة).

(قال أبو عمرو الشيباني: [6] لا أقول: حلَقة إلا في جمع حالق).

قلتُ: وهذا هو القياسُ، نحو كاتب وكَتَبَة، وحاسب وحَسَبة، وجالب وجَلَبة، ، ومن المُعتلِّ: حائل وحالَة، وحائك وحاكة، وقائل وقالة، فأما حَلْقَةُ القومِ والقُرطِ وحَلْقَةُ القَصْعةِ وحَلْقَة الدُّبُر، فذلك بِسكونِ اللّام.

---

(١) في إيضاح الوقف ١/ ٥٩: (فأفهمه) وربما كانت أولى.

(٢) في النسختين: (ميعة)، وقد أصلحتها من خلال السياق ومما ورد في إيضاح الوقف.

(٣) انظر: غريب الخطابي ١/ ٦٣، ففيه الخبر بسنده ونصه.

(٤) في النسختين (أبو نهز) بالنون وقد أصلحتها إلى (أبو بهز) بالباء، لسببين:
الأول: أنها كذلك بالباء في غريب الخطابي ١/ ٦٣، وهو مصدر الخبر.
الثاني: أن الكتب التي تعالج المشتبه من أسماء الرجال تذكر (بهزًا) كثيرًا، ولا تذكر (نهزًا) أبدًا.

(٥) بلال بن أبي بردة عامر بن أبي موسى الأشعري، أمير البصرة وقاضيها، ولاّه خالد القسري سنة ١٠٩هـ، واستمر إلى أن عزله يوسف بن عمر الثقفي سنة ١٢٥هـ وسجنه فمات في السجن في حدود سنة ١٢٦هـ. وكان ثقة في الحديث. (انظر: تقريب التهذيب ١/ ١٠٩، والأعلام ٢/ ٤٩).

(٦) انظر الخبر: في غريب الحديث للخطابي ١/ ٦٣، وأبو عمرو الشيباني (٩٤ هـ ـ ٢٠٦هـ) هو إسحاق ابن مرار الشيباني بالولاء، من علماء اللغة الكبار، سكن بغداد ومات بها. (الأعلام ١/ ٢٨٩).

وَرَوَى العلاءُ بنُ عمرٍو، قال: حدّثَنا عبد القُدُّوس عن حَجّاجٍ قال: قال عطاء: [1] وَدِدتُ أنّي أُحْسِنُ العربيَّةَ. وهو يومئذ ابنُ تسعين سنة) [2].

وروى الخَطَّابي [3] (عن أبي رجاء الغَنَوي عن أبيه عن عمر بن شَبّه [4] عن عفَّان عن همّام، قال: ما سمعتم من حديثِ قتادةَ [5] ملحونًا فأعربوه، فإن قَتادة كان لا [6] يلحن).

وقد ذكر الخَطيبُ في الكفاية [7] (أن وَكِيعًا [8] كان لَحّانًا، ومن لَحْنِه أنه كان يقول في عائشة: عَيْشَة).

---

(١) عطاء (٢٧هـ ـ ١١٤هـ) هو عطاء بن أبي رباح أسلم بن صفوان، تابعي فقيه جليل، ولد باليمن ونشأ ومات في مكة، وكان مفتي أهلها ومحدثهم. (الأعلام ٥/ ٢٩).

(٢) انظر الخبر في: غريب الخطابي ١/ ٦١.

(٣) انظر: غريب الخطابي ١/ ٦١.

(٤) في النسختين: (شيبة) والتصحيح من غريب الخطابي. وهو عمر بن شبة النميري صاحب كتاب: تاريخ المدينة المنورة المشهور والمطبوع، المتوفى في سنة ٢٦٢هـ. وعَفّان: هو عفان بن مسلم الباهلي (التقريب ٢/ ٢٥). وهمام: هو همام بن يحيى العوذي (التقريب ٢/ ٣٢١).

(٥) قتادة (٦١ ـ ١١٨هـ) هو قتادة بن دعامة السدوسي، ضرير أكمه، مفسر حافظ عالم بالعربية ومفردات اللغة، مات بالطاعون في واسط. (الأعلام ٦/ ٢٧).

(٦) الحرف (لا) ساقط من النسختين، وهو موجود في غريب الخطابي، وفي كل الكتب التي أوردت نص قتادة هذا ومنها: أخبار النحويين للمقرئ ١٨، والنص فيه مروي عن عمر بن شبة عن عفان عن همام، وورد قبله عن عفان عن همام عند ابن سعد في الطبقات ٧/ ١٧٢، وكذلك ورد في الكفاية للخطيب البغدادي ١٩٦، وفي سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٧٤.

(٧) المراد به: الخطيب البغدادي (٣٩٢ ـ ٤٦٣هـ) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، صاحب التاريخ المشهور: تاريخ بغداد. والكتاب الذي نقل منه الطوفي، واسمه: الكفاية في علم الرواية، في مصطلح الحديث، وهو مطبوع. وهذا النص موجود فيه ص ١٩٧.

(٨) وكيع (١٢٩ ـ ١٩٧هـ) وهو وكيع بن الجراح الرؤاسي، حافظ عابد ثبت، وهو محدث العراق في عصره.

(وقيلَ لِلْحَسَنِ: إن لنا إمامًا يَلْحَنُ، قال أخرجوه) [1].

ورَوَى الخَطَّابي: [2](عن عبد الرحمن بن الأسد عن الدَّبَري عن عبد الرزاق عن عُبيدِ الله [3] بن عُمَر عن نافع عن ابن عُمَرَ أنَّه كان يضربُ ولدَه على اللَّحْن).

(وعن الأعْمشِ [4] قال: قلتُ عند إبراهيم [5] النَّخَعِي، وطَلْحَةَ [6] بن مُصرّف ﴿قال لِمَنْ حَوْلَه أَلَا تَسْتَمِعُون﴾ [7] بِنَصْبِ اللام، وقال إبراهيمُ: إنما

---

(١) المراد: الحسن البصري، وانظر هذا الخبر في: إيضاح الوقف والابتداء ١/ ٢٩، والعقد الفريد ٢/ ٢٧٦، وغريب الخطابي ١/ ٦١، وتنبيه الألباب ٩٢، وتفسير القرطبي ١/ ٢٣. وقد ختم النص في هذه المراجع بكلمة (أخروه) بدل (أخرجوه) التي وردت عند الطوفي، ما عدا العقد الفريد فالكلمة عنده: (أميطوه).

(٢) انظر: غريب الخطابي ١/ ٦٣.

(٣) في النسختين (عبد الله) ومثل ذلك في غريب الخطابي، وقد صوّبته إلى (عبيد الله)، لأن الرواية عن نافع، وعبيد الله من أخص رواة نافع. ويؤكد ذلك أيضًا أن عبد الرزاق راوي الخبر قد أخرجه في مصنفه ١١/ ٤٦٢ عن عبيد الله، وكذلك فعل ابن الأنباري في إيضاح الوقف ١/ ٢٤ ـ ٢٥ في موضعين وبسندين مختلفين، وكلاهما عن عبيد الله. وورد هذا الخبر منسوبًا إلى عبد الله بن عمر وغير مسند في عدة مراجع منها: الأضداد ٢٤٤، وبهجة المجالس ١/ ٦٤، وألف باء ١/ ٤٣، ومعجم الأدباء ١/ ٨٩. أما عبيد الله بن عمر (. . . ـ ١٤٧هـ): فهو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب، أبو عثمان، ثقة ثبت، أحد الفقهاء توفي بالمدينة. (تقريب التهذيب ١/ ٥٣٧ والأعلام ٤/ ٣٥١).

(٤) الأعمش: هو سليمان بن مهران الأسدي بالولاء (٦١هـ ـ ١٤٨هـ) تابعي مشهور بالقرآن والحديث. (الأعلام ٣/ ١٩٨).

(٥) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي (٤٦هـ ـ ٩٦هـ) أبو عمران، تابعي راوية للحديث. (الأعلام ١/ ٧٦).

(٦) هو طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو الهمداني الكوفي (. . . ـ ١١٢هـ) من علماء القرآن والحديث. (الأعلام ٣/ ٣٣٢).

(٧) سورة الشعراء ٢٥.

هي : لِمَن حَوْلِهِ . يعني بكسرِ اللام، ثم قال إبراهيم [1] لِطلحةَ : كيف تقولُ ؟ قال : كما قلتَ : لِمن حَوْلِهِ . قال الأعمش : قلتُ : لَحنْتُمَا، لا أُجالِسُكما اليوم) [2].

/ (وقال الحَجّاجُ ليَحْيى [3] بن يَعْمُر : أَتَسْمعُني أَلْحَنُ ؟ فقال : حرفًا . قال : [١٨/ أ] في أيٍّ ؟ قال : في القرآن . قال : ذا أَشنعُ . قال له : ما هو ؟ قال : تقول : ﴿ **إن كان آباؤكم وأبناؤكم** ﴾ [4]. ثم تقول : ﴿ **أَحَبُّ إليكم من الله ورسوله** ﴾ يعني : بِضمّ الباء . فَبَعَثَ به إلى خراسان، وبها يزيد [5] بن المُهَلَّب .

فقال محمدُ بنُ سلاّم : [6] أخبرني أبي أن يزيدَ بن المهلب كتب إلى الحجّاج : إنّا لَقِينا العَدوَّ، وفعلنا، واضطررناه إلى عُرْعُرَةِ [7] الجبل . فقال الحجاج : ما لابن المُهَلّبِ وهذا الكلام، فقيل له : إن يحيى بن يعمر عنده، فقال : ذاك [8] إذن) .

---

(١) في نسخة (ب) : إبراهيم بن طلحة . وهو تصحيف ظاهر.

(٢) انظر خبر الأعمش هذا في : معاني الفراء ٢/ ٧٦، وتأويل مشكل القرآن ٦١ ـ ٦٢ ، وإيضاح الوقف ١/ ٦٠ ، وخزانة الأدب ٢/ ٢٥٨ .

(٣) هو يحيى بن يعمر الوشقي العدواني (. . ـ ١٢٩هـ) أبو سليمان، أول من نقط المصحف، ولد بالأهواز وسكن البصرة . عالم باللغة والحديث والفقه . (الأعلام ٩/ ٢٢٥) .

(٤) سورة التوبة، الآية ٢٤ .

(٥) هو يزيد بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي (٥٣ ـ ١٠٢هـ) أبو خالد، أمير شجاع . (الأعلام ٩/ ٢٤٦) .

(٦) هو محمد بن سلاّم الجمحي (١٥٠ ـ ٢٣٢هـ) صاحب كتاب : طبقات فحول الشعراء، المشهور، انظر قوله هذا مع القصة كاملة في الطبقات ١/ ١٣ ـ ١٤ .

(٧) عُرْعُرة الجبل : أعلاه .

(٨) قصة الحجاج مع يحيى بن يعمر مشهورة جدًّا، وتوردها الكتب غالبًا عند الترجمة ليحيى بن يعمر، ومن المراجع التي أوردتها : طبقات ابن سلاّم ١/ ١٣ ـ ١٤ ، والبيان والتبيين ١/ ٣٧٧، وإيضاح الوقف ١/ ٤٦ ـ ٤٧ ، وأخبار النحويين للسيرافي ١٧ ـ ١٨ ، وطبقات الزبيدي ٢٨ ، وتنبيه الألباب ١٢٨ ، ونزهة الألباء ١٦ ـ ١٧ .

وحكى الدّوري قال: (كان أبو [1] يوسف يقع في الكِسائي، ويقولُ: أَيْشِ يُحسنُ ؟ إنما يحسن شيئًا من كلام العرب. فبلغ الكِسائيَّ ذلك، فالتقيا عند الرشيد [2]، وكان الرشيدُ يُعظِّم الكِسائِيَّ لتأديبه إياه، فقال لأبي يوسف: يا يعقوبُ أَيْشِ تقول في رجلٍ قال لامرأته: أنت طالقٌ طالقٌ طالقٌ ؟قال: واحدة. قال: فإن قال لها: أنت طالقٌ أو طالقٌ أو طالقٌ. قال: واحدة. قال فإنْ قال لها: أنتِ طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالقٌ. قال: واحدة. قال: فإن قال لها: أنت طالقٌ وطالقٌ وطالقٌ. قال: واحدة. قال الكسائيُّ: يا أمير المؤمنين: أخطأ يعقوب في اثنتين، وأصابَ في اثنتين؛ أمّا قوله: أنت طالقٌ طالقٌ طالقٌ، فواحدة؛ لأن الثِّنتين الباقيتين تأكيدٌ، كما تقول: أنت قائمٌ قائمٌ قائمٌ، وأنتَ كريمٌ كريمٌ كريمٌ. وأما قوله: أنتِ طالقٌ أو طالقٌ أو طالقٌ، فهذا شكٌّ، وقَعَتْ الأولى التي تُتيَقَّنُ. وأما قوله: أنتِ طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالقٌ، فثلاث؛ لأنه نَسَقٌ، وكذلك: طالقٌ وطالقٌ وطالقٌ.

وَسَأَلَه أيضًا: ما تقول في رجلٍ قال: له عليَّ مائةُ درهمٍ إلا عشرةً إلاّ اثنين [3] ؟ فقال: يَلزمه ثمانيةٌ وثمانون. فقال له الكِسائيُّ: يلزمه اثنان وتسعون[4]. واستدلّ عليه بقوله تعالى ﴿ **إنّا أُرسِلْنَا إلى قومٍ مُجرمين * إلا آل**

---

(١) أبو يوسف: هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري (١١٣ ـ ١٨٢ هـ) صاحب أبي حنيفة وناشر مذهبه. (الأعلام ٩/ ٢٥٢).

(٢) الرشيد: هو هارون الرشيد بن محمد المهدي بن المنصور العباسي (١٤٩ ـ ١٩٣ هـ) خامس الخلفاء العباسيين. (الأعلام ٩/ ٤٣).

(٣) في النسختين: (إلا اثنتين) بالتأنيث، مع أن المعدود مذكر وهو الدرهم، . وقد أصلحتها.

(٤) لأنه استثنى من المائة عشرة، ثم رجع إلى العشرة فاستثنى منها اثنين فصارت ثمانية تسقط من المائة فيبقى اثنان وتسعون. وانظر إيضاح ذلك: في الكوكب الدري ٣٧٧.

لُوطٍ إنا لمُنجُّوهـم أجمعين * إلاّ امرأتَـه ﴾ [1]. قال: فَعَظُـم الكِسائـيُّ عند أبي يوسف من ذلك اليوم، وعاد لا يقطعُ التَّردَ [2] إليه).

وأشباه هذا كثيرٌ يتعذَّر استتباعه.

---

(١) سورة الحجر ٥٨ ـ ٦٠. ووجـه الاستدلال بالآية: أنه استثنى آل لوط جميعًـا من المعذبين، فأنجاهـم ثم استثنى منهم امرأتـه لأنها من المعذبين وليست من الناجين.

(٢) القصة الأولى وهي قصـة الطلاق موجودة بسندهـا عن الدوري وبنصها وفصهـا دون زيادة حرف أو نقص حـرف في تاريخ بغـداد ١١/ ٤٠٦، ونزهـة الألباء ٧٣، وإنبـاه الرواة ٢/ ٢٦٠، وأمـا القصة الثانية فلم أعثر عليها فيما بين يدي من المراجع.

obeikandl.com

الباب الرابع

في بيان كون هذا العلم أصلاً من أُصول الدِّين ومُعتمدًا من مُعتمدات الشريعة

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الرابع
(في بيان كون هذا العلم أصلاً من أصول الدين ومعتمداً من معتمدات الشريعة)

وقد تَقَدّم من ذلك ما فيه كِفاية لمن له أَدنى درايةٍ، لكن على سبيل الإجمال.

فلنذكر ذلك هٰهُنا على سبيل التفصيل، فإنّه أوضحُ للدّليل وأنقع للغليل وأَدفع للشُّبَهِ والأباطيل، والله وليُّ الهِدايةِ إلى سواءِ السّبيل.

/ فنقول وبالله التّوفيق: قد قدّمنا ما اعتمدنا عليه في ذلك من كتاب وسُنَّةٍ [١٨/ ب] وأثرٍ ودليل عَقْلٍ، وما ذكرناه عن ابن حَمدانَ رحمه الله، وقد ذكر أيضا في (رعايتِه الكُبرى) (١) فُروضَ الكفاياتِ فقال:

(ومنها تعليمُ الكتابِ والسُّنّةِ وسائر العلوم الشرعية وما يتعلق بها من حسابٍ ونحوه وتصريف وقراءة وتجويدها) قال: (وكلُّ فَرْض كِفايةٍ لم يُوجد من يقوم به إلا واحدًا صار فرض عَيْنٍ في حقِّه).

قلتُ: فهذا تصريحٌ بأن لا تفاوتَ بين هذا العلم وغيره من العلوم، بالإضافة إلى الحكم الشَّرعيّ، وهو الوجوب؛ لأنه ليس لنا عِلْمٌ هو فرض عينٍ مطلقًا بغير خلافٍ، لكن: إمّا مختلفٌ في تَعَيُّنِه كما ذكرنا في أُصول الفقه، وهو لازمٌ في هذا العلم على ما مَرّ. وإمّا مُتَعَيّنٌ تَعيُّنًا مُقيّدًا بعدم من يقوم به إلا من

---

(١) الرعاية الكبرى: اسم كتاب من كتب ابن حمدان، وقد ذكر الدكتور/ عبد الرحمن العثيمين في حاشية المقصد الأرشد ١/ ٩٩: أن لهذا الكتاب نسخة في مكتبة تشستربتي برقم ٣٥٤١ (الجزء الثاني فقط)، وفي الظاهرية برقم ٢٧٥٥ نسخة من شرحه المسمى: الغاية القصوى في شرح الرعاية الكبرى (الجزء الثالث).

يوجد. وهذا أيضًا مِثلـه، فلا فـرقَ من هذه الحَيثية، بل هذا العَلم آكدُ في باب الاهتمام بـه؛ لأنــه من مَوادّ أُصـول العِلمِ الشرعي، فيجب تأكّـد الاهتمام بـه؛ لِتَوقُّف الفَرعِ على الأصْل، وتَوقّف الأصل على مادّتِـه وقد مـرّ تحقيقـه.

أقصــى ما في البـاب أنَّ بعضَ العلـومِ أعــمُّ نفعًا من بعـض، لكثرة وقـوع حوادثـه، وعموم البَلـوى بـه، والحاجــة إليه، لا مُطلقًـا بالأصالـة، أعني من حيث هـو علم، هـذا يعمّـم. لكن لا يـوجبُ عمـومُ النفع والبلـوى في بعض العلوم إهدارَ بعضها ممّـا هو قوامُها ومن ضرورتها وهو أحـد أركانها ودعائمها إلاّ عند ناقصِ العَقل جاهلٍ بأمور الشّـرع.

ثُـم يَشتملُ البابُ على فُصولٍ:

الفصل الأول

في بيان تأثير الإعراب في القرآن الكريم

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول
(في بيان تأثير الإعراب في القرآن الكريم)

يُروَى عن النبي ﷺ أنّه قال: (مَنْ قرأ القرآن مُعربًا كان له بكلّ حَرْفٍ عَشْرُ حسنات، ومن قرأه ملحونًا كان له بكل حرف حسنة)[1]، وقد قدّمنا قبلُ حديثًا بسنده[1] أبلغ من هذا، لكن هذا أصحُّ منه.

فمن ذلك في الفاتحة: قولُه تعالى: ﴿ **إياك نَعْبُدُ وإيّاك نَسْتَعِين** ﴾[2] إذا كَسَر الكاف من (إيّاك) بطلت صلاته؛ وذلك لأن الخطاب ههُنا لله تعالى، فإذا كَسَر الكافَ فقد صرف الخِطاب إلى مُخاطب مؤنث، والله تعالى لا يجوزُ وصفه بالتأنيثِ، ولا خِطابُه به، فيصيرُ كأنّه خرج من القراءة إلى كلام لآدميّين، وذلك مُبْطِلٌ، فكذا ما أشبهه.

فإن قيل كما لا يجوز وصفُه تعالى بالتأنيث ولا خِطابُه به، فكذا لا يُوصف بالتذكير ولا يُخاطَبُ به، وفَتْحُ الكاف من خصائص التذكير، فلِمَ صَحّحْتم الصلاة بِه وأبطلتموها بالكسر؟

/ والجواب أن الله تعالى في الحقيقة والمعنى لا يجوز أن يوصف بذُكوريَّةٍ ولا [١٩/أ] أُنوثية لأن هذين القَبيلين من خصائص المُحْدثات، والله تعالى قديمٌ لا شيءَ مثله. وإنما اقتصرنا في صحة الصلاة على فتح الكاف لوجهين:

أحدهما: وهو كافٍ ـ أنّ القرآن ثَبَتَ عندنا أنه من كلام الله تعالى على هذه الصِّيَغ والإعرابات الموجودة، وتَعَبّدَنا به في الصلاةِ فامتثلْنا أمرَه في ذلك.

---

(١) تقدم هذا الحديث، والكلام عليه في (٢٣٩ ـ ٢٤٠).

(٢) سورة الفاتحة، آية ٥.

فمن كَسَر الكاف في (إيّاك) يكون مُتكلمًا بغير كلام الله تعالى، عابدًا له بغير ما يُعبد به، مُخالفًا له، آتيًا بما لم يَرض به منه، حتى لو عرف مُقتضاه، وقاله مُعتقدًا له، أو غير مُعتقدٍ، كفر [1]. والعبادةُ إنما تَصحّ إذا كانت على وفق أمر الشارع، أمّا على خلافه فلا.

الثاني: أنّا إنما أوجبْنا فتحَ الكاف لأن القرآن عربيٌّ، والعربُ تبني الكلام على سياق نظمه اللفظي، وقد تقدّم في الفاتحة ذكرُ الربِّ والرحمن والملك والمالك على اختلاف القراءات [2]، وهذه ألفاظٌ مُذكّرة الصّيَغ، فوجب فتحُ الكافِ جَرْيًا على سَنَنِ العربيّةِ في بناءِ الكلامِ على النَّظْمِ اللفظي.

فإن قيل: العربُ كما تبني كلامها على سياقِ النَّظم اللفظي، فكذلك تبنيه على سِياق النَّظْم المعنوي، ولهذا قُلْتم في قوله تعالى: ﴿ **ولا تَحْسَبَنّ الذين يَبْخلونَ بما آتاهُم الله من فضله هُو خَيْرًا لَّهُم** ﴾ [3]، إن الضّمير راجعٌ إلى غير مذكورٍ وهو (البُخْلُ) لِدِلالة (يبخلون) عليه.

وقوله تعالى: ﴿ **حتّى تَوارَتْ بالحِجَاب** ﴾ [4] الضّمير في (توارت) عائدٌ إلى

---

(١) يريد الطوفي ـ والله أعلم ـ أن من كسر الكاف عامدًا عارفًا مقتضى الكسر ومعناه، ثم قاله وقرأ به معتقدًا له أو غير معتقد فإنه يكفر.

(٢) قرأ: (مالك) بالألف: عاصم والكسائي ـ من السبعة ـ ويعقوب وخلف ـ من العشرة ـ والحسن والمطوعي (راوية الأعمش) ـ من الأربعة عشر. وقرأ الباقون: (مَلِك). انظر: السبعة لابن مجاهد ١٠٤، وإرشاد المبتدي ٢٠١، والنشر ١/ ٢٧١، والإتحاف ١٢٢.

(٣) سورة آل عمران ١٨٠. وقد جاء الفعل في أول الآية (تحسبن) بالتاء في النسختين، وهي قراءة حمزة، أما بقية السبعة، بل العشرة فقد قرأوها (يحسبن) بالياء. انظر: السبعة ٢٢٠ وإرشاد المبتدي ٢٧٢.

(٤) سورة (ص) ٣٢.

الشمس ولـم يجـر لَها ذكـرٌ، لكنّ معنـى قولـه ﴿ **بالعَشِـي** ﴾ (١) وقولـه : ﴿ **أَحْبَبْتُ حُبَّ الخَيْـرِ عَنْ ذِكْـرِ رَبِّـي** ﴾ (٢) ـ يعنـي : صَـلاَةَ العصر ـ دلّ (٣) على ذكـر الشّمس بالمُلازمة، فَرُدّ الضميرُ إليه و إن لـم يصَـرَّحْ به، فقولوا كذلك هٰهُنا، واجعلوا كَسْرَ الكـاف راجعًا إلى خِطاب الآلهةِ نظرًا إلى معنـى الإله والرّبِّ والمَلِكِ

والجوابُ من وجهين :

أحدهما : ما ذكرنا من الوقوف مع القراءة الثابتة (٤) عن الله تعالى، واختصاص التَّعَبُّد بها، ومنـه يخرج الجوابُ عن مسألة (البُخلِ) و(الشمسِ)، فإن الله تعالى رَدّ الضّميرَ فيهما إلى غير مذكورٍ فَقَبِلْنَاه، ثـم وجّهناه على مقاييـس اللغة. ولـم نَكْسِر (٥) الكاف في (إيّـاك) فَلَـم نقبلـه، وحينئذ لا فائدة في توجيهه، حتى (٦) لو تكلم الله تعالى به بكسر الكاف لوجّهناه بما قُلتم أو بغيره.

الثاني : أنّا نمنع جـوازَ إطلاقِ لفظِ الآلهةِ على الله / تعـالى، حتى نَرُدَّ الضّمير [١٩/ ب] إلى معناها؛ لوجوه :

---

(١) من قولـه تعالى : ﴿ **إذ عُرض عليه بالعشي الصافنات الجياد** ﴾ (ص) ٣١.

(٢) سورة (ص) ٣٢.

(٣) خبر (لكنّ) التي مرت قبل سطر.

(٤) في النسختين : (الثانية). ويبـدو أنها تحريف؛ لأنها تخالف ما سبق أن ذكره في الوجـه الأول السابق. فإن ما ذكره يؤكد أنها : (الثابتة)، وليس (الثانية).

(٥) كذا في النسختين : (نكسِر) بالنون، أي : نحن، ولو قـال : (يكسر) بالياء، أي : الله تعالى لكان أولى في نظري من حيث المعنى والسياق.

(٦) (حتى) موجودة في النسختين، وفي رأيي أنـه لا مكان لها، وأنـه لو وضع مكانها (واو) أو (فـاء) لكان أحسن وأوضح للمعنى.

أحدها: أن أسماء الله تعالى يُتَوقّف فيها على السمع ولا تَثبُت بالقياس، حتى إنّا لا نشُقّ [١] له من كُلِّ صفاتِه اسمًا: كَخَيِّرٍ [٢] وشِرِّيرٍ وبَنّاءٍ وفَرَّاشٍ، لكونه خلق الخير والشّرَّ، على أصلنا [٣]، وبنى [٤] السماء، وفرش الأرضَ، لعدم وُرودِ السَّمع، ولم نسمع أن الله تعالى سمّى نفسه ـ ولا رسوله [٥] ـ آلهةً.

فإن قيل: قولهُ تعالى: ﴿ **لو كان فيهما آلهةٌ إلاّ الله لَفَسَدَتَا** ﴾ [٦]. يدلُّ على صحة إطلاق اسم الآلهة عليه؛ لأنه استثنى نفسه منها.

قُلنا: لا دليل فيه؛ لأنه مبنيٌّ على زَعْمِ الكُفّار، كما قال: ﴿**فتبارك الله أحسنُ الخالقين** ﴾ [٧]، وإن كان لا خالقَ سِواه.

الثاني: أنّ الآلهةَ جمعُ إلاه، على (أفْعِلَة) كرِداء، وأَرْدية، وخباء وأَخْبية، وسِوار وأَسْورة، والله تعالى وِتْرٌ مستحيلٌ عليه الجمع، فلا يوصف به؛ لأن الجمع ضَمُّ شيءٍ إلى أكثر منه من أمثاله، والله تعالى لاَ مِثْل له.

---

(١) كذا في النسختين: (نشق)، والمشهور: نشتق، لأنه مأخوذ من الاشتقاق.

(٢) الكاف غير واضحة في (أ) وغير موجودة في (ب).

(٣) على أصلنا: أي نحن معشر أهل السنة والجماعة الذين نرى أن أفعال العباد مخلوقة لله سبحانه وتعالى بخيرها وشرها، وليس للعباد فيها إلا الكسب. وهو مذهب وسط بين الفرق الغالية والجافية كالجبرية والقدرية والمعتزلة. انظر تفصيل ذلك في شرح الطحاوية ٣٨٩ وما بعدها. وهذا الكلام وغيره من الطوفي يؤكد التزامه بمذهب أهل السنة والجماعة.

(٤) في النسختين: (وبناء) ويبدو أنها من خطإ النساخ.

(٥) أي: ولا سماه رسوله.

(٦) سورة الأنبياء، الآية ٢٢.

(٧) سورة المؤمنون، الآية ١٤.

الثالث: أنّ الله تعالى قال في قصة إبراهيم وإنكاره على أبيه آزر ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً﴾ [1] فوصفَ الأصنامَ بالآلهة أو أَبْدَلَهَا منها على الخلاف [2]. فكيف يليق أن يُوصف الله تعالى بما تُوصفُ به الأصنام.

* * *

إذا ثَبَتَ ذلك فَلْنذكر ما قاله أهلُ العربية في (إيّاك) وما تصرّفَ منها [3]:

فذهب بعضُ الكوفيّين إلى أنّ الياءَ، والكافَ، والهاءَ، في: إيّاي، وإيّاك، وإيّاه، هي الضمائر المنصوبة، و(إيّا) عمادٌ له، يَتوصلُ العاملُ بها إلى ما بعدها، كـ (إلاّ) في الاستثناء، و(الواو) في المفعولِ معه، ورُبّما لَقّبوه سُلّم اللسانِ لذلك، ورُبّما احْتجّوا بأنه لو أخَّرْنا هذا الضمير المنصوبَ عن عامله وقدّرنا اتّصاله به، لَمْ يَتّصِلْ بالعامِلِ إلاّ هذه الأحرفُ، نحو: (نَعْبُدُكَ) و(نَعْبُدُه)، فَدَلّ على أنّ هذه الأحرف هي الضمائرُ المنصوبة، وأنّ (إيّا) عمادٌ، وإلى هذا صار أبو الحسن [4] بنُ كَيْسان.

وذهب بعضُهم إلى أنَّ (إيّاي، وإيّاك، وإيّاه) الكلمة [5] بكمالها هو [6] الضمير.

---

(١) سورة الأنعام، آية ٧٤.

(٢) تعبيره بالوصف أو البدل ربما نظر فيه إلى ناحية معنوية، أما الإعراب الاصطلاحي فالكلمتان فيه مفعولان للفعل: تتخذ. انظر: إعراب القرآن للعكبري ١/ ٥١١، وتفسير القرطبي ١/ ٢٢ ـ ٢٣.

(٣) كلام الطوفي في (إياك وأخواتها) هنا مأخوذ في عمومه، بل وبلفظه في الغالب من الإنصاف ٢/ ٦٩٥، وهي المسألة رقم (٩٨) من مسائل الخلاف التي عرض لها أبو البركات الأنباري في كتابه هذا، بما في ذلك أسماء العلماء الذين ورد ذكرهم هنا.

(٤) هو: محمد بن أحمد بن إبراهيم (. . ـ ٢٩٩هـ) أبو الحسن، المعروف بابن كيسان، من علماء العربية في بغداد. (الأعلام ٦/ ١٩٧).

(٥) في (ب): المكملة. وهي تصحيف.

(٦) كذا في النسختين: (هو)، ولو كان (هي) لكان أولى لأن الضمير لمؤنث وهو الكلمة.

وذهب جمهورُ البصريّين إلى أنّ (إيّـا) هي الضميرُ المنصوبُ، ومـا اتّصل بـه حروفٌ لا موضعَ لها من الإعراب.

وذهب الخليل بن أحمد إلى أنّ (إيّـا) اسمٌ مُضْمـرٌ أضيف إلى الأحـرف بعده؛ لأنـه لا يفيـد معنىً بـانفـراده، ولا يقع معـرفـةً بخـلاف غيره من المُضمـرات، فخُصّ [1] بالإضافة عِوَضًا عَمّا مُنِعَـه، ولا يُعْـلـمُ اسـمٌ مُضمرٌ أُضيف غيره.

وقال المبردُ: هـو اسمٌ مُبْهـمٌ أُضيـفَ لِلتّخصيص / ولا يُعلـمُ اسـمٌ مُبْهـمٌ [٢٠/ أ] أُضيفَ غيرهُ.

وذهب الزجّاج إلى أنه اسم مُظهرٌ خُصّ بالإضافة إلى سائر المضمرات.

وحُكي عن الخليـل ـ أيضًـا ـ أنـه مُظْهرٌ نـابَ منَابَ المُضْمـرِ، وحَكَى عن العـربِ إضـافتـه إلى المُظهـرِ في قـولهم (إذا بلغَ الـرجل السّتّين فإيّـاه وإيّـا الشَّوابِّ)[2].

والـذي عليه جمهـور الفـريقين ما حُكِـي [3]عنهمـا أوّلاً. والحِجاجُ عليـه طويـلٌ [4] يُسْهِبُ إيـراده، وجِهَـةُ الحقِّ مُتحاذيـةٌ بين الفريقين، فـلا يظهر لي تَرجيحٌ، إلا أن النفْسَ تميل إلى ما قالـه الكوفيون.

* * *

---

(١) في النسختين: تبـدو كأنها: (يخص)، لكنّ (فَخُص) أوضـح وأظهـر منهـا. إضـافـة إلى أنها وردت كـذلك في الإنصاف ٢/ ٦٩٥، وكـلام الطوفي في هـذه المسألة منقـول بعمومـه وبألفاظـه أحيانًـا من الإنصاف كما سبقت الإشارة.

(٢) قال سيبويه في الكتاب ١/ ١٤١ (بولاق): «وحدثني من لا أتهم عن الخليل أنـه سمع أعرابيًّا يقول: إذا بلغ الـرجل الستين فإيـاه وإيـا الشـواب». وقـال الصبان في حـاشيتـه على الأشمـوني ٣/ ١٩٢: «ويروى بسين مهملـة آخره مثناة فوقية، جمع سوءة». أي: السوآت. والشواب: جمع شابّـة.

(٣) هذه هي عبارة الإنصاف ٢/ ٦٩٥.

(٤) يشير إلى أوجه الاحتجاج التي ذكرها صاحب الإنصاف (٢/ ٦٩٥ وما بعدها) لكل فريق.

ومن ذلك [1]: أنه إذا فَتَح الهَمْـزة من (اهدِنَـا) في الفـاتحة بطلتْ صلاتُـه في أصحِّ الوجهين؛ لأنـه يُخِلُّ بالمعنى المقصود، فإن المقصـودَ سُؤالُ الهُدى، وذلك إنما يكـون بكسر الهمـزة إذا ابتـدأ بها، أو وَصَل بنيَّـةِ الـوقفِ؛ لأن أصلـه من الفعل الثلاثي، يُقال هَدَيْتُ القومَ الطـريقَ هِدايـةً، وفي الدِّين: هُدَى، فالأمر منـه: اِهْدِ، بكسرِ الهمـزة، فأمّـا فتْحُها فمن قـولك: أَهـديت الهدية إهـداءً، وأهديتُ إلى البيتِ هَدَيًا وهَدْيًا، فالأمْـرُ منه أَهْـدِ بفتح الهمـزةِ.

ونذكرُ لذلك ضابطًـا وهو: أَنّ الفِعل الماضي إمّا رُباعـيٌّ أو غيره؛ فالرُّباعَـيُّ ما كان على أربعـة أحـرفٍ، نحو: أكْـرمَ وأَرْسَـلَ وأقبَلَ وأدبرَ، ونحـوه. فالأمر منه بفتح الهمزةِ نحو: أكرِمْ، أرسِلْ، أقبِلْ، أدبِـرْ، وغيرُ الرباعـيّ إمّا ثُلاثيّ أو غيرُه، فالثلاثـيّ: همزةُ الأمـرِ منه على حَرَكَـةِ عين مُسْتَقْبَلِـهِ إن كانت مضمومةً، نحـو: يَقْبُلُ [2]، ويَـدْخُل ويخرُج، نحو: اُقْبُـلْ اُدْخُـلْ اُخْـرُجْ، وإن كـانت مكسورةً أو مفتوحةً كُسِـرَتْ الهمزةُ، نحو: يَضْـرِبْ، ويَعْلَـمُ، ويَرْكَبُ، يقال: اِضرِب، اِعْلَـمْ، اِركَبْ. وأمّـا غيرُ الثلاثي فهو الخُماسـيُّ والسُّداسِـيُّ، نحو: اِقْتَطَـعَ، واستخرَجَ، وهمزة الأمر منه مكسورةٌ نحو: اِقتطِـعْ، استخْـرِجْ.

واستيفـاءُ هـذا على الكمال ينبغي أن يُطلب في مِظانّـه المُرْصَـدةِ لـه، ككتبِ النحـو والتصريف. وأمـا وجـهُ صِحّـة الصلاةِ مـع فَتْح الهمزة على (الوجـه الثاني) فلـم أَرَ فيه نقلاً، ولكني أقول فيه ـ بتوفيق الله تعالى ـ ما يصِحّ لي، وهو:

---

(١) يشير إلى مـا ذكره قبل ست صفحـات تقريبًـا تحت عنـوان: الفصل الأول: في بيان تأثير الإعـراب في القرآن الكريم... فمن ذلك في الفاتحة قوله تعالى: ﴿إياك نعبد...﴾.

(٢) الفعل (يَقْبُل) بضم عين المضـارع الذي أورده الطـوفي غير مشهور ولا متبـادر، والمتبادر منـه المشهور هو: يُقْبِل، بكسـر العين مضـارع أَقبَلَ، بمعنى قدم وجـاء؛ لأنه أورده قبل سطـرٍ. لكن الفعلَ المراد هنـا هو: يَقْبُل: الـذي ماضيـه: قَبَل، أو قَبُل، من بـابي نَصَـر أو كَـرُم. بمعنى صار قبيـلاً، أي: كفيلاً. انظـر إيضاح ذلك في: النهـاية لابن الأثير ٤/ ١٠، والمصبـاح المنير ٤٨٩، والمعجم الوسيط ٢/ ٧١٢، وكلها في مادة: قبل.

أن معنى (أَهْدَيْتُ) و(هَدَيْتُ) متلازمـان، وذلك لأن معنى: أهديتُ الهَدِيّـةَ، أي أوصلتها، إلى المُهـدَىٰ إليه، ومعنى: هديتُ القـومَ الطريق، أَعَنْتهم بِخَبري على الوصول إليه، فقد جَمَعَ بين اللفظين معنى الوصول، وتقول العرب: أهديتُ إلى فلانٍ سهْما فيه حَتْفـه، وهديتُ إليه سهما فيه حتفـه، أي أوصلْتُ إليه. فلما كان انتهاؤُهمـا / واحدًا تُسُـومِحَ في اختلاف ابتـدائهما، فإذا فَتح الهمزة فكـأنه [٢٠/ر] يقـول: أوصلنـا إلى الصّراط المستقيم كما تصل الهَدِيَّـةُ إلى المُهْـدَىٰ إليـه. وهـذا معنىً صحيحٌ على غرابة فيه. والمقصودُ صحةُ المعنى، وصحةُ اللفظ تبعٌ لـه.

ومـن ذلـك: أنـه إذا ضَـمَّ التاءَ في (أَنْعَمْتَ) (١) أو كَسَرها، بطلتْ صلاتُه؛ لأن الخطابَ لله تعـالى بضميرٍ يعودُ إلى المَلِكِ أو غيره من الصفات المتقدمـة وهو لفظٌ مذكر، فإذا ضم التـاءَ نسب الإنعام إلى نفسه، وادّعـى صفـةَ الله وأضافها إليه. وإذا كَسَرَها كان مخاطِبًـا لغير الله، أو مخاطبًالـه بلفظ التأنيث، وكلاهما لا يجوز.

* * *

ومن ذلك: إذا قـال: (ولا الظَّـاليـن) (٢) هكذا، بظـاءٍ قائمـةٍ، بطلَتْ صلاته؛ لإخلالـه بالمعنى، فإن الصواب: (بالضّـاد) من الضَّـلالِ وهو ضِـدُّ الهُدىٰ، فإذا قـرأ (بالظـاء) حَـرَّفَ وأحـال المعنى؛ لأن ذلك من قـولهم: (ظَلَّ فـلانٌ يفعلُ كـذا) إذا فعلـه نهارًا، فيكـون المعنى: (غير المغضـوبِ عليهم ولا الفاعلين نهارًا)، والمراد غير ذلك.

قال أبـو الحسن المدائني: (قرأ إمامٌ بقـومٍ (ولا الظَّـاليـن) بالظَّـاء، فَرَفَسَـهُ رجلٌ خَلْفَـه، فقـال: أَوْهِ ضَهْـري. بالضاد. فقـال لـه الرجـل: يا فـاعل، يا صانع، خُذْ الضّاد من (ظهرك) فاجعله في (الظالين).

---

(١) سورة الفاتحة، آيـة ٧.

(٢) سورة الفاتحة، آيـة ٧.

فأمّا إن قَرأ (المغظُوبِ)[1] هكذا بالظاء، ففيه وجهان:

أحدهما: تَبْطُلُ، لأن الغضب وما تصرف منه بالضاد، فقد حرّف القرآن إلى غير ما أُنزل عليه، فأشْبهَ ما لو قرأ (الظالين) هكذا بالظاء.

والثاني: لا تَبْطُلُ؛ لأنه ليس في اللُّغَةِ (غَظِبَ) بالظّاء، حتى يُخشى اللّبس وإحالة المعنى، فيكون المراد منه معلومًا، وحينئذ لا يكون تحريفًا مُؤثِّرًا، كما لو فتح نُونَ ﴿نَستعين﴾ الأخيرة. والوجهان متقابلان.

* * *

ومن ذلك: إذا قال (آمِّين) بتشديد الميم، بَطَلَتْ صلاتُه؛ لأن ذلك جَمْعُ (آمٍّ) وهو القاصد، وجمعه: (آمُّون) رفعًا، و(آمِّين) جَرًّا ونصبًا. ومنه ﴿ولا آمِّينَ البيتَ الحرام﴾[2]، وذلك غير المراد. والصواب: أمين، وآمين. بقصر الهمزة ومدِّها مع التخفيف. ومعناه اللّهم استجب. وقيل: هو اسمٌ من أسماءِ الله تعالى[3].

وقيل لا تبطل الصلاةُ مع تشديد الميم أيضًا؛ لأن معناه: صَلِّينا آمِّين رحمتَك فارحمنا، أي قاصدين. وبعض المتأخِّرين أنكر قَصْرَ الهمزة في (أمين)، أن يكون لُغَةً، وادّعى أنها بالمدّ قولاً واحدًا، وزعم أن البيت الواردَ في ذلك وهو:

---

(١) سورة الفاتحة، آية ٧.

(٢) سورة المائدة، آية ٢.

(٣) انظر الكلام مفصلاً حول (آمين): عن قصرها ومدها ومعناها، وهل هي اسم من أسماء الله تعالى، أو اسم فعل بمعنى: استجب. في المراجع التالية: غريب القرآن لابن قتيبة ١٢ ـ ١٣، ومعاني القرآن للزجاج ١/ ٥٤، والمفردات للراغب ٢٦ ـ ٢٧، والبيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري ١/ ٤١ ـ ٤٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/ ٣٤، واللسان: مادة (أمن)، والأشموني ٣/ ١٩٧.

[٤٥] تَبـاعـدَ عني فُطْحُـلٌ وابنُ أُمّـه أَمِينَ فـزاد اللهُ مـا بيننـا بُعْـدا[١]

إنشـادُه الصحيح (فـآمين زادَ الله) وأن الـروايـةَ المحتج بها على القصر مِن / [٢١/ تحريف الرواة.

وليس هـذا بشيءٍ، فإن ثَعلبًـا[٢] وأئمةَ اللغـة رووه بالقصر[٣]، والمعنى به أفصح، والتمسُّكُ بنقلهم أولى، ولأن رِوايتهم زيادة، وهم ثقات، والزيادة من الثقة مقبولـة، واحتمال أن هذا القـائل وحده لـم يعرف هـذه اللغة أقـوى من احتمال الخطأِ على أئمة اللغة في نَقْل هذا الحرف والله أعلـم.

* * *

ومـن ذلـك: أنـه إذا أسقطَ تشـديدةً من الفـاتحة، أو فكّ إدغـامًـا بطلت صلاتُـه في أوجَـه القوليـن.

أمـا[٤] إذا أسقط تشديـدة فتبطل في وجهٍ، لأن الشَّدَّةَ معدودةٌ حـرفًا، وهي قائمة مقامه في العربية، بدليل أنا نُسمِّـي ما كان على (فَعّـل) ـ مُضعّف العين ـ رُباعيًّا، فَنَضُـمّ حرفَ مُضارعتِـه نحو يُقطِّـع ويُكلِّـم، وكذا باقيها. فيجب أن تَبطل الصلاةُ بحذفها، كما لو حَذف الهمزة من (أنعمتَ)، ولأن النظرَ في الكلام

---

(١) البيت من البحر الطويل، ولم أهتد إلى قائله، وهو موجود في المراجع التي وردت في الحاشية السابقة، وغيرها من كتب التفسير واللغة والنحو عند الحديث عن كلمة (آمين). وفي البيت روايات أخرى لا تؤثـر في محل الشاهد وهي: (منّي) بـدل (عَنّـي). و(فَطْحَل) بفتح الفاء والحاء بـدل ضمهما، وهو اسم رجل. و(إذ رأيته) أو (إذ سألته) بدل: (وابن أمـه).

(٢) ثعلب: هو أحمد بن يحيى بن زيد بن سيـار الشيباني بالولاء (٢٠٠ ـ ٢٩١هـ) أبـو العباس، من أئمة النحو الكوفـي، ولد ومات في بغداد. (الأعلام ١/ ٢٥٢).

(٣) وحسبك بمن تقـدم ذكـرهم: وهم ابن قتيبـة، والـزجـاج، وثعلب (كما في اللسـان)، والـراغب الأصفهاني وابن الأنباري، وابن يعيش، وابن منظور وغيرهم كثير، كالجوهري والفيروز آبادي.

(٤) ما بعد (أمّا) تفصيل وتعليل لما قبلها من: إسقاط الشدة، أو فك الإدغـام.

ليس باعتبار ظُهوره في الخطِّ، بل باعتبار تأثيره في المعنى، فإنا نُبطل الصلاة بقوله: (قِ) و(شِ) و(عِ) أمرًا من: وقَيتَ ووشَيْتَ ووَعَيْتَ، مع أن الظاهر في الخطِّ حرفٌ واحد، لا يقال: الكسرةُ دالّةٌ على الياء، فجَرَتْ مجرى الظاهر؛ لأنّا نقول: والشَّدَّةُ دالّةٌ على المُدغَمِ فجرى مجرى الظاهرِ، ولا فرق.

ومن قال: لا تَبطُلُ، احتج بأن التشديد صفةٌ للحرفِ، فلا يؤثّر إسقاطُه، يقال: حرفٌ مُشدّدٌ، فإذا زالت الصفةُ بقي الموصوف، وليس هذا بشيء؛ لأنّا قد بيّنّا أن التشديد وإن كان صفةً إلا أنه قائمٌ مَقَام حرفٍ لو قُدّرَ إسقاطه لأحيل المعنى، وقد تُؤثّر الصفاتُ في المعاني كما تؤثر الموصوفات.

وأمّا إذا فَكّ إدغامًا فَتبطُل صَلاتُه في وجهٍ؛ لأنّ الإدغام:

إمّا أن يدخُل الكلام للمبالغة، نحو: مَلّاك يوم الدين، وفَعّال لِما يُريد، وجَبّار، وغفّار. والمبالغة في الصفاتِ معنىً مطلوبٌ، وإلّا لكان الإتيان به ـ لا بإزاءِ مَعنىً ـ عبثًا.

وإمّا للتخفيف، نحو: لله ربّ العالمين، الرّحمن الرّحيم، ولا الضّالّين. والتخفيف ـ أيضًا ـ معنى مطلوبٌ لأنه يعودُ بفصاحةِ اللفظِ وبلاغتهِ وإخراجه من العياية والركّة. والفصاحة أمْرٌ مُلاحظ جدًّا لا سيما في القرآن الكريم، الذي أنزله الله تعالى مُعْجِزًا، تحدّى به الفصحاء فأعجزهم، ودعا لمناضلته البلغاءَ فأخرسَهم.

والوجه الثاني: لا تَبطلُ الصلاةُ بِفَكّ الإدغام لأنه الأصل. والرجوع إلى أصل اللفظ لا يوجب بطلان الصلاة، وليس هذا بشيء؛ لأن اللغة ليس النظر فيها باعتبار أُصولها، وإنما النظر فيها باعتبار ما استقرّتْ عليه، ألَا ترى أنه يَحرمُ / [٢١/ب]

عليه أن يقرأ (يَـدَيُ الله فوقَ أيديهـم) [١]، (عِيْسَـى بَنَـوُ مَرْيَـم) [٢] (مَرْيَـمَ بَنَوَةَ عِمْـرَان) [٣] (الصِّـراطَ المستقْوِم) [٤] (العـاقبة لِلْوَقَـوَى)[٥]، (للموتقيـن) [٦] في للتقوى والمتقين إلى أشبـاه ذلك، مع أنّ أُصـولَ هذه الألفـاظِ ما ذكرنـا، وذلك لأنها أُصـولٌ رُفِضت، واستَقَـرّت اللغـةُ على خلافهـا، ونزل القرآن على وفقِ ما استقـرَّ من اللغـة، فلا يجوز العدولُ فيـه إلى الأصول المرفوضةِ، وإنما يُرجَـعُ إلى هذه الأصول عند امتحان صحيح الألفاظ من فاسدها.

ثُـمّ تشديـداتُ الفاتحة إحـدى عشرة تشديـدةً لله، ربّ، الرّحمـن الـرّحيم، الدِّيـن، إيّـاك، وإيّـاك، الصِّـراط، الَّـذِيْـنَ [٧]، الضَّالِّيـن فيهـا تشديدتـان[٨]. وإن جعلنا البسملـة منها صارت أربع عشرة شَـدَّةً.

* * *

والإدغـام في الاصطلاح: تداخـلُ الحرفين لضربٍ من التخفيف.

وَوَجْـهُ التخفيف: أنهما إذا لـم يُدغَما ارتفع اللسانُ لهما مرتين، إمّا إلى موضعٍ واحـدٍ، أو إلى موضِعين مُتقـاربين، فإذا أدغما ارتفع لهما [٩] مـرةً واحدةً بحركـةٍ

---

(١) ﴿يد الله فوق أيديهم﴾ سورة الفتح، آيـة ١٠. والمراد: إعادة (يـدُ) إلى أصلها فيقول: يَدَيٌ.

(٢) وردت ﴿عيسى ابن مريم﴾ في آيات كثيرة. والمراد: إعادة (ابن) إلى أصلها وهو: (بَنَـوٌ).

(٣) ﴿ومريم ابنـة عمران﴾ سورة التحريم، آيـة ١٢. والمراد: إعادة: (ابنة) إلى أصلها: (بَنَوَة).

(٤) ﴿**الصراط المستقيـم**﴾ بالتعريف هكـذا، وردت في آيتين في سورتين: سورة الفاتحة: ﴿**اهدنـا الصراط المستقيم**﴾ آيـة ٦، وسـورة الصـافـات: ﴿**وهديناهما الصراط المستقيم**﴾ آيـة ١١٨. والمراد إعـادة (المستقيم) إلى أصلها: (المستقوم).

(٥) ﴿**والعاقبة للتقوى**﴾، سورة طـه، آية ١٣٢. والمراد إعادة (التقوى) إلى أصلها وهو (الوقوى).

(٦) ﴿**والعاقبة للمتقين**﴾، سـورة الأعـراف، آيـة ١٢٨، وسـورة القصـص، آيـة ٨٣، ﴿**إن العاقبة للمتقين**﴾، سورة هـود، آيـة ٤٩. والمراد إعادة الكلمـة إلى أصلهـا.

(٧) كتبت في النسختين كلمة (أنعمت) بعـد (الذين) وشطبت في (ب)، والصحيح أنـه لا مكـان لها؛ لأنـه ليس فيها شـدة.

(٨) في (ب): تشديدات. والصحيح هو ما في (أ) لأنهما شدتان فقط.

(٩) في النسختين: (لها)، والصحيح في نظري ما أثبتّه.

واحدةٍ، وكذلك في الكتابة إذا أرادَ أن يكتبَ حَرفين كَتَبَ حرفًا واحدًا، نحو: مَدَدَ ومَدَّ، وشَدَدَ وشَدَّ، مثلاً.

ثم الإدغام: إمّا في مُتماثلين كالمثال المذكور. وإمّا في مُتقاربين نحو: ﴿ فاصفَحْ عنهم ﴾(١)، و﴿ يَطَّيَّروا بموسى ﴾(٢)، و﴿ يَضَّرَّعُون ﴾(٣)، و﴿كم لَبِثَّ﴾(٤)، و﴿ يَذَّكَّرُون ﴾(٥)، و﴿ مُدَّكِر ﴾(٦)، و﴿ تَدَّخِرُون ﴾(٧). أصلُه: يَتَطَيَّروا، ويَتَضرَّعُون، ولَبِثْتَ، ويَتَذَكّرُون(٨).

وإذا أُدْغِم(٩) أحدُ المتقاربين في الآخر قُلِبَ إلى لفظ المُدْغَم فيه، ثُمَّ أُدْغِمَ.

---

(١) سورة الزخرف، آية ٨٩. والمقصود إدغام الحاء في العين.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٣١، وقد كتب الفعل في النسختين هكذا: (تطيروا...) وهو خطأ وليس بقراءة. والمقصود إدغام التاء في الطاء.

(٣) سورة الأعراف، آية ٩٤، والمقصود إدغام التاء في الضاد.

(٤) سورة البقرة، آية ٢٥٩، والمقصود إدغام الثاء في التاء، وبه قرأ: ابن عامر وأبو عمرو والكسائي وحمزة وأبو جعفر. وقرأ الخمسة الباقون من العشرة بفك الإدغام. (انظر: إرشاد المبتدي ٢٤٧).

(٥) كتبت في النسختين: (تذكرون) بالتاء، ويبدو أنه تصحيف، والصحيح أنها بالياء هكذا: (يَذّكرون)، وقد وردت في ست آيات، أولها قوله تعالى: ﴿ قد فصلنا الآيات لقوم يذكرون ﴾. سورة الأنعام آية ١٢٦. والمقصود إدغام التاء في الذال.

(٦) سورة القمر، آية ١٥ ﴿ فهل من مُدّكر ﴾. أصلها: مُذْتَكِر. ثم قلبت التاء دالاً، ثم أدغمت الذال في الدال. انظر تفصيل ذلك في: شرح الشافية ٣/ ٢٨٧.

(٧) ﴿وأنبئكم بما تأكلون وما تدّخرون في بيوتكم﴾، سورة آل عمران ٤٩. أصلها (تَذْتَخِرُون)، ثم قلبت التاء دالاً، ثم أدغمت الذال في الدال.

(٨) في النسختين (يتذكر) بالإفراد وهو سهو؛ لأنه ذكر الكلمة أولاً بصيغة الجمع (يَذّكّرون).

(٩) المراد: إذا أريد إدغام...

وفي الفاتحة من المتماثل سبعة مواضع : الجلالتان [1]، رَبّ، إيّاك، وإيّاك، الَّذين أنعمت[2]، ، والشَّدَّة الأخيرة من الضالِّين .

والباقي من المُتقارب[3]، وهو سبعةٌ أيضًا : الرَّحمن، الرَّحيم[4]، الرَّحمن، الرَّحيم[4]، يوم الدِّين، الصِّراط، الأولى من الضَّالين .

وتُدغَم لامُ التعريف في [مثلها [5] وفي] ثلاثة عَشَر حرفًا : الدَّالُ، والرَّاءُ،

---

(١) المراد : لفظ الجلالة في : (بسم الله . . . ، والحمد لله . . .) .

(٢) عادته أن يذكر الكلمة التي فيها إدغام دون ما قبلها أو ما بعدها في الآية، لذلك فإن كلمة (أنعمت) لا داعي لها، كما سبق أن ذكرت قبل قليل، لأنه لا إدغام فيها، ومثلها كلمة (يوم) .

(٣) فقد أدغمت فيه لام التعريف في الحرف الذي بعدها، وهو حرف مغاير لها في المواضع السبعة كلها .

(٤) ﴿الرحمن الرحيم﴾ تكررا مرتين ؛ لأنهما موجودان في البسملة، وفي الآية رقم ٣ .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من عندي لا بد منها هنا، أو في نهاية الحروف لكي يستقيم كلامه ويطابق الواقع، وكلامه بدون هذه الزيادة عليه ملحوظتان :

الأولى : أنه جعل عدد الحروف التي تدغم فيها اللام ثلاثة عشر حرفًا، والواقع أنها أربعة عشر.

الثانية : أنه عند عَدّها لم يذكر سوى اثني عشر حرفًا فقط، ونسي اللام والنون . وربما كان نصه على (ثلاثة عشر حرفًا) مقبولاً على افتراض أنه قد قدّم اللام كما توقعت مجاراة لابن الحاجب في الشافية بقوله : «واللام المعرّفة تدغم وجوبًا في مثلها وفي ثلاثة عشر حرفًا . .» (شرح الشافية ٣/ ٢٧٩) أو مجاراة للزمخشري في المفصل ٣٩٩، فلعل عبارة الطوفي كذلك فسقطت منها عبارة (مثلها وفي)، وتكون النون سقطت سهوًا من الآخر من أحد النساخ، فلا بد من أن أضيفها هناك .

وربما كان الاحتمال الأقوى أن الطوفي في النص على الـ (ثلاثة عشر حرفًا) مجار لسيبويه ٢/ ٤١٦، فإنه قد نص على ذلك وعَدّها دون أن يذكر اللام، ولعل السبب في ذلك أن سيبويه كان يتحدث عن الإدغام في المقارب وليس المماثل، ولذا أغفل اللام ؛ لأنها من المماثل الذي سبق أن تحدث عنه، وقد يؤكد استفادة الطوفي من سيبويه هنا، كلامُه التالي عن مخارج الحروف، فهو نص حرفي من سيبويه، وقد صنع المبرد في المقتضب ١/ ٢١٣، صنيع سيبويه تمامًا، إلا أنهما لم ينسيا (النون) كما حصل عند الطوفي، بل جعلاها في الصدارة .

والسِّينُ[1]، والصَّادُ، والضَّاد. وهـذه الخمسة[2] في الفاتحة كما ذكرنـا، والتَّاء والثَّاء والذَّال المُعجمة، والطَّاءُ، والظَّاءُ، والزّايُ، والشِّينُ، [والنون][3].

* * *

وتحقيق المُقاربة والمماثلـة في الإدغـام يفتقـر إلى ذكر **مخارج الحروف** وهي ستة عشر مخرجًا[4]:

الأول: أقصى الحلْق، وهو مخرج الهمزة والألف والهاء.

الثاني: وَسَطُ الحلق، وهو مخرج العين والحاء.

الثالث: أدناه إلى الفم، وهو مخرج الغين والخاء المعجمتين.

---

(١) السين والشين كُتبا دون أن يُنقط واحدٌ منهما، وقـد رجحت أن تكون الأولى هي (السين) والأخيرة هي (الشين)؛ لأنـه قـال بعدهـا بقليل: (وهـذه الخمسـة في الفـاتحة كما ذكرنـا) والشين لا وجـود لها في الفاتحة، أمـا السين فهي موجـودة ومدغمـة فيها لام التعـريف في قراءة من قـرأ (الصراط) بالسين: (السراط) وهـم ابـن كثير والكسائي ويعقـوب، أما بقيـة العشرة فقد قـرأوها بـالصاد. انظـر: إرشاد المبتدي ٢٠١.

(٢) الصحيح أن الحروف التي أدغمت فيهـا لام التعريف في الفاتحة ستـة وليست خمسة ولكنـه لـم يـذكر السادس وهو (اللام) أصلاً.

(٣) (النون): لـم ترد في النسختين، لكنه لا بد منها؛ لأنها هي الرابعة عشرة.

(٤) حديث الطوفي هنـا عن مخارج الحروف السـتة عشر مطابق لما عند سيبـويه ٢/ ٤٠٥ (بولاق)، وأغلب الذيـن جاءوا بعـد سيبويه أخـذوا كلامـه في هـذا الموضوع بنصـه تقريبًـا، ومنهم: المبرد في المقتضب ١/ ١٩٢، وابن جني في سر الصنـاعـة ١/ ٤٦ ـ ٤٨، والـوضي في شرح الشـافيـة ٣/ ٢٥٠ ـ ٢٥١ وغيرهم. وأود التنبيه إلى أن طبعـة عبد السلام هـارون لكتاب سيبويـه ٤/ ٤٣٣، فيهـا سقط في هذا الموضوع في حـدود سطر ونصف تقريبًـا، وهو: آخـر الحديث عن مخرج اللام وأول الحديث عن مخرج النون، فاختلـط الكلام فصار كلـه حديثـا عن مخرج النون وسقط اسم اللام ولم يـرد لها ذكر، وهو كما يبدو سبق عين ـ لا سبق لسان كما يقولون ـ من الناسخ أو الطابع.

الرابع: اللسان فما فوقه من الحنك[1]، وهو مخرجُ القاف.

/ الخامس: أسفلُ من موضعِ القاف من اللسان قليلاً ومما يليه من [٢٢/أ] الحنك[1]، مخرج الكاف.

السادس: من وسط اللسان بينه وبين وسط الحنك[1]، وهو مخرج الجيم والشين والياء.

السابع: أول حافة اللسان وما يليها من الأضراس، وهو مخرج الضاد.

الثامن: حافة اللسان من أدناها إلى منتهى طرف اللسان، ما بينها وبين ما يليها من الحنك الأعلى، مِمّا[2] فوق الضاحك والنَّاب والرَّباعية والثَّنِيَّة، وهو مخرج اللام.

التاسع: مِنْ طرف اللسان بينه وبين ما فُويق الثَّنايا، مخرج النُّون.

العاشر: [3] مخرج النُّون غير أنه أُدخل في ظهر اللسان قليلاً، لانحرافه إلى اللاّم، وهو مخرجُ الرَّاء.

الحادي عشر: فيما بين طرف اللسان وفُويق[4] الثَّنايا مخرجُ الطّاءِ والتَّاءِ والدَّالِ.

---

(١) في سيبويه ٤/ ٤٣٣ (هارون): (الحنك الأعلى) في المواضع الثلاثة. هذا وقد وردت كلمة (الحنك) الثانية من هذه الثلاث مصحفة في نسخة (أ) هكذا: (الحبال).

(٢) في سيبويه ٢/ ٤٠٥ (بولاق): فويق.

(٣) في سيبويه ٤/ ٤٣٣: ومن مخرج...، وكذلك في سر الصناعة ١/ ٤٧.

(٤) في سيبويه ٤/ ٤٣٣: وأصول الثنايا؛ وكذلك في سر الصناعة ١/ ٤٧.

الثاني عشر: فيما بين طرف اللسان وأطراف[1] الثنايا، مخرجُ الزَّاي والسِّين والصَّاد، وتُسمّى حُروف الصَّفِير.

الثالث عشر: فيما بينَ طرفِ اللسانِ والطَّرفِ الأدنَى[2] من الثنايا، مخرجُ الظَّاءِ والثاء والذال[3].

الرابع عشر: من باطنِ الشفَةِ السُّفلَى، وأطراف الثنايا العُليا مخرجُ الفاء.

الخامس عشر: ما بينَ الشّفَتين مخرجُ الباء والميم والواو، وتسمّى الشّفَهية[4].

السادس عشر: من الخياشيم مخرجُ النّون الخفيفة.

ثم قال الخليل: [5]الذَّلاقَةُ[6] في النُّطق: إنما هي بطرَف أَسَلة[7] اللسان، وذَلَقُ اللسان تحديدُ طرفه، كَذَلَقِ السِّنانِ.

---

(١) في سيبويه ٤/ ٤٣٣: وفويق الثنايا.

(٢) في سيبويه ٤/ ٤٣٣: وأطراف الثنايا.

(٣) في النسختين: (الطاء والتاء والدال)، أي: بإغفال النقط وهو يغيّر المراد.

(٤) التي تسمى الشفهية هي: الفاء، والباء، والميم. أما الواو فهي ضمن ما يسمى بالهوائية. انظر: شرح الشافية للرضي ٣/ ٢٥٤، والمراجع الأخرى في الحاشية التالية.

(٥) المراد: الخليل بن أحمد. وكلام الخليل هذا بحذافيره موجود في كتابه العين ١/ ٥٧ ـ ٥٨، والغريب أن الطوفي خالف في عَدِّه لحروف الذلق والشفة الستة إجماع العلماء بدءًا بالخليل الذي أخذ الكلام عنه، ومرورًا بابن جني في سر الصناعة ١/ ٦٤ ـ ٦٥، وابن عصفور في الممتع ٢/ ٦٧٦، وابن الحاجب والرضي في شرح الشافية ٣/ ٢٥٤، ٢٥٨، ٢٦٢ وغيرهم فكلهم يجمعون على أن حروف الذلق هي: الراء واللام والنون، وحروف الشفة هي: الفاء والباء والميم. وقال ابن الحاجب إنها مجموعة في قولك: (مر بنفل). بينما أحل الطوفي الياء محل الراء، وأحل الواو في محل الفاء. وذلك في النسختين معًا فلعله خطأ في النسخة الأصلية التي نقلت عنها هاتان النسختان.

(٦) الذلاقة: ذَلَقَ اللسانُ ذلاقة: كان حادًّا طلقًا. وذَلِقَ السنان واللسان ذَلَقًا: ذَرِبَ، فهو أذلق، وجمعه: ذُلْق. وذَلُق اللسان ذلاقة: بمعنى ذَلَق، فهو ذَليق وذَلْق. (المعجم الوسيط: مادة ذلق).

(٧) الأَسَلَةُ: كل عود طويل لا عوج فيه. وطرف الشيء المستدق. ومنه: أَسَلَة النصل، وأسلة اللسان، وأسلة الذراع. (المعجم الوسيط: مادة أسل).

ولا ينطق شَبَاةُ[1] اللسان إلا بثلاثة أحرف، وهي: [الراء][2]، واللامُ، والنون. وكذلك تُسمّى هذه حروف الذَّلاقةِ، ويُلحقُ بها الحروفُ الشفهية وهي [الفاء][3] والباءُ، والميمُ.

ولَمّا ذَلَقَتْ هذه الحروف وسَهُلت على اللسان في النطق كثرت في أبنية الكلام، فليس شيءٌ من بناءِ الخُماسيِّ التّامِّ يعرى عنها، فإن عَرِيَتْ كلمةٌ خُماسيّةٌ أو رُباعيةٌ من حروف الذّلقِ والشفة فليست من كلام العرب[4].

ولنقتصر على هذا القدر من مخارج الحروف، ولِنُحِلْ بتمام الكلام فيه على مَظَانِّه[5]، والله أعلم.

* * *

ثُم إن هذا التحريف المذكور في الفاتحة: مَنْ عَرَفَ مقتضاه، وقاله مُختارًا كفَرَ؛ لأنّه يكون مُستَهزِئًا بآيات الله. وكذا جميع ما في القرآن من التحريف. وإن لم يعرف مقتضاه، فإن قَدَرَ على إصلاحه لم تصح صلاته به مطلقًا، وإن لم يقدر على إصلاحه كان أميًّا تصحّ صلاته لنفسه وبمثله ومَنْ دُونه، ولا تصحُّ بقارئ، ولا جناح على من حرّف / شيئًا من القُرآن عاجزًا عن[٢٢/ ب] إصلاحه، جاهلاً بمقتضاه، وهذا مفهومٌ ممّا قَبْله.

---

(١) شَبَاة: شباة الشيء: حد طرفه. يقال: شباة السيف، وشباة العقرب: إبرتها، والجمع: شبًا. (المعجم الوسيط ١/ ٤٧٢، مادة: شبا).

(٢) في النسختين: الياء. وقد غيّرتها إلى: الراء؛ لأن ذلك هو إجماع أهل اللغة كما تقدم في المراجع السابقة قبل ثلاث حواشٍ. ولأن الياء ليست من حروف الذلاقة.

(٣) في النسختين: الواو، وقد غيّرتها إلى الفاء، للسببين المذكورين في الحاشية السابقة.

(٤) انظر هذا الكلام بنصّه في كتاب العين ١/ ٥٨، ثم في سر الصناعة ١/ ٦٤ ـ ٦٥، وفي الممتع ٢/ ٦٧٧.

(٥) مظانّه: هي المراجع السابقة وغيرها من كتب اللغة والتصريف والقراءات.

وإذا أوجبنا إعادةَ الصَّلاةِ الباطلة فإنما نُوجِبها إذا كانت الباطلةُ واجبةً؛ لأن المُعادة فَرْعُها، فلا تجب إلا بوجوبها. ومتى لزمَ المُضِيُّ[1] في النَّفل بالشُّروع فيه وَجَبَ قضاؤُه إذا بطل؛ لأنه يحرُم إبطاله بالشُّروعِ، لقوله تعالى: ﴿ **ولا تُبطِلُوا أعمالَكُم** ﴾[2] فوجب قضاؤه إذا بطل كالفرضِ.

* * *

هذا تَمامُ الكلام في الفاتحة.

وأمَّا تأثيره في باقي القرآن فكثيرٌ يفتقر إلى تدوين دواوين، وقد فعلَ العلماءُ ذلك في تآليفِهم (إعراب القرآن) ولكن نذكر منه نُكَتًا يسيرةً، منها:

أنَّ أعرابيًّا سمع إمامًا يقرأ: ﴿ **ولا تُنكحُوا المُشرِكينَ حتَّى يُؤمنُوا** ﴾[3] بفتح التاء، فقال: سُبحان الله! هذا قَبل الإسلام قبيحٌ، فكيف بعده؟ فقيل له: إنّه لَحَنَ، والصوابُ (تُنْكِحُوا) بضَمّ التاء، فقال: قَبّحه الله، لا تجعلوه إمامًا، فإنه يُحِلُّ ما حَرَّم الله[4].

وحُكِيَ أن ثُمامةَ بن أَشْرس[5] وكَّلَ عليه الرشيدُ بعضَ[6] خدمه حين غَضبَ على البرامكة، وكان الخادم[7] يَتودّد ثُمامةَ ويقوم بحقّه، فقرأ الخادم

---

(١) في (ب): (المعنى). بدل (المضي) وهي تصحيف.

(٢) سورة محمد، آية ٣٣.

(٣) سورة البقرة، آية ٢٢١.

(٤) انظر هذا الخبر في: عيون الأخبار ٢/ ١٦٠، وتنبيه الألباب ١١٨، وألف باء ١/ ٤٣.

(٥) انظر حكاية ثمامة هذه وترجمته في تاريخ بغداد ٧/ ١٤٥ ـ ١٤٨، وهو ثمامة بن أشرس النميري، أبو معن، من كبار المعتزلة. مات سنة ٢١٣هـ. (وانظر الأعلام ٢/ ٨٦ أيضا).

(٦) في (أ): عند بعض، وكذلك في (ب)، لكنّ كلمة (عند) فيها ملغاة، وقد اخترت إلغاءها مجاراة لما في نسخة (ب) لأنه لا حاجة لها.

(٧) اسم هذا الخادم في تاريخ بغداد ٧/ ١٤٨: سلام الأبرش.

يـومًا في (المرسـلات)، ﴿ ويلٌ يومئـذٍ للمُكَذِّبِيـن ﴾[1] بفتح الـذَّالِ في جميع السورة، فقال لـه ثُمامة: يـاسيِّدي، لك علـيَّ حقٌ، إنما هو: (المكذِّبين) بكسر الذال، وإنما المُكَـذَّبُون الأنبيـاء. فقال لـه الخادم: يـا زِنديق، قـد قيل لي هذا عنكَ فلـمْ أُصَـدِّقْ، وتركَ تعهُّـدهُ فأَضـرَّ بـه، فلما رضي عنـه الرشيد قـال لـه يومًا: ما أشـدُّ الأشياء يا ثُمامة؟ قال: عالِـمٌ يجري عليـه حُكْـمُ جاهلٍ، فَظَـنَّ الرشيدُ أنّـه يُعرِّضُ بـه، فلما أخبره بقصَّتِـه سُـرِّي عنـه).

وسمعتُ أنـا مَنْ يقـرأ: ﴿ ومن ضَلّ فقل إنما أنـا من المنـذِرين ﴾[2] بفتح الذال.

وهذا مِـمّا يكثر فلنقتصر على هذا القدر. والله أعلـم.

---

(١) سورة المرسلات، آية ١٥، وقد تكررت في السورة عشر مرات.

(٢) سورة النمل، آيـة ٩٢.

obeikandl.com

الفصل الثاني

في بيان تأثيره في السُّنَّة

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الثاني
في بيان تأثيره في السنّة

روى مسلم [١] والبخاريُّ [٢] وأحمد بن حنبل [٣] وأبو داود [٤] (مسانيدهم)[٥] بأسانيدهم عن أبي هُريرة [٦] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ «احتجَّ آدمُ وموسى، فقال: يا آدم أنت أبونا، خَيَّبْتَنَا وأخرجْتَنَا من الجنة، فقال آدمُ: أنت الذي اصطفاك الله بكلامه، وخطّ لك ـ يعني التَّوراةَ ـ بيده، تَلومُني على أمرٍ قَدَّره الله عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة. فحجَّ آدمُ موسى)[٧].

الصوابُ ـ وهو الذي أجمع عليه الرواة ـ رَفْعُ آدم على أنَّه فاعلٌ حاجٌّ، ونصبُ موسى على أنه / مفعولٌ محجوجٌ. ومعنى (حَجّ آدمُ موسى) فَلَجَ عليه [٢٣/أ] بالحُجّة وقهره في الجدال.

---

(١) انظر: صحيح مسلم ٤/ ٢٠٤٢ ـ ٢٠٤٤ (كتاب القدر).
ومسلم: هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (٢٠٤ ـ ٢٦١هـ) أبو الحسين، من أئمة المحدثين، وصاحب الصحيح. (الأعلام ٨/ ١١٧).

(٢) انظر: صحيح البخاري (الفتح): الحديث رقم: (٣٤٠٩، ٤٧٣٦، ٤٧٣٨، ٦٦١٤، ٧٥١٥)، والبخاري: هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (١٩٤ ـ ٢٥٦هـ) أبو عبد الله، من أئمة المحدثين، وصاحب الجامع الصحيح. (الأعلام ٦/ ٢٥٨).

(٣) انظر: مسند أحمد، الحديث رقم: (٧٣٨١، ٧٥٧٨، ٧٦٢٣، ٧٨٤٣، ٨١٤٣، ٩٠٨٤، ٩١٦٥، ٩٧٩١). وكل هذه المواضع في الجزء الثاني.

(٤) انظر: صحيح سنن أبي داود للألباني، الحديث رقم (٣٩٣٤، ٣٩٣٥)، ورقمهما العام في سنن أبي داود: (٤٧٠١، ٤٧٠٢). والأول منهما عن أبي هريرة، والثاني عن عمر بن الخطاب.
وأبو داود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني (٢٠٢ ـ ٢٧٥هـ)، من أئمة المحدثين وصاحب السنن. (الأعلام ٣/ ١٨٢).

(٥) كذا في النسختين، ولست أدري ما الحاجة إلى كلمة (مسانيدهم)، إلا لو كانت مسبوقة بكلمة (في).

(٦) أبو هريرة: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي (٢١ ق هـ ـ ٥٩هـ) أكثر الصحابة حفظًا للحديث ورواية له. (الأعلام ٤/ ٨٠).

(٧) روي الحديث بطرق أخرى غير طريق أبي هريرة، وهو مخرج في كتبٍ أخرى من كتب الحديث غير المذكورة. وقد تحدث عنه الشيخ الألباني في موضعين من سلسلة الصحيحة: برقم ٩٠٩، ورقم ١٧٠٢. كما تحدث عنه شيخ الإسلام ابن تيمية حول معناه وتأويله وتفسيره في المجلد الثامن من الفتاوى ٨/ ٣٠٣ في قرابة ثلاثين صفحة في كتاب القدر.

وبيانُ ذلك: أن الله تعالى تقدَّم في سابق علمه إخراجُ آدم من الجنة بسبب الأكلِ من الشجرة، بدليل قوله تعالى: ﴿ **إنّي جاعلٌ في الأرض خليفة** ﴾[1] وغيرها من الآيات القديمة المُصرِّحَةِ بذلك، وما علمه اللهُ أن سيكون فهو كائنٌ لا محالة، إذ خِلافُ معلومِ الله تعالى مُحال، وحينئذ عدمُ عصيان آدم مُحال، والمُحال لا يَدْخُل تحت الوُسْعِ حتى يتوجَّه اللومُ عليه، وهذا أكبر دليل عقلي [يُحتج] به[2] لأهل السُّنَّة على إثبات القدر.

أمَّا القدريَّة: [3] فإنهم حَرّفُوا الرواية، وقالوا: (فَحَجَّ آدمَ موسى) بنصبِ (آدمَ) على أنه مفعولٌ، ورَفْعِ (موسى)؛ على أنّه فاعلٌ. عَكْس الأول. وزعموا أن النبي ﷺ قال ذلك، وإنما الرواةُ حرَّفوه.

فانظر إلى هذا الأصل العظيم الذي قد أثَّر علمُ العربية فيه هذا التأثير.

ومنشأ هذا النزاع من حيث إن النحاة قالوا: إذا اجتمع في الكلام فاعلٌ ومفعول؛ فإما أن يكونا صحيحين، بحيث يظهر الإعرابُ فيهما، أو معتلين، أو أحدهما صحيحًا والآخر معتلاً. فتلك[4] أربعة أقسام:

الأول: أن يكونا صحيحين، نحو: ضَرَبَ زيدٌ عَمْرًا. فيجوز تقديمُ المفعول، ووجهه ظاهرٌ.

الثاني: أن يكون الفاعل ـ فقط ـ صحيحًا، نحو: ضَرَبَ زيدٌ يَعْلَى.

الثالث: أن يكون المفعول ـ فقط ـ صحيحًا، نحو: ضَرَبَ يَعْلَى زيدًا.

---

(١) سورة البقرة، آية ٣٠.

(٢) كلمة (يحتج) زيادة من عندي يقتضيها الكلام حسب فهمي، وليست موجودة في النسختين، فلا بد منها، أو أن تحذف كلمة (به).

(٣) انظر الحديث مفصلاً ـ في أكثر من ثلاثين صفحة ـ حول هذا الحديث وتوجيهه بما يتناسب مع رأي ومذهب أهل السنة في القدر، والرد على مخالفيهم في مجموع فتاوى ابن تيمية ٨/ ٣٠٣ وما بعدها.

(٤) في (ب): فذلك.

فيجوز تقديمُ المفعول ـ أيضًا ـ فيهما؛ لأن رَفْعَ الفاعلِ في الأول يدلُّ على مفعولية[1] المُعتلِّ، ونصْبَ المفعولِ في الثاني يدلُّ على مفعوليَّته وفاعلية المعتلِّ؛ وذلك لأن حركات الإعراب إذا ظهرت في أحدهما على ما يستحقُّه فُهِمَ معنى الجملة.

الرابع: أن يكونا معتلين، فإما أن يقترن بالكلام ما يُزيل اللّبس فيه، أوْ لاَ.

فإن لم يقترن به وَجَبَ تقديم الفاعل في رتبته؛ ليكون عَلَمًا على فاعليته، مُزيلاً لِلّبْسِ، وذلك نحو: ضَرَبَ موسى يعلى. فيجب أن يكون موسى هو الفاعل؛ لأن الضربَ يصحُّ من كلِّ واحدٍ منهما، فلو لم يُجعل الفاعلُ مُقدّمًا، لم يُعلمْ أيُّهما الضارب؛ لأن الإعراب الفارقَ مفقودٌ، وهذا كما تقول في شيءٍ له علامتان يُعرف بكلِّ واحدةٍ منهما مُنفرِدةً، فإذا فقدت إحداهما تَعَيَّنَتْ الأخرى.

وأمّا إن اقترن بالكلامِ ما يزيلُ اللَّبْسَ، لم يجب تقديم الفاعل؛ لأن التمييز بين الفاعل والمفعول حاصل بالقرينة، وهو المقصود بإيجاب التقديم عند عدمها، فلا حاجةَ إلى إيجابه مع وجودها. / [٢٣/ ب]

ثم القرينة: تارةً تكون عاديَّةً، أي: معروفةً، نحو: لَدَغَتْ الأفعى يحيى، ولَدَغَتْ يحيى الأفعَى، وأكل مُوسى الكُمَّثرى، وأكل الكُمَّثرى مُوسى. لأن اللّدْغَ مختص بالأفعى، والأكلَ مختص بموسى، فسواءٌ تقدما أو تأخرا، فإن الحال معروفةٌ.

ولو[2] كان الفعلُ مشتركًا بين المعتلَّين، بمعنى أنّه يصحُّ من كُلِّ واحدٍ منهما، وجبَ تقديمُ الفاعل خوف اللَّبْسِ، وذلك نحو، قَتَلَ الأفعَى يحيى،

---

(١) في النسختين: (فاعلية)، وقد غيّرتها إلى (مفعولية) لأنه الصواب حسب السياق.

(٢) في النسختين: (لو) وقد جعلتها (ولو) بزيادة الواو لأن الكلام يحتاجها في نظري.

وقَتَلَ يحيى الأفعى بعصا أو غيره على عادة الناس في قتل الحَيَّاتِ، ويحتمل أنَّ يحيى قَتَلَه الأفعَى، بأن لَدَغَه فمات. فيجبُ تقديم الفاعل لإزالة هذا اللَّبْسِ الحاصلِ من تقابل الاحتمالين المذكورين.

وتارةً تكون القرينةُ زمانيَّة، نحو: سَبَقَ مُوسى عِيسى، وعَقَبَ عيسى موسى. فالحال ههنا معروفةٌ بالتاريخ، وهو أنّ موسى أُرْسِلَ قبل عِيسَى، وأنْ عيسى عَقَبَ مُوسى بالرسالة.

والحقُّ ـ إن شاء الله تعالى ـ مع أهل السُّنَّةِ وما ذهب إليه القَدَرِيَّةُ فاسدٌ، لوجوه:

الأول: أنّ كُلَّ من روى هذا الحديث عن النبي ﷺ رواه برفع (آدم) ونَصْبِ (موسى)، والناسُ يتداولونه كتابةً وتلاوةً وسماعًا [1]، مِن لَدُن النبيّ ﷺ إلى عصرنا هذا فما بعده، لَمْ يختلف فيه اثنان، ولو كان لِمَا تَأوّله القدريّة أصلٌ لوافقهم فيه بعض أهل الحديث ولو شخصًا واحدًا، كما اختلفوا في ألفاظٍ ومعاني كثيرة من الحديث، ذهب كُلُّ فريق منهم فيها إلى مذهبٍ، ولَمّا لم يقل أحد بهذا التأويل دَلّ على أنه تحريف من القدرية شَيّدوا به مذهبهم، وهم مُتّهمون في ذلك، فلا يُقبل قولُهم فيه على النبي ﷺ وأصحابه وأئمة الحديث [2] وإجماع الأمة؛ لأن تَلَقِّي الأمةِ لهذا الحديث على هذه الرواية بالقبول إجماع منهم على أنها الحق، وخلاف الإجماع مردود.

الثاني: أن رُتْبةَ الفاعل التقديم على المفعول في أصل الوضع؛ لأنه مُؤثر، والمفعول أَثَرُه ومحلُّ أَثَره، والمؤثِّرُ أعلى وأشرفُ رُتبةً من الأثر، فاستحقَّ التقديم لأنه منصِبُ الأشرف، وإذا ثَبَتَ ذلك فدعوى أهل السُّنَّةِ أنّ آدمَ فاعلٌ وموسى

(١) في (أ): وإسماعًا.

(٢) كلمة الحديث مكررة في (أ).

/ مفعولٌ دعوى على وفقِ الأصل الوضعيِّ، فيحتاج القدريَّةُ في دعواهم [٢٤/أ] خلاف الأصل إلى دليلٍ، فإن أوردوا أدلَّتَهُم العقلية المعروفةَ فهي معارضةٌ بمثلها، ويبقى هذا الأصل سالمًا عن المُعارض.

الثالث: أنّ دعواهم أنّ النبيَّ ﷺ نَطَقَ بالحديث بنصب (آدم) وإنما الرواة حرّفوه، دعوًى على خلافِ الظاهر، فإن الظاهر أنّ الراوي إنّما ينقل كما يسمع لا سيَّما مع تعاضُدِ الرواةِ على تلك الروايةِ، فيصير ذلك مقطوعًا به عادةً، إذ لو أخطأ [١] بعض الرواةِ بحرفٍ لم يَخْلُ من الرواة واحدٌ حَفِظَه صحيحًا فيردُّ على المحرِّف، فيرجع إلى قوله، أو يأبى الرجوع وينازعه فيما قال، فيشتهر نزاعُهما وينشأ الخلافُ من ثَمَّ كَكَثيرٍ من الوقائع، ولَمّا لم يكن شيء من ذلك، دلّ على بُطلان دعوى القدريَّة. وفي التقسيم الذي ذكرناه عن النحاة دليلٌ عليهم قاطعٌ، والله أعلم.

* * *

من **الأصول العظيمة** التي نشأ النزاع فيها من جهة العربية: اختلافُ الشِّيعةِ والسُّنَّة فيما يتعلق بأبي بكر الصّدّيق رضي الله عنه، ومنعِه فاطمة [٢] ـ رضي الله عنها ـ (فَدَكًا [٣] والعوالي)، فإنها لَمّا جاءت تطلب إرثها عن أبيها ﷺ قال:

---

(١) في (ب) خطأ.

(٢) فاطمة: هي: فاطمة الزهراء (١٨ ق هـ ـ ١١ هـ) بنت رسول الله ﷺ، وأمها خديجة بنت خويلد، تزوجها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وهي في الثامنة عشرة من عمرها، وولدت له الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم. (طبقات ابن سعد ٨/ ١٦، والأعلام ٥/ ٣٢٩).

(٣) فدك والعوالي: فَدَك: قال عنها ياقوت في معجم البلدان ٤/ ٢٣٨ ـ ٢٤٠: «فَدَك: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل ثلاثة، أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع، صلحًا... فهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب، فكانت خالصة لرسول الله ﷺ، وفيها عين فوارة ونخيل كثيرة...». ثم ذكر قصة فاطمة مع أبي بكر حولها، ونزاع علي والعباس عليها عند عمر، ثم ذكر قصة فدك وشأنها مع الخلفاء، فمنهم من يأخذها ومنهم من يعيدها إلى عصر المأمون. (وانظر في الحديث عن فدك أيضًا: معجم ما استعجم للبكري ٢/ ١٠١٥، وفتح الباري ٦/ ٢٠٣). =

«سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: ما تركنا صدقةً»(١)، ولم يُعْطِها(٢) شيئًا. فَخَاضَتْ الرافضةُ في أبي بكر، وقالوا: مَنَعَ فاطمة إرثها. وقال أهل السُّنَّةِ: إنما عَمِل بما سمع ولم يمنعها حقًّا.

* * *

ومنشأ الخلاف بينهم من حيث إنَّ (ما) وَرَدَتْ في اللغة على وجهين: اسمية وحرفية، ولكلٍّ واحد منهما خمسةُ أقسام:

أما الاسمية: فأحد أقسامها: الموصولةُ، وهي التي بمعنى (الذي)، ويُسمِّيها الفرّاءُ الخبريَّة(٣)، نحو: ﴿ **ما عند الله خير** ﴾(٤)، و﴿ **ما عندكم ينفَدُ** ﴾(٥).

= أما العوالي: فقد قال عنها ياقوت ٤/ ١٦٦: «العوالي: بالفتح، وهو جمع العالي ضد السافل، وهو ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال، وقيل ثلاثة، وذلك أدناها، وأبعدها ثمانية». وقد انفرد الطوفي بذكر (العوالي)، أما كتب الحديث التالية في الحاشية التالية فإنها تذكر: (فدك وخيبر) وأحيانًا: (بني النضير). راجع فتح الباري ٦/ ٢٠٣، ٢٠٦ / شرح الحديث رقم ٣٠٩٢.

(١) حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم وأحمد وأبو داود وغيرهم كثير، وهو مروي عن أبي بكر وعمر وعائشة ومالك بن أوس وغيرهم، والرواية المشهورة هي: «لا نورث ما تركنا صدقة». انظر: صحيح البخاري (الفتح) (: كتاب فرض الخمس، الأحاديث رقم: ٣٠٩٢، ٣٠٩٣، ٣٠٩٤، وكتاب فضائل الصحابة، الحديثين رقم ٣٧١١، ٣٧١٢، وكتاب المغازي، الأحاديث رقم: ٤٠٣٣، ٤٠٣٤، ٤٠٣٥، ٤٠٣٦، ٤٢٤٠، ٤٢٤١، وكتاب النفقات، الحديث رقم: ٥٣٥٨، وكتاب الفرائض، الأحاديث رقم: ٦٧٢٥، ٦٧٢٦، ٦٧٢٧، ٦٧٢٨، ٦٧٢٩، ٦٧٣٠). (وصحيح مسلم ٣/ ١٣٧٧ ـ ١٣٨٣، كتاب الجهاد والسير، الأحاديث من ٤٩ إلى ٥٦). (ومسند أحمد: ١/ ٤، ٦، ٩، ١٠، ٤٧، ٤٩، ٦٠، ٢٠٨، ٦/ ١٤٥، ٢٦٢، وأرقام الأحاديث هي: ٩، ٢٥، ٥٥، ٥٨، ٣٣٣، ٣٤٩، ٤٢٥، ١٧٨١، ١٧٨٢، ٢٥١٦٨، ٢٦٣٠٣). (وسنن أبي داود/ صحيح الألباني، الأحاديث رقم: ٢٥٦٧، ٢٥٧٢، ٢٥٧٣، ٢٥٧٨، ٢٥٧٩).

(٢) في النسختين: (نعطها) بالنون، وهو تصحيف في نظري، والصواب ما أثبتّه، وهو (يعطها) بالياء، لأنه حديث عن أبي بكر. وليس هو يتحدث عن نفسه.

(٣) ورد تسميتها بالخبرية في: الأزهية ٧٢، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٢٣٤.

(٤) جزء من آية في سورة آل عمران، آية ١٩٨. وسورة القصص، آية ٦٠. وسورة الشورى، آية ٣٦، وسورة الجمعة، آية ١١.

(٥) سورة النحل، آية ٩٦.

الثاني: المصدريَّـةُ [1]، وهي التي تُقدَّرُ وما بعدها بالمصدر، نحو ﴿ **بما كانوا يَكذبُون** ﴾ [2]، أي بِكـذِبهم، أو بتكـذيبهم على اختـلاف القـراءتين [3] في التخفيف والتشديد.

الثالث: التَّعَجُّبيَّـةُ نحو ﴿ **ما أصْبَرَهـم على النار** ﴾ [4]، ﴿ **قُتِلَ الإنسانُ ما أكْفَره** ﴾ [5]، ويقـال: ليس في القرآن تَعَجّبيـةٌ غيرهما [6]، ونحو: مَـا أحسَنَ زيدًا.

الرابع: أن تكـون [7] نكرةً مـوصوفـةً، نحو قولـه تعـالى: ﴿**هذا مـا لَدَيَّ عتيـد**﴾ [8]، أي: هذا شيء عندي مُعَدٌّ. وكقول الشاعر:

[٤٦] رُبَمـا تَكْـره النفـوسُ مِـن الأمْـ ـرِ لـه [9] فَرْجَـةٌ كَحل العِقـال [10]

---

(١) رأي الجمهـور أن (مـا) المصـدرية حـرف، وليست اسمًا، والطوفي هنـا متابع لـلأخفش وابن السراج وبعض الكـوفيين والسهيلي وغيرهم، الـذين يـرون اسميتهـا. انظـر في ذلك: أمـالي ابن الشجـري ٢/ ٢٤٠، ورصف المبـاني ٣٨١، والجنى الـداني ٣٣٢، والمغنـي ٤٠٢، ودراسـات أسلـوب القـرآن ٣/ ٢٢، وكتاب (حديث ما) ١٠٢ ـ ١٠٧ للدكتور محمد المفدي.

(٢) سورة البقرة، آيـة ١٠، وسورة التوبة، آية ٧٧.

(٣) قولـه: (بكذبهم): أي على قراءة التخفيف (يَكْذِبُون) وهـي قراءة عاصم وحمزة والكسائي، وقـوله: (بتكذيبهم): أي على قـراءة التشديد (يُكَـذِّبون). وهي قـراءة نافع وابن كثير وابن عامـر وأبي عمرو. انظر: السبعة لابن مجاهد ١٤٣. والإرشاد ٢١٠.

(٤) سورة البقرة، آية ١٧٥ ﴿ فما أصبرهم على النار ﴾.

(٥) سورة عبس، آية ١٧.

(٦) هنالك آيـة ثالثة على قـراءة شاذة. وهي قولـه تعالى: ﴿**يا أيها الإنسـان ما غرك بـربك الكريم**﴾ سورة الانفطار، آية ٦، فقد قرأهـا سعيد بن جبير والأعمش: (. . . . **ما أغرك**) فتحتمل التعجب، انظر: المحتسب ٢/ ٣٥٣، والبحر المحيط ٨/ ٤٣٦، ودراسات أسلوب القرآن ٣/ ١٠٥.

(٧) في (ب): (يكون) بـالياء. وفي (أ): (نكـونٌ) والنقط غير واضحة. وقـد اخترت التاء لأنها أولى، وإن كانت الياء صحيحة أيضًا.

(٨) سورة (ق)، آية: ٢٣، وانظر: سيبويه ١/ ٢٦٩ (بولاق)، ودراسات أسلوب القرآن ٣/ ٣.

(٩) في النسختين: (لها). والصحيح (لـه) كما في المراجع المذكورة في الحاشية التالية.

(١٠) بيت من الخفيف ينسب إلى عدة شعـراء منهم: أمية بن أبي الصلت، وعبيـد بن الأبرص، وحنيف ابن عمير، ونهار ابن أخت مسيلمة الكذاب، وأبو قيس صرمة بن أبي أنس. والراجح أنه لأميـة =

أي : رُبَّ أمْرٍ أو شيءٍ مكروهٍ .

الخامس : الشرطيَّـة ، نحو: مـا تَصْنَعْ أَصْنَعْ / ﴿ **وما تُقَـدِّموا لأنفُسِكُم مِنْ** [٢٤/ ب] **خَيرٍ تَجدوه** ﴾(١)، لأنها تُقَدّر بـ (أي) وهي اسمٌ، فإنّ التقديرَ: أي شـيءٍ تصنعه أصنعه ، وأي شيءٍ قدمتموه وجدتموه

وقيل : (الاستفهامية) نحو: ما عندك ؟ ﴿ **وما تِلْكَ بِيَمِينكَ** ﴾(٢): من أقسام الاسمية . ولا أرى لذلك وجهًا ، وهي بالحرفية أولى(٣) .

= ابن أبي الصلت ؛ لأنه موجود في ديوانه ص ٥٠ ، ولأن سيبويـه ـ وحسبك بسيبويه ـ قد نسبه لـه دون شك أو تـردد في كتابه ١/ ٢٧٠ ، ٣٦٢ (بـولاق) والبيت مشهور جـدًّا تحتفي به كتب النحـو، وكتب اللغـة ، وكتب التراجم عند إيـراد ترجمة أبي عمـرو بن العلاء ؛ لأن لـه معه قصـة مشهورة ينـدر أن لا يوردهـا من يترجم لأبي عمرو، حـول فتح الفاء من كلمة (فَرْجَـة)، وانظر البيت والقصـة في طبقات الـزبيدي ٣٥، ونـزهة الألبـاء ٢٦ ، وانظـر البيت في : المقتضب ١/ ٤٢ ، والحيوان ٣/ ٤٩ ، والبيـان والتبيين ٣/ ٢٦٠ ، والأزهيـة ٨٠ ، ٩٤ ، واللسـان (فـرج). والمغني ٣٩١ ، وأمـالي ابن الشجـري ٢/ ٢٣٨ ، والخزانة ٢/ ٥٤١ ، ٤/ ١٩٤ (بولاق) وغيرها كثير، وللمزيد انظر معاجم الشواهد وخاصة آخـرها وهـو المعجم المفصل في شـواهد النحـو الشعـرية لإميل يعقـوب ٢/ ٧٥٠ ، فقـد ذكر خمسة وعشرين مرجعًا . وقـد رأيت البيت في ديوان عبيد بن الأبرص ص ١١٢ ، ضمن قصيـدة لامية ، لكنه ليس في صُلب القصيدة وإنما ألحقه المحقق .

وكلمة (فَرجة) : بفتح الفاء للأمور المعنوية ، وبضمهـا للأشياء المحسوسة كالفُرجة في الحائط ونحوه . ولذ فهي هنا في البيت بفتح الفاء .

وأمية بن أبي الصلت (. . ـ ٥هـ) هو: أميـة بن عبد الله أبي الصلت الثقفي ، شاعـر جاهلي حكيم ، من أهل الطـائف ، هَـمَّ بـالإسلام ولم يفعل ومـات في الطائف . (خـزانة الأدب ١/ ١١٩ . (الأعـلام ١/ ٣٦٤) .

(١) سورة البقرة ، آية ١١٠ ، وسورة المزمل ، آيـة ٢٠ .

(٢) سورة طه ، آيـة ١٧ .

(٣) اتفقت كلمة العلماء قـديمًا وحديثًا ـ فيما أعلم ـ على أن (مـا) الاستفهـامية اسم وليست حرفًـا ، ولذا فإنها تقع مبتدأ ومفعـولاً به ومجرورة بحرف الجر كثيرًا ، ولا أدري على أي شيء اعتمـد الطوفي في الحكم بحرفيتها انظـر: الأزهية ٧١ ، والجَنى الداني ٣٣٦ ، والمغني ٣٩٣ ، ودراسات أسلـوب القرآن للشيخ عضيمة ٣/ ٩٠ ـ ١٠٤ ، وحديث (مـا) للـدكتور المفدى ٥٨ ، وقـد ذكر فيهـا العلامات التي تـؤكد اسميتها ، دون أن يشير هو أو غيره من الكتب المذكورة إلى أن أحدًا قد قال بحرفيتها . ورأيت الجوهري في الصحاح ٦/ ٢٥٥٥ ، عند حـديثه عن (ما)، ذكر أنها حرف يتصرف على تسعة أوجـه ، وذكر منها الاستفهامية والشرطية والموصـولة وغيرها مـن الأنواع المتفـق على اسميتهـا ، وأظنه لا يعنـي بالحـرف الحرف الاصطلاحي الذي هو قسيم الاسم والفعل . وقد ورد عند صاحب اللسان شيئاً من ذلك .

وأما الحرفية: فأحد أقسامها: النافية، نحو: ما قام زيدٌ. وبالجملة فحيث وقعت (إلا) في تمام الكلام بعدها فهي نافية. نحو: ﴿ما ينظرون إلاّ صيحةً﴾(١) ﴿وما يخدعون إلاّ أنفسَهم﴾(٢).

الثاني: الكَافَّةُ، وهي التي تكُفُّ (إن وأخواتها) عن العمل، نحو: ﴿إنما الله إلـهٌ واحدٌ﴾(٣)، ﴿أيحسبون أنَّما نُمدُّهم به من مالٍ﴾(٤)، ﴿كأنَّما يُساقُون إلى الموت﴾(٥).

[٤٧] ولكنَّما أَسعى لمجْـــدٍ مُؤثَّـــل(٦) .....

[٤٨] قالتْ ألا ليتَما هـذا الحمامُ لنا(٧) .....

لعلّما زيد قائم.

الثالث: المهيِّئَةُ، وهي التي تُهيِّئ (إن وأخواتها) لِدُخولها على الفعل، نحو: إنما قامَ زيدٌ. وهي الكافَّة على التحقيق، والخِلافُ في العبارة.

---

(١) سورة يس، آية ٤٩.

(٢) سورة البقرة، آية ٩.

(٣) سورة النساء، آية ١٧١.

(٤) سورة المؤمنون، آية ٥٥.

(٥) سورة الأنفال، آية ٦.

(٦) صدر بيت من الطويل لامرئ القيس (نحو ١٣٠ ـ ٨٠ ق هـ) ابن حجر بن الحارث الكندي، يماني الأصل ومولده بنجد، أشهر شعراء العرب في الجاهلية، وأبوه ملك أسد وغطفان. وأخباره كثيرة مشهورة. (انظر: خزانة الأدب ١/ ١٦٠، والأعلام ١/ ٣٥١)، وعجزه: وقد يدرك المجد المؤثل أمثالي ـ وهذا البيت من قصيدته اللامية المشهورة التي مطلعها:

ألا عم صبـــاحًـــا أيها الطلل البـــالي .....

وأغلب أبياتها شواهد نحوية. انظر: ديوانه ١٢٣ (ابن أبي شنب)، ورصف المباني ٣٨٥، وشرح شواهد المغني للسيوطي ١/ ٣٤٢، وخزانة الأدب ١/ ١٥٨ (بولاق)، وغيرها، وللمزيد انظر: المعجم المفصل في شواهد النحو ٢/ ٧٤٠. ومعنى (مؤثَّل): أي مؤصل عظيم.

(٧) صدر بيت من البسيط للنابغة الذبياني، وهو أبو أمامة زياد بن معاوية الذبياني الغطفاني المضري، كان حكم الشعراء في سوق عكاظ، وله حظوة عند النعمان بن المنذر. عاش طويلاً ومات قبل الهجرة بقليل. =

الرابع: الاستفهامية[1].

الخامس: الزائدة، نحو ﴿ **فَبِما رَحْمةٍ مِن الله** ﴾[2]، ﴿**فَبِما نَقْضِهم ميثاقَهم**﴾[3]، وتكثر زيادتها بعد إذا، نحو: ﴿ **وإذا ما أنزلت سورةٌ** ﴾[4].

* * *

إذا ما عرفت ذلك: **فالرافضة** حملوا (ما) في قوله عليه السلام: (ما تركنا صدقةً) على أنها نافية، أي: إنّا لم نترك صدقةً، وإنما تَرَكْنا **ما** تركناه إرثًا لغيرنا.

وحَمَلَها **أهلُ السنة** على أنها موصولة بمعنى (الذي)، تقديره: الذي تركناه صدقةٌ، بالرفع على الخبر[5]، وحُذِفَ الهاء من (تركناه)؛ لأنها ضميرٌ منصوبٌ، وهو سائغٌ الحذفِ في الصِّلةِ، كقوله تعالى: ﴿**وما عَمِلَتْ أيديهم**﴾[6] قرئت بحذف الهاء وإثباتها[7].

= انظر (الشعر والشعراء ١/ ١٦٣، والأعلام ٣/ ٩٢)، وعجز البيت:
إلى حمامتنا ونصفه فَقَدِ. ويروى (أو نصفه).
وهذا البيت من قصيدته الدالية المشهورة التي مطلعها: يا دار مَيَّةَ بالعلياء فالسند. . . .
وهو في ديوانه ٢٤، وسيبويه ١/ ٢٨٢ (بولاق) والأزهية ٨٨، ١١٩، ورصف المباني ٣٦٧، وشرح شواهد المغني للسيوطي ١/ ٧٥، وخزانة الأدب ٤/ ٢٩٧ (بولاق) وللاستزادة راجع: المعجم المفصّل في شواهد النحو ١/ ٢٦٥.

(١) تقدّم قبل قرابة عشرة أسطر ذِكْره حرفيّة (ما) الاستفهامية، والتعليق على ذلك، قبل ثماني حواشٍ.

(٢) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

(٣) سورة النساء، آية ١٥٥، والمائدة، ١٣.

(٤) سورة التوبة، آية ١٢٤ و١٢٧.

(٥) انظر الحديث عن توجيه الرافضة وأهل السّنة في فتح الباري ٦/ ٢٠٢، ١٢/ ٧.

(٦) سورة يس، آية ٣٥.

(٧) قرأ بالحذف: حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم، وقرأ بالإثبات: ابن كثير ونافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص عن عاصم. انظر: السبعة لابن مجاهد. ٥٤٠، والإرشاد ٥١٦.

وهذا هو الحقُّ إن شاء الله تعالى. وما ذهب إليه **الرافضةُ** خطأٌ صريح مَحْضٌ، فإن الحديث مُصَدَّرٌ بما يُبطل قولهم، وهو قوله عليه السلام: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقةً)[1]، فنفى أنه يورث، وجعل ذلك صفة تمدُّح، ولذلك نصب (معاشر) على المدح[2]، كذلك الرِّواية، ثم أثبتَ أن ما يتركه صدقة.

فقد تضمن الحديث جُملتين: إثباتيةً ونفيِيَّةً. وعلى ما تأولته الرافضة تكون الجملتان نافيتين، فيكون قد نفى الجهتين المشروعتين: الميراثَ، والصدقةَ، فالجهة الثالثة تكون باطلةً عينًا، وهو على الرسول المعصوم محال، وإلا فعليهم إثباتها، على أنه بمجرد نفيه للإرث فاتَهُم الغرض.

فإن قيل: الاعتراض من وجهين:

---

(١) تقدم الكلام عن هذا الحديث وتخريجه عند وروده للمرة الأولى قبل خمس صفحات تقريبًا، ومضت الإشارة هناك إلى أن روايته المشهورة (لا نورث ما تركنا صدقة) بدون عبارة: (نحن معاشر الأنبياء) وقد تكلم ابن حجر في فتح الباري ١٢/ ٨ (عند شرحه للأحاديث رقم ٦٧٢٥ ـ ٦٧٣٠) فقال: «وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) فقد أنكره جماعة من الأئمة، وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ (نحن)، لكن أخرجه النسائي من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد بلفظ: (إنا معاشر الأنبياء لا نورث) الحديث أخرجه عن محمد بن منصور عن ابن عيينة عنه، وهو كذلك في مسند الحميدي عن ابن عيينة وهو من أتقن أصحاب ابن عيينة فيه. وأورده الهيثم بن كليب في مسنده من حديث أبي بكر الصديق باللفظ المذكور، وأخرجه الطبراني في (الأوسط) بنحو اللفظ المذكور، وأخرجه الدارقطني في (العلل) من رواية أم هاني عن فاطمة عليها السلام عن أبي بكر الصديق بلفظ: (إن الأنبياء لا يورثون)». انتهى كلام ابن حجر. وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٢/ ٤٦٣ برقم ٩٩٧٣ بلفظ: (إنا معشر الأنبياء لا نورث، ما تركت بعد مؤنة عاملي ونفقة نسائي صدقة) عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وانظر في ذلك: إعراب القراءات السبع وعللها لابن خالويه ١/ ٤١٩.

(٢) أي: على الاختصاص.

أحدهما: أنّا لا نُسَلِّمُ صِحّةَ قوله: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث)[1]؛ لأن ذلك يناقض قوله تعالى حكايةً عن زكريّا عليه السلام / ﴿ **فَهَبْ لِي مِن لَدُنكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي** ﴾[2]. ﴿ **لا تَذَرْنِي فَرْدًا وأنت خيرُ الوارثين** ﴾[3]. وقوله تعالى: ﴿**وَوَرِثَ سليمانُ داود** ﴾[4]. [٢٥/أ]

الثاني: سَلَّمْنا صحته لكن تأويلنا أولى من تأويلكم؛ لأنه مستغنٍ عن التقدير وتأويلكم يفتقر إلى تقدير الضمير[5]، والأصل في الكلام أن يكون تامًّا بذاته، وافتقاره إلى التّتِمّةِ بالتقدير خلافُ الأصل.

فالجواب عن الأول: أن الحديثَ لا سبيل إلى منع صحّته، إذ قد رواه أحمد والبخاريُّ ومسلمٌ[6] من حديثِ عائشة[7]، وأبو داود من حديث مالك بن

---

(١) عبارة: (نحن معاشر الأنبياء) ليست محل الشاهد، فسواء صحت أم لم تصح، أما عبارة: (لا نورث) فهي محل الشاهد. وهي صحيحة ثابتة عند البخاري ومسلم ـ كما تقدم ـ وغيرهما، رغم أنوف الرافضة.

(٢) سورة مريم، آية ٥ ـ ٦.

(٣) سورة الأنبياء، آية ٨٩ ﴿رب لا تذرني فردًا. . .﴾.

(٤) سورة النمل، آية ١٦.

(٥) المراد بالضمير: العائد المنصوب المحذوف في قوله: (ما تركنا صدقة) فالتقدير: ما تركناه صدقة، أي: الذي تركناه صدقة. ويمكن الرد عليهم في ذلك بأن هناك رواية ثابتة في الصحيح لا يصلح فيها تأويلهم، وإنما تتعين فيها الموصولة، وهي رواية عائشة: (أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبي بكر. . . . فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث ما تركنا فهو صدقة). انظر: (فتح الباري ٧/ ٧٧، الحديث رقم ٣٧١١ ـ ٣٧١٢)، (وصحيح مسلم ٣/ ١٣٧٩ الحديث رقم ١٧٥٨ وهو عنوان الباب السادس عشر في كتاب الجهاد والسير). لوجود الضمير المنفصل (فهو صدقة).

(٦) تقدم قبل ست صفحات تقريبًا بيان موضع الحديث في صحيح البخاري، ومسلم، ومسند أحمد، وسنن أبي داود، بيانًا كاملاً.

(٧) عائشة (٩ ق هـ ـ ٥٨هـ) هي: أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، أفقه نساء المسلمين، وأحب نساء الرسول صلى الله عليه وسلم إليه، وأكثر رواية لحديثه. (الأعلام ٤/ ٥).

أوس بن الحدثان[1]، وهو حديث مشهور مستفيض إلا أن للرافضة أصلاً خبيثًا باطلاً، وهو أنهم لا يقبلون رواية الصَّحابة لمرضٍ في قلوبهم عليهم. وليس هذا موضع الرّدّ عليهم في ذلك الأصل.

فأمّا إرثُ يحيى من زكريّا، وسليمان من داودَ، فإنما كان لمنصب النُّبُوّةِ دون الأعراض المالية[2]، فأما مُلك سليمانَ الذي انتقل عن داودَ إليه فهو جهةٌ بنفسه، ليس من النُّبُوةِ في شيءٍ؛ لأنهم كانوا أنبياء ملوكًا، ونبيُّنَا ﷺ كان عبدًا نبيًّا، ولم يكن مَلِكًا حتى ينتقل مُلْكُه عنه إلى غيره.

وعن **الثاني**: أنّا قد بَيَّنَّا أن تأويلنا هو الظاهر المتبادر إلى الذهن من الحديث وهو مُتعين، وتأويلهم فاسدٌ، فكيف يكون أولى.

قولهم: (الأصل في الكلام أن يكون تامًّا) مُعارَضٌ بوجوه:

الأول: أن الأصل في الكلام الاسمُ؛ لأنه مَنشأ الأفعال ومستدعى الحروف. و(ما) على قولنا اسم، وعلى قولكم حرفٌ.

الثاني: أن الأصل في الإعراب الرفع، والنصبُ والجرُّ فضلتان في الكلام، ولهذا حُمِلَ أحدهما على الآخر في مواضع كثيرةٍ. و(صَدَقَةٌ) على قولنا مرفوعة، وعلى قولكم منصوبة.

الثالث: أن الأصل في كل كلام وتأويل أن يكون مُقَيَّدًا، وهما على قولنا مُقَيّدان، وعلى قولكم الكلامُ لغوٌ، والتأويل هذيان.

فهذه ثلاثة أصول تقابل أصلكم الذي ذكرتموه.

---

(١) هو: مالك بن أوس بن الحدثان (١هـ ـ ٩٢هـ) اليربوعي النصري، أبو سعيد، تابعي من أهل المدينة. (الأعلام ٦/ ١٢٩).

(٢) انظر: فتح الباري ١٢/ ٨.

وسمعت بعض شيوخنا يقول: رأيت كتابًا في الإمامة لبعض الشيعةِ، فذكر فيه هذه القِصّةَ، وذكر الحديث «ما تركنا صدقة» فأطال البحث فيه، وأورد ما قاله الفريقان، ثُمَّ قال بعد ذلك: (ولا أدري ما هذا؟ ولكن بين (تُنْ) و(تَنْ) ضاعت فَدَكٌ والعَوالي) يشير بذلك إلى نصب (صدقة) ورفعها على اختلاف التأويل.

وسنذكر فيما بعد **مسألة الرؤية**، وأن / للخلاف فيها اعتمادًا على العربية. [٢٥/ب]

الفصل الثالث[1]

في ذكر جملة من المسائل الدينيّة المتفرعة على القواعد العربية

(١) انظر التعليق على عنوان الفصل في الصفحة التالية.

obeikandl.com

الفصل الثالث [1]

في ذكر جملة من المسائل الدينية المتفرعة على القواعد العربية

اعلم أن أكثر المسائل التي سَنوردها مُتفرِّعةٌ على الكلام في **الحروف والأدوات**.

فالحروف: جمعُ حرفٍ، وهو في اللغة: الطَّرَفُ، يقال: حَرْفُ الجبل، أي: طَرَفه.

وفي الاصطلاح الصِّناعي: عبارةٌ عمّا دلَّ على معنىً في غيره فقط من الكلم، ومعناه الاصطلاحي مأخوذٌ من معناه اللُّغوي؛ لأنه لا يكون جزءًا للجملة، بل منحرفًا عنها، داخلاً لمعنى في أحد أجزاء الجملة، ومعنى كونه لا يدلُّ على معنىً في نفسه: أنَّ فائدةَ الكلامِ لا تَتِمُّ إلاّ بذكر مُتَعلَّقِه، كقولنا: (زيدٌ في، أو مِنْ) لا تتمُّ فائدة الكلام حتى تقول مثلاً: الدار، أو بني هاشم، وكذلك: (شربتُ من الماء) يعني[2] التبعيض، وهو في الماء، لا في (مِنْ). وعلى هذا القياسُ في جميع الحروف.

---

(١) عبارة (الفصل الثالث) غير ظاهرة في النسختين، ومكانها فارغ، فلعلها كانت مكتوبة بالحمرة فلم تظهر في التصوير وقد اجتهدت في إثباتها من عندي استناداً على كلام الطوفي السابق حيث قد نص في الصفحة الثانية من بداية الباب الرابع على أن هذا الباب يشتمل على فصول. وحيث قد مضى الفصلان الأول والثاني، فلا شك بأن هذا هو الفصل الثلث. وإن كنت أرى أن هذا الفصل يصلح أن يكون (الباب الخامس) لولا أن الطوفي نص في خاتمة الكتاب على انتهاء الباب الرابع والعدول عن الباب الخامس، مما يؤكد أن هذا الفصل أحد فصول الباب الرابع.

(٢) كلمة: (يعني) غير منقوطة الياء الأولى في نسخة (أ) فبدت الياء الأولى كأنها (ميم) فكتبها ناسخ (ب) معنى، مع أن الياء الأخيرة منقوطة في (أ). ولا يحسن أن تبقى هكذا (معنى) إلا أن يزاد بعدها كلمة (مِنْ). =

ثُـمَّ اعلم أن الحرف: إمّا بسيطٌ أو مركبٌ.

فـالبسيطُ: مـا كـان على حـرفٍ واحـدٍ، كـ (بـاءِ) الجَـرّ و(واوِ) العطفِ ونحوهمـا.

والمركَّب: ما كان على حرفين فأكثر. ثم هو إما ثُنائي: نحو (مِنْ) و(في)، أو ثُلاثـي: نحـو (على) و(إلى)، أو رُباعي: نحـو (كَـلاّ) و(حتّى)، أو خماسي: نحو (لكنَّ) مشدَّدة. ولا يزيد الحرف على هذا العدد.

والأدوات: جمع أداة، بفتح الهمـزة، وهي الآلـةُ، كقلـمِ الكـاتب، وفأسِ النَّجَّـار. ونظيرهمـا في الصنـاعة أدوات الشرط والاستفهـام ونحـوهن؛ لأنـه يُتوصَّل بها إلى المعاني كما يتَوصّل الصانع إلى صناعته بالآلـة المعدَّة لهـا.

وقـد ذكرتُ الكـلام في كلِّ أصل ثم أتبعتـه ببعض فُروعـه، ورتَّبتُ ذلك على أبواب (**المحرر**[1] **في الفقـه**) على مـذهبنا إذ كـان لنـا بـه نـوع أنسَـةٍ وفيه نـوع إشغال[2].

* * *

= وقـول الطوفي بعـدهـا: «وهو في (الماء) لا في (مِنْ)». أي: أن التبعيض حقيقـة في الماء لا في (مِنْ)، وإن دلت عليه فإنها لا تغني وحدها بدون مجرورها.

(١) المحرّر في الفقـه: كتاب في الفقـه الحنبلي، ألفه الشيخ مجد الـدين عبد السـلام بن تيمية المتـوفى سنة ٦٥٢هـ، وهو جـدُّ شيخ الإسـلام ابن تيميـة. وقد طبع في مطبعـة السنـة المحمـدية (في مصر) عـام ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م. وطبع معـه في نفس الكتاب: النكت والفوائـد السنية على مشكـل المحـرر. لشمس الدين بن مفلح. وأعادت طبعه مكتبة المعارف بالـرياض. (انظر ترجمة مجد الدين ومؤلفاته في المقصد الأرشد ٢/ ١٦٢).

(٢) كذا في النسختين: (إشغـال)، وأظن أن المراد: ولنا به اشتغال. مع أن الموجود صحيح المعنى.

[الآية الأولى] : قوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصَّلاةِ فاغسلوا وجوهَكم وأيديَكُم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلَكم إلى الكعبين** ﴾[1] .

الكلام على الآية في بحثين :

[البحث الأول]:

فيما يتعلق بـ (البـاء) : وهي حرف جَـرٍّ أُحـاديٌّ ، ترد في اللغـة أصليـةً ، نحو : (بـاء) بَكْـرٍ وبِشْـرٍ ، وزائدةً . ثم لها معاني متعددةٌ منها :

الإلصـاقُ : وهو معناها العامُّ لرجوع سائر معانيها إليه ، ووُجودِه في جميعها ، نحو : كَتَبْتُ بالقلم .

قال الثَّمانِينّـي : [2] (معناه ألصقتُ الحروف بعضَهـا ببعض بالقلم) ، وقيل / معناه ألصقتُ يدي بالقلم وكتبتُ ، وكذلك يتوجَّـه الإلصاق في سائر معانيها ، يُقـال : أمسكتُ الحبلَ بيـدي ، أي : ألصقتها بـه . وإليـه ذهب أصحابنـا [3] وجمهـور أهل العربيَّـة [4] . [٢٦/أ]

---

(١) سورة المائدة ، آيـة ٦ .

(٢) انظر كلام الثمانينـي في شرحـه للمع (ورقة ٥٩/أ) مخطوط .

والثمانيني هو : عمر بن ثابت الثمانيني (. . . ـ ٤٤٢هـ) أبو القاسم ، عالم بالعربية ، ضرير ، من سكان بغداد ، ومنسوب إلى (الثمانين) من قرى جزيرة ابن عمر . (الأعلام ٥/ ٢٠٠) .

(٣) كلمة (أصحابنـا) تنصرف عندما يطلقها إلى الحنـابلة . وانظر الحديث والخلاف في هـذه الآية مفصلاً بين الحنابلـة والشافعية وغيرهم في : المغنـي لابن قدامة ١/ ١٧٥ ، والتمهيـد لأبي الخطاب ١/ ١١٢ ، ومجموع فتاوى ابن تيمية ٢١/ ١٢٢ ، وشرح الزركشي ١/ ١٩٠ .

(٤) انظـر : الجنى الـداني ٣٦ ، ٤٦ ، والمغني لابن هشـام ١٣٧ ، وقـد نص على ذلك سيبـويـه والمبرد في الكتاب ٢/ ٣٠٢ (بولاق) ، والمقتضب ٤/ ١٤٢ . وانظر : دراسات أسلوب القرآن ٢/ ٣ .

وقال بعض الشافعية ــ في أصح القولين لهم ــ: إذا دَخَلَتْ على فعلٍ مُتعدٍ بنفسه اقتضت التبعيض نحو: قوله تعالى: ﴿ **وامسحُوا برءوسكُم** ﴾[1]، وهو مذهبُ ابن كيسان [2]، وعلى هذا الأصل انبَنَى الخلاف بيننا وبينهم[3] في مسحِ الرأس، حيث أوجبنا استيعابه، وأوجبوا هم مسحَ بعضه، وهو أقل ما يتناوله اسم المسح.

فلنذكر الدليلَ من الجانبين على الأصل والفرع جميعًا:

فأمّا هُم فاحتجوا بوجوه:

الأول: أنّ الشافِعيَّ ـ رضي الله عنه ـ قال (إنّ الباءَ للتبعيض) وهو من أهل اللغة.

الثاني: أنّ (الباءَ) إمّا أن تكون لفائدةٍ ومعنًى، أوْ لا. والثاني[4] باطلٌ؛ لأنه عيبٌ بكلامِ الله ولغةِ العرب، حيث نزل بها القرآن، محالٌ [5]، فتعين

---

(١) سورة المائدة، آية ٦.

(٢) يقول ابن جني في سر الصناعة ١/ ١٢٣: «فأما ما يحكيه أصحاب الشافعي ـ رحمه الله ـ عنه من أن الباء للتبعيض، فشيء لا يعرفه أصحابنا ولا ورد به ثبت». وسيورد الطوفي بعد قليل كلامًا يؤكد هذا لبعض علماء اللغة كابن عرفة وابن دريد وابن برهان وغيرهم. وينسب القول بالتبعيض إلى الكوفيين والأصمعي وابن قتيبة وأبي علي الفارسي وابن مالك. انظر: الجنى الداني ٤٣، والمغني لابن هشام ١٤٢. ولم أجد من نسبه إلى ابن كيسان فيما اطلعت عليه من مراجع.

(٣) قوله: بيننا وبينهم: أي بين الحنابلة والشافعية.

(٤) المراد بـ (الثاني): أن تكون الباء لغير معنى وفائدة.

(٥) كلمة: (محالٌ) كذا وردت في النسختين. ويبدو أنها خبر ثانٍ مؤخر لكلمة (والثاني) ويكون الكلام: والثاني باطل محال، أو أنها تحتاج إلى حرف عطف لتكون: ومحال. أوانها نعت لكلمة: عيب.

الثاني[1]، ولا فائدة لها ولا معنى إلاّ التبعيض، فوجبَ حملها عليه؛ صونًا لكلام الله عن العيب.

الثالث: أنّ أهل اللسان فرّقوا بين قول القائل: أخذتُ ثوبَ فلانٍ، وبثوبهِ. وركابَه وبركابهِ. فحملوه مع عدم الباء على أخذ الجميع، ومع وجودها على الأخذ بالبعض. وقالوا: مسحتُ برأس اليتيم، ومسحتُ يدي بالمنديل، والمعقول منه البعض.

وروَى أنس[2] رضي الله عنه، قال: (رأيت النبيَّ ﷺ يتوضأ، وعليه عِمامةٌ قِطْرِيَّةٌ[3]، فأدخل يده من تحت العمامة، فمسحَ مُقَدَّمَ رأسه، ولم ينقض العِمامة)[4] رواه أبو داود.

وفي حديث المغيرة بن شُعبة[5] رضي الله عنه: (أنّ النبيَّ ﷺ توضأ ومسحَ على ناصيته)[6].

---

(١) قوله: (فتعين الثاني): أي الثاني من الأمرين: وهو أن لها فائدة ومعنى، والمفروض أن يقول فتعين الأول؛ لأنه ذكره أولاً، أو فتعين الآخر.

(٢) هو: أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم النَّجَّاري الخزرجي الأنصاري (١٠ ق هـ ـ ٩٣هـ) أبو ثمامة، أو أبو حمزة، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه. (الأعلام ١/ ٣٦٥).

(٣) ورد في الحديث: (ثوب قِطْري) و(عمامة قِطْرِيّة). قال ابن الأثير في النهاية ٤/ ٨٠:
«هو ضرب من البرود فيه حمرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة، وقيل: هي حلل جياد تحمل من قِبَلِ البحرين، وقال الأزهري: في أعراض البحرين قرية يقال لها: قطر، وأحسب الثياب القطرية نسبت إليها، فكسروا القاف للنسبة وخففوا». وهي دولة قطر المعروفة الآن. (وانظر: اللسان، مادة: قطر).

(٤) حديث ضعيف، رواه أبو داود وابن ماجه، في باب المسح على العمامة، وقد ضعّفه الشيخ الألباني في دراسته لأحاديث الكتابين. (انظر: ضعيف سنن أبي داود للألباني ص ١٤، الحديث رقم ٢٥/ ١٤٧، وضعيف سنن ابن ماجه للألباني ص ٤٤، الحديث رقم ١٢٤/ ٥٦٤).

(٥) هو: المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود الثقفي (٢٠ ق هـ ـ ٥٠هـ) أبو عبد الله، صحابي داهية، ولد بالطائف ومات بالكوفة. (الأعلام ٨/ ١٩٩).

(٦) حديث صحيح، أخرجه مسلم ١/ ٢٣٠ في كتاب الوضوء، في باب المسح على الناصية والعمامة. وأبو داود في كتاب الطهارة، في باب المسح على الخفين ١/ ٣١ (صحيح أبي داود للألباني) وبرقم =

ولما وصف عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ وضوءَ النبي ﷺ قال: (مسح مُقدَّم رأسه ولم يستأنف له ماءً جديدًا)[1]؛ ولأن المسحَ شُرِعَ تخفيفًا، والاستيعابُ مُشِقٌّ، فينعكس مقصوده.

والجواب عن الأول: أن ذلك غير محفوظٍ عن الشافعي، وإنما المنقول عنه الكلام في مسح الرأس، وهو حكم شرعيٌّ يحتمل التصرف والقياس، وما نحن فيه حكمٌ لُغَوِيٌّ لا يحتمل ذلك. ثم لو صحَّ ذلك عنه كان مُعارضًا بقول جمهور أهل اللُّغة وأئمتها / فإن أبا بكر عبدَ العزيز[2] قال في كتاب الخلاف: سألت [٢٦/ ب

= ١٣٦/ ١٥٠، والترمذي ١/ ٣١ ـ ٣٢ (صحيح الألباني) ٨٧/ ١٠٠، في باب المسح على العمامة. والنسائي ١/ ٢٥ (صحيح الألباني) برقم ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، في باب المسح على العمامة والناصية. وأحمد في المسند ٤/ ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٥، وأرقام الحديث هي: (١٨١٥٩، ١٨١٨٩، ١٨٢٠٧، ١٨٢٦٠) وحديث المغيرة هذا حديث مستفيض، وقد ورد في عدة مواضع عند مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وأحمد، غير ما ذكر، لكني اكتفيت بالمواضع التي فيها نص على محل الشاهد وهو المسح على الناصية. كما أنه ورد في تسعة مواضع عند البخاري، وليس فيها محل الشاهد، أولها برقم ١٨٢ (فتح الباري) وبقية المواضع موضحة عنده.

(١) حديث عثمان بن عفان ــ رضي الله عنه ــ في وصف وضوء النبي ﷺ حديث صحيح، مستفيض، أخرجه البخاري برقم ١٥٩، ١٦٠، ١٦٤، ١٩٣٤، ٦٤٣٣ (فتح الباري). وأخرجه مسلم ١/ ٢٠٤ في باب صفة الوضوء، وأبو داود في صفة وضوء النبي، والنسائي في باب المضمضة وباب حد الغسل، وابن ماجه في باب ثواب الطهور، وأحمد ١/ ٥٨ ــ ٦١، ٦٧، ٦٨، ٧٤. لكن الرواية عند هؤلاء جميعًا: (ومسح برأسه) أو (ومسح رأسه). أما الرواية التي أوردها الطوفي وتنص على مسح مقدم الرأس. فقد أخرجها سعيد بن منصور، كما ذكر ابن قدامة في المغني ١/ ١٧٦، وابن حجر في فتح الباري ١/ ٢٩٣ عند شرحه للحديث رقم (١٨٥)، وقال ابن حجر في حديث سعيد بن منصور هذا: «وفيه خالد بن يزيد بن أبي مالك، مختلف فيه».

(٢) أبو بكر عبد العزيز: هو المعروف بـ (غلام الخلّال). وقد تقدمت ترجمته. وكتابه هذا اسمه: (الخلاف مع الشافعي) وهو كتاب غير موجود، فيما أعلم.
وانظر كلام أبي بكر هذا: في شرح الزركشي على مختصر الخرقي ١/ ١٩١.

أبا عبد الله بن عرفَة [1] وابن دُريد [2] وجعفر بن محمد [3] عن (الباء) تُبَعِّض ؟ فقالوا: لا يعرف في اللغة أنها تُبَعِّض، وإنما جُعلت للخفض وتحسين الكلام.

وقال ابنُ بَرْهان: [4] (من زعم أن الباء تُفيد التبعيض فقد جاء أهلَ اللّغة بما لا يعرفونه).

فإن قيل: هَبْ أن هذا صحَّ عن هؤلاء، إلاّ أن نَقْلَ الشافعيّ زيادةٌ، وهي من الثقة مقبولة، وقد اختاره ابن كَيسان.

قلنا: قد منعنا صحته عن الشافعيّ. والمُحصِّلون مِنْ أصحابِه لا يُثبتونه، واختيار ابن كيسان مخالف لجمهور أهل اللغة فلا يقبل.

فإن قيل: قولكم شهادةٌ على نفي، فلا يُسمع [5]، وقولنا إثبات، وهو مُقدّم.

قُلنا: قولُنا على وَفْق النفي الأصلي، والأصلُ عدم ما يدّعونه من المناقِض، وقولكم وإن كان إثباتًا إلا أنه لا مُستند له، فلا يقبل.

---

(١) أبو عبد الله بن عرفة: هو إبراهيم بن محمد بن عرفة الأزدي العتكي (٢٤٤هـ ـ ٣٢٣هـ) أبو عبد الله، يلقب بـ (نفطويه) إمام في النحو من أحفاد المهلب بن أبي صفرة. (الأعلام ١/ ٥٧).

(٢) ابن دريد: هو محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (٢٢٣ ـ ٣٢١هـ) من أزد عمان من قحطان، أبو بكر، صاحب المقصورة، من أئمة اللغة والأدب. (الأعلام ٦/ ٣١٠).

(٣) كذا في النسختين: (جعفر بن محمد) ولم أجد أحدًا بهذا الاسم معاصرا لهؤلاء من علماء اللغة والنحو، ويبدو لي أن في الكلام سقطًا، وأن المراد: عبد الله بن جعفر بن محمد، وهو ابن درستويه العالم اللغوي والنحوي المشهور المولود سنة ٢٥٨هـ والمتوفى سنة ٣٤٧هـ. (الأعلام ٤/ ٢٠٤).

(٤) انظر كلام ابن برهان في كتابه شرح اللمع ١/ ١٧٤، والمغني لابن قدامة ١/ ١٧٦، وشرح الزركشي ١/ ١٩١. وقد تقدم في حاشية (٢) من ص ٣٧٦ ذكر كلام لابن جني في سر الصناعة مماثل لذلك.
وابن برهان: هو عبد الواحد بن علي بن برهان الأسدي (. . . ـ ٤٥٦هـ) أبو القاسم، عالم بالأدب والنسب والنحو، من أهل بغداد. (الأعلام ٤/ ٣٢٦).

(٥) في (ب): تسمع.

والجوابُ عن الثاني من وجهين :

أحدهما : أنه قياسٌ في الحقيقة ، ولا مدخلَ لـه في اللغة .

الثاني : أن قولكم (لا معنى لها إلاّ التبعيض) تَحكُّمٌ على اللغة غيرُ مُسَلَّم ؛ لأن معنى الإلصاق يِصِحّ فيها بتقدير: ألصقوا آلة المسح بالرؤوس وامسحوا ، ولأن الباء وردت لمعاني كثيرة :

فإنها قد وردت بمعنى (عَلَى) و(عَنْ) في قوله تعالى : ﴿ **تأمَنْه بقنطار** ﴾[1] ﴿ **يَسّرناه بلسانك** ﴾[2]، أي : (عليه) فيهما . ﴿ **فاسأل به خبيرًا** ﴾[3]، أي : (عنه) . وقول الشاعر:

[٤٩] **فإن تَسْأَلُوني بالنِّساءِ فإنَّني عليمٌ بأدواءِ النساءِ طبيبُ** [4]

[٥٠] **إذا شابَ رأسُ المرءِ أو قَلّ مالُه فليس له من وُدِّهنَّ نصيبُ**

أي (عن النساء) .

ولو حُمِلتْ في الآية على أحد هذين المعنيَيْن ، بتقدير: امسحوا على رؤوسكم ، أو امسحوا عنها الحدث أو المانع ، لاَقتضى ذلك الاستيعابَ .

وبمعنى (مِنْ) في قوله تعالى ﴿ **عَيْنًا يشربُ بها عبادُ الله** ﴾[5]، فلو حُمِلَتْ على هذا لاقتضت التبعيضَ .

---

(١) سورة آل عمران ، آية ٧٥ . وانظر الجنى الداني ٤٢ .

(٢) سورة مريم ، آية ٩٧ ، وسورة الدخان ، آية ٥٨ . وانظر: دراسات أسلوب القرآن ٢/ ١٨ .

(٣) سورة الفرقان ، آية ٥٩ . وانظر: الأزهية ٢٩٥ ، والجنى الداني ٤١ ، ودراسات أسلوب القرآن ٢/ ١٧ .

(٤) بيتان من البحر الطويل لعلقمة بن عَبَدة الفحل ، شاعر جاهلي من بني تميم ، كان معاصرًا لامرئ القيس ، وله معه مساجلات ومواقف . انظر: (خزانة الأدب ١/ ٥٦٥ ، والأعلام ٥/ ٤٨) .
والبيتان في ديوانه ٣٥ ، وأدب الكاتب ٥٠٨ ، والأزهية ٢٩٥ ، والجنى الداني ٤١ ، والمقاصد النحوية ٣/ ١٦ ، والمعجم المفصل للشواهد ١/ ٨٥ .

(٥) سورة الإنسان ، آية ٦ . انظر: الأزهية ٢٩٤ ، والمغني ١٤٢ .

ووردت زائدةً نحو قولـه .

[٥١] نضربُ بـالسيفِ ونـرجُـو بـالفـرج (١)

أي : ونـرجـو الفَـرَجَ ؛ لأن (رَجَـوْت) يَتَعَـدَّى بنفسـه ، ولا يُقـالُ : إنها للتبعيض ؛ لأنهم لم يـرجوا مجمـوع جنس الفَرَج ؛ لأنـه لا يؤتـى على جميعـه لِتَعَدُّدِ جهاتـه / وإنما رجوا بعضه ، وهو الفَرَجُ من كَـرْبهم المخصوص الذي هم [٢٧/أ] فيه ، لأنّا نقـول : الفَرَجُ عَرَضٌ ، وهو لا يتجـزّأ ، ولا يَتَبَعّضُ ، ولأن كلَّ نوع من أنواع جنس العَرَضِ يُسمّـى عَرَضًا كاملاً ، فكذلك الفَرَجُ المخصوص من جنس الفَرَج يُسمّى فَرَجًا ، لا بعض فَرَجٍ . فتكون الباءُ زائدةً .

وقال جرير :

[٥٢] . . . . . سُـودُ المحـاجِـرِ لا يقـرأْن بـالسُّـوَرِ (٢)

(١) بيت من الرجز ينسب للنابغة الجعدي ، وهو قيس أو حسان بن عبد الله بن عُدس بن ربيعة الجعدي العامـري ، أبو ليلى ، صحابي جليل ، وشـاعر مجيـد ، عاش طويـلاً ، ومات في أصبهان . وقـد جاوز المائة ، في حدود سنة ٥٠هـ . انظر : (الأغاني ٤/ ١٢٦ ، والأعلام ٦/ ٥٨) . والبيت في ملحقات ديوانه ٢١٦ ، ومجاز القـرآن ٢/ ٥ وأدب الكاتب ٥٢٢ ، ومعجـم البلدان ٤/ ٢٧١ ، ورصف المبـاني ٢٢١ ، والمغني ١٤٧ ، وخزانة الأدب ٤/ ١٥٩ (بولاق) والمعجم المفصل للشواهد ٣/ ١١٣٠ .

ولعل السبب في نسبة هذا البيت إلى النابغة الجعدي ، البيت الذي قبله وهو :

نحن بنو جعدة أصحاب الفلج . فكلمة (بنو جعدة) تـوحي بأن قائله جعديّ ، ولكن هل هو النابغة أو غيره ؟ الله أعلـم .

(٢) عجز بيت من البسـيط ، وصدره : هن الحرائر لا ربّات أحمرة .

ينسب للراعي النميري وهـو في ديوانـه ١٠١ (طبعة العراق) و١٢٢ (طبعـة بيروت) . وينسب للقتال الكلابي وهـو في ديوانه ٥٣ ، ولم أجد من نسبـه لجرير غير الطوفي . وقد ورد هـذا البيت وبيت قبله في قصيدة طويلة للراعي في ديوانه ، وفي مقطوعة قصيرة للقتال في ديوانه . وورد في حاشية هذه الدواوين تخريج جيد ووافٍ لهذا البيت ، وممن تحدث عنه حديثًا مفصـلاً ـ كعادتـه ـ صاحب الخزانـة ٣/ ٦٦٧ (بولاق) وذكر نسبته للشاعـرين . وانظر البيت في : مجاز القرآن ١/ ٤ ، وأدب الكاتب ٥٢١ ، والمعاني الكبير ٣/ ١١٣٨ ، ومجالس ثعلب ١/ ٣٠١ ، ولسـان العرب (سـور) ، والجنى الـداني ٢١٧ ، والمغني ٤٥ ، ١٤٧ ، ٨٨٥ ، والمعجم المفصل للشواهد ١/ ٤٤٩ . =

أي لا يقرأن السُّوَرَ. وهذه زائدةٌ بلا إشكال[1].

ثم إن إنكاركم أن يكون في القرآن واللغةِ ما لا فائدة له، لا نزاع فيه، إنما النزاع في حصركم للفائدة في جهةٍ مُعيَّنةٍ من غير دليلٍ، وحينئذٍ لا يبعد أن تكون الباءُ ههنا زائدةً كما في قول جرير[2]، وتكون فائدتُها تحسينَ الكلام كما نقلنا عن ابن دريدٍ[3]، وتحسينُ الكلام من الفصاحة والبلاغة، وهما مطلوبان في القرآن لكونه معجزًا، وليس المقصودُ منه بيانَ الأحكام فقط.

وقد قال تعالى: ﴿فبما رحْمةٍ مِنَ الله﴾[4]، ﴿فبما نقضِهم مِيثَاقَهم﴾[5]، ﴿وقليلٌ مّا هُم﴾[6]، ﴿ما مَنَعَك أن [لا] تَسْجُد﴾[7]، و(ما) و(لا) زائدتان[8]، لا يظهر لهما معنى إلا الصِّلة وتحسين الكلام.

= * وجرير (٢٨ ـ ١١٠هـ) هو جرير بن عطية بن حذيفة الخطفى، الكلبي اليربوعي التميمي، شاعر فحل من شعراء النقائض، ولد ومات في اليمامة. (الأعلام ٢/ ١١١).

* والراعي النميري (. . . ـ ٩٠هـ) هو: عبيد بن حصين بن معاوية بن جندل النميري، أبو جندل، شاعر مجيد، وقد هجاه جرير هجاءً مرًّا بسبب انحيازه إلى الفرزدق. (الأعلام ٤/ ٣٤٠).

* والقتال الكلابي هو عبد الله أو عبيد الله أو عبيد أو عبادة أو عبّاد بن مجيب أو مخبب بن المضرحي الكلابي، معاصر لجرير والراعي، سمي بالقتال لأنه متمرد فاتك. (مقدمة ديوانه ١٢).

(١) كما هو موضح في مراجع الحاشية السابقة.

(٢) تبين عند تخريجي للشاهد عدم صحة نسبته لجرير.

(٣) يشير إلى النص السابق قبل أربع صفحات تقريبًا عن ابن دريد ومن معه فيما نقله عنهم أبو بكر عبد العزيز في كتابه الخلاف.

(٤) سورة آل عمران: آية ١٥٩. انظر: الأزهية ٧٥، ٧٩، والجنى الداني ٣٣٢.

(٥) سورة النساء: آية ١٥٥، وسورة المائدة: آية ١٣. انظر: الأزهية ٧٥، ٧٩، والمغني ٧٣٨.

(٦) سورة ص: آية ٢٤. انظر: الأزهية ٧٦.

(٧) (ما منعك أن لا تسجد): في سورة الأعراف: آية ١٢ ـ بزيادة (لا) ـ، و(ما منعك أن تسجد) في سورة ص: آية ٧٥ ـ بدون (لا). وواضح أن المراد الآية الأولى؛ لأن الحديث عن زيادة (لا). فلا تصلح فيه الآية الثانية. مع أنه حصل خطأ في النسختين (أ) و (ب)، حيث وردت الآية فيهما بدون (لا). وانظر: مجاز القرآن ١/ ٢١١، والبحر المحيط ٤/ ٣٧٢.

(٨) أي: أن (ما) زائدة في الآيات الثلاث، و(لا): زائدة في الآية الرابعة.

والجوابُ عن الثالث: أنها إنّما أفادت التبعيضَ لقرينة خارجةٍ عن اللفظ، لا لمقتضاه، وتلك القرينةُ: أن معنى (أخذتُ بركابه): تعلّقت به تكرِمَةً له، وأمسكتُ بثوبه لئلاّ يَفِرّ، وذلك يَحْصلُ بالأخذ بالبعضِ، أَلاَ تَرى أنّ الإنسان يكتفي في التعلُّق بالشجرة العظيمة بأن يُمْسِك بعضًا من أغصانها فيمنعه من الهُوِيّ وتُحْبَسُ السفينة العظيمةُ، أو الدابّة بأن تُمسكَ بطرف حبلٍ متصل مشدودٍ بها. فهذه القرينة أفادت التبعيض، لا بمقتضاها، وكذلك الكلامُ في (رأسِ اليتيمِ) إنما يكون لِلرِّقّةِ والشفقةِ والتعطّف عليه، وهو حاصل بمسح بعض رأسه، بل بكلمةٍ تُفْرِحه، فضلاً عن مسح رأسه، وكذلك مسحُ اليدِ بالمنديل؛ لأن القصد منه إزالةُ ما في اليد من غَمَرٍ [1]، أو بَلَلٍ كما قال امرؤ القيس:

٥٣] نَمشُّ بأعرافِ الجيادِ أَكُفَّنا ... إذا نحن قُمنا من شِواءٍ مُضَهَّبِ [2]

وقال الآخرُ:

٥٤] ثُمَّتَ قُمنا إلى جُرْدٍ مُسَوَّمةٍ ... أعرافُهنَّ لأيدينا منَادِيلُ [3]

---

(١) يقال: غَمِرَتْ اليد غَمَرًا: أي تعلق بها ريح اللحم أو دسمه. (المعجم الوسيط).

(٢) بيت من الطويل، لامرئ القيس، ضمن قصيدته البائية المشهورة التي مطلعها:

خليليّ مُرّا بي على أم جندب .....

والتي فضّلتْ عليها زوجته أم جندب قصيدة علقمة الفحل المشابهة لها، فغضب فطلقها فتزوجها علقمة فسمي بالفحل. وهذا البيت هو البيت الحادي والخمسون في القصيدة كما في ديوانه ١٥٠ (بتحقيق ابن أبي شنب) وهو البيت رقم (٦٠) في طبعة (السندوبي) ص ٥٧. وقد أورد السندوبي القصيدتين، ومعنى (نمشّ): نمسح، والمشّ: هو المسح بالشيء الخشن، والمضهّب: هو اللحم الذي لم ينضج. وانظر البيت في: الشعر والشعراء ٢/ ٧٣٢، والكامل للمبرد ٢/ ١٤٧، والأضداد ١٤٥، وأمالي القالي ١/ ٣٧، وسمط اللآلئ ١/ ٦٨، وشرح المفضليات للتبريزي ١/ ٥١٩، واللسان مادة (ضهب) و(مثث) و(مشش). وفي الكلمة الأولى من البيت ثلاث روايات وهي: نمشّ، ونمسّ، ونمثّ. والمراد واحد.

(٣) بيت من البسيط، لعَبْدة بن الطبيب، وهو عَبْدة بن يزيد (الطبيب) ابن عمرو بن علي، شاعر فحل من مخضرمي الجاهلية والإسلام، كان أسود شجاعًا، شهد الفتوح الإسلامية، وقتال الفرس مع المثنى ابن حارثة والنعمان بن مقرن في المدائن وغيرها. توفي في سنة ٢٥هـ تقريبًا (الإصابة ٣/ ١٠٠، والأعلام ٤/ ٣٢٢). =

وذلك حاصلٌ ببعض المنديل دون جميعه، وليس النزاع في دلالات القرائن، بل النزاع في دلالةِ الحرفِ لذاته وطبعه واقتضائه ووضعه. / [٢٧/ ب]

ثُمَّ لنا على المسألة أدلّة:

أحدها: أنه يحسن تأكيد معمولِ الباءِ بلفظ عام، ولو كانت للتبعيض لم يَحْسُن، ألا ترى أنه يحسن: (مَسَحْتُ برأسي كُلِّه وجميعه)، (وامسحوا بروءسكم كلِّها وجميعها) ولا يحسن أن يقال (امسح ببعض رأسك كلِّه وجميعه).

فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يكونَ التأكيدُ للبعضِ كما كان[1] للكلِّ؟

قيل لوجوه، منها:

[**الأول**]: أن المؤكَّدَ ينبغي أن يكونَ موجودًا في اللفظِ، ولا يجوزُ تأكيدُ المفقودِ؛ لأنَّ التأكيد تابع والمؤكدَّ متبوع، ووجود التابع بدون متبوعه مُحال، كما في الصفة والموصوف بجامع التبعيّة.

الثاني:[2] أن الأصل في التأكيد أن يليَ المؤكِّدُ فيه المؤكَّد من غير فصل، وعلى قولكم يُفصلُ بينهما بالرؤوس والضمير الذي أُضيفت إليه، وهو خلافُ الأصل.

الثالث: أنه يجوز: امسحْ برأسكِ كلِّه وجميعه، والتقدير على قولكم: امسح ببعض رأسك كله، والبعض ضِد الكل، والشيء لا يؤكد بضدّه.

= وانظر البيت في: ديوانه ٧٤، وفي المفضليات ١٤١، وقصيدته هي المفضلية رقم (٢٦) وعدد أبياتها (٨١) بيتًا، وفي أغلب المراجع المذكورة في الحاشية السابقة؛ لأن هذا البيت مرتبط ببيت امرئ القيس، من حيث المعنى، وقلّ أن يرد أحدهما بدون الآخر، وانظر مثلاً: ديوان امرئ القيس ١٥١ (بتحقيق ابن أبي شنب)، فإن شارح الديوان الأعلم الشنتمري قد أورد بيت عبدة عند شرحه لبيت امرئ القيس، والشعر والشعراء ٢/ ٧٣٢، والكامل للمبرد ٢/ ١٤٦، وسمط اللآلئ ١/ ٦٩ ـ ٧٠، وشرح المفضليات ١/ ٥١٩.

(١) في (ب): قال.

(٢) أي الثاني من الوجوه التي لا يجوز بسببها أن يكون التأكيد للبعض. وليس الثاني من أدلة الطوفي التي ذكر أولها قبل بضعة أسطر، وستأتي بقية أدلته بعد انتهاء هذه الوجوه الأربعة.

الرابع: أنّ البعض قَدْرٌ مجهولٌ لِتردده بين الأقل والنصف والأكثر، وصِدْقِه عليه، والتأكيدُ هو التحقيقُ، والمجهول لا يتحقق؛ لأن التأكيدَ تابعٌ يحقق الحُكمَ في متبوعِه، وإذا كان المتبوعُ مجهولاً فكيف يتعلق الحكم، وكيف يتحقق فيه، وصحةُ الحكم مفتقرةٌ إلى معرفة المحكوم عليه، بخلاف الكلِّ، فإن قَدْرَه معلومٌ بالمشاهدة، فيتأتى تحقيق الحكم فيه.

الثاني: [1] أنّ الاستثناء يدخلُ على معمول الباءِ نحو: امسحْ برأسك إلا ثُلُثَه، ولو اقتضت التبعيض لَمَا جاز الاستثناء؛ لأنه إخراجُ بعضِ الجملة المعلومةِ لفظًا أو معنى بـ (إلاّ) أو ما قام مقامها، والبعضُ مجهولٌ، لتردُّده بين الأقل والأكثر، فلا يَحْسنُ الاستثناء منه، فإذا قال: امسحْ ببعض رأسِك إلا ثلثه، فهو إخراج من البعض غير معلوم، فالجزء المستثنى لا يعلم أيضًا، فيكون كلامًا غير مفيدٍ، إذ حاصِلُه استثناءُ مجهولٍ من مجهول، فلا يصار إليه.

الثالث: أنه يجوزُ: امسحْ برأسك كلِّه وجميعه، وامسح ببعض رأسك. فلو اقتضت الباءُ التبعيضَ لكان الأول تناقضًا، والثاني تكرارًا؛ لتصريحه بلفظ البعض مع المقتَضِي [2] له.

والجواب عَمّا ذكروا من الشُّبَه والمعارضة بما روى أحمدُ ـ رحمه الله تعالى ـ من حديث عمرو بن عَبَسة / [3]، رضي الله عنه في صفة الوُضوء عن النبيّ ﷺ أنه [٢٨/ أ]

---

(١) أي: الثاني من أدلة الطوفي على المسألة، التي ذكر أولها قبل هذه الوجوه الأربعة.

(٢) أي أنه يحصل التكرار بالجمع بين أمرين يدلان على التبعيض وهما: الباء (إن جعلت للتبعيض)، وكلمة (بعض). ويريد بكلمة: (المقتضي له) الباء؛ لأنها تقتضي التبعيض عند القائلين بذلك.

(٣) حديث عمرو بن عَبَسَة حديث صحيح طويل أخرجه أحمد في مسنده كاملاً ٤/ ١١٢ (برقم ١٧٠٦٠)، وأخرجه مسلم كاملاً أيضًا (برقم ٨٣٢) في كتاب صلاة المسافرين ١/ ٥٦٩، وأخرج ابن ماجه بعضه (برقم ٢٨٣) ورقمه في صحيح ابن ماجة للألباني (٢٢٩) ١/ ٥٢. وانظر شرح الزركشي ١/ ١٨٥، ١٩٦.

وعمرو بن عبسة هو: أبو نجيح عمرو بن عبسة بن خالد بن حذيفة السلمي من قيس عيلان بن مضر، صحابي مشهور، أسلم قديمًا، وهاجر بعد أحد، ثم نزل الشام. وقد ذكرت قصة إسلامه مفصلة، في الحديث المذكور في صحيح مسلم ومسند أحمد. وانظر أيضًا: طبقات ابن سعد ٤/ ١٦٢ ـ ١٦٥، وتقريب التهذيب ٢/ ٧٤.

قال: (ما من عبدٍ يُقَرِّبُ وضُوءَه فيغسل كفّيه إلا تناثرتْ خطايا كَفّيه مع ذلك الماءِ) إلى أن قال: (ثم يَمسح رأسَه كما أمره الله إلا خرّت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء). فظاهره يفيد أن المسحَ المأمور به يتضمن وصولَ الماءِ إلى أطراف جميع الشَّعْر، وهو بَيِّن؛ لأنه جعل مسح العُضوِ بالماءِ سببًا لارتفاع خطاياه، فما لا يمسحُ لا ترتفعُ خطاياه؛ لفقدِ سبب رفعها، وقد حَكَم برفع خطايا جميع الرأس بمسحه المأمور به، فوجب أن يُحملَ على مَسْحِ[1] جميعه مع أنّ ذلك ظاهرُ الأدلَّةِ.

وقد ثبت من رواية عبد الله بن زيد [2]، ومعاوية [3] وغيرهما مَسْحُ جميع رأسه، وفِعْلُه ﷺ حُجَّةٌ بالاتفاق، فيجب اتّباعُه وجَعْلُه بيانًا للآية، إذ هي مُجملَةٌ؛ لاحتمالها أوجُهًا، كما تقدَّم.

---

(١) في (ب): سبب مسح. وهي كذلك في (أ) لكنّ كلمة (سبب) ملغاة فيها بصورة لم ينتبه لها ناسخ نسخة (ب).

(٢) رواية عبد الله بن زيد: هي التي ذكر فيها صفة وضوء النبي ﷺ، وعندما وصل إلى مسح الرأس قال: «ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه...»، وهو حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري (فتح الباري) برقم: (١٨٥، ١٨٦، ١٩١، ١٩٢، ١٩٧، ١٩٩)، ومسلم ١/ ٢١٠ ـ ٢١١ برقم (٢٣٥، ٢٣٦). وأحمد في المسند ٤/ ٣٨ ـ ٤١، وقد أخرجه أيضًا: أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في كتاب الطهارة، وغيرهم. وانظر: (المغني لابن قدامة ١/ ١٧٠، ١٧٧، ١٧٩) وعبد الله بن زيد هو: عبد الله بن زيد ابن عاصم بن كعب النَّجَّاري الأنصاري (٧ ق هـ ـ ٦٣ هـ) صحابي من أهل المدينة، له ٤٨ حديثًا. (الأعلام ٤/ ٢١٩).

(٣) حديث معاوية حديث صحيح أخرجه أحمد في المسند ٤/ ٩٤ (برقم ١٦٩٠٠)، وأخرجه أبو داود في سننه برقم ١٢٤، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود ١/ ٢٦ ـ ٢٧، وقد ورد فيه: أن معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله ﷺ يتوضأ، فلما بلغ رأسه غرف غرفة من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطر، ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه. وانظر: المغني لابن قدامة ١/ ١٨٢.

فأمّا حديثُ المغيرة[1]: فالمعروفُ فيه في الصحيحين وغيرهما من كُتُبِ الحديثِ أنّه مَسَحَ على ناصيته وعمامته، وظاهرُه ينفي جوازَ الاقتصار على البعض، وإلا لَمْ يَحْتَجْ إلى المسحِ على العمامة، فتعيَّن حَمْلُه على أنه لِعُذْرٍ، أو على أن الفَرْضَ يُسقِطه[2] المسحُ على العمامةِ، ونحن نقول بذلك، وعليه يُحمَلُ حديثُ أنسٍ[3] وعثمانَ لِما ذكرنا مِن الأدلّة.

فأمّا تعليلُهم فمُعارضٌ بأنّ مشقّةَ استيعاب الراسِ ليست بأكثر منها في الوجه مع كثرة منافذه وغضونه[4] ودَواخلِه وخوارجِه، ولَمْ يمنع ذلك استيعابَه؛ ولأن حُصول المشقة لا يستلزم حُصولَ التخفيف؛ لأن أصلَ العبادات موضوعٌ على المشاقِّ، على ما دلَّ عليه اشتقاقُها[5] من التعبُّدِ، وهو الخضوع والتذلُّل، وفي ذلك من المشقة على النفس والبَدَنِ ما لا ينكر، وإنما تَفضّل الله تعالى بالتخفيف في بعض محالِّ المشاقِّ دون بعضٍ، فلا يجوز إلحاقُ غيرِ محلِّ التفضّل به بمجرد التحكُّم، ثم لا نُسلِّم أن المسحَ شُرِع تخفيفًا؛ لأن ظاهرَ ذلك أن الأصل الغسلُ، بل المسحُ مأمورٌ به بالأصالةِ؛ لأنه تَعبُّدٌ لا يُعقَل معناه، وهو الأصحُّ، حتى لو غَسَلَه عِوضًا عن مسحه لم يجزئه؛ لعدم الإتيان بالمأمور به، كما لو مَسَح وجهَه وغيره من المغسولات؛ ولأنه عُضوٌ غير محدودٍ في الطهارة، فوجب / استيعابُه كالوجه، ولأنه[6] حُكْمٌ عُلِّقَ [٢٨/ب]

---

(١) سبق تخريجه في ص٣٧٧. وانظر: المغني لابن قدامة ١/ ١٧٦.

(٢) في النسختين: بدت هذه العبارة كأنها: (يسقط المسح)، وعندي أنها لا تستقيم إلا هكذا: (يسقطه المسح). أو: (يسقط بالمسح).

(٣) سبق تخريج حديثي أنس وعثمان في ص ٣٧٧ ـ ٣٧٨.

(٤) قال في المصباح المنير ٤٤٩: «الغضون: مكاسر الجلد، ومكاسر كل شيء غضون أيضًا، الواحد: غَضْن، وغَضَن، مثل: أسَد وأُسُود، وفَلْس وفُلوس».

(٥) في النسختين: (اشتقاق). وقد جعلتها: (اشتقاقها) لأن المعنى يستدعي ذلك في نظري.

(٦) في النسختين: (ولا حكم). وقد جعلتها: (ولأنه حكمٌ)؛ لأن المعنى يستدعي ذلك في نظري.

باسم مُطلقٍ، فوجب استيفاءُ ما تناولَه الاسمُ كقوله: اقتلوا المشركين. واقطعوا السرَّاق. ولأن كلَّ موضعٍ من الرأس يُسمَّى رأسًا، إذ الرأسُ ما تَرأَّس وعلا، فوجب استيعابُ جميع أجزائه عَمَلاً بمقتضى الأمر.

ولا يقالُ: هذا يوجبُ أن يكون لكلِّ حيوانٍ جماعةُ رؤوس، والإجماعُ خلافه، وإنما له رأسٌ واحدٌ؛ لأنّا نقول: ما ذكرناه مقتضى ظاهر اللغة، والرأسُ الواحدُ للحيوان بمنزلة الجنس لتلك المواضع، وهي له كالأقسام والأنواع، والله أعلم.

* * *

ومما يتعلق بالأصل المذكور ذكرُ الخلافِ في الواجبِ في مسحِ الرأس.

وعن أحمدَ فيه روايات:

إحداها: الواجبُ استيعابُه بالمسحِ. وهي اختيار الخِرَقي [1]، وأبي [2] بكر من أصحابنا، والمُزَني [3] من أصحابِ الشافعي، ومالكٍ وداود [4].

الثانية: الواجبُ مسحُ بعضه في الجملة. ثم فيه روايتان:

إحداهما: أنّ ذلك البعضَ يجبُ أن يكونَ أكثر الرأس، وهو ما زاد على نصفه، كثُلُثيه، وثلاثةِ أرباعه.

---

(١) الخرقي: (... ـ ٣٣٤هـ) هو أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي، فقيه حنبلي من أهل بغداد، منسوب إلى بيع الخِرق، مات في دمشق. وله مؤلفات أشهرها: مختصر الخرقي. (المقصد الأرشد ٢/ ٢٩٨، والأعلام ٥/ ٢٠٢). وانظر هذه الروايات في: المغني لابن قدامة ١٧٥، وشرح الزركشي ١٩٠. وكلاهما شرح لمختصر الخرقي، وانظر: متن الخرقي ١٣.

(٢) أبو بكر: المراد به أبو بكر عبد العزيز، غلام الخلال. وقد سبقت ترجمته.

(٣) المزني (١٧٥هـ ـ ٢٦٤هـ) هو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني، صاحب الإمام الشافعي، من أهل مصر، منسوب إلى مزينة من مضر. (وفيات الأعيان ١/ ٧١، والأعلام ١/ ٣٢٧.

(٤) داود (٢٠١هـ ـ ٢٧٠هـ) وهو داود بن علي بن خلف الأصبهاني، أبو سليمان الظاهري، تنسب إليه طائفة الظاهرية، أصله من أصبهان، ومولده بالكوفة، وسكناه ببغداد. (طبقات الحفاظ ٢٥٣، والأعلام ٣/ ٨).

قال في روايـة أبي الحارث: [1] ومَنْ يقـدُر على مسحِ جميعِه، فإن تـرك بعضه يُجزئه.

قال القاضي: [2] فظاهره ما ذكرنا، وهو قولُ محمدِ بنِ مسلمةَ المالكي[3].

الثانيـة: أن ذلك البعضَ هـو قَـدْرُ النـاصيـة، وبـه قـال الليث [4]، والأوزاعيّ [5]، وأبو حنيفـة [6] في إحـدى الروايـات عنـه، وفي أُخـرَى قـدَّره بالربع، وفي الثالثة بثلاثة أصابع.

---

(١) رواية أبي الحارث: هي رواية عن أحمد، ذكرها ابن قدامة في المغني ١/ ١٧٥ بقوله: «قال أبو الحارث: قلت لأحمد: فإن مسحَ برأسه وترك بعضه؟ قال: يجزئه، ثم قال: ومن يمكنه أن يأتي على الرأس كله؟!». ولهذا فإن (مَنْ) فيما نقله الطوفي عن أبي الحارث تحتمل الموصولة، والاستفهامية، وربما الشرطية أيضًا.

أما أبو الحارث: فقد وجدت في أصحاب الإمام أحمد اثنين يكنيان بأبي الحارث: وهما:

الأول: أحمد بن محمد بن عبد الله بن الحارث الصائغ، أبو الحارث، ذكره أبو بكر الخلال، وقال: كان الإمام أحمد يأنس به ويقدمه ويكرمه، وروى عن أبي عبد الله مسائل كثيرة بضعة عشر جزءًا.

الثاني: أحمد بن محمد بن عبد ربه المروزي، أبو الحارث، أحد من روى عن الإمام أحمد أشياء.

هذان هما الرجلان اللذان يكنيان بأبي الحارث ممن نقل عن الإمام أحمد. ويبدو لي أن المقصود هنا هو الأول: لأن صلته بالإمام أقوى وشهرته معه أظهر، وروايته عنه أكثر. (انظر طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٧٤ ـ ٧٥ والمقصد الأرشد ١/ ١٦٣ ـ ١٦٤).

(٢) المراد به: القاضي أبو يعلى. وسينص على ذلك بعد بضعة أسطر. وقد تقدمت ترجمته.

(٣) محمد بن مسلمة المالكي: يبدو لي أنه: محمد بن مسلمة بن هشام بن إسماعيل بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم. قال أبو حاتم: كان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان أفقههم. وقد روى عن مالك. وتفقه عنده. مات سنة ٢١٦هـ. (انظر ترتيب المدارك ٣/ ١٣١).

(٤) الليث: هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء (٩٤هـ ـ ١٧٥هـ) أبو الحارث، إمام أهل مصر في عصره حديثًا وفقهًا. (الأعلام ٦/ ١١٥).

(٥) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمِد الأوزاعي (٨٨هـ ـ ١٥٧هـ) من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو إمام الديار الشامية في الفقه والزهد. (الأعلام ٤/ ٩٤).

(٦) أبو حنيفة: هو النعمان بن ثابت التيمي بالولاء (٨٠هـ ـ ١٥٠هـ) الكوفي، ينسب إليه المذهب الحنفي في الفقه. (الأعلام ٩/ ٤).

وقال الشافعيُّ: الواجبُ ما يقع عليه اسمُ المسحِ ولو بعضَ شعرةٍ، لِصِدْقِ البعضِ عليه.

وقَدَّره أبو علي[1] من أصحابه بثلاث شَعَرات[2] حَمْلاً له على الحَلْقِ في الحجِّ.

وخطَّأه الغزاليُّ[3]، واختار الأول.

وقدَّره بعضهم بما يتعلق به حُكم المُوضِحة[4]، وبعضهم بما يخرج به من المسِّ إلى المسح.

قال القاضي أبو يعلى: وهو أصحُّ عندهم.

وقال الثوريُّ[5]: يُجزي مسحُ شعرة.

الرواية الثالثة عن أحمد: إجزاءُ مَسْحِ البعض للمرأة خاصة، وروى: (أن عائشةَ رضي الله عنها: كانت تمسحُ مُقدَّمَ رأسها)[6]؛ ولأن استيعابه أشقُّ

---

(١) أبو علي: وجدت في أصحاب الشافعي المشهورين اثنين كنية كل واحد منهما (أبو علي)، أحدهما: أبو علي الزعفراني، الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي المتوفى سنة ٢٦٠هـ.
والثاني: أبو علي الكرابيسي، الحسين بن علي بن يزيد. المتوفى سنة ٢٤٥هـ تقريبًا. (انظر فيهما: طبقات الشافعية ٢/ ١١٤، ١١٧).

(٢) انظر تفصيل هذا الخلاف في فتاوى ابن تيمية ٢١/ ١٢٤، والمغني لابن قدامة ١/ ١٧٧.

(٣) الغزالي: محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي (٤٥٠هـ ـ ٥٠٥هـ) أبو حامد، فيلسوف متصوف أصولي، له نحو مئتي مصنف. (الأعلام ٧/ ٢٤٧).

(٤) الموضحة: هي الشجة التي تُبدي وضح العظم، أي بياضه. والجمع: المواضح، فإن كانت في الرأس أو الوجه ففيها خمس من الإبل، وإن كانت في غيرهما ففيها الحكومة. انظر: النهاية لابن الأثير ٥/ ١٩٦.

(٥) الثوري: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري (٩٧هـ ـ ١٦١هـ) من بني ثور بن عبد مناة من مضر، أبو عبد الله، أمير المؤمنين في الحديث، ولد بالكوفة ومات بالبصرة. (الأعلام ٣/ ١٥٨).

(٦) حديث عائشة في مسح رأسها حديث صحيح الإسناد، أخرجه النسائي في باب مسح المرأة رأسها، =

عليها منه على الرجل. فعلى قولِنا: (يُجزئُ مسحُ قدر الناصية)، هل يتعينُ[1] المسح(؟) فيه وجهان:

أحدهما: لا يتعينُ، / حتى لو مسح قَدْرها من وسط الرأس أو مؤخره [٢٩/أ] أجزأه، اختاره القاضي.

والثاني: يتعين، فلا يُجزئُ مسحُ غيرها لأن رخصة البعض بالنص إنما وردت بها، اختاره ابن عقيل[2].

ولا يجزئ الاقتصارُ على مسح الأذنين عن مسح الرأس على الروايات كلِّها؛ لأنهما[3] من الرأس حُكْمًا وتبعًا، لا حقيقةً واستقلالاً. لكنْ هل يجب مَسْحُهما معه على القول باستيعابه؟ فيه روايتان:

إحداهما: نَعَم، فلو تركه عمدًا أو سهوًا أعاد. نقلها حربٌ[4]؛ لقوله ﷺ: (الأذنان من الرأس[5]، وكسائر أجزائه).

= وصححه الألباني في: صحيح النسائي ١/ ٢٣ برقم ٩٧. لكنه لم يرد فيه الاقتصار على مسح مقدم الرأس، وإنما ورد فيه: «ووضعت يدها في مقدم رأسها، ثم مسحت رأسها مسحة واحدة إلى مؤخره». وانظر مضمون كلام الطوفي، وحديث عائشة في المغني لابن قدامة ١/ ١٧٦.

(١) جملة: (هل يتعين المسح) مكررة في (أ)، وهو سهو من الناسخ فيما يبدو.

(٢) هو أبو الوفاء بن عقيل، وقد تقدمت ترجمته. وانظر هذين الوجهين منسوبين إلى القاضي وابن عقيل في شرح الزركشي ١/ ١٩٢.

(٣) في النسختين: لأنها.

(٤) حَرْب: (.. ـ ٢٨٠هـ) هو حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني، صاحب الإمام أحمد، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة. انظر: المقصد الأرشد ١/ ٣٥٤ وحاشيته).

(٥) حديث: (الأذنان من الرأس) حديث صحيح، مروي عن تسعة من الصحابة أو يزيدون، بعدة طرق، وقد ذكرها مفصلة الشيخ الألباني في سلسلة الصحيحة ١/ ٤٧، (برقم ٣٦) ودرسها دراسة علمية حديثية في عشر صفحات، وجزم في نهايتها بصحة الحديث. وقد أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة، وبوّب له بقوله: (باب: الأذنان من الرأس). وأخرجه أحمد في المسند ٢/ ٢٨، ٣٢ (الفتح الرباني) وغيرهما.

والثانية: مَسْحهما سُنَّةٌ بكل حال. نقلها صالح[1] وغيره. وهو قول أكثر أهل العلم[2]؛ لقوله (إلا خَرَّتْ خطايا رأسه من أطراف شَعْره)[3]. فإنه يدلُّ على الخروج من عُهدةِ الأمر بمسح الرأس بإيصال الماء إلى أطراف الشَّعرِ. والله أعلم.

* * *

[البحث الثاني]:

فيما يتعلق بـ(إلى): وهي حرفُ جرٍّ ثُلاثيّ تَرِدُ في اللغةِ اسميّةً، وحرفيّةً.

أما دليلُ اسميتها فقول الأعشى:

[٥٥] أبيضُ لا يرهبُ الهُزالَ ولا يقطعُ رِحْمًا ولا يخونُ إلى[4]

---

(١) صالح: (٢٠٣هـ ـ ٢٦٦هـ) هو صالح بن الإمام أحمد بن حنبل، أبو الفضل، كان أكبر أولاده، وقد أخذ العلم عن والده. وكان مدينًا كثير العيال، ومع ذلك اشتهر بالكرم، وقد ولي قضاء طرسوس، ثم أصبهان، ومات بها. (انظر: المقصد الأرشد ١/ ٤٤٤ وحاشيته).

(٢) انظر: المغني ١/ ١٧٧، ١٨٣، وتفسير القرطبي ٦/ ٩٠، وشرح الزركشي ١/ ١٩٢.

(٣) جزء من حديث عمرو بن عبسة، الصحيح الطويل، الذي سبق تخريجه في ص ٣٨٥، وأشرت هناك إلى أن الحديث بطوله في صحيح مسلم ١/ ٥٦٩، ومسند أحمد ٤/ ١١٢.

(٤) البيت من المنسرح، للأعشى (. . . ـ ٧هـ) ميمون بن قيس بن جندل، الوائلي، أبو بصير، يعرف بأعشى قيس، وأعشى بكر، والأعشى الكبير. من شعراء المعلقات، ولد ومات في قرية منفوحة قرب مدينة الرياض القديمة، أما الآن فهي في وسط مدينة الرياض، أدرك الإسلام ولم يسلم. (انظر: خزانة الأدب ١/ ٨٤، والأعلام ٨/ ٣٠٠). والبيت ضمن قصيدته التي مدح بها سلامة ذا فائش، أحد أمراء اليمن، ومطلعها مشهور؛ لأنه شاهد نحوي وهو:

إنّ محلاً وإنّ مرتحلا وإنّ في السفْر إذ مضوا مهلا

وقد شك ابن قتيبة في نسبة هذه القصيدة للأعشى، ووافقه على ذلك الدكتور محمد محمد حسين =

قيل: معناه لا يخونُ نعمةً. فالمرادُ بـ (الإلى) النِّعمة [1]، وجَمْعُها: آلاء، بوزن: ضِلَع وأضلاع.

وعليه تأوَّل المعتزلة قولَه تعالى: ﴿إلى ربِّها ناظرة﴾[2] أي: نِعَمَ ربها ناظرة. وسيأتي الكلامُ في هذا مستوفى[3] إن شاء الله تعالى.

وأمّا حرفيتها: فنحو: سرتُ من بغداد إلى البصرة، ومعناها انتهاءُ الغاية [4].

ثُـمَّ اختلفَ فيها بالنسبة إلى معناها، هل هي إجمالية أو تفصيلية؟

فذهب الزمخشريُّ [5] إلى أنها إجماليـةٌ، بمعنى أنها لا تقتضي بـوضعها تنـاوَل

= محقـق ديـوان الأعشى. انظـر: ديوان الأعشـى ٢٨٢، والشعر والشعـراء ١/ ٧٥، والأغـاني ٨/ ٨٢ واللسان (ألل)، وشرح شواهد المغني للسيوطي ١/ ٢٣٩، والخزانة ٤/ ٤٨٥ (بولاق).
والبيت الذي قبل الشاهد هو قوله:

أصبح ذو فـــائش ســـلامـــةُ ذو الـــ ـــتَّفْضَال هشًّـــا فـــؤادُه جـــذلا

(والرحم: بكسر وسكون، أو فتح وكسر: هي القرابة. (وإلى): في البيت لها معنيان: أحدهما ما ذكره الطـوفي، وهو النعمـة. والثـاني أنها: (إلا): مخففة مـن (إلّ) وهو العهـد والميثـاق. انظر: اللسـان: (ألل). وسيعـود الطوفي إلى الكـلام فيها ثـانية، وسيرجح المعنى الثـاني وهو: الـ (إلّ) في ص ٤٠٢ ـ ٤٠٣.

(١) كلمـة: (النعمـة) مكـررة في النسختين. هـذا وسيعـود الطـوفي إلى الحديث عن كلمـة (إلى) في بيت الأعشى ويـرجح أن المراد بها (إلا) المخففـة من (إلّ)، وسيضعف كـونها بمعنى النعمـة. انظـر: ص ٤٠٢ ـ ٤٠٣.

(٢) سورة القيامـة، آية ٢٣. وانظر رأي المعتزلـة الذي أشار إليه وغيره مـن الآراء في هذه الآية في: تفسير القـرطبي ١٩/ ١٠٧ ـ ١١٠، وغرائب القـرآن ٢٩/ ١١١، والبحـر المحيط ٨/ ٣٨٩، وأهل السنّـة يستدلـون بهذه الآية وغيرهـا من الأحاديث الصحيحة على ثبوت رؤية المؤمنين لله تعـالى في الآخرة رؤية حقيقية. وسيفصّل الطوفي ذلك تفصيلاً جيدًا بعد أربع صفحات تقريبًا.

(٣) أي: بعد أربع صفحات تقريبًا.

(٤) هذا هو معنـاها الأصلي، ولها معان أخر تصل إلى ثمانية أو تزيـد. انظر: الجنى الداني ٣٨٥، والمغني ١٠٤.

(٥) انظر رأي الزمخشري في الكشاف ١/ ٥٩٦.
والزمخشري هو: محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري (٤٦٧ ـ ٥٣٨هـ) جار الله، أبو القاسم، لغوي نحوي أديب مفسر، معتزلي المذهب. (الأعلام ٨/ ٥٥).

معناها ولا عدمَ تناوله، لكنها لمطلقِ الغاية، فإن تناولتْ معناها فبقرينة منفصلةً، وإن قصرَتْ عن تناوله فبقرينة أيضًا. فعلى قوله: دخولُ المرفقين في غَسْلِ اليدين، والكعبين في غسل الرجلين[1] ـ عند من يقوله به ـ إنما كان لدليلٍ خارجٍ، وهو بيان النبي ﷺ، وعدمُ دخول الليل مع النهار في حُكمِ الصوم[2] كان أيضًا لأمرٍ خارجٍ وهو البيانُ قولاً وفعلاً، ولم تدلّ هي بمقتضاها على دخول شيءٍ من ذلك ولا خروجه.

وذهب من عداه من أهل اللغة إلى أنها / ليست إجماليةً، بل موضوعة لمعنىً [٢٩/ ب] تفصيليٍّ تحديديّ تقتضيه بوضعها، ثم اختلفوا:

فذهب الأكثرون إلى أنها موضوعةٌ لانتهاء الغاية، بمعنى أن الفعل ينقطع عندها ولا يدخلُ ما بعدها فيما قبلها.

قال الثّمانِينيّ[3] (كقولك: سِرتُ من الكوفةِ إلى البصرة)، فابتداء السير الكوفةُ لا ما قبلها، وانتهاؤه البصرةُ لا ما بعدها، والغاية ما بينهما. وقولِك: لي من هذا الحائط إلى هذا الحائط. إنما يَحكم لك الحاكم بما بين الحائطين، فأمّا دخولُ الحائطين في المال أو خروجُهما، أو دخول أحدهما وخروجُ الآخر فذاك يُعرفُ بدليل ليس في اللفظ.

وذهب قومٌ إلى أنها موضوعةٌ لاستيعاب معناها ودخول ما بعدها فيما قبلها، فإن قَصَرَتْ عن استيعابه فذاك لقرينةٍ، فعلى قولهم: يكون دخولُ المرفقين في

---

(١) في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾ المائدة: ٦.

(٢) في قوله تعالى: ﴿... وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ...﴾ البقرة: ١٨٧.

(٣) تقدمت ترجمته، وانظر: كتابه شرح اللمع (ورقة ٥٨/ ب) مخطوط.

الغَسْل بالوضع، وخروج الليل من الصوم للمانع الخارجيّ، وليس هذا بالقويّ؛ لأن (مِنْ) لابتداءِ الغايةِ، و(إلى) لانتهائها، وكما أنّ (مِنْ) لا يَدْخُل ما قبلها فيما بعدها، ، فكذلك (إلى) لا يدخلُ ما بعدها فيما قبلها، حَمْلاً لها على نقيضها، ولأن الاتِّفاقَ حاصلٌ والإجماعَ منعقدٌ في الجاهليةِ والإسلامِ على أن الساعيَ من الصفا إلى المروةِ يُجزيه أن يُلصِقَ عَقِبَه بجدار الصفا، ورؤوسَ أصابع رجليه بالمروة وكذا [إذا] (١) عاد في الشوط(٢) الآخر فيما بعده، ولو دخل مُغَيَّا (إلى) في غايتها لَوَجب أن يكون السعيُ بين الصَّفَا والمروةَ كالطواف بالبيتِ، بحيث يشملهما الساعي بسعيه، فيبدأ بالسعي من خلف الصفا إلى خلف المروة، ثُمّ يعود إلى وراء الصفا كذلك إلى آخر السعي؛ لأنه من كلِّ واحدٍ منهما إلى الآخر واجبٌ.

فإن قيلَ: لعلّ ذلك للبيان، ونحن نقول به، كما تقدم.

قلنا: يمكن أن يقال هذا، ولكن الصورة التي ذكرناها عن الثَّمانيني وغيرها من جنسها تردُّ (٣) ذلك، وهي اتفاقيةٌ لا خلاف فيها، وما ذكره الزمخشريُّ مرجوحٌ؛ لأن الإجمال على خلافِ الأصل، هذا فيما يدل على معنى في نفسه من الكلم، كالأسماء نحو: الشَّفق(٤)، والجَوْن (٥)، والقُرْء (٦)، والنَّاهِل(٧).

---

(١) كلمة (إذا) ليست في النسختين، وقد زدتها لأن الكلام يحتاجها في نظري.

(٢) في (ب): الشرط.

(٣) في (ب): يَردّ، وفي (أ): لم تتضح تمامًا ولكن الأظهر عندي أنها: تردّ.

(٤) الشفق: المشهور فيه: أنه الحمرة من غروب الشمس إلى وقت العشاء الآخرة. وقيل إنه يطلق على البياض. (انظر: المصباح المنير ٣١٨).

(٥) الجون: من الأضداد: يطلق على الأسود وعلى الأبيض. (انظر: الأضداد لابن الأنباري ١١١).

(٦) القرء: من الأضداد: يطلق على الطهر وعلى الحيض. (انظر: الأضداد لابن الأنباري ٢٧).

(٧) الناهل: من الأضداد: يطلق على الريان وعلى العطشان. (انظر: الأضداد لابن الأنباري ١١٦).

والأفعالِ نحو: بانَ [1]، بمعنى: بَدَا، واختفى. وشامَ [2] سيفَه، بمعنى: أَغْمَدَه، واخترطه.

ففي الحروف التي لا دلالةَ لها على معنى في نفسها أولى؛ لضعفها عن احتمال الإجمال وزيادة الإبهام بدخوله فيها.

فتعين ما عدا هذين المذهبين وهو: أنّ (إلى) موضوعة لانتهاء الغاية، بمعنى أنها لا تتناولُ ما بعدها.

إذا عرفت ذلك فاعلم أن فروعَ هذا / الأصل كثيرة، فلنذكر منها ما تيسر [٣٠/أ] ومن الله استمداد المعونة.

* * *

فمنها مسألة الرؤية:

اعلم أن الناس اختلفوا في أن الله تعالى: هل يجوز أن يُرى في الدار الآخرةِ أم [3] لا؟ مع إجماعهم على أنه لا يُرى في الدنيا:

فذهب أصحابنا والأشاعرة والكرامية والمجسمة إلى أن رؤية الله تعالى في الآخرة جائزة.

ومنعَ ذلك الفلاسفةُ والمعتزلةُ بناءً على أنّ كلَّ ما لا يكون جسمًا أو جوهرًا مختصًّا بمكانٍ وحَيِّزٍ [4] لا تمكن رؤيته.

---

(١) بان: الأصل في (بان) أنه بمعنى بدا وظهر، ولم أجد من ذكر أنه بمعنى: اختفى، ومصدره: البيان. وأما (البَيْن) فهو من الأضداد ويطلق على الوصل وعلى الفرقة. (انظر: المصباح المنير ٧٠).

(٢) شام: من الأضداد: ويطلق على إغماد السيف، وعلى اختراطه، أي: إخراجه من غمده. (انظر: الأضداد لابن الأنباري ٢٥٨).

(٣) (هَلْ): حرف استفهام لطلب التصديق الموجب، فلا تُعَادلُ بـ (أم) المتصلة، وإنما بـ (أو)، بخلاف همزة الاستفهام، فإنها تأتي للتصور، ولذا تعادل بأم. وانظر: الجنى الداني ٣٤١.

(٤) في النسختين: (وحين) ويبدو لي أن المراد: (وحيّز).

وأما أصحابنا وعامةُ السلف من الصحابة والتابعين وأهل الحديث، فيعتقدون جوازَ الرؤية مع اعتقادهم أن الله تعالى في جهةِ السماءِ على العرش، وأنه مع ذلك ليس بجسمٍ ولا جوهرٍ ولا عَرَضٍ.

وأما الأشاعرة فيعتقدون ذلك مع اعتقادهم أنه ليس في جهةٍ أصلاً، ولذلك احتاجوا إلى أنّ فسَّروا المرادَ بالرؤية بأن تُوجدَ حالةٌ نِسْبتُها في الانكشاف والظهورِ إلى ذات الله تعالى كنسبة الحالة المسماة بالإبصار والرؤية إلى المرئيات المشاهدة. وهو شَغْبٌ وعدولٌ عن الحقيقة.

وأمّا الكراميّة والمجسِّمة فإنما يُجَوِّزون رُؤيةَ الله تعالى لاعتقادهم أنه جسمٌ مُتَحيِّزٌ في مكان، ولولا ذلك لامتنع وجودُه عندهم، فضلاً عن رؤيته. وهو كفرٌ مَحْضٌ.

إذا عَرفْتَ ذلك فاعلم أن الدليلَ على المسألة عَقْليٌّ من وجوهٍ كثيرةٍ، ونَقْليٌّ من الكتاب والسنةِ نقلاً مستفيضًا يقربُ من التواتر. نقل ذلك مِنْ نَقَلةِ الصِّحةِ من أئمة الحديث. وليس غَرَضُنا ههنا استيفاءَ أدلةِ المسألة، إذ ذلك يطولُ، وإنما الغرضُ إيرادُ الأدلةِ من الكتاب والسنة المتعلقة بالعربية فنقول:

معتمدُنا في المسألة من ذلك قولُه تعالى: ﴿ **وجوهٌ يومئذٍ ناضرةٌ * إلى رَبِّها ناظرة** ﴾[1] وجهُ التمسكِ بالآية: أن لفظَ النظرِ المقرون بحرف (إلى) يفيدُ الرؤية بالوضع، وقد أضاف الله تعالى النظر إليه في هذه الآية، وقرنَه بـ (إلى) فيفيد رؤيته، وهو المطلوب.

واعلم أنَّ ثُبوتَ هذه الدعوى مُتوقفٌ على ثبوت المقدمة الأولى، وهو أنّ النظر المقرونَ بـ (إلى): هل هو موضوع للرؤية؟ أم لا.

---

(١) سورة القيامة: آية ٢٢ ـ ٢٣.

فأثبته أصحابُنا وبعضُ الأشاعرةِ، ونفاه جمهورُ المعتزلة ومحققو الأشاعرةِ، وجعلوا النظرَ: إمّا لكون الحدقة مقابلةً للمرئي، كما يقال: جَبَلان متناظران. وإمّا لتقليب الحدقة السليمة نحو المرئي، لطلب الرؤية. فيكون النظرُ / على [٣٠/ ب] هذا سببًا ومقدمةً من أسباب الرؤية ومقدماتها لا نفس الرؤية.

واحتجوا على ذلك بوجوهٍ كثيرةٍ، نذكرُ أقواها وأمتنها، ونُبيّنُ وَهَاه، فيكون ما دونها في القوةِ أولى بالوها والضعف.

الأول: قوله تعالى: ﴿ **وَتراهم يَنظرون إليك وهُم لا يُبْصِرُون** ﴾[١]، ودلالته من وجهين:

أحدهما: أنه نَفَى الإبصار وأثبت النظر، فدلّ على تغايرهما، وإلا لكان الشيءُ الواحدُ مثبتًا منفيًّا، وهو محالٌ.

الثاني: أنه أوقع الرؤية على النظر في قوله: ﴿ **وتراهم ينظرون** ﴾ فحكم بأنه يرى نظرهم إليه، والرؤيةُ لا تُرى، والمرئيُّ مغايرٌ لما ليس بمرئي.

والثاني:[٢] قوله تعالى عن الكفار ﴿ **لا ينظرُ إليهم** ﴾[٣]، ولا شك أنه مع ذلك يراهم، فدلّ على التغاير.

والثالث: أنه يقال: نظرتُ إلى الهلال فَلَمْ أَرَه. ولو كانا سواءً لكان ذلك تناقضًا.

الرابع: لو كان النظر هو الرؤيةَ لجاز أن يقال: رأيت إليه، كما يقال: نظرت إليه. لكنّه لا يجوز، فلا يكونان سواء.

---

(١) سورة الأعراف: آية ١٩٨.

(٢) أي الوجه الثاني من الوجوه التي احتجوا بها.

(٣) من قوله تعالى: ﴿ **إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنًا قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم** ﴾. سورة آل عمران: آية ٧٧.

الخامس: قول الشاعر:

[٥٦] نَظَـرْتُ إليهـا من وَراءِ خَصَـاصِ فأبْصَـرْتُ وجهًـا داعيًا لِـمَعَاصِـي[١]

رَتّبَ الإبصار على النظر، والمُرتّب غير المرتّب عليه.

قالوا: وعلى تقدير أن يُسلّمَ أن النظرَ المقرون بـ (إلى) يُفيدُ الرؤيةَ، لكن لا نُسلِّمُ أنّ (إلى) في الآية[٢] حرف جَرٍّ، بل هي اسمٌ، ثم فيه وجهان:

أحدهما: أن (إلى) واحدُ (الآلاء) وهي النِّعَم، كما قدّمنا من كلام الأعشى، والتقدير: وجوه يومئذ ناضرةٌ، نعمةَ ربِّها ناظرة. إمّا على حقيقة النَّظر، بمعنى أنها تنظر إلى نعمةِ ربِّها، أي تُقَلِّب أحداقها إليها، أو بمعنى أنها تنتظر نعمةَ ربِّها، جَعْلاً للنَّظَرِ بمعنى الانتظار، كقوله تعالى: ﴿فناظرةٌ بِمَ يرجعُ المرسلون﴾[٣]، أي منتظرة.

الثاني: أنّ (إلى) جاءت بمعنى (عِنْد)؛ قال الشاعر:

[٥٧] فهل لكمُ فيما إلـيَّ فإنَّنـي طبيبٌ بما أَعْيَا النِّطاسِيَّ حِذْيَما[٤]

---

(١) لم أهتد إلى قائل البيت أو مكانه وهو من الطويل. والخصاص: جمع خصاصة وهي الفرجة أو الخلل أو الخرق في باب أو غيره (القاموس: خصص).

(٢) أي في قوله تعالى: (إلى ربها ناظرة).

(٣) سورة النمل: آية ٣٥.

(٤) بيت من الطويل لأوس بن حَجَر بن مالك التميمي، شاعر تميم في الجاهلية، مختلف في نسبه بعد أبيه حجر، وهو زوج أم زهير بن أبي سلمى، كان كثير الأسفار، وأكثر إقامته عند عمرو بن هند في الحيرة، عمّر طويلاً، ولم يدرك الإسلام. (خزانة الأدب ٢/ ٢٣٥ بولاق، والأعلام ١/ ٣٧٤).

وهذا البيت ضمن مقطوعة في ديوانه ١١١، وخزانة الأدب ٢/ ٢٣٢ (بولاق)، وقد ذكر البغدادي في الخزانة: أنه قالها لبني الحارث بن سدوس بن شيبان وهم أهل القرية باليمامة، حيث اقتسموا معزاه، وقيل اقتسمها بنو حنيفة وبنو سحيم، وكان أوس بن حجر أغرى عليهم عمرو بن المنذر بن ماء السماء، ثم جاور فيهم واقتسموا معزاه. وقد تكلم البغدادي عن البيت والقصيدة والشاعر كلامًا لا يحتاج الإنسان معه إلى مزيد. وانظر ـ إن شئت: =

أي : هل لكم فيما عندي ؟

وحينئذ : لِـمَ لا يجوز أن يكون التقـديرُ: وجوهٌ يومئذٍ ناضرةٌ عنـد ربها ناظرة . إما نعمة ربِّها ، أو عذاب غيرها ونشره . أو منتظرة ثوابَ ربها .

وإذا ثبت أن (إلى) واردةٌ بهذه المعـاني ، صـارت الآيــة مُجملـةً . فيكـون دليلُ العقل وصريحهُ بيانًـا لها ، دالاًّ على نفي جواز الـرؤية ، وهو أنّ المرئـيَّ لا بد وأن يكون في جهةٍ ، وهو بـاطلٌ عند الأشاعرة . وأن يكون جوهـرًا أو عَرَضًا ، وهو في حقّ الله تعالى باطلٌ / بالاتفاق . [٣١/أ]

هذا ما اخترناه من شبههـم .

والجوابُ عن الأول : أنـه إنما نفى الإبصار مع إثبـات النظر؛ لأن الناظرين في الآيـة المرادُ بهم الأصنام ، والـرؤية لا تَتَأَتَّـى منهم ؛ لكونهم جمادات ، وكـذلك النظرُ. لكنْ أثبتَــه لهم مجازًا ؛ لأن الكفار صوّروها على صفـة الإنسان ، وجعلوا في أوجههم شقوقًا على هيئةِ الأعين تقابل بها المرئيات ، ولا تبصِـر .

وقيل المراد بـالنـاظـرين الكفـارُ، فيكـون الإبصار المنفِـيُّ إبصـارَ القلـوبِ والبصائر. والتقـديرُ: ينظرون إليك ويرونك على جـادَّة الحقِّ وهم لا يهتدون إلى

= تأويل مشكل القـرآن ٢٠١ ، والخصائص ٢/ ٤٥٣ ، ومجمع الأمثـال ٢/ ٣٠٤ ، والكشاف ١/ ٣٣٦ ، والتخمير ٢/ ٥٥ ، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٢٥ ، وضرائر ابـن عصفـور ١٦٧ ، وضرائر القــزاز ٢١٢ ، واللسان (نطس) وغيرها .

ورواية البيت المشهورة في الديوان والخزانة وأغلب هذه المراجع : فهل لكم فيها إلـيّ . . .

وليست : فيما إلـيّ ، ولذا فإنـه لا شاهد فيه حسب الـرواية المشهورة على ما يريـده الطوفي وهو: مجيء (إلى) بمعنى (عند) . والمراجع المذكورة تستشهد بهذا البيت على قضية أخرى وهي : حذف المضاف في قـولـه : النطـاسي حذيا . لأن المراد : ابن حـذيم . وهـو طبيب مشهـور في الجاهليـة ، قيل فيـه المثل المشهـور: أطبّ من ابن حذيم ، وهنـاك من يرى وجـود طبيب اسمـه حذيم بـدون (ابن) ، ولذا فـلا شاهد في البيت ، وهـذا كله مفصل في الخزانة وفي كتب الأمثال . و(النّطـاسي) : بفتح النون وكسرها : العالم والماهر .

اتباعك، كما يُقال: فلانٌ يُبصر بالأمور. أي: جَيّدُ التبصّر فيها والخبرة بها والهداية إلى جهة مصالحها.

قولهم: (أوقَع الرؤية على النظر فدلَّ على التغاير).

قلنا: هذا غفلة أو مُغالطة؛ لأن النظر: إمّا المقابلةُ، أو التقليب. وعلى التقديرين: هو عَرَضٌ كالرؤية لا يُرى وإنما أوقعَ رؤية النبيِّ ﷺ على الناظرين، أو المعنى: تراهم حال كونهم ناظرين.

فـ(ينظرون): موضعُه نَصْبٌ على الحال، والنظرُ مصدرٌ دلَّ عليه الفعلُ، والدليل والمدلولُ متغايران.

والجواب عن الثاني: أن المراد لا ينظرُ إليهم نظرَ رحمةٍ ورأفةٍ. كما قال: ﴿**لا يُكَلِّمُهُم**﴾[1]، والنصُّ مُصرِّحٌ بأنه سيكلمهم فيقول: ﴿**ذُوقُوا**﴾[2] ﴿**اليومَ نَنساكم**﴾[3] ﴿**أيْنَ ما كُنتُمْ تَعْبُدون**﴾[4]. وإنما المرادُ لا يكلمُهم كلامًا يَسرُّهم. فحذفَ صفة الكلام والرؤية لدلالة الحال عليها.

والجواب عن الثالث: أنّ المراد: نَظَرْتُ إلى جهةِ الهلال فلم أره. لأن الهلال يكونُ خَفِيًّا، فأولُ ما يرَى الناظرُ جهته فيطوفُ عليه فيها حتى يُصادفه شُعَاعُ عينِه فيراه، فلا تَنَاقُضَ إذنْ؛ لأنّ المَعْنَى: رأيت جِهَةَ الهلالِ ولم أَرَه فيها؛ لِقُصورِ القوّة الباصِرةِ عن إدراك الخفيّ.

والجوابُ عن الرابع: أنّه فاسدٌ لأن الأفعال اللفظية قد تستوي في معانيها وتتفاوتُ في طِبَاعِها وجواهرِها، فيحتاج بعضها إلى ما يُعَدّيه لِضَعْفه،

---

(١) جزء من آية آل عمران السابقة: ٧٧.

(٢) كلمة (ذوقوا) وردت في قرابة اثنتين وعشرين آية، أولها في سورة آل عمران: آية ١٠٦.

(٣) سورة الجاثية: آية ٣٤.

(٤) سورة الشعراء: آية ٩٢.

ويستغني الآخر عن ذلك لِقُوّتِه. كقولنا: سِرْتُ حتى انتهيتُ إلى البصرةِ، وحتى وصلتُ أو بلغتُ البصرةَ. فلا بد من تَعْديةِ (انتهيتُ) بإلى. و(وصلتُ) و(بلغتُ) مستغنيان عنها. وفي الأفعال ما يجوزُ فيه الأمران فيتعدّى بنفسه وبغيره، نحو: شكرتُ زيدًا وشكرتُ له، ونصحتُه ونصحتُ له.

والجوابُ عن الخامس من وجهين:

أحدهما: / أنّ المعنى: نظرتُ إلى جهتها وهي وراء الخَصَاصِ فأبصرتُ [٣١/ ب] وجهَها. فيكون قد رتّبَ رؤيتَه الخاصة وهي رؤيتُه لوجهها على رؤيته لجهتها، نحوًا مما قلنا في رؤيةِ الهلال، وحينئذٍ لا إشكال.

الثاني: أن يكون المعنى: نظرتُ إليها بِكُلِّيَّتِها ثم أبصرتُ وجهها، فيكون قد رتَّبَ رؤيتَه الخاصةَ، وهي رؤيتُه لوجهها، على رؤيتِه العامةِ، وهي رؤيتُه لجميعها. والعامُّ مغايرٌ للخاصِّ. وحينئذٍ لا إشكال أيضا.

والجواب عن السادس: أنّه ضعيفٌ لوجوه:

الأول: أنّ (إلى) إنّما وَرَدَتْ في غالبِ مواردِها في اللغة حرفا، وحَمْلُها على غالب أحوالها أولى.

الثاني: أنّ أهلَ اللغةِ قالوا (الآلاء) ـ وهي النِّعَمُ ـ لا واحدَ لها من لفظِها، كالخيلِ والنَّعَمِ، وهي الإبلُ والبقرُ والشاءُ. فلا يقالُ: خَيْلَة، ولا نَعَمَة.

ولا مُتَمَسَّكَ لهم في قول الأعشى؛ لأنهم يقولون معناه: ولا يخونُ نِعْمةً. ولم يأتِ في اللغةِ: خان النِّعْمةَ. ولكنْ يُقالُ: كَفَرَ النعمة وغَبَطَها. وإنما يُقال: خانَ العهدَ والميثاقَ.

قلتُ: والذي يظهرُ لي فيه أن المرادَ بقولِ الأعشى: (ولا يخونُ إلىّ) بتشديد

اللام، والإلُّ: العهدُ. قال الله تعالى: ﴿ لا يَرْقُبُونَ فِي مُؤمنٍ إلاًّ ولا ذِمّةً ﴾ (١)، ولكنَّه خفّف لِضرورةِ الشِّعْر. وهذا أنسبُ؛ لأنه عَطَفَه على قطيعةِ الرَّحم. وقطيعةُ الرَّحم أقربُ إلى خيانةِ العهد منها إلى كفرِ النِّعْمةِ، على ما يُدركُ بمبادرةِ الذهن.

الثالث: أنّ على قولكم يكونُ (إلى) اسمًا منصوبًا على أنّه مفعولٌ مُقَدمٌ على ناصبِه، وهو (ناظِرة) لأنه اسمُ فاعلٍ يعملُ عملَ فعله. كقولنا: زيدٌ عَبْدَه ضاربُه. أي ضاربٌ عَبْدَه. وذلك تقديمٌ للمعمولِ على عاملِه، وهو خلافُ الأصل، إذْ الأصلُ تأخيرهُ. ولا يقالُ: إنّ تقديمَ المعمولِ ههنا يُفيدُ الحَصْرَ. أي حَصْرَ نظرهم في نعمة ربّهم؛ لأن هذا يحتاجُ إلى دليلٍ، إذْ من الجائزِ أن يُنعِم عليهم وهم ينظرون مع النِّعم إلى غيرها كالملائكةِ وعذابِ المعذَّبِينَ ونحو ذلك. وإنّما يَتوجَّهُ الحَصْرُ على حَمْلِ (ناظرة) على معنى (مُنْتَظِرة) وهو عدولٌ عن ظاهرِ اللفظِ والحقيقةِ، فلا نُسَلِّم.

الرابع: أنّ قولَكم: (تَرِدُ [إلى][٢] بمعنى عِنْدَ) إن سلّمناه فالغالب في ورودِها خلافُه، فلا يُناطُ هذا الحكمُ العظيمُ بنادرِ ورودِها، وأنّه معناه وهو معتمدٌ عليه. فيزولُ التمسكُ، فإنْ قولَه (فهل لكم فيما إليَّ) معناه: فيما انتهى إليَّ من العلاجِ والطبِّ وجودةِ التصرف / فإني ماهرٌ في ذلك. وهذا [٣٢/ أ] لفظٌ منتظمٌ، ومعنى مستقيمٌ. فلم يتعين حَمْلُها على (عند) [إلاّ] [٣] بالتحكم والتعصب.

قولهم: (تكونُ الآية مجملةً لورودها بمعاني). قد منعْنا المعانيَ التي ذكروها

---

(١) سورة التوبة: آية ١٠.

(٢) كلمة (إلى) معلقة بين السطرين في نسخة (أ)، وليست في (ب).

(٣) كلمة [إلاّ] غير موجودة في النسختين، وقد أضفتها من عندي؛ لأن السياق يقتضيها.

وبَيّنّا مستندَ المنعِ، وإنْ سَلّمنا الإجمالَ ورجعنا إلى المُبَيّنِ، فالسُّنّةُ الصحيحةُ المستفيضة أولى ببيان القرآن من العقل. إذ السنةُ معصومةٌ من الخطأِ لعصمةِ قائلها، بخلاف العَقْلِ، فإنه بمجردِه كالسفينةِ بغير مَلاَّحٍ في اشتداد الرياحِ، يوشكُ أن تميلَ بها موجةٌ فتغرقُ.

لا يقالُ: السّنّةُ وإن استفاضت لكنها آحادٌ، فلا يثبتُ بها هذا الأصل.

لأنّا نقول: هي وإنْ كانت آحادًا إلا أنها قَوِيَتْ باستفاضتها، وتَلَقِّي الأُمّةِ لها بالقبولِ على ثبوت مثل هذا الأصل بها.

وما ذكروه من عَدَمِ الحيّز والجسمِ والجوهرِ غيرُ مانعٍ لإمكان الرؤية. وليس هذا مكان تقريره.

ثم لنا على أن النظر المقرون بإلى يفيدُ الرؤيةَ وجوهٌ:

الأول: قولُه تعالى حكايةً عن موسى صلى الله عليه وسلم: ﴿**أَرِنِي أَنْظُرْ إليك**﴾[1]. ودلالتُه من وجهين:

أحدهما: أنه لو لم يكن النظر هو الرؤية لكان تقدير الكلام: أرني أُقَلِّبْ حَدَقتي إلى جهتك، أو أُقابلك بها. وعلى التقديرين: فيكون موسى صلى الله عليه وسلم مُثْبِتًا للجهة، وهو باطلٌ. لكنَّ هذا الاستدلالَ مختصٌ بالأشاعرةِ؛ لأنهم يَنْفونَ الجهةَ، وهو لازمٌ للمعتزلةِ لذلك أيضًا. ولنا أنْ نُلْزِمَهُم إيّاه، وإنْ قُلنا به؛ لأنهم هم لا يقولون به. فإذا وردَ عليهم خلافُ مذهبهم بطلَ ولزمَهم التسليمُ.

ثانيهما: أنّه رَتّبَ النظرَ على الإراءة، والمرتَّبُ على الإراءةِ هو الرؤيةُ لا تقليب الحَدَقةِ.

---

(١) سورة الأعراف، آية ١٤٣.

الثاني: قولُه تعالى: ﴿أفلا يَنْظُرون إلى الإبلِ كَيْف خُلِقَتْ﴾[1]، والذي يُفيدُ معرفةَ كيفيةِ الخِلْقة هو الرؤيةُ لا تقليب الحدقةِ.

الثالث: قولُه عليه السلام: «إذا أراد أحدُكم خِطْبةَ امرأةٍ فلا بأسَ أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها»[2]. وقوله عليه السلام لعلي رضي الله عنه: (لك النظرةُ الأولى وليستْ لك الأخرى)[3]. لا فائدة للحديثين عند من تأمَّلَهُما إلاّ على تقديرِ أنَّ النظرَ فيهما الرؤيةُ. وفي ذلك من حديث عليٍّ نَظَرٌ.

الرابع: قول الشاعر:

٥٨] نَظَرْتُ إلى مَنْ حَسَّنَ الله وجْهَهُ فيا نَظْرةً كادتْ على وامِقٍ تَقْضي[4]

والقاضي على الوامقِ العاشقِ إنّما هي رؤية المعشوق لا تقليب / الحدقةِ [٣٢/ ب] نحوه.

---

(١) سورة الغاشية، آية ١٧.

(٢) حديث صحيح أخرجه أبو داود والحاكم من حديث جابر بن عبد الله مرفوعاً بلفظ: (إذ خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل). وقال فيه الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي. وقد حسّنه ابن حجر في الفتح ٩/ ١٨١، والألباني في سلسلة الصحيحة ١/ ١٥٥ (برقم ٩٩) وتحدث عنه حديثًا مفصلاً، كما تحدث عن نظائره قبله (تحت رقم ٩٥ إلى ٩٨)، كما حسّنه الشيخ الألباني في تصحيحه لسنن أبي داود ٢/ ٣٩٢، (برقم ١٨٣٢/ ٢٠٨٢).

(٣) حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد من حديث بريدة مرفوعًا، بلفظ: (يا علي: لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى وليست لك الآخرة). وقد حسّنه الشيخ الألباني في تصحيحه لسنن أبي داود ٢/ ٤٠٣ (برقم ١٨٨١/ ٢١٤٩) ولسنن الترمذي ٢/ ٣٦١ (برقم ٢٢٢٩/ ٢٩٣٩). وانظر مسند أحمد: ٥/ ٣٥١، ٣٥٣، ٣٥٧ (برقم ٢٣٠٢٤، ٢٣٠٤١، ٢٣٠٧١).

(٤) بيت من البحر الطويل، لعبد الصمد بن المعذل بن غيلان بن الحكم العبدي، من بني عبد القيس، من شعراء الدولة العباسية، ولد ونشأ في البصرة، وكان هجّاءً سليط اللسان متهتكًا صاحب شراب، مات في حدود سنة ٢٤٠هـ. (انظر: الأغاني ١٢/ ٥٤ ـ ٦٩، والأعلام ٤/ ١٣٤). والبيت موجود في ديوانه ١١٤. وينسب البيت إلى غيره.

وقال النابغة :

[٥٩] **ومـا رأيتُكِ إلا نظـرةً عَـرَضَتْ** [١] . . . . . .

فـاستثنى النظرة من الـرؤيةِ، فـوجبَ أن يكون النظـرُ من جنس الرؤيـة، إذ الأصلُ في الاستثناءِ الاتصالُ، وانقطاعُه خلافُ الأصل.

فأمّا رؤيةُ الله تعالى في الدنيـا فليست لأحد إلا ما ورد من أنّ نبيَّنا ﷺ رآه حين أُسـري به، وإن قلنا بأنّ السماءَ وعالَمهـا ليستْ من حساب الدنيا، فالنفـيُ على العمومِ، ولا حـاجةَ بنا إلى الاستثناء، ودليـلُ امتناعها قولـه تعالى: ﴿ **لا تُدْرِكُه الأبْصَارُ** ﴾[٢] هو عام خص في الآخـرة بأنه القيامة، ففي الـدنيا ينفى على قضيةِ الدليلِ وعمومِـه.

---

(١) صدر بيت من البسيط للنـابغة الذبيـاني، وهو ضمن مقطـوعة في ديوانـه ١٥٧ (أبو الفضل) و١٣٦ (الطاهر عاشـور)، وتنسب القصيدة في الديوانين لأوس بن حجر، ويوجـد لأوس بن حجر في ديوانه (ص٣٩) قصيدة طـويلة عـدد أبياتها (٤١) بيتًـا، تتفق في الوزن والقـافية وفي بعض أبيـاتها مع هذه المقطوعة، إلا أنّ بيت الشاهد لا يوجد فيها، وإنّما يوجد في مقطوعة النابغة في طبعتي الديوان.

وعجز البيت :

. . . . . **يـــومَ النّمـــــارةِ والمأمـــورُ مأمـــورُ**

وهو يخاطب ابنته أمامة، وهو يكنى بها فيقال: أبو أمامة، وقد ذكر اسمها في مطلع القصيدة بقوله :

وَدّع أمـــامـــة والتـــوديـع تعـــذيـــرُ ومـــا وداعـك من قفّـت بـــه العيـــرُ

و(النمـارة): اسم بلد، والمأمور مأمور: أي أنّ ما يقضى سوف يكون.

(٢) سورة الأنعام: آيـة ١٠٣.

ويزعمُ بعضُ هؤلاء الصوفيةِ المُدّعين للرياضة أنّهم يرونه في الدنيا، وهو مَخْرفَةٌ وزندقة. ولعلّ الشيطانَ يُخَيِّل إليهم شيئًا من مَخْرفتِه ويُلَبِّس عليهم فيدّعون هذه الدعوى، والله أعلم بالصواب.

* * *

المسألة الثانية:

إدخالُ المرفقين في غَسْلِ اليدين، والكعبين في غَسْل الرِّجلين واجبٌ عند الجمهور، منهم: عطاء وأبو حنيفة وصاحباه [1]، ومالك والشافعي وإسحاق [2].

وقال زُفَرُ [3] وداود [4] وبعضُ المالكية لا يجب؛ لقوله: (إلى المرافق) [5]، و(إلى الكعبين) [5] و(إلى) لانتهاءِ الغايةِ فلا يدخلُ ما بعدها فيما قبلها على ما تقدم؛ لقوله: ﴿ **ثُمّ أَتِمُّوا الصيامَ إلى الليلِ** ﴾ [6].

وأجاب أصحابُنا بأنها كما تَرِدُ للغاية تَرِدُ بمعنى (مع) [7] نحو قوله تعالى: ﴿**ويَزِدْكُم قُوّةً إلى قُوّتِكم**﴾ [8]، أي معها. ﴿ **مَنْ أَنصاري إلى الله** ﴾ [9]،

---

(١) هما: أبو يوسف، ومحمد بن الحسن.

(٢) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي (١٦١ ــ ٢٣٨هـ) أبو يعقوب ابن راهويه من كبار الحفاظ، وعالم خراسان في عصره. (الأعلام ١/ ٢٨٤).

(٣) هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري (١١٠ ـ ١٥٨هـ) أبو الهذيل، من تميم، فقيه كبير من أصحاب أبي حنيفة، أصله من أصبهان ووفاته بالبصرة. (الأعلام ٣/ ٧٨).

(٤) هو داود الظاهري، وقد تقدمت ترجمته.

(٥) في آية المائدة: ٦ المتقدمة.

(٦) سورة البقرة: آية ١٨٧.

(٧) انظر: الجنى الداني ٣٨٥.

(٨) سورة هود: آية ٥٢.

(٩) سورة آل عمران: آية ٥٢، والصف، آية ١٤.

أي مَعَ الله . ﴿ ولا تأكلوا أموالَهُم إلى أموالِكم ﴾ [1]، أي معها . فَرَجَّحْنا ههنا معنى (مع) لوجوه :

أحدها : أنه أحوطُ ، والوضوءُ عبادةٌ فيُحتاطُ لـه .

الثاني : أنّ الحدثَ لا يُتَيَقّنُ زوالُـه بـدونـه ، والأصلُ بقاؤه ، فـلا يـزول بالشك .

الثالث : أنّـه لـو اقتصـر على قولِـه (وأيديكـم) لوجَب غسلُهـا إلى المناكِب والآباط ، ففهموا ذلك من إطـلاق الأيدي بدون التحديد فلما حددهـا هنا بقوله (إلى المرافق) خـرج منـه بعضٌ تناولَـه لفظُ اليـد ، والمتيقَّـن خروجُـه مـا فـوقَ المرفقين ، أمّـا هُما فينبغي [2] تنـاولُ لفظِ اليـدِ لهما على الأصلِ ، للشكّ في خروجِهما .

الرابـع : أنّـه صَحّ عن النبي ﷺ من حديث جابر [3] رضي الله عنه : (أنّه كان إذا توضَّأ يغسلُ يده حتى أَشرعَ في العضدِ ورجليه حتى أَشرعَ في الساق ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ) [4] متفق عليه .

---

(١) سورة النساء : آية ٢ .

(٢) في النسختين : (فينتفي) . وأظنها مصحفة ، وأن الصحيح ما أثبته وهو : (فينبغي) .

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الخزرجي الأنصاري السلمي (١٦ ق هـ ـ ٧٨هـ) ، صحابي من المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ . (الأعلام ٢/ ٩٢) .

(٤) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٢١٦ في كتاب الطهارة عن أبي هريرة ، وليس عن جابر رضي الله عنهما ، وأخرجه البخاري ١/ ٢٣٥ (الفتح) مختصرًا عن أبي هريرة ـ أيضًا ـ ولم يرد فيه محل الشاهد . فقول الطوفي : (متفق عليه) إنما هو بالنظر إلى أصل الحديث ، أما محل الشاهد فقد انفرد به مسلم . ونسبة الطوفي رواية الحديث إلى جابر يبدو أنها وَهْمٌ منه ، لأني بحثت فلم أجد من ذكر ذلك غيره .

ومعنى قوله : أشرعَ في العضد ، وأشرعَ في الساق : أدخل الغسل فيهما . كما ذكر ذلك الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي في حاشيته على صحيح مسلم .

/ وفِعْلُه عليه السلام في محلِّ الإجمال بيانٌ لـه . [٣٣/أ]

واعلـم أنّ من يقـول بأن (إلى) تَرِدُ بمعنى (مع) إنْ أراد بالـوضع لزمَ الاشتراك في موضعهـا، وهو خـلاف الأصل، وإن لـم يُـرِدْ الوضعَ فهـو مجـازٌ، والأصلُ خلافُـه .

والآياتُ التي ذكروها لا يمتنع فيها معنى الغاية حتى يعدلوا بها عنه .

فإنَّ معنى الأولى : يَزِدْكم قوةً تنتهي إلى قُوّتِكم فتَنْضـمّ معها فيتعاضدان على صلاحِ أموركم .

ومعنى الثانية : مَنْ أنصاري حتى أنتهي إلى إقامةِ دين الله .

ومعنى الثـالثة : لا تأكلـوا أموالَهم مضمـومةً إلى أمـوالكم، وفي ضَـمِّ المـالِ معنى الغـايةِ والانتهاء صريحًا . وحينئـذ يكون المعـوّلُ في المسألة على بيـانِ النبيّ ﷺ، وهو كافٍ في ثبوت المُدَّعَـى .

لا يقـال : مـا ذكـرتموه إضمارٌ، ومـا ذكـره الأصحـابُ مجازٌ، وهـو خيرٌ من الإضمار.

لأنا نقول : بل الإضمار خيرٌ، لأن الكلام معه مستعملٌ في حقيقتِه، والحقيقـةُ أولى من المجاز.

وقال المبردُ : إنْ كـان ما بعد (إلى) من جنس مـا قبلها اقتضتْ تناولَـه، نحو: بِعْتُكَ هـذا الثوبَ من هـذا الطرفِ إلى هذا الطـرفِ . وإنْ لـم يكنْ مِـن جنسِه لـم تَتَناولْـه، كالليل مع النهار في الصومِ[1].

---

(١) في قوله تعالى : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليـل ﴾ البقرة : ١٨٧ .

فعلى قولِـه: لا إشكالَ ولا حـاجةَ إلى التأويلِ ولا إلى الـدليلِ الخارجي، بل الحُكمُ المُدّعـى ثَبَتَ بمقتضى (إلى)، والله أعلـم.

* * *

المسألـة الثالثـة:

الفَرْضُ في الرِّجْلين في الوضوءِ الغَسْلُ عند الجمهور، منهم الأئمـة الأربعـةُ.

وخَيَّـر ابن جرير [1] الطبريّ بين الغسل والمسح.

وأوجب بعضُ الظاهريَّـة الجمع بينهما؛ لقيام الدليلِ على كلٍّ منهما.

وقالت الإماميةُ وهم الرافضـة: الفرضُ فيهما مسحُ ظَهْرِ القدمِ. ومعتمدهـم في المسألـةِ مسلكـان:

الأول: قولُـه تعالى: ﴿ **وامسحـوا برؤوسِكـم وأرجلِكـم إلى الكَعبَيـن** ﴾ [2].

قـرأ ابن كثير [3] وحمزةُ [4] وأبـو عمرو وأبـو بكـرٍ عن عاصمٍ بكسرِ الـلامِ. فظاهرُه، بل صريحُه عَطْفُ الرِّجْليـنِ على الرؤوس في حُكْـمِ المسخِ.

وقـراءةُ البـاقين بفَتْحِ الـلام لا تقـدحُ في ذلك؛ لأن النصبَ على محلِّ الجـارِّ والمجـرورِ، وهو (برؤوسكـم) وهـو نَصْبٌ بوقـوعِ الفعلِ وهـو (امسحوا) عليـه كقول الشاعر:

---

(١) انظر تفسيره ٦/ ١٣٠. والطبري: هـو: محمد بـن جرير بـن يزيـد الطبري (٢٢٤ ـ ٣١٠هـ)، أبو جعفر المؤرخ المفسر الإمام، ولد في طبرستان وعاش ومات في بغداد. (الأعلام ٦/ ٢٩٤).

(٢) سورة المائدة: ٦. وفي الآية قراءتـان سبعيتان، كما ذكر الطوفي في كلمـة (وأرجلكم). انظر تفصيل ذلك في: السبعة لابن مجاهد ٢٤٢، وإرشاد المبتدي ٢٩٤.

(٣) ابن كثير: هو عبد الله بن كثير الداري المكـي (٤٥ ـ ١٢٠هـ) أحد القراء السبعـة، مولده ووفاته في مكة المكرمـة. (الأعلام ٤/ ٢٥٥).

(٤) حمزة: هـو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل التيمي بالـولاء الزيـات (٨٠ ـ ١٥٦هـ) أحد القـراء السبعة، مات في حلوان. (الأعلام ٢/ ٣٠٨).

مُعَـــاوِيَ إنّنـــا بَشَـــرٌ فـأسْجِحْ فَلَسْنـا بـالجِبـــالِ ولا الحَدِيْـدا [1]

نَصَبَ(الحديدَ) على موضع (بالجبالِ) وهو نَصْبٌ على خبرِ (ليس) أي : لَسْنا جِبالاً ولا حديدًا .

وحينئذ : تكونُ القراءتـان متواردتين [2] على اقتضـاء / المسْحِ . أقصى مـا في [٣٣/ ب] البابِ أنّ إحداهما تقتضيه لفظًا ومعنىً ، والأخرى : معنىً لا لفظًا ؛ لأن ذلك لا يَضُـرّ ؛ إذ المقصـودُ من الكـلامِ معناه لا لفظُـه ، ولـذلك يُسْتَغْنـى عن اللفظ بالإشارة والرمزِ ، لحصولِ المعنى المقصود بهما .

المسلك الثاني : من السُّنَّـــة : روى أوسُ بنُ أبي أوس [3] رضي الله عنـه قـال : (رأيت رسـولَ الله ﷺ أتى كِظَامَـةَ [4] قـومٍ فتـوضأ ومسح على نعليـه وقدميه) [5] رواه أبو داود .

---

(١) بيت من الوافر، قائله عقيبة بن هبيرة الأسدي، شاعر جاهلي إسلامي فاتك، قتله مصعب بن الزبير قصاصًا بسبب قتله ابن عمه تميم بن الأخثم الأسدي، في قصة طويلة مشهورة، وردت مفصلة في المحبّر ٢١٨، وفي نوادر المخطوطات ٧/ ٢٦٣.

وهذا البيت يروى آخره بالنصب ضمن أبيات منصوبة، ويروى بالجر ضمن أبيات مجرورة، انظر تفصيل ذلك في : سيبويه ١/ ٣٤ (بولاق) وشرح أبياته لابن السيرافي ١/ ٣٠٠، والخزانة ١/ ٣٤٣ (بولاق) وغيرها . وللمزيد : انظر: المعجم المفصل في شواهد النحو الشعرية ١/ ٢٠٩، وفيه إشارة إلى أن هناك من نسب البيت لعمر بن أبي ربيعة .

(٢) في النسختين : (متواردتان) . وهو تصحيف، لأنها خبر (تكون) .

(٣) أوس بن أبي أوس هو: أوس بن حذيفة بن ربيعة بن أبي سلمة بن عمير بن عوف الثقفي، صحابي جليل، روى أحاديث في المسح على الخفين وغيرها، ومات سنة ٥٩هـ. (الإصابة ١/ ٨٢، والاستيعاب بهامشها ١/ ٨٠) .

(٤) الكِظامة : هي الميضأة، وتطلق على فم الوادي، والبئرين المتجاورين وبينهما مجرى في بطن الأرض .

(٥) حديث صحيح أخرجه أبو داود، وأحمد، وصححه الشيخ الألباني في تصحيحه لسنن أبي داود ١/ ٣٣ (برقم ١٤٥/ ١٦٠) . وانظر مسند أحمد ٤/ ٨ (برقم ١٦٢٠١)

وعن عليٍّ رضي الله عنه: (أنه لَمّا وَصَف وضوءَ النبيِّ ﷺ لابن عباسٍ رضي الله عنه أخذ حفنةً من ماءٍ فضرب بها على رجله وفيها النعلُ ففتلها [1] بها ثم الأخرى مثل ذلك) [2]. رواه أحمد وأبو داود.

وعن علي رضي الله عنه قال: (كنتُ أرى باطنَ القدمين أحقَّ بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسولَ الله ﷺ يمسحُ على ظاهرِهما) [3] رواه أحمد.

وعن علي رضي الله عنه: (أنه بالَ ثم توضأ ومسحَ على نَعليه وقدميه ثم دخل المسجدَ ثم صلى) [4].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: (أنه بلغه قولُ الحَجّاج: اغسلوا القدمين ظاهِرَهما وباطِنَهما وخَلّلوا ما بين الأصابع فإنه ليس بشيءٍ من ابن آدم أقرب إلى الخبث من قدميه. فقال: صَدَق الله وكذَب الحجاجُ، ثم تلا الآية: ﴿ فاغسلوا وجوهكم.. إلى قوله: الكعبين ﴾ [5] رواهما سعيد [6].

---

(١) هذه الكلمة غير واضحة في النسختين، والظاهر أنها: (ففتلها بها) لأن ذلك هو الموجود في سنن أبي داود. وفي مسند أحمد: (ثم قلبها بها). وفي رواية أخرى: فغسلها بها. والمراد في الجميع واحد كما يبدو. انظر تفصيل ذلك في حاشية الفتح الرباني ٢/ ١٠.

(٢) حديث حسن، أخرجه أحمد وأبو داود، كما ذكر الطوفي. انظر: مسند أحمد ١/ ٨٢ برقم ٦٢٥، والفتح الرباني ٢/ ١٠، وقد حسّنه الألباني في تصحيحه لسنن أبي داود ١/ ٢٥، برقم (١٠٨/ ١١٧).

(٣) حديث صحيح، أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٦٩ (الفتح الرباني) وفي حاشيته تخريج للحديث وتصحيح له. وأخرجه أبو داود ١/ ٣٣ ـ ٣٤ وصححه الألباني برقم (١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة ١/ ١٨٤.

(٥) سورة المائدة، آية ٦، وانظر: المغني ١/ ١٨٤.

(٦) المراد به كما يظهر لي: سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، نزيل مكة، ثقة مصنف، مات سنة ٢٢٧هـ تقريبًا. (تقريب التهذيب ١/ ٣٠٦).
والظاهر أن سعيدًا قد أخرج هذه الأحاديث في سننه، لكن أولها مفقود كما يبدو، ولا يوجد منها إلا من كتاب الفرائض إلى آخرها، وقد حقق بعض الموجود منها الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، وأكمل الباقي الدكتور سعد الحميّد. وكلاهما يعملان في جامعة الملك سعود بالرياض.

ففهم أنسٌ من الآية المسحَ، ولم يُنكِر مَن حَضَره عليه. فدل على ما قلنا.

ولنا على وجوبِ الغَسْل أيضًا مسلكان:

الأول: قوله تعالى: ﴿ **وامسحوا برؤوسِكم وأرجلَكم إلى الكَعْبَين** ﴾[1] قرأ بفتح اللام نافعٌ[2] وابنُ عامر[3] والكسائيُّ وحفصٌ[4] عن عاصم. وهو منصوبٌ عطفًا على الوجوه والأيدي المغسولين، بوقوع (اغسلوا) عليه فيكون التقدير: اغسلوا وجوهَكم وأيديَكم وأرجلَكم وامسحوا برؤوسكم. وإنما أدخل الممسوحَ بين المغسولات على زعم من قال بالترتيب تنبيها عليه، وحينئذ تُحْمَل قراءةُ الجرِّ على العطف على لفظِ (الرؤوس) للمجاورة، لا على حكمها، وذلك لأن الرؤوس لما فَصَلَتْ بين الأرجل والمغسولاتِ التي هي في حكمها بَعُدَتْ عنها فاستُثْقِل ردُّها على لفظها لتخلُّلِ الفاصلِ بينهما، فحُملت على لفظه[5] لحيلولته بينها وبين ما هي في حكمه من نُظرائِها / . [٣٤/أ]

وقد ورد الإعرابُ على المجاورة ورودًا سائغًا شائعًا جدًّا في كتاب الله ولغةِ العرب.

---

(١) سورة المائدة: آية ٦. وقد سبقت الإشارة إلى القراءتين السبعيتين الواردتين في هذه الآية. وانظر: السبعة لابن مجاهد ٢٤٢، وإرشاد المبتدي ٢٩٤.

(٢) نافع: هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي بالولاء المدني (. . ـ ١٦٩هـ) أحد القراء السبعة المشهورين، أصله من أصبهان، عاش ومات في المدينة. (الأعلام ٨/ ٣١٧).

(٣) ابن عامر: هو عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي الشامي (٨ هـ ـ ١١٨هـ) أبو عمران، أحد القراء السبعة ولد في البلقاء، ومات في دمشق. (الأعلام ٤/ ٢٢٨).

(٤) حفص: هو حفص بن عمر بن عبد العزيز الأزدي الدوري (. . . ـ ٢٤٦هـ) أبو عمر، أحد راويي عاصم بن أبي النجود، كان ضريرًا. (الأعلام ٢/ ٢٩١).

(٥) ورد بعد كلمة (لفظه) كلمتان لم أتمكن من قراءتهما بوضوح وقد رسمتا هكذا: (اقتضا منامه)، لكن حذفهما لا يؤثر على سلامة المعنى ووضوحه.

أمّا الكتابُ: فقولُه تعالى: ﴿ فيأخذكم عذابُ يومٍ أليم ﴾[1]، ﴿ إني أخاف عليكم عذابَ يومٍ أليمٍ ﴾[2] جرّ (أليمًا) لمجاورة (يومٍ) وهو صفة لـ (عذاب) المرفوع في الأولى[3]، المنصوبِ في الثانية.

ورأيتُ بعضَ أئمة الأصحابِ احتج أيضا على المجاورة بقوله: ﴿ فيأخذكم عذابُ يومٍ عظيم ﴾[4]، وبقوله: ﴿ وحورٍ عينٍ ﴾[5] بالجرّ على قراءةِ حمزة والكسائي[6]، إذ موضعُهن الرفعُ عطفًا على (ولْدان) أي: يطوفُ عليهم ولْدانٌ وحورٌ. قال: لأنهن يَطُفْنَ بأنفسهن، لا يُطاف بهن. جُرّ لمجاورةِ الفاكهةِ ولحم الطير.

قلتُ: والتمسك بهاتين الآيتين، وإن كان ممكنًا متوجهًا، إلا أنه ليس كالأُوليين؛ إذ للخصم أن يُنازعَ فيه، فيجعل (عظيمًا) صفة (يوم) لجواز اتصاف اليوم بالعظمةِ في قول القائل: يومٌ عظيمٌ. كقوله[7] تعالى: ﴿ ألا يظُنُّ أولئك أنّهم مَبْعوثون * ليومٍ عَظيم ﴾[8].

وإنما صحّ التمسك بالأُوليين لأن اليومَ لا يتصف بالأليم، فلا يقالُ: يومٌ أليمٌ. فتعيَّنَ حَمْلُه على ما يصحّ اتصافُه بالأليم وهو العذاب.

---

(١) لقد وهم المؤلف رحمه الله، فليس في القرآن آية بهذا النص.

(٢) سورة هود: آية ٢٦.

(٣) ذكرتُ أن الأولى ليست آية صحيحة.

(٤) سورة الشعراء: آية ١٥٦.

(٥) سورة الواقعة: آية ٢٢.

(٦) انظر: السبعة لابن مجاهد ٦٢٢، والإرشاد ٥٨٠.

(٧) في النسختين: كقول القائل.

(٨) سورة المطففين: آية ٤ ـ ٥.

وأمّا آيةُ الواقعة: فله أيضا أن يقولَ: غيرُ ممتنعٍ أن يكونَ قولُه: ﴿وحورٍ عين﴾ عطفًا على ﴿أكوابٍ وأباريقَ﴾ أي: يطوفُ عليهم ولْدانٌ مخلدون بأكوابٍ وأباريقَ وكأسٍ من معين وحورٍ عين.

قولهم: (لا يُطافُ بِهنّ). قلنا: هو ممنوع، بل حَمْلُه على إطافةِ الولدان بهنّ أولى وأليقُ، لوجهين:

أحدهما: وهو لفظي: أنّ على قولنا يكون العطفُ على عامل [1] لفظيّ أصلي في اللغة، وعلى قولكم يكون إعرابًا على المجاورةِ، وهو معنويّ عارضٌ في اللغةِ إمّا للضرورةِ أو التحسينِ. واللفظيُّ أقوى من المعنويّ، فالمصيرُ إليه أولى.

الثاني: وهو معنوي: أنّ أهلَ الجنة أهلُ حِشْمةٍ وكرامةٍ ونعيمٍ، وقد جَرَتْ عادةُ مَنْ هذه صفتُه في الدنيا من الملوكِ والمُترفين أنه إذا أراد امرأتَه أو سُرِّيَّتَه [2] لحضور الطعام والشراب، أو لقضاء حاجته منها، أَوْ لَهما، بعثَ بعضَ خدمِه في طلبها [3] فجاءوا بها في خِدْمتها حِشْمَةً في الطالبِ والمطلوبِ فما المانعُ أن يكونَ في الجنةِ كذلك، مع كونها أولى بذلك من الدنيا، لدوامِ نعيمِها وعزازتِهِ وأَمْنِ أهلها من الأكدار. وليس هذا الغرضُ مستحيلاً ولا يستلزم محالا. وحينئذ لا تَمَسُّكَ بالآية.

---

(١) العبارة فيها تجوز وتسامح، لأن العطف ليس على العامل، بل على معمول العامل.

(٢) سُرِّيَّتَه: السُّرِّيَّة هي الجارية المملوكة. انظر: مادة (سَرَرَ) في المصباح المنير، والنهاية والمعجم الوسيط وغيرها.

(٣) في النسختين: في طلبه.

وأما اللغةُ: فقد قالت العربُ: (جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ)[1] / وإنّما يوصف [٣٤/ ب] بالخرابِ الجحرُ لا الضَّبّ. وقال امرؤ القيس:

[٦١] فظلّ طُهاةُ اللحم منْ[2] بين مُنْضج صفِيفَ[3] شواء أو قَديرٍ مُعجَّل[4]

وقال:

[٦٢] كأنّ ثَبيرًا في عَرانين وَبْلِه كبيرُ أُناس في بجاد مُزَمَّل[5]

فَجَرّ (قديرًا) لمجاورة (شِواء)، وحقُّه النصبُ صفةً لـ (صَفيف)، والعاملُ فيه (مُنْضِج).

---

(١) انظر الحديث عن هذا المثال وعن المجاورة عمومًا في: سيبويه ١/ ٢١٧، والمقتضب ٤/ ٧٣، والخصائص ١/ ١٩١ ـ ١٩٢، وإعراب القراءات السبع لابن خالويه ١/ ١٤٣، والمغني لابن هشام ٨٩٤ ـ ٨٩٧. والمغني لابن قدامة ١/ ١٨٧ ـ ١٨٨، وفيه استشهاد ببيتي امرئ القيس التاليين؛ لأن حديث الطوفي عن هذا الموضوع برمته يدور في فلك المغني لابن قدامة.

(٢) في بعض الروايات: (ما).

(٣) في النسختين: (ضعيف).

(٤) بيت من البحر الطويل، من معلقة امرئ القيس المشهورة، وهو في ديوانه ٨٩ بشرح الأعلم وتحقيق ابن أبي شنب، وفي ديوانه ١٥٦ بتحقيق السندوبي، وشرح القصائد السبع ٩٧، وقد ذكر الأنباري فيه توجيهًا آخر للجر غير المجاورة، وأشعار الشعراء الستة الجاهليين ٣٨، وانظر للمزيد من المراجع: المعجم المفصل في شواهد النحو الشعرية ٢/ ٧٦٧.

والطُّهاة: جمع طاهٍ، وهم الطباخون. والصفيف: هو شرائح اللحم المعروفة بالكباب. والقدير: هو ما يطبخ من اللحم في القدر.

(٥) هذا البيت كسابقه من الطويل، ومن معلقة امرئ القيس نفسها. وهو في ديوانه ٩٤ (بشرح الأعلم وتحقيق ابن أبي شنب)، وديوانه ١٥٨ (بتحقيق السندوبي)، وشرح القصائد السبع ١٠٦، وأشعار الشعراء الستة ٤٠، وخزانة الأدب ٢/ ٣٢٧ (بولاق) ٥/ ٩٨ (هارون). وللمزيد من المراجع انظر: المعجم المفصل لشواهد النحو الشعرية ٢/ ٧٩٤.

وصدر البيت يروى برواية أخرى مشهورة وهي: كأنّ أبانًا في أفانين ودقه . . . . . ومعنى الروايتين واحد وهو تشبيه هذا الجبل الذي اسمه ثبير أو أبان، وقد غطاه المطر بشيخ كبير متزمل بكساء كبير مخطط. وثبير: اسم جبل بمكة بينها وبين عرفات.

وقد شرح البيت وأشار إلى روايتيه وإلى الجر على المجاورة، الأنباري في شرح القصائد والبغدادي في الخزانة.

وجُرّ (مُزَمّل) لمجاورة (بِجَادٍ) وحقُّه الرفع صفةً لـ (كبير).

وللرافضةِ على هذا المسلكِ اعتراضان:

أحدهما: قالوا: نحن حملنا قراءةَ النصبِ على موضعِ الجارّ والمجرورِ، وهو أقربُ مما حملتموه عليه وهو (اغسلوا وجوهكم) ولا شك أن المعمولَ إذا تنازعه عاملان فَحَمْلُه على أقربِهما أولى.

الثاني: على المجاورة[1]، وهو من وجوه:

الأول: أنّا جمعنا بين القراءتين بحملِ قراءةِ النصبِ على موضعِ الجار والمجرور وهو عاملٌ قويٌّ مشهور في اللغة، كقوله تعالى: ﴿**مَنْ يُضْلِلِ اللهُ فلا هاديَ له ويَذَرْهم**﴾[2] بالجزمِ عطفًا على محلِّ الفاءِ وما بعدها[3]، وهو جزمٌ على جوابِ الشرطِ.

وأنتم جمعتم بين القراءتين بحمل قِراءة الجر على المجاورة، وهو عاملٌ شاذٌّ في اللغةِ، بل ليس بعاملٍ، وإنما هو موضعُ ضرورةٍ لإصلاح القوافي، وتحسينِ المعاني. والحملُ على المشهورِ أولى من الشاذّ.

الثاني: سَلّمنا أن المجاورةَ أصلٌ معتمدٌ، لكن إنما تستعملُها العربُ في غيرِ مَحَالِّ اللبسِ، كقولهم: (جُحْرُ ضَبٍّ خربٍ) إذ لا لَبْسَ ههنا. فأمّا في الآيةِ فاللبسُ حاصلٌ لِتردّدِ الحكم بين الغَسْل والمسحِ، وما يُفْضي إلى اللبس ـ لا سيما في كتاب الله ـ مُطّرحٌ.

---

(١) أي اعتراضهم الثاني على المجاورة من عدة وجوه.

(٢) سورة الأعراف: آية ١٨٦.

(٣) قرأ بذلك حمزة والكسائي، وقرأ عاصم وأبو عمرو (ويذرُهم) بالياء والرفع، وقرأ الباقون (ونذرُهم) بالنون والرفع. انظر: السبعة لابن مجاهد ٢٩٨، وإعراب القراءات السبع لابن خالويه ١/ ٢١٦، والإرشاد ٣٤٢.

الثالث: سَلّمنا ذلك، لكنّ إعرابَ المجاورةِ إنما استُعملَ مع عدمِ الفاصل كالتأكيدِ، نحو ﴿ عذابَ يومٍ أليمٍ ﴾ [1] و(جحرُ ضَبٍّ خربٍ)، أمّا مع الفاصل والعطفِ فلا، والآيةُ فيها فاصلٌ فلا يُحمل على المجاورة.

والجواب عن الأول: قولهم: (عاملُنا أقربُ، فالحملُ عليه أولى. . .) إلخ.

قلنا: هو مُعارَض بأنّ عاملِنا نحن أقوى، فالحمل عليه أولى، وبيانُ قُوّتِه أنّه لفظيٌّ، وعاملُكُم محلِّيّ. ولا شك أنّ اللفظيَّ أقوى من المحلّي. أقصى ما في البابِ: أن كلَّ واحدٍ من عاملنا وعاملكم راجحٌ من وجهٍ، ومرجوحٌ من وجهٍ، وهو أنّ عاملَكم راجحٌ لِقُربه، مرجوحٌ لِضَعْفِه، وعاملنا راجحٌ لقُوّته، مرجوحٌ لبُعدِه، فيتساقطان من هذه الحَيْثِيّة، ويُعدلُ إلى الترجيح من غيرهما. وهو من ثلاثةِ أوجه:

الأول: ما سنذكره / من صريح السُّنَّةِ. /٣٥

الثاني: أنّ جهةَ رجحانِ عاملِنا أقوى من جهة رجحانِ عاملكم، وبيانه: أن رجحان عاملنا من حيثُ القوة، ورجحانَ عاملكم من حيث القربُ. والقوةُ أقوى من القرب؛ لأن القوةَ صفةٌ قائمةٌ بالذات مستقلةٌ من غير واسطةٍ، والقربَ معنى إضافيٌّ تتصف به الذاتُ بواسطةِ الظروفِ الزمانيةِ والمكانيةِ، وما عُدِمَتْ فيه الواسطةُ أقوى مما وُجِدَتْ فيه، ولأجل أنّ القوة أقوى من القربِ قال مَنْ وَرّثَ ذوي الأرحام بالتنزيل: إذا اختلفت الجهةُ وأدلى بعضُ ذوي الرحِم بوارث، والباقي بغيرِ وارثٍ أو بوارثٍ يُسْقِطُه الوارثُ الأول سقط الثاني بالأولِ لِقُوّتِه وإن كان الثاني أقربَ منه لِضَعفِه، فلم يظهرْ للقربِ تأثيرٌ مع

---

(١) سورة هود: آية ٢٦، وقد تقدمت قبل قليل.

القوة. مثالـه: بنتُ بنت بنت ولو إلى عشرين درجـة، وبنتُ أخ لأم. المالُ لبنت بنتِ البنتِ وإن نَزَلَتْ؛ لأن البنتَ تُسقِط الأخ من الأم.

الثالث: أن الآيــة تضمنت مغسولاً وممسـوحًـا في الجملـة، فاتفقنـا [1] على غسلِ الـوجهِ واليديـن، واتفقنا [1] على مسحِ الـرأسِ، واختلفْنـا [2] في غسلِ الرجلين، فـادّعيناه نحن، وأنكـرتموه أنتم، ولا شكّ أن لكثرةِ النظـائرِ والأشباه تأثيرًا في إلحاقِ بعضِ الأحكامِ ببعضٍ، على ما تقرر في أصولِ الفقـه، والمغسولُ في الآيـةِ أكثـرُ من الممسـوح، فـوجبَ إلحاقُ مـا اختلفنـا [2] فيه بـالأغلب من القسمين المتفق عليهما، إذ هما كالدليلين المتعارضين، يُرَجّح أقواهما، وذلك هو المغسول.

واعلــم أن هـذا الوجـه مُتفـرعٌ على كـون القياس حجــةً ودليـلاً. ولا أظنّ الرافضةَ يقولون بـه، فإن قالوا بالقياس لَزِمَهُـم هذا الوجـهُ.

والجـوابُ عـن الثانـي: قولُـم: (الإعـرابُ على المجاورةِ شاذٌّ، وهـو موضعُ ضرورةٍ).

قُلْنا: ليس كذلك، بل المجاورةُ نوعٌ من أنـواع البلاغـة والفصاحـة كالتشبيهِ والاستعارةِ والتنبيهِ والإيمـاء والمجاز والتجنيس ونحوها [3]. والبلاغـةُ من أكثر مطالبِ اللغـةِ والقرآن، حيث نَزَل للإعجاز والتحدي، ولـم نسمع أحدًا جعله

---

(١) في نسخة (أ): (فاتفقتا) أي: القراءتـان، وقد اخترت ما في (ب)؛ لأنه الأظهر.

(٢) في (أ): (واختلفتـا)، أي: القراءتـان، وقد اخترت ما في (ب)؛ لأنـه الأظهـر.

(٣) في (ب): ونحوهمـا.

شاذًّا إلا أنتم، بل قد نقله أئمةُ اللغةِ كسيبويه [1] وأبي عبيد [2] وأبي زيد [3] والزجاج [4]. ولم يذكروا أنّه شاذٌّ [5]، مع أنهم بَيّنوا شواذَّ اللغةِ وصنفوا فيها

---

(١) تحدث سيبويه عن الجوار في كتابه ١/ ٢١٧ (بولاق) في لغة العرب، لكنه لم يشر إلى وروده في القرآن، وفعل مثل ذلك المبرد في المقتضب ٤/ ٧٣.

(٢) لعله يقصد أبا عبيدة معمر بن المثنى، فهو الذي رأيه صريح بجواز ذلك في القرآن، فقد حمل عليه قراءة الجر في هذه الآية في كتابه مجاز القرآن ١/ ١٥٥.

(٣) أبو زيد: هو سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري (١١٩هـ ـ ٢١٥هـ)، إمام في اللغة والأدب والرواية، عاش ومات في البصرة. (الأعلام ٣/ ١٤٤).

(٤) استدلاله بالزجاج يضعف حجته ولا يقويها؛ لأن الزجاج يعارض الحمل على الجوار في القرآن الكريم، فقد قال في كتابه معاني القرآن ٢/ ١٥٣ عند حديثه عن هذه الآية: «وقال بعض أهل اللغة هو جرّ على الجوار، فأما الخفض على الجوار فلا يكون في كلمات الله..».

وممن وافق الزجاج على القول بمنعه في القرآن ابن خالويه، فقد قال في كتابه إعراب القراءات السبع وعللها ١/ ١٤٣: «قال أبو عبيد: من قرأ (وأرجلكم) بالكسر لزمه أن يمسح. ومن ذكر أن من خفض (وأرجلكم) خفضه على الجوار فهو غلط، لأن الخفض على الجوار لغة لا تستعمل في القرآن، وإنما تكون لضرورة شاعر، أو حرف يجري كالمثل، كقولهم: (هذا جحر ضب خرب)..». وهذا الكلام يبدو أنه من كلام ابن خالويه، وإن كان متصلاً بالكلام الذي نقله عن أبي عبيد.

وفعل مثل ذلك مكي بن أبي طالب، حيث قال في كتابه مشكل إعراب القرآن: ١/ ٢٢١: «وقال الأخفش وأبو عبيدة: الخفْضُ فيه على الجوار، والمعنى: للغسل. وهو بعيد لا يحمل القرآن عليه».

ومع أن القول بالجوار ينسب للأخفش، فإن الأخفش لم يجوزه على الإطلاق، بل ذكر ما يشعر بأنه ضرورة، حيث قال في كتابه معاني القرآن ١/ ٢٥٥: «ويجوز الجر على الإتباع، وهو في المعنى الغسل، نحو: هذا جحر ضب خرب، والنصبُ أسلمُ وأجود من هذا الاضطرار». وقد سبق النحاسُ في إعراب القرآن ١/ ٤٨٥ مكيَّ بن أبي طالب بنسبة القول بالجوار إلى أبي عبيدة والأخفش والرد عليهما بقوله: «وهذا القول غلط عظيم لأن الجوار لا يجوز في الكلام أن يقاس عليه، وإنما هو غلط، ونظيره الإقواء». وأكتفي بهذه النصوص التي يتبين منها أن قول الطوفي عن الجوار: «ولم نسمع أحدًا جعله شاذًّا إلا أنتم» قول ليس على إطلاقه، فكل هؤلاء العلماء أنكروه وبخاصة في القرآن. ومن أبرز من أجازه ودافع عنه العكبري في كتابه إعراب القرآن ١/ ٤٢٢، حيث قال عن الجر على الجوار: «..وليس بممتنع أن يقع في القرآن لكثرته، فقد جاء في القرآن والشعر، فمن القرآن قوله تعالى: ﴿وحور عين﴾ على قراءة من جر...».

ولابن جني في الخصائص ١/ ١٩١ ـ ١٩٢ توجيه آخر للجر في هذه الآية ونظائرها فيحسن الرجوع إليه. وينسب مثله للسيرافي في شرحه لكتاب سيبويه. وقد أشار ابن هشام في المغني ٨٩٦ إلى رأيهما هذا منسوبًا إليهما، وناقشهما فيه.

(٥) بل ذكر بعضهم وذكر غيرهم أنه شاذ، فهو إذن من القضايا الخلافية، وليس من القضايا المسلّمة.

كُتُبًا على القرآن وغيره، ولـم يسكتوا عن شيءٍ عَلموه من ذلك. فَدَلَّ على بطلان ما ذكرتم، وحينئذٍ يكون حَمْلُنا وإياكم القراءتين على محملٍ جيد، والترجيحُ معنا بما ذكرنا وسنذكر.

قولهم: (إنما تستعملُ المجاورةُ في غير / محلّ اللبس). [٣٥/ ب]

قلنا [١]: نطقتِ العربُ بـالمجاورة في الجملة ولـم تُفَرِّقْ [٢]، على أن اللبسَ ليس بأشد محذورًا من الإجمال، والإجمالُ في القرآنِ واللغةِ كثيرٌ، والاعتمادُ فيه على بيـانِ المُبيّن، وقـد حصل اللبسُ في اللغـةِ، كـالأسماءِ المشتركـةِ نحـو: البَيْن، والجون، والقرء [٣].

والاعتمادُ على قرائنِ الكلام وما يقتضيه سياقه.

قولهم: (إنما استعملت المجاورةُ مع عدم الفاصل...).

قُلْنا: قد تقدمَ قولُ امرئ القيس: (أو قَـديرٍ) وهو مجاورة مع (أو) وهو فاصل عطفي.

وقال جرير:

---

(١) في النسختين: (فلمـا)، والذي يبـدو لي أنها: (قلنا)؛ لأنه بصدد ذكـر أقوالهم والرد عليها، ويـؤكد ذلك ما ورد وما سيرد بعد ثلاثة أسطر. وأعني به عبارة: (قولهم)... (قلنا).

(٢) في نسخـة (أ): (يغـرق) أي: أن الحرف الأول غير منقـوط. وفي نسخـة: (ب): (يفـرق): أي: بجعله ياءً. والراجح عندي أنه: (تفرق) بالتاء، لأنه يعود للعرب.

(٣) البَيْن: من الأضداد: يطلق على الوصل وعلى الفرقة. (المصباح المنير: بين).

الجَوْن: يطلق بـالاشتراك على الأبيض والأسـود، وقال بعـض الفقهاء: ويطلق على الضـوء والظلمـة بطريق الاستعارة. (المصباح المنير: جون).

القرء: فيه لغتان: الفتح والضم. ويطلق على الطهر وعلى الحيض. (المصباح المنير: قرء).

[٦٣] فهل أنتَ إنْ مـــاتتْ أَتَـــانُكَ راحلٌ إلى آل بِسطـام بن قيـسٍ فَخـاطِبِ (١)

جَـرَّ (فخـاطب) لجوارِ (قيسٍ) مع فصـل (الفـاء) وحقُّـه الـرفعُ صفـةً (٢) لـ (راحل).

وقال الفرزدق:

[٦٤] لم يَبْـــقَ إلاّ أسيرٌ غيرُ منقلـــبٍ ومـوثقٍ في عقـالِ الأسرِ مَكْبُـول (٣)

جر (موثقا) مع فصل الواو، وحقُّه الرفعُ صفة(٢).

ولقائلٍ أن يقولَ: إنّ (إلاّ) في بيتِ الفـرزدق بمعنى (غير) فيكون رفعُ (الأسيرِ) على اللفظِ وجر (الموثق) على المعنى، إلا أنه خلافُ الظاهرِ وفي غيره كفاية.

---

(١) البيت من الطويل وهو للفـرزدق، وليس لجرير، وهو في ديوان الفـرزدق ص ٩٦، من قصيدة عدتها تسعة عشر بيتًا يهجو فيها جريرا، وروايته في الديوان مخالفة لما هنا، ولا شاهد فيها، وهي:

ألست إذا القعســـاء أنسـل ظهـــرهـــا إلى آل بسطـــــام بن قيـس بخـــاطب

وقد ورد في النقائض ٢/ ٨١٣ بمثل رواية الديوان تمامًا، مع قصيدته، وهي مكسورة الروي، وقد ذكر أنها رد على قصيدة مماثلة لجرير، إلا أنها مضمومة الروي، وقد أوردها قبلها.

وورد بيت الفرزدق هذا برواية مطابقة لما عند الطوفي، في طبقات فحول الشعراء ١/ ٣٦٦، وفي الأمالي الشجرية ١/ ١١٩. وقـد ذكر ابن الشجري أن قافية هـذا البيت مضمومة بخلاف مـا بعده، وأن فيه إقواء. ولـم يجعله مجرورًا على المجاورة كما فعل الطوفي.

(٢) تعبيره فيه تسامح، لأنه ليس صفة، بل عطف نسق.

(٣) البيت من البسيط، ولم أجـد من نسبـه للفـرزدق غير الطـوفي، ولم أعثـر عليـه في ديـوان الفـرزدق، والصحيح أنه للنابغة الذبياني، وهو في ديوانه ص ٥٢ (بتحقيق أبي الفضل)، وص ٥٣ (بتحقيق ابن عاشور)، وروايته فيهما:

لم يبـق غير طـــــريـــــد غير منفلـت أو مـــوثقٍ في حبـــال القِـــدّ مسلـــوبِ

وقـد استشهـد بـالبيت دون نسبـة ابن عصفـور في الممتـع ١/ ١٧٢، والقـرافي في الاستغنـاء ٣٣٤، واستشهد بـه الآلوسي في الضرائر ٢٥٦ ونسبـه إلى النابغـة مع خلاف يسير عن روايـة الديـوان ورواية الطوفي. وأورده عبد السلام هارون في معجم الشواهد ١/ ٤٧، ٦٣ دون نسبة.

المسلك الثاني: لنا من السنّة: أنه قد صحَّ عن النبي ﷺ من حديث عائشة وأبي هريرة وجابرٍ أنه قال: (ويل للأعقاب من النار)[1].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: (تخلّف عنّا رسولُ الله ﷺ، فأدركَنا، وقد أرْهقَنَا العصرُ، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: ويلٌ للأعقاب من النارِ، مرتين أو ثلاثا)[2] رواه أحمد والبخاري ومسلم.

---

(١) حديث عائشة: أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٢١٣ (رقم ٢٤٠)، وابن ماجه ١/ ٧٥ (تصحيح الألباني) برقم: ٤٥١/٣٦٤، وأحمد في مسنده ٦/ ٨١ (برقم ٢٤٥٦٠)، ٦/ ٨٤ (برقم ٢٤٥٨٧، ٦/ ٩٩ (برقم ٢٤٧٢٢)، ٦/ ١٩١ (برقم ٢٥٦٣٠)، ٦/ ٢٥٨ (برقم ٢٦٢٥٧).

وحديث أبي هريرة: أخرجه البخاري ١/ ٢٦٧ (فتح الباري) برقم (١٦٥)، ومسلم ١/ ٢١٤ (برقم ٢٤٢) والنسائي ١/ ٢٦ (تصحيح الألباني) برقم (١٠٧)، وابن ماجه ١/ ٧٥ (برقم ٣٦٦/ ٤٥٣) وأحمد في مسنده: ٢/ ٢٢٨ (برقم ٧١٢٢)، ٢/ ٢٨٤ (برقم ٧٨٠٣)، ٢/ ٣٨٩ (برقم ٩٠٣٤)، ٢/ ٤٠٦ (برقم ٩٢٥٤)، ٢/ ٤٠٩ (برقم ٩٢٩٣)، ٢/ ٤٣٠ (برقم ٩٥٤٩)، ٢/ ٤٦٧ (برقم ١٠٠٢٥)، ٢/ ٤٧١ (برقم ١٠٠٩٤)، ٢/ ٤٨٢ (برقم ١٠٢٥٣).

وحديث جابر: أخرجه ابن ماجه ١/ ٧٦ (برقم ٣٦٧/ ٤٥٤)، وأحمد في مسنده: ٣/ ٣١٦ (برقم ١٤٤٣٢)، ٣/ ٣٦٩ (برقم ١٥٠٠٨)، ٣/ ٣٩٣ (برقم ١٥٢٦٣).

وبعض هذه المواضع في حديث عائشة وأبي هريرة وجابر: بلفظ (ويل للعراقيب من النار) أو (ويل للعقب من النار).

(٢) أخرجه البخاري ١/ ٢٦٥ (فتح الباري) برقم (١٦٣) في كتاب الوضوء، وأخرجه قبل ذلك في كتاب العلم برقم (٦٠) (٩٦)، ومسلم ١/ ٢١٤ (برقم ٢٤١) وأحمد ٢/ ٢١١ (برقم ٦٩٧٦)، ٢/ ٢٢٦ (برقم ٧١٠٣).

وقوله: (أرهقنا العصر): قال ابن حجر في الفتح ١/ ٢٦٥: «أرهقنا: بفتح الهاء والقاف، و(العصر): مرفوع بالفاعلية، كذا لأبي ذر، وفي رواية كريمة بإسكان القاف، والعصر: منصوب بالمفعولية، ويقوي الأول رواية الأصيلي: (أرهقَتْنا) بفتح القاف بعدها مثناة ساكنة. ومعنى الإرهاق: الإدراك والغشيان).

وعبد الله بن عمرو: هو: عبد الله بن عمرو بن العاص (٧ ق هـ ـ ٦٥هـ) صحابي قرشي من النساك، من أهل مكة. (الأعلام ٤/ ٢٥٠).

ولابن ماجه والنسائي وأبي داود: (رأى النبيُّ ﷺ قومًا يتوضؤون، فرأى أعقابهم تلوحُ، فقال: ويلٌ للأعقابِ من النار، أسبغوا الوضوء)[1].

وللدارقطني من حديث عبد الله بن الحارث الزُّبَيْدي مرفوعًا: (ويل للأعقاب وبطونِ الأقدامِ من النار)[2].

ولابن ماجه من حديثِ خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص كلهم سمعوه من رسول الله ﷺ، قال: (أتموا الوضوء، ويلٌ للأعقاب من النار)[3].

ولأحمد ومسلم والدارقطني من حديث عمرو بن عبسة عن النبي ﷺ / قال: [٣٦/أ]
(ما منكم من رجل يُقرِّب وضوءَه فيتمضمض ويستنشق ويتنثر إلا خرّتْ خطايا

---

(١) أخرجه مسلم ١/ ٢١٤ (برقم ٢٤١)، وابن ماجه ١/ ٧٥ (برقم ٣٦٣/ ٤٥٠)، والنسائي ١/ ٢٦ (برقم ١٠٨)، وأبو داود ١/ ٢١ (برقم ٨٨/ ٩٧)، وأحمد ٢/ ١٩٣ (برقم ٦٨٠٩).
وابن ماجه: هو: محمد بن يزيد الربعي القزويني (٢٠٩ ـ ٢٧٣هـ) أبو عبد الله، إمام في الحديث. (الأعلام ٨/ ١٥). والنسائي: هو أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان النسائي (٢١٥ ـ ٣٠٣هـ) أبو عبد الرحمن، إمام في الحديث. أصله من (نسا) بخراسان، مات في بيت المقدس. (الأعلام ١/ ١٦٤).

(٢) حديث صحيح، أخرجه الدارقطني في سننه ١/ ٩٥، وأحمد ٤/ ١٩٠ (برقم ١٧٧٤٢)، ٤/ ١٩١ (برقم ١٧٧٤٣) (ورقم ١٧٧٤٧). والحاكم في المستدرك ١/ ١٦٢، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير ٢/ ١١٩٨ (برقم ٧١٣٣)، وفي صحيح الترغيب ١/ ٢٦٨، والروض النضير ١٣٠. والدارقطني: هو: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن الدارقطني الشافعي، إمام في الحديث، ولد في دار القطن من أحياء بغداد، ومات في بغداد. (الأعلام ٥/ ١٣٠).
وعبد الله بن الحارث: هو: عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي (. . ـ ٨٦هـ) صحابي، سكن مصر ومات فيها. (الأعلام ٤/ ٢٠٦).

(٣) حديث صحيح، أخرجه ابن ماجه ١/ ٧٦ (تصحيح الألباني) برقم (٣٦٨ ـ ٤٥٥) وأورده الألباني في سلسلة الصحيحة ٢/ ٥٥٥ (برقم ٨٧٢).
وخالد بن الوليد: هو: خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي (. . ـ ٢١هـ) صحابي شجاع، سيف الله المسلول. (الأعلام ٢/ ٣٤١).
وشرحبيل بن حسنة: هو: شرحبيل بن عبد الله بن المطاع بن الغطريف الكندي (٥٠ ق هـ ـ ١٨هـ) صحابي قائد، و(حسنة) اسم أمه، مات بطاعون عمواس. (الأعلام ٣/ ٢٣٤).

فيه وخياشيمِـه مع الماء . . إلى أن قال : ثـم يمسحُ رأسه كما أمـره الله إلا خرّت خطـايا رأسـه من أطراف شعـره مع الماء ، ثـم يغسل قدميـه إلى الكعبين كمـا أمـره الله) [1]. وساق الحديث . قـال الدارقطني : إسنادٌ صحيح ثـابت ، ولـم يقل مُسْلِم (كما أمره الله) . وهذا صريحٌ في الغسلِ مفسرٌ للآية فيجبُ اتباعُه .

وكل [2] من روى صفةَ وضـوءِ النبي ﷺ عليه وسلم كعثمان وعلي والـرُّبَيّع [3] وابن عباس وعبد الله بن زيد [4] والمقدام بن معدي كرب [5] وغيرهم ، اتفقوا على أنـه غَسَل رجليه ، وفِعْلُـه حجةٌ ، وقـد توضّأ ، وقـال : هذا وضـوءٌ لا يقبلُ الله الصلاةَ إلا بـه ، فإن كـان قد غسلَ رجليه فيه لزَم المُدَّعَـى ، وإن كان مَسَحَ لزم أن لا تقبل الصلاة إلا بـوضوءٍ ممسوحٍ فيه ، ولا تُقبل مع الغَسْل ، وهـو خلافُ الإجماع ، فإنه لا خلافَ في [6] أنّ الغَسْلَ أفضلُ لِتضّمنه الـزيادةَ والخروجَ به من الخلاف ، وإنما النزاعُ في الواجبِ والمجزي .

وقـد اقتصرنـا من السنَّةِ على هـذا القـدر ، إذْ لَسْنـا بصـدد استيفـائه ، وفي صرائحها سعةٌ .

فأمّا الجواب عن مسلكهم الأول : فقد مَـرّ في أثناء دليلنا .

---

(١) سبق تخريج حديث عمرو بن عبسة هذا في (ص ٣٨٥) .

(٢) في نسخة (ب) : (وفي كل) : أي بزيادة (في) . ويبدو أنـه لا داعي لها .

(٣) الرُّبَيّع : هي : الربيّع بنت معوذ بن عفراء النجارية الأنصارية (. . ـ ٤٥هـ) صحابية جليلة بايعت النبي ﷺ بيعة الرضوان وصحبته في بعض الغزوات . (الأعلام ٣/ ٣٩) .

(٤) في النسختين : عبد الله بن يـزيد . والصحيحُ أنـه : عبـد الله بن زيد . وقد تقـدم حديثه وتـرجمته في (ص ٣٨٦) .

(٥) هو : المقـدام بن معد يكرب بن عمـر بن يزيد الكندي (. . ـ ٨٧هـ) أبو كريمـة ، صحابي ، سكن الشام ومات في حمص ، ولـه أربعون حديثًا . (الأعلام ٨/ ٢٠٨) .

(٦) كلمة (في) غير موجودة في نسخة (أ) ، ويوجد بدلها في نسخة (ب) كلمة : (فيه) .

وأما عن الثاني: فحديثُ أوس، وحديثا علي محمولةٌ على مسح الخفين، فإنّ الخفَّ يسمى نعلاً، وذِكْرُ القدم لا يمنع منه، كما يقال: سَجَدَ على ركْبتيه ويديه وإن وُجد الحائلُ، أو يُحملُ ذلك مع فعلِ علي ـ رضي الله عنه ـ على نعلين مع جوربين يثبتان بأنفسهما، وأنّه مسحَ الجميعَ، فإنه يُجزيه ولا يضر خلعُ النعلين.

ودليل التأويل ما تقدم من معارضة النصوص، وما روى سعيدٌ في [1] سننه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: (اجتمع أصحابُ رسول الله ﷺ على غسل القدمين).

وإنكارُ أَنَسٍ على الحَجّاج معارضٌ بأنه قد صحّ عن أنسٍ (أنه كان يغسل رجليه حتى يسيل الماء) [2]، ثم هو محمولٌ على إنكار دعوى الحَجّاجِ تأكيدَ غسل الرجلين على غيره، واستشهد بالآية إذ غسْلُهما فيها مجملٌ محتمل، و [3] غَسْلُ الوجه واليدين صريحٌ ومبيَّن، والصريحُ آكد، ولذلك لم يسقطا في التيمم، يدل على هذا التأويل فعلُ أنَس.

فأما ما رُوي / عن ابن عباس أنه قال (ما أجد في كتاب الله إلا غسلتين [٣٦/ ب] ومسحتين) [4] فمعناه: ظاهرُ القرآنِ غسلتان ومسحتان، لكنْ بَيّنتْ السنةُ

---

(١) المراد به: سعيد بن منصور، وقد تقدم الحديث عنه وعن سننه. وانظر حديث ابن أبي ليلى في المغني ١/ ١٨٤. وعبد الرحمن بن أبي ليلى: هو: عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، مات بوقعة الجماجم، وقيل غرق، سنة ٨٦هـ. (تقريب التهذيب ١/ ٤٩٦).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/ ١٩ من طريق محمد بن أبي عدي عن حميد، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ١/ ٤١٤، برقم (٤٢٠) من طريق محمد بن أبي عدي عن أبيه، غير أنه أبدل (قدميه) بـ(يديه).

(٣) الواو: زيادة مني، وليست في النسختين.

(٤) انظر: المغني لابن قدامة ١/ ١٨٤.

خلافَه، ولهذا قال ابن عمر (نزل جبريلُ بالمسح وسنّ رسول الله ﷺ الغسل)[1] معناه: بيّن رسولُ الله ﷺ أن المرادَ مما فهِمنا من ظاهره المسحَ الغَسْلُ.

واعلم أني إنما بسطتُ الكلامَ في هذه المسألة لأن [بعض][2] فقهاء الرافضة وَلِعَ[3]، بي في هذا الكلام فيها، واحتج عليّ ببعض ما ذكرتُ في مسلكيهم المذكورين فذكرت بعض ما حضرني من شُبَهِهِم ههنا وأجبتُ عنه كما رأيت.

واعلم أنّ الرافضة أكثر ما يتعرضون بأهل السنّة في هذه المسألة، لقوة شُبَهِهِم من الكتاب والسنة عليها.

وكذلك القَدَريَّة أكثر ما يتعرضون للسنّة في مسألة القَدَر[4] وخَلْقِ الأفعال؛ لقصور العقل عن الاستقلال بدركها واضطراره فيها إلى ثبوت التسليم والله أعلم.

* * *

واعلم أن آية الوضوء يتعلق بالكلام عليها مسألتان ـ لا تعلُّقَ لهما بفروع[5] (إلى) ـ وفاءً بما ضَمِنّا من الترتيب على أبواب الكتاب؛ لئلا يُفضي إلى تفريق مسائل الباب الواحد في مواضع.

المسألة الأولى: الترتيب في الوضوء واجبٌ في أشهر الروايتين، ولم يذكر القاضي في خلافه سوى هذه الرواية مع عادته بذكر الخلاف عن أحمد.

---

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ١/ ٤١٤، برقم (٤٢١) من طريق عبد الله بن بدر.

(٢) كلمة (بعض): ليست في النسختين، وقد زدتها لأن الكلام يقتضيها في نظري.

(٣) قال في المعجم الوسيط: وَلِعَ به، وَلَعًا وولوعًا: علق به شديدًا، ولجّ في أمره وحرص على إيذائه.

(٤) في (ب): القدرة.

(٥) في النسختين: (فروع) وقد زدت عليها (الباء) في أولها؛ لأن الكلام يقتضيها؛ لأن معنى كلامه أن هاتين المسألتين لا علاقة لهما بفروع (إلى) وإنما هما في موضوع جديد.

وقال صاحب المغني [1] لم أر فيه خلافًا عن أحمد.

وبه قال الشافعي وأبو عبيد وإسحاق وأبو ثور وأبو مصعب صاحب مالك وحكاه عن أهل المدينة.

والروايةُ الثانية: هو مسنون وليس بواجب. نقلها الأصحابُ منهم أبو الخطاب، وبها قال الحسن وعطاء وابن المسيب والزهري والأوزاعي والثوري والليث وداود ومالك وأبو حنيفة وهو المختار.

وتمسَّكَ من أوجب الترتيبَ بوجوه:

الأول: قوله تعالى: ﴿**إذا قُمتم إلى الصلاةِ فاغسلوا وجوهَكم وأيديَكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكِم وأرجلَكم إلى الكعبين**﴾ [2]، والتمسك بها من وجهين:

أحدهما: أنه أَمَرَ بغسل الوجه عقيب القيام إلى الصلاة، والفاءُ للتعقيب فيجب أن يعقب القيام إلى الصلاة بغسل الوجه وإذا وجبتْ / البداءةُ بغسل [٣٧/ أ] الوجه وَجَبَ الترتيبُ في غيره، إذ لا فرق بينهما.

الثاني [3]: أنه أَدْخلَ ممسوحًا بين مغسولات وقَطَعَ النظيرَ [4] عن نظيره، والعربُ لا تفعل مثل ذلك إلا لفائدة. ولا فائدة [5] هنا سوى الترتيب.

---

(١) المراد به ابن قدامة، انظر المغني ١/ ١٨٩ ـ ١٩٠.

(٢) هي آية المائدة: ٦ محل البحث.

(٣) أي: الثاني من وجهي التمسك بالآية، وليس الثاني من أدلة الترتيب؛ لأنه لم يأت بعد.

(٤) في النسختين: (النظر) والصحيح أنها النظير؛ لأنها وردت كذلك في المغني، وأغلب هذا الكلام مأخوذ عنه، ولأن الطوفي سيعيدها مصححة بعد بضع صفحات، ولأن المعنى يدل على ذلك.

(٥) في النسختين: (والفائدة)، والصحيح: ولا فائدة هنا سوى الترتيب، أو: والفائدة هنا هي الترتيب. كما ورد في المغني.

قالوا: وذلك لأن نظْـمَ الكلام المطابق للحكم أن تَعْطفَ المغسولَ بعضَه على بعض، فتقـول: اغسلـوا وجـوهَكم وأيـديَكم إلى المرافق [1]، وأرجلَكـم إلى الكعبين، وامسحـوا برؤوسكـم. إذ ذلك عـادةُ أهـلِ اللغـة في قـولهم: رأيتُ الأميـرَ ضـربَ زيدًا وعَمْرًا وخلعَ على بكـرٍ. ولا يقولون: ضرب زيدًا وخلع على بكرٍ وضرب عمرًا، إلا أن يقصدوا حكاية الأفعال على ترتيب وجودها.

الثانـي: قال القاضي: وقـد احتج من نصـرَ هذه المسألةَ مـن هذه الآيـةِ بأن الله تعالى عطفَ فيها بعضَ الأعضـاء على بعضٍ بالواو، وهي تقتضي الترتيبَ. قال: وليس هذا بِمَرْضيّ عندي؛ لأن الواوَ للجمع المطلق.

قلـتُ [2]: ويشبـهُ أن يكـونَ هـذا المحتجُّ من أصحـاب الشـافعي؛ لأنهم يوجبون الترتيبَ في الوضوء، والواو تقتضيه عندهـم على ما سنذكـره فيما بعد.

وهذا الأصل ـ أعني الخلاف في مقتضى الـواو ـ هو [3] الذي أوجبَ ذكرنـا هذه المسألة، حيث اعتمد بعضُ القائلين بها عليه فيها.

الثالـث: السُّنَّـة: ففي حديث عمرو [4] بن عَبَسَة (ثم يَمسح رأسه كما أمره الله ثم يغسل رجليـه إلى الكعبين كما أمره الله)، وهـو دليلٌ على أن الله تعالى أمـر بمسح الرأس بعد غسل اليدين، وبِغَسْل الرِّجْلين بعد مَسْحِ الرأس. فكان ﷺ يتوضأ مُرتّبًا، وفِعْلُـه بيانٌ للمجمل.

---

(١) أقحمت في نسخة (ب) بين كلمـة (المرافق) وكلمة (وأرجلكم) جملة: (وامسـحوا برؤوسكـم). وهي لا محل لها في هذا السياق.

(٢) القائل هـو الطوفي. وكلمة (قلت) هـذه كتب بدلاً منها في نسخـة (ب) كلمة (الثاني)، وهي غـريبة جدًّا لا أدري كيف جاءت.

(٣) في النسختين: وهو. وقد حذفْتُ الواو؛ لأنها زائدة في نظري.

(٤) في النسختين: (عمر) والصحيح أن اسمه: عمرو. وقد تقدم حديثه هذا مخرجًا في (ص ٣٨٥).

وقال عليه السلام (ابدأوا بما بدأ الله به)[1].

واعلم أنّا قد ذكرنا أن بعض أصحاب الشافعي يستندون في هذا الحكم إلى اقتضاء الواو الترتيب، ونحن لا نقول بدليلهم ولا بمدلولهم على ما اخترناه.

فأما الحنفية فإنهم يستندون في منع وجوب الترتيب إلى أصلٍ لهم وهو: أن الآية لا نصّ فيها على الترتيب. والزيادةُ في النصّ نسخٌ.

فنحن وإن قلنا بمدلولهم لكنّا لا نقول بأصلهم. فلا جَرَمَ وَجَبَ علينا أن نسلك في أثناء البحث مذهبًا بين مذهبين. وبَيّنْتُ / ما اخترناه بدليل نرتضيه[2] [٣٧/ ب] ابتداء وجوابا، وذلك من حيث الكتاب والسنة.

أما الكتاب: فالآيةُ التي تمسّكوا بها وتمسّكنا بها، من وجوه لفظية ومعنوية:

الأول: أن أعضاء الوضوء فيها، بعضها معطوف على بعض بالواو، وليستْ للترتيب على ما سيأتي بعد.

الثاني: أن الذي صرّحت به الآية الأمرُ بماهية الغسل المجردة، والترتيبُ صفة زائدة يحتاج وجوبُها إلى دليل، ولا دليل في الآية عليه، وما استنبطوه منها وظنّوه[3] دليلا عليه سيأتي جوابه، وجوابُ باقي أدلتهم: أنّ الأصل براءة ذمّة

---

(١) هذه الجملة جزء من حديث جابر بن عبد الله، الطويل في وصف حجة النبي ﷺ، قالها ﷺ عند صعود الصفا، والرواية المشهورة (أبدأ) أو (نبدأ) بصيغة الخبر، أما هذه الرواية (ابدأوا) بصيغة الأمر، فقد حكم عليها العلماء بالشذوذ. انظر تفصيل ذلك وتحقيقه عند الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٤/ ٣١٦ برقم (١١٢٠). والحديث أخرجه ــ بطوله ــ الإمام مسلم في صحيحه ٢/ ٨٨٦ برقم (١٢١٨) في كتاب الحج، وموضع الشّاهد أخرجه النسائي ٢/ ٦٢٣ ــ ٦٢٤، برقم ٢٧٧٩، ٢٧٨٠، ٢٧٨٤ (تصحيح الألباني)، والرواية عند مسلم والنسائي بصيغة الخبر، إلا أنها عند مسلم (أبدأ) وعند النسائي (نبدأ).

(٢) في (ب): يرتضيه.

(٣) في (ب): وظفره. وهو تصحيف ظاهر.

المكلّف من الغَسْل والترتيب جميعًا، خالفْنا ذلك في وجوب الغسل فغسلناها به لقيام الدليل المصرّح بالاتفاق عليه، فيبقى في الترتيب على مقتضى النفي الأصلي احتياطًا لذمّة المكلف لئلا نغسلها بغير دليل، فَيُفْضي إلى الإجحاف به، وإلزامه ما لا يلزمه.

ولا يقال: هذا مُعارَضٌ بأن الوضوء عبادة متعلقها حقُّ الله وحقُّ المكلف، ففي إيجاب الترتيب فيها احتياطٌ للحقَّين، حَقِّ الله تعالى بتحقيق العبودية له بامتثال أمره على الكمال، وحقِّ الآدمي لأنه في عُهْدة العبادة بيقين فلا يخرج عن العهدة إلا بيقين مثله، ولا يحصل ذلك إلا بالترتيب لوقوع الخلاف فيه.

لأنّا نقول: أما حقُّ الله فليس متعلقًا بالترتيب إذ لو تَعلّق به لبيّن مستند لتعلّق إما نصًا صريحًا، كما في ماهية الوضوء، وإما ظاهرًا كسائر الظواهر الموجبة للأحكام، لكنه لم يأتِ بشيء من ذلك، فلا تعلُّقَ لحقه به. وما ادعيتموه ظاهرًا سيأتي بيانُ خفائه.

وأما كونُ المكلف في عُهدة العبادة بيقين فصحيح[1]، لكنه يخرج من عُهْدتها بدون الترتيب، إذ ذلك القدْرُ هو الواجب عليه بيقين، والترتيب مشكوكٌ في وجوبه عليه، لوقوع الخلاف فيه، والله تعالى لا يُلزمُ المكلف إلا ما نَصَب له عليه دليلاً ظاهرًا، ولو فرضنا تعارض حق الله وحق الآدمي ـ وهو حاصل ما ذكرناه ـ لكنَّ حقَّ الله متسامحٌ فيه؛ لسعته واستغناء مستحقِّه، بخلاف حقِّ الآدمي؛ لضعفِه وافتقار مستحقِّه وشحِّه.

وأما السُّنة: فما رُوي عن علي رضي الله عنه: (أنّه/ توضأ ثلاثًا ثلاثًا، ثم مسحَ [٣٨/ أ] رأسَه، ثم شرب فضْلَ وضوئه، ثم قال: مَن سرَّه أن ينظر إلى وضوء النبي ﷺ

(١) في النسختين: (صحيح) بدون الفاء. وقد زدت الفاء لأنه جواب (أمّا).

فلينظر إلى هذا[1]).

وعن بُسْرٍ[2] بن سعيد قال: (أتى عثمان المقاعدَ فدعا بوضوء فتمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثًا ويديه ثلاثًا ثلاثًا[3] ورجليه ثلاثًا[3] ثلاثًا ثم مسح برأسه ثم قال رأيت النبي ﷺ هكذا يتوضأ[4]) رواهما أحمد.

---

(١) حديث علي بهذه الرواية وهذا النص الذي جاء فيه مسح الرأس متأخرًا: أخرجه الإمام أحمد في مسنده برقم (١٢٠٤) و(١٣٤٤) و (١٣٥٣)، وكلها من طريق أبي حية بن قيس الوادعي الهمداني الكوفي، وقد صححها كلها العلامة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه عليها. لكن الإمام أحمد أورد عدة روايات أخرى عن علي في صفة الوضوء من طريق أبي حية وغيره، وكلها تأخر فيها غسل القدمين عن مسح الرأس، أي أنها جاءت على الترتيب الأصلي، ومنها الأحاديث ذوات الأرقام: (١٠٤٦، ١٠٥٠، ٣٥١) وهي عن أبي حية، والأحاديث ذوات الأرقام: (٨٧٦، ٩٨٩، ٩٩٨، ١٠٢٧، ١١٣٣) وهي عن عبد خير.

(٢) في النسختين: (بشر) بالشين المعجمة في الموضعين، والصحيح أنه (بُسْر) بالسين المهملة وهو: بسر بن سعيد المدني، تابعي ثقة زاهد، مات سنة ١٠٠هـ عن ٧٨ عامًا. انظر: تقريب التهذيب ١/ ٩٧، وحاشية المسند ١/ ٣٧١ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر.

(٣) في نسخة (ب): (ثلاثًا) فقط، أي بدون تكرار في الموضعين، والصحيح أنها مكررة كما في نسخة (أ) ومسند أحمد (الحديث رقم ٤٨٧)، وسنن الدارقطني ١/ ٨٥.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٤٨٧) عن بسر بن سعيد وقال فيه الشيخ أحمد شاكر: (إسناده صحيح). لكنه لا شاهد فيه للطوفي عند أحمد؛ حيث لم يتاخر فيه مسح الرأس عن الرجلين، وإنما جاء على الترتيب. وهذا نصه في مسند أحمد: «حدثنا ابن الأشجعي حدثنا أبي عن سفيان عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد قال: أتى عثمان المقاعد، فدعا بوضوء فتمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثًا ويديه ثلاثًا ثلاثًا، ثم مسح برأسه ورجليه ثلاثًا ثلاثًا...». فقد تأخرت الرجلان عن الرأس. هكذا رأيته في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وفي مصورة طبعة بولاق. فلعل الطوفي قد اعتمد على نسخة أخرى للمسند غير التي طبع عليها المسند، وقد يؤكد ذلك ما ذكره الطوفي من أن الدارقطني روى هذا الحديث من طريق أحمد. وهو موجود فعلاً في سنن الدارقطني ١/ ٨٥ بالنص الذي ذكره الطوفي؛ أي بتأخير مسح الرأس. وقال فيه الدارقطني: «صحيح، إلا التأخير في مسح الرأس فإنه غير محفوظ...».

وقد نظرت في بقية الروايات التي أوردها الإمام أحمد عن عثمان رضي الله عنه في صفة الوضوء فلم أجد فيها رواية واحدة تؤكد ما ذكره الطوفي من تأخر مسح الرأس عن الرجلين. وانظر - إن شئت - ذلك في الأحاديث ذوات الأرقام: (٤٠٤، ٤١٥، ٤١٨، ٤٢١، ٤٢٩، ٤٣٦، ٤٧٢، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٣).

وروى الدارقطني حديث بُسرٍ[1] من طريق أحمد أيضًا.

وعن علي رضي الله عنه قال: (ما أُبالي إذا أتممتُ وضوئي بأي أعضائي بدأت)[2].

وعن مجاهد قال: (قال عبدُ الله ـ يعني ابن مسعود ـ لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك[3]). ولأن المراد من الوضوء الوضاءةُ والنظافةُ وفِعْلُ العبادة على أكمل الحالات، وهي الطهارة. وذلك يحصل بدون الترتيب، فلا يتوقفُ عليه، ولأنها طهارةٌ أو شرطٌ للصلاة فلا يشترط لها الترتيب، كستر العورة والغسل وإزالة النجاسة.

وأجاب الخصمُ عن هذه الأحاديث: بأن حديثَ علي وعثمان خلافُ المحفوظ، وهو وَهْمٌ من بعض الرواة بدليل أنهما إنما قصدا حكاية وضوء رسول الله ﷺ الكامل الذي كان يفعلُه غالبًا، والترتيبُ واجبٌ أو مستحبٌّ، فكيف يتركه غالبًا.

والصوابُ ما رواياه هما وغيرهما: أنه عليه السلام مسح الرأس قبل الرجلين[4].

وأما قول علي[5]: فمحمول على تقديم الشمال على اليمين[6]، وقد رُوي عنه

---

(١) انظر هامش (٢) في الصفحة السابقة.

(٢) انظر: المغني لابن قدامة ١/ ١٩٠.

(٣) انظر: المغني ١/ ١٩٠. ومجاهد: هو: مجاهد بن جبر المكي (٢١ ــ ١٠٤هـ) أبو الحجاج، مولى بني مخزوم، تابعي مفسر، من أهل مكة. (الأعلام ٦/ ١٦١).

(٤) كما ورد في الروايات التي أشرت إلى أرقامها في الحواشي السابقة.

(٥) المراد به قوله: (ما أبالي...).

(٦) ذكر ذلك ابن قدامة في المغني ١/ ١٩٠، ونسبه للإمام أحمد.

أنه قيل لـه: (أحدُنـا يستعجلُ فيغسلُ شيئًا قبل شيء؟ فقـال: لا، حتى يكون كما أمرَ الله)[1].

وقول ابن مسعود: قال الدارقطني: هو مرسل.

والجواب: قـولهم: (إن حديثي عثمان وعلي خـلافُ المحفوظ): لا يقـدحُ في الاحتجـاج بهما، إذ أكثرُ الأحـاديث مختلفـة الظواهـر، وحُسنُ التصرف الفقهي يجمعُ بينهما.

قــولهم: (وَهَمٌ من بعـض الــرواة): لا يقبل مع روايــة أحمد لها بـالسنـد الصحيح. وإلا فعليكم بيــان القــدح، ولا تنــافي بين روايتهما لتأخير المسح وروايتهما لتقـديمه، لجواز أن يكـونـا شـاهَدَا وضـوءه على الصفتين، فـالمرتَّبُ: فِعْلاً[2] للكمال في غالب الأحوال، وغيرُ المرتَّبِ:[2] تبييناً للجواز. كما بيَّن كثيرًا من الجائزات كالـوضوء مرَّةً مـرَّةً، مع مداومته على الثـلاث. وحينئذٍ لا يجبُ ردُّ إحدى الروايتين بالأخرى؛ لعـدم تنافيهما، وإمكان الجمع بينهما، وهو أولى من إبطال إحداهما مع صحة مخرجِها.

وأما حملُ قول عليّ على تقديم الشمال على اليمين فبعيدٌ، / لوجهين: [٣٨/ ب]

أحدهما: أنه خـلاف ظاهـر لفظه، فإنه قـال: (بأي أعضائي) وهـو عامٌّ في جميع الأعضاء، ولـو أراد ما ذكـرتم لقال (بأي عضـويَّ) وإطلاقُ الجمع وإرادةُ التثنية أو حَمْلُ الاثنين على أقل الجمع[3] خلافُ المشهور، وأنتم لا تقولون به.

---

(١) قال ابن قدامة في المغني ١/ ١٩٠: «قال أحمد: حدثنا جرير عن قابـوس عن أبيه أن عليًّا سئل فقيل له: أحدنا يستعجل فيغسل شيئًا قبل شيء؟ قال: لا، حتى يكون كما أمر الله تعالى».

(٢) كلمة (فِعـلاً) وكلمة (تبييناً) التي بعـدها بست كلمات. وردتا منصـوبتين هكذا والتقديـر فيما يبدو: فالمرتّب جاء فِعْلاً للكمال. . . ، وغير المرتب جاء تبيينـاً للجواز، ولو رفعتا على الخبرية لجاز، بل ربما كان أولى.

(٣) كلمة (خلاف) ليست في (ب).

الثاني: أن عدم الترتيب بين اليمين والشمال كان معروفًا عندهم، فلم يكن هم إلى السؤال عنه حاجة، وإنما سألوا وأجيبوا عما عداهما. والدليلُ على أنهم كانوا يعرفونه أن فقهاءنا اليوم يعرفونه ويعلّلون بأن اليدين كالعضو الواحد، بدليل أن في جميعهما الدية، ولا ترتيب في العضو الواحد. ولم يكن هذا ليخفى على الصحابة وهم معينُ الفقه وينبوع العلم.

ولا يقال: إن معرفة فقهائنا لذلك لا توجبُ معرفة الصحابة له، لتباين القرائح، واختلافِ الأزمنة وتماديها، وكثرة الحوادث، ورياضة الخواطر، وفي فقهاء كلِّ عصر من يستخرج دقائق لم يسمع بها السلفُ أصلاً.

لأنّا نقولُ: هذا صحيحٌ، إلا أن القضية التي نحنُ فيها ليست مما تنبو عنه خواطرُهم ظاهرًا وغالبًا.

وأمَّا إرسالُ[1] قولِ ابن مسعودٍ، فلا يقدحُ فيه، إذ المرسلُ عندنا حجةٌ.

والجواب عن أدلتهم:

الأول: قولهم: (إذا وجبتْ البدايةُ في الوجه وجب الترتيب في غيره).

قلنا: هو ممنوع. وبيانُ الفرق أنَّ الوجه وجبت البداية بغسله؛ لأنه جوابُ الشرط بواسطة الفاء، وهي للترتيب[2] في الشرط والعطف. أما باقي الأعضاء فلا يجب ترتيبُ بعضها على بعض إلا بتصريح به، أو مقتضٍ له، كالفاء وثُمَّ. ولا شيء من ذلك هنا، فبأي شيء يجب؟.

[**الثاني**][3]: قولهم: (قَطَع النظيرَ عن نظيره، والعربُ لا تفعل ذلك إلا لفائدة[4]).

---

(١) كلمة (إرسال) غير واضحة في النسختين، لكنها معلومة من السياق بعدها.

(٢) في النسختين: (الترتيب)، وقد عدلتها إلى: (للترتيب) لأنه هو المراد في نظري.

(٣) كلمة (الثاني) ليست في النسختين. وقد زدتها من عندي لأنه لا بد منها، حيث قد ذكر (الأول) و(الثالث) كما سيأتي، وسقطت كلمة (الثاني).

(٤) في (ب): (بالفائدة) وهي خطأ.

قلنا: مُسَلَّم، لكنّ قولكم: (لا فائدة هنا سوى الترتيب) تحكّمٌ في الجملة، ثم إن عنيتم: لا فائدة سوى الترتيب في نفس الأمر فهو تحكمٌ على علمِ الله وقرائحِ العلماء وخواطرهم، لجواز أن يكون ثمَّ فائدةٌ في عِلْم الله لم تحيطوا بها، أو يدرك غيركم فائدته دونكم. وإن عنيتم أن لا فائدة سوى الترتيب فيما يظهر لكم، فمسلَّم، لكنكم لستم حجة على خصمكم حتى تحجروا عليه وتلزموه حصركم، وحينئذ يظهر لذلك فائدتان سوى ما ذكرتم:

إحداهما: أن البلاغة والفصاحة من أعلى مطالب القرآن. وقَطْعُ النظير عن نظيره في الآية أدخلُ في البلاغة والفصاحة من/ عدمه فكان متعينًا بيانهما[1]: [٣٩/ أ]

الأول: (وهو أن البلاغة والفصاحة مطلوبان في القرآن): هو أنّ القرآن كما نزل واضعًا للأحكام، مبينًا للحلال والحرام، فكذلك نزل للإعجاز والإفحام لذوي الألباب والأفهام، وأرباب اللسن والكلام، إظهارًا لمعجز الرسول عليه السلام.

وأما كونُ ذلك أعلى مطالب القرآن: فلأنه نزل معجزًا مبينًا للأحكام، لكنّ ثبوت الأحكام به متوقفٌ على ثبوت الرسالة، وثبوتُ الرسالة متوقفٌ على ثبوت كونه معجزًا [وثبوتُ كونه معجزًا][2] متوقفٌ على ثبوت العجز عن معارضته بمثله، ولا يحصلُ العجزُ عن الإتيان بمثله إلا إذا كان من البلاغة والفصاحة في غاية كاملة لا تدرك، فحينئذ يكون معجزًا، فتثبت به الرسالة ويلزم قبولُ الأحكام، ومُذْ بانَ ذلك بما ذكرنا أنَّ ثبوتَ الأحكام فرعُ كمالِ بلاغةِ القرآن وفصاحتهِ فيكونُ أعلى مطالبه.

---

(١) في النسختين: (بيان)، وقد زدت الضمير لإيضاح المعنى، فجعلتها (بيانهما)؛ لأنه بينهما بعد ذلك مباشرة، بقوله: الأول: . . . ، الثاني: . . .

(٢) الجملة التي بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق وليست في النسختين، وإن كان ناسخ نسخة (ب) قد علقها في الهامش دون أن يجزم بها.

الثاني: وهو (قطع النظير عن نظيره في الآية أدخل في البلاغة): هو أن الحِسَّ يُدْرِكُ أن قوله تعالى: ﴿**فاغسلوا وجوهَكم وأيديَكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلَكم إلى الكعبين**﴾[1] أبلغُ وأفصحُ وألـذُّ في السمع وأوقعُ في النفسِ من قولـه: اغسلـوا وجـوهكم وأيـديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحـوا برؤوسكم. لا شك[2] في ذلك عند كلِّ ذي حِسٍّ مستقيم، وطبعٍ غير سقيم.

ويمكن أن توجَّهَ هذه الأبلغيّةُ من حيـث إنّ القرآن لمّا كان معجزًا روعيتْ فيه أنواع البلاغـة كالقرائن والقوافي والفواصل والأعجـاز والروادف والإيماء والإشارة والتنبيه والتشبيـه والاستعارة والمجاز ونحـوها. ولا شك أنَّ هذه الآيـة أطولُ من الآية التـي قبلها، ومن آيتين أو ثلاثٍ بعـدها. ولا شك أنّ السجـع كلما كثرت فواصله، واعتدل نظمُه، كان أبلغَ. لكنْ لما طالت هذه الآية ولم يقع فيها فاصلٌ حقيقي، صُـدِّرتْ في أولها[3] بما قام مقـام الفاصـل وهو قـوله: (إلى الكعبين) وجُعِل ذلك كأنه حَدُّ آيةٍ قصيرةٍ، وما بعـدها آيةٌ أطولُ منها بيسير، وقُدِّم مسحُ الرؤوس على غسل الرجلين، ليعتدل نظمُ الكلام في صـدر الآية. وبيانُ اعتداله أنَّ قوله: ﴿**اغسلـوا وجـوهكم وأيـديكم**﴾ في مقـابلـة: ﴿**امسحوا بـرؤوسكم وأرجلكم**﴾ وهما جملتان متقاربتـان في الزنةِ والاعتدال، وقـوله (إلى المرافق) و(إلى الكعبين) غايتـان مكتنفتان للجملتين من آخـرهما، والفعلان مكتنفـان لهما من أولهما، فصارت الجملتان كجيشين[4]، كلٌّ منهما ذو قلبٍ/ وجناحين كـالبنيان [٣٩/ ب] المرصوص. وهذا حُسْنٌ لا ينكـره حِسٌّ. ولو اختلَّ من هذا الترتيب شيءٌ لاختلَّ النظمُ وزال كمالُهُ.

---

(١) سورة المائدة، آية ٦.

(٢) في (ب): (ولا شك) بزيادة الواو.

(٣) في (ب): (أولها).

(٤) هـذه الكلمـة غير واضحـة في النسختين، ويمكن أن تقـرأ بعـدة صـور، فكأنها: كجيشين، أو: لجنسين، أو لجنتين، أو: . . . ! إلخ. وقد اجتهدت وجعلتها: كجيشين. لوجود القلب والجناحين والبنيان المرصوص بعدها، وهذه أوصاف الجيوش.

واعلم أنَّ هذا التوجيه ـ وإن كان إقناعيًّا لا يخلو من أن يَرِدَ عليه نقضٌ، أو كلامٌ ما، في الجملة ـ فإنه مناسبٌ عقلاً ملائمٌ جدًّا. ويشهدُ لذلك أنَّ الله تعالى استعمل التقديم والتأخير في كتابه العزيز لمجرد مراعاة النظم فقط، لا لأجل الأحكام والمعاني.

فمن ذلك: قولهُ تعالى: ﴿**فأوجسَ في نفسِه خِيفةً موسى**[1]﴾ ﴿**وكان حقًّا علينا نصرُ المؤمنين**[2]﴾ ونحو ذلك كثيرٌ، لا تظهرُ له فائدةٌ إلا تصحيح النظم ومراعاة الفواصل.

واعلم أنَّ كلَّ ما ذكرتُه لك، مع القولِ بأنّ الله لا يضطرُّ في كلامه إلى شيءٍ من ذلك، ولكنّه أنطق العرب بلغة من صفتِها ما ذكرنا، وأنزل كتابه على تلك اللغة.

ومما[3] يؤكد هذه الفائدة: أن نظم الآية ـ على ما هي عليه من التقديم والتأخير ـ إما أن يكون هو غايةَ الكمال في البلاغة أَوْ لاَ، والثاني باطلٌ، إذ قد تقرر أن إعجاز القرآن بكمال بلاغته، وكونه منها في الغاية، فلو نقص عن غايتها لم يكن معجزًا، وللزم قيامُ النقص به وهو قديمٌ على أصلنا، وقيامُ النقصِ بالقديمِ محالٌ. فتعيّنَ الأولُ، وهو: أنّ نظْمه ـ على ما هو عليه ـ غايةُ البلاغة. وقد بيّنا أن ذلك مطلوبٌ فيه، فيجعل فائدة التقديمِ والتأخير، وقطعُ النظير عن النظيرِ ـ لهذا ـ هو المطلوبُ، وهو كافٍ في تحصيل فائدة التقديم، فلا حاجة لنا إلى إثبات فائدة أخرى بالوهم.

واعلم أنَّ هذا دليلٌ قطعيّ في المسألة فلا تهوّن به. والله أعلم.

---

(١) سورة طه، آية ٦٧.

(٢) سورة الروم، آية ٤٧.

(٣) في (ب): وما.

الفائدة الثانية: بيان استحباب الترتيب ومسنونيَّتِهِ: ونحن نقول به، لكنّهم قالوا: إنما سيقتْ [1] لبيان الواجب، ولم يُذكرْ فيها شيءٌ من المسنوناتِ.

لكنّا نقول: تعارضَتْ الأدلةُ، ووقعَ الخلافُ في وجوبهِ واستحبابه، والاستحبابُ محلُّ الوفاقِ، والقدرُ المشتركُ فيجبُ الأخذُ به، حتى تثبتَ الزيادةُ.

فأما صورةُ ضَرْبِ زيدٍ وعمروٍ وخلْعِه [على[2]] بكرٍ. فهي معارضةٌ بما إذا قال رجلٌ لغلامه: (إذا دخلْتَ السوقَ فاشترِ لي لحمًا وخُبزًا وعمامةً وتمرًا)، فإنّه لا حجْرَ على الغلام في تقديم شِرى أي ذلك شاء، مع أنّه أدخل ملبوسًا بين مأكولاتٍ.

والجواب عن الثالث: أنّ المرادَ بحديث ابن عَبَسة/ وفعْلِ النبي ﷺ - وهو كما [٤٠/أ] أمره الله - نفسُ الغَسْلِ والمسحِ المجردين، فأمّا الترتيبُ فمسنونٌ، وإنّما تناوله قولُه وفعلهُ؛ لأنّه أمَرَ بالوضوء الكامل وفَعَلَه، والترتيب من تمام كماله، وكان ﷺ يداوم على الأكمل، ويختاره للناس، والنزاع في الجواز.

وقوله: (ابدأوا بما بدأ الله به) إنما كان في الصفا والمروةِ، حين سئل: بأيهما نبدأ؟ ولا يقال: الاعتبارُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ لأنّا نقولُ: ما عدا السبب مشكوكٌ في تناول[3] اللفظ له؛ لاحتمال اختصاصه بسببهِ، فيبقى على النفي الأصلي.

ثم لو سلّمنا عموم اللفظ، لكن يجبُ أن يكونَ ذلك مع قرينةٍ مقتضيةٍ للعموم، ولا قرينة هنا. والله أعلم.

---

(١) أي: آية الوضوء.

(٢) زيادة من عندي؛ لأنّ الكلام يقتضيها، ولأنها قد وردت في المثال عندما ساقه الطوفي في ص ٤٢٩.

(٣) في (ب): تناوله.

* * *

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿**فتيمّموا صعيدًا طيبًا فامسحوا بوجوهِكم وأيديكم منه**﴾[1].

التيمم في اللغة: القصدُ. وفي الشرع: إيصالُ جامدٍ طاهرٍ مخصوصٍ إلى أعضاءٍ مخصوصةٍ مع النيّة.

وأما (مِنْ): فهي حرفُ جرٍّ ثنائي يقعُ في اللغة لمعانٍ، منها:

ابتداء الغاية: وهي بهذا المعنى نقيضةُ (إلى)، وقد أشرنا إلى ذلك فيما مرَّ، نحو: سرتُ من الكوفة إلى البصرةِ. أي: ابتدأتُ السيرَ من الكوفة. ومنه قوله تعالى: ﴿**فإذا أفضتم من عرفات**﴾[2] ﴿**ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس**﴾[3].

ومنها التبعيض: نحو شربت من الماءِ، وأخذت من المال. أي: بعض ذلك. ومنه قوله تعالى: ﴿**ومن الناس من يقول آمنا بالله**﴾[4] ﴿**ومن الناس**[5] **من يشتري لهو الحديث**﴾[6] أي: بعض الناس.

ومنها أنها ترد لبيان الجنس: نحو ﴿**فاجتنبوا الرجسَ من الأوثان**﴾[7] أي: الحاصل، أو الذي حصل من جنس الأوثان. وعلامتُها: أن يحسن عليها دخولُ موصولٍ وصلته، إمّا (الذي) و(التي) وما تصرّف منهما، وإمّا (الألفُ واللام) كما مثّلْتُ لك.

---

(١) سورة المائدة، آية ٦.

(٢) سورة البقرة، آية ١٩٨.

(٣) سورة البقرة، آية ١٩٩.

(٤) سورة البقرة، آية ٨، والعنكبوت، آية ١٠.

(٥) كلمة: (ومن الناس) لم ترد في (أ)، وورد بدلها في (ب) كلمة (ومنهم) وهي خطأ.

(٦) سورة لقمان، آية ٦.

(٧) سورة الحج، آية ٣٠.

ويجوز أن تُجعلَ هذه أيضًا لابتداء الغاية، بتقدير: اجتنبوا الرجس الذي ابتدئ[1] حصوله من الأوثان.

ومنها أن تقع زائدة في الكلام المنفي: دخولها كخروجها نحو قوله:

[٦٥] .... **وما بالرَّبْع منْ أَحَد**[2]

وما في الدار من رجل. أمّا أنها زائدة مطلقًا ـ بحيث لا معنى لها أصلاً ـ فلا، إذْ في دخولها/ تأكيدُ النفي نحو: ﴿**ما لكم من إلهٍ غيره**[3]﴾ أكّدت نفي الإلهية لغير [٤٠/ب] الله تعالى.

وزعم الكوفيون أنها تزاد في الواجب[4] أيضًا، وحملوا عليه قوله: ﴿**قل للمؤمنين يَغضّوا من أبصارهم**[5]﴾ وقوله: ﴿**يغفر لكم من ذنوبكم**﴾[6] ﴿**ويكفر عنكم من سيئاتكم**﴾[7]، ولا حُجَّةَ لهم فيه؛ لأنّ غَضَّ البصر لا يجبُ

(١) كذا في النسختين، ولعلها لو كانت: (ابتدأ) لكانت أولى.

(٢) جزء من عجز بيت من البسيط، من قصيدة النابغة الذبياني المشهورة، في مدح النعمان بن المنذر، والاعتذار إليه عما نسب إليه في أمر زوجته المتجردة. وأول البيت:

وقفت فيها أصيلانًا أسائلها عَيّتْ جوابًا .....

وفي البيت روايات أخرى وهي: (أصيلالاً) و(أعيت). وهو في وصف أطلال المحبوبة وأن الشاعر وقف قبيل المغرب في وقت الأصيل يستنطقها فلم تجبه.

والبيت في ديوانه ١٤ (تحقيق أبي الفضل) وسيبويه ١/ ٣٦٤، ومجاز القرآن ١/ ٣٢٨، ٢/ ٣١٠، ومعاني الفراء ١/ ٢٨٨، والمقتضب ٤/ ٤١٤ (وفي حاشيته شرح جيد) والأصول ١/ ٣٥٥، والجمل ٢٣٥، والحلل ٣١٨، والعيني ٤/ ٣١٥، ٥٧٨، والخزانة ٢/ ١٢٥.

(٣) سورة الأعراف، آية: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥، وهود، آية: ٥٠، ٦١، ٨٤، والمؤمنون آية: ٢٣، ٣٢.

(٤) الكوفيون والأخفش يجيزون ذلك. وسائر البصريين ومنهم سيبويه يمنعونه. انظر تفصيل ذلك في: معاني الأخفش ١/ ٩٨ ـ ٩٩، وابن يعيش ٨/ ١٣، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٤٨٥، والجنى الداني ٣١٨.

(٥) سورة النور، آية ٣٠.

(٦) سورة الأحقاف، آية ٣١، ونوح، آية ٤.

(٧) سورة البقرة، آية ٢٧١.

عن كل أحدٍ، إذ يجوزُ إلى الزوجة والجاريـةِ، ولا عن كل موضعٍ، إذ يجوزُ إلى ما عدا العـورة من الرجُلِ والمَحْرَمِ. وأمَّا الـذنوبُ والسيئاتُ فلا تغفـرُ جميعُها، إذ منها الكفـرُ، والكبائرُ، فإنـه يعاقَبُ عليهـا ما لم يَتُب أو يُشفع لـه فيما تؤثِّـر فيه الشفاعة والتوبة منها.

إذا عـرفْت ذلك، فنشأ عن هـذا الأصل مسألـة فـرعيـةٌ وهي: أنّ مِنْ شَرْطِ صحة التيمم عندنـا كونَ المتيمّم به الجامدِ ذا غُبار، بحيث يعلقُ باليـد منه جزءٌ يصل إلى أعضاء التيمم. وبه قال الشافعيُّ وداودُ ومحمدُ بن الحسن[1] في رواية، وقال مالكٌ وأبو حنيفة ومحمد في رواية لا يشترط ذلك، حتى لو ضربَ بيديه على حجرٍ لا ترابَ عليه، أو على ترابٍ نديّ لا يعلقُ باليد منه شيءٌ أجزأه.

ومنشأ الخلاف من الآيـة أنهم حملـوا (مِنْ) في قـولـه: ﴿**امسحوا بوجوهكم وأيديكم منه**﴾ على أنها لابتداء الغاية، كأنـه قال: ليكنْ ابتداءُ الفعلِ من الأرض أو ضَرْبِ الأرضِ باليـد، وانتهاؤه المسحَ بـالوجهِ، ولأنـه أُمِرَ بـالتيمم، وهو: القصدُ لغـةً، فيجبُ أن يخرجَ عَنْ عُهْدةِ الأمرِ بمطلقِ القصدِ، عَلِقَ بيـده ترابٌ أو لم يعلقْ، ولأنَّ السُّنَّة نفـخُ اليدِ من ترابِ التيمـم، لما روى عمارُ بن ياسرٍ[2]، قـال: (أجْنَبْتُ فلم أُصِبْ الماءَ، فتمعّكْتُ[3] في الصعيدِ، وصليتُ، فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، فقـال: إنما كـان يكفيـك هكـذا، وضربَ النبيُّ ﷺ بكفّيـه

---

(١) محمد بن الحسن: هو: محمد بن الحسـن الشيباني بالولاء (١٣١ ـ ١٨٩هـ) أبو عبـد الله، إمام بالفقه والأصول، وهو صاحب أبي حنيفة. (الأعلام ٦/ ٣٠٩).

(٢) عمار بن ياسر: هو عمار بن يـاسر بن عامر الكناني المذحجي العنسي القحطاني (٥٧ ق هـ ـ ٣٧هـ) أبو اليقظان، صحابي من الولاة الشجعان، قتل في صفين. (الأعلام ٥/ ١٩١).

(٣) فتمعكت في الصعيد: في رواية: فتمرغت فيه. ومعناهما واحد. قال ابن الأثير في النهاية ٤/ ٣٤٣: «فتمعك فيه: أي: تمرغ في ترابه. والمعْكُ: الدلْك».

لأرض، ونفخَ فيهما، ثم مسحَ بهما وجهَه وكفيه[1]» رواه البخاري ومسلم وأحمد والدارقطني.

وفي لفظه: (ثم تنفخ فيهما ثم تمسح بهما وجهك[2]) الحديث.

ولو كان الإيصالُ واجبًا لما أُمِرَ فيه بما ينافيه، أو رُبَّما منع[3] من الإتيان به، ولأنّ الغرضَ مجردُ المسحِ دون الإيصال، بدليل ما لو نوى وصَمَد للريح فنسَفَتْ عليه الترابَ لم يُجزئه حتى يمرّ يديه، ولأنّ القصدَ منه استباحة الصلاة/ فلم [٤١/أ] يُشترطْ إيصالُ الطهور إليه. بخلاف المنفصل من الوضوء، فإنه رفعُ الحدث، وذلك لا يحصلُ بدون وضعِ الطهورِ مواضعه.

وأمّا أصحابُنا ومن تابعهم: فَحملوها على (التبعيضِ) وهو أولى؛ لأنها موضوعةٌ له، وحَمْلُها عليه يتضمّن زيادةً، فيتعيّنُ الأخذُ بها.

ولا يقال: الأصلُ براءةُ ذمّةِ المكلّفِ من الزيادةِ؛ لأنّا نقول: هذا إنما يقال إذا كان الدليلُ المُفضي للزيادة ضعيفًا، والمقابلُ له أقوى منه، أمّا مع تساويهما في القوة فلا، بل يتعينُ الأخذُ بالزيادةِ، وذلك لأنّ (مِنْ) تفيدُ (ابتداءَ الغايةِ) (والتبعيضِ) بالوضعِ اشتراكًا.

قولهم: (أُمِر بالتيمم، وهو القصدُ المجرد) قلنا: إنما أُمِرَ بالقصدِ والمسحِ جميعًا، فلا يخرجُ عن العُهْدةِ إلا بهما.

وأمّا مسنونية النفخ فممنوعةٌ إذا كان الترابُ خفيفًا، بل هو مكروهٌ؛ لنقصِ كمال التعميم بالطهور به، وإن كان كثيفًا فكذلك في روايةٍ؛ لأن تَرْكَه أحوطُ

---

(١) الحديث كما ذكر الطوفي، قد رواه البخاري ومسلم وأحمد والدارقطني وغيرهم. انظر: فتح الباري ١/ ٤٤٣ (رقم ٣٣٨)، وصحيح مسلم ١/ ٢٨٠ (رقم ٣٦٨) ومسند أحمد ٤/ ٢٦٥ (رقم ١٨٣٥٨)، وسنن الدارقطني ١/ ١٨٣.

(٢) هذه الرواية عند مسلم ١/ ٢٨٠، والدارقطني ١/ ١٨٣.

(٣) في (ب): ينفي.

للتعميم، وفي روايةٍ لا يكره، وهي أصحُّ؛ لأنه تخفيفٌ لا يكره ابتداءً، فكذا دوامًا.

وعليه يُحْمَلُ حديثُ عَمّار، وهو حُجَّةٌ على الخصمِ؛ لأن ظاهره أنه لا يكفي إلا ضربٌ يتصوَّرُ معه التخفيفُ بالنفخِ، وذلك إنما يكونُ مع غبارٍ يَعلقُ، لأنه قال: (إنما كان يكفيك) و(إنما) للحصر، والتنافي الذي ذكروه ممنوعٌ في مثلِ هذه الصورة.

ومسألة نسْفِ الريحِ حجةٌ عليهم؛ لأنها تدل على أنّ الضربَ لا أثرَ له، وإنما المؤثرُ المسحُ بالترابِ، ولم يوجدْ، واستباحةُ الصلاة باطلٌ بوضوءِ المستحاضةِ، فإنه لا يرفعُ الحدثَ، وإيصالُ الطهورِ فيه واجبٌ، ولأنها طهارةٌ فوجبَ إيصالُ الطهور فيها إلى مواضعه، كَمُبْدَلِهَا وهو الوضوء، إذ البدلُ يحكي المبدلَ. والله سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

[مسألة](١):

(لا): حرفٌ ثُنائي، تَرِدُ في الكلام زائدةً: بمعنى أنّ نَظْمَ الكلامِ ومعناه في الجملةِ يتم بدونها، كما ذكرنا في زيادة (مِنْ) نحو ﴿**ولا تَسْتوي الحَسَنةُ ولا السيِّئة**﴾(٢) ﴿**ولا الظُّلُماتُ ولا النُّورُ**﴾(٣).

وعاملة(٤): ثم هي على ضربين: نافية، وناهية.

---

(١) كلمة (مسألة) لم تكتب في النسختين، وإنما ترك مكانها فارغًا.

(٢) سورة فصلت، آية ٣٤.

(٣) سورة فاطر، آية ٢٠.

(٤) كلمة: (وعاملة) كتبت في النسختين هكذا: (وعلله). وقد أصلحتها بما أراه الصواب.

أمّا النافيةُ: فتارةً يليها[1] الاسمُ النكرةُ فَيُبْنى معها على الفتح، نحو: ﴿فلا رفثَ ولا فسوقَ ولا جدال﴾[2] و﴿لا بيعَ فيه ولا خِلالَ﴾[3] وفي بابها خلاف كبير[4] ليس هذا موضعه.

وتارة يليها[5] الفعلُ، نحو: ﴿لا تَنْفُذُون﴾[6] ﴿سَنُقْرِئك فَلا تَنْسَى﴾[7] ويكونُ الفعلُ بعدها مرفوعًا.

واعلم أنّا قد فَرَضْنا أنها/ عاملةٌ ههنا، فيقتضي أنّها هي الرافعةُ للفعلِ [٤١/ ب] بعدها، وفي هذا نظرٌ، فلا تَغْفَلَنّ عنه.

فإنّ جمهورَ النحاةِ ذهبوا إلى أنَّ الفعلَ المضارعَ يرتفعُ لِخلوِّه من ناصبٍ وجازم، وهذا يقتضي أنّ (لا) ليستْ عاملةً فيه، بل العاملُ فيه عَدَميٌّ، وهو ما ذكرناه.

وذهبَ الكسائي إلى أنَّ الرافعَ له حرفُ المضارعة[8]. وهو باطلٌ لوقوعِ النصبِ والجزم عليه مع بقاء عامل الرفع على زعمه.

---

(١) في النسختين: (تلي) وقد عدلتها إلى الصواب في نظري.

(٢) سورة البقرة، آية ١٩٧.

(٣) سورة إبراهيم، آية ٣١، وذلك على قراءة الفتح وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو، وقرأ بقية السبعة بالرفع (لا بيعٌ)، في هذه السورة وفي سورة البقرة آية ٢٥٤. انظر: السبعة لابن مجاهد ١٨٧، وإرشاد المبتدي ٢٤٦، ٣٩٤.

(٤) وهي: (لا) النافية للجنس العاملة عمل (إنّ) والحديث عنها مفصل في بابها في كتب النحو.

(٥) في النسختين: (تلي)، وقد عدلتها كسابقتها.

(٦) سورة الرحمن، آية ٣٣ (لا تنفذون إلا بسلطان).

(٧) سورة الأعلى، آية ٦.

(٨) في رافع الفعل المضارع خلاف مشهور، يصل إلى أربعة أقوال مشهورة، وهي مفصلة في: شرح المقدمة لابن بابشاذ ٢/ ٣٤٧، وثمار الصناعة للدينوري ٢٤٢ ـ ٢٤٣، والإنصاف للأنباري (المسألة ٧٤)، وغيرها من كتب النحو.

وأمّا الناهيةُ: فلا تدخلُ إلا على الفعل المضارع فتجزمُه فتَحذِفُ منه حركةً، نحو: لا تَضْرِبْ، ونحوه من الصحيح. أو حرفًا، نحو: لم يَخْشَ، ونحوه من المعتل.

إذا عَرَفْتَ ذلك: فقولُه تعالى: ﴿**إنه لقرآنٌ كريمٌ * في كتابٍ مكنونٍ * لا يَمَسُّه إلاّ المُطَهّرون * تنزيلٌ من ربِّ العالمين**﴾[1]. تمسّكَ أصحابُنا والجمهورُ به في تحريم مَسِّ المحْدِثِ المصحفَ، وجعلوها ناهيةً بصيغةِ الخبريّة، قالوا: لأنّا لو جعلناها خبريةً لوقعَ خبرُ الله بخلافِ مُخْبَره، وهو محالٌ، إذ نرَى من ليس بمتطهرٍ يَمسّه، فوجبَ حَمْلُه على النهي بهذه القرينة، قالوا: ولا يجوزُ حَمْلُ المطهّرين فيه على الملائكةِ؛ لأنّ سياقَ الآيةِ يقتضي أنْ ثَمَّ متطهرٌ وغيرُ متطهرٍ، والملائكةُ كلهم مُطهّرون.

وذهبَ داودُ[2] إلى جواز مسِّه للحائض والجُنُبِ، حَمْلاً للآيةِ على الخبرِ عن الملائكةِ، ولِمَا رَوَى ابنُ عباسٍ: (أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ من الخلا، فذكرَ له الوضوء، فقال: ما أردتُ صلاةً فأتوضأ)[3] رواه أحمد ومسلم.

ولأحمد والنسائي وأبي داود والترمذي: (إنما أُمِرْتُ بالوضوء [إذا قمت] إلى الصلاة)[4].

---

(١) سورة الواقعة، آية ٧٧ ـ ٨٠.

(٢) المراد به: داود الظاهري، وقد نُسب له كلام غريب حول هذا الموضوع في تاريخ بغداد ٨/ ٣٧٤.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٥٧٠) ومسلم في صحيحه ١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ برقم (٣٧٤).

(٤) حديث صحيح، أخرجه - كما ذكر الطوفي - أحمد برقم (٢٥٤٩) و(٣٣٨١) والنسائي ١/ ٣٠ برقم (١٢٨) تصحيح الألباني، وأبو داود ٢/ ٧١٦ برقم (٣١٩٧) تصحيح الألباني، والترمذي ٢/ ١٦٦ برقم (١٥٠٦) تصحيح الألباني. واتفقوا على رواية الحديث هكذا: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة». وقد سقطت عبارة (إذا قمت) عند الطوفي، فأضفتها بين معقوفين. والترمذي: هو: محمد بن عيسى بن سورة السلمي البوغي الترمذي (٢٠٩ ـ ٢٧٩هـ) أبو عيسى، إمام في الحديث، من أهل ترمذ وبها وفاته. (الأعلام ٧/ ٢١٣).

والحقُّ أنّه لا حُجةَ لأصحابنا في الآيـة؛ لأنَّ صيغتَها صيغةُ الخَبَر، بدليلِ رَفْعِ الفعلِ بعـدهـا، وعـلامةُ رفْعـهِ ضَمُّ سِيْنِـه، والأصلُ في المعنى أن يكـونَ تـابعًـا للصيغةِ فلا يُعْـدلُ بالمعنى عنها إلاّ لدليلٍ صالحٍ، وما ظَنّـوه دليلاً ليس بصالحٍ للتأويل، ولا ضرورة إليه.

قولُهم: لـو كانت خبريـةً لوقعَ خبرُ الله تعـالى بخلافِ مُخْبَره. قلنـا: هذا إنما يلزمُ على تقديرِ أنّ المرادَ بالمطهّـرين العمومُ، ونحن نقولُ: المرادُ بهم الملائكةُ على الخصوص، وهـو قولُ ابنِ عبـاس وجماعةٍ، إذ المرادُ بـالكتابِ اللـوحُ المحفوظُ. وإنْ حُمِلَ على أن المرادَ به المصحفُ، فالمرادُ: المطهّـرون من الكفرِ. وقيل المعنى: لا يذوقُ حلاوةَ الإيمان به إلا مؤمن.

قولهم: سيـاقُ الآيةِ يقتضي أن ثَمَّ غير متطهـر. قلنا: لا يقتضي سيـاقُ الآيةِ ذلك، بل يقتضي أنـه ليس في السماءِ إلا / متطهّر، وهـو مُسلّمٌ؛ لقـوله تعـالى: [٤٢/أ] ﴿**في صُحُفٍ مُكرمةٍ * مرفوعةٍ مطهـرةٍ * بأيدي سفرةٍ * كرامٍ بررةٍ**﴾[1] لا على أنّ ثَمَّ صُحفًا غيرَ مطهرة، ولا على أنّ[2] في السفرة من ليس بكـريمٍ ولا بارّ، بل يدلُّ على أنّ كُلَّ صحيفةٍ في السماء مطهرةٌ وكلَّ مَلَكٍ فيها كريمٌ بارٌّ.

ولـو أراد النهي لقال (لا يَمْسَسْـه) بسينين إحداهما سـاكنة، كما قـال ﴿**وإن يمسَسْكَ الله بضرٍّ**﴾[3].

وأجاب القاضي عن هذا، بأنّ قوله: (لا يمسّه) هو من حروفِ التضعيف، وحروفُ التضعيف تارةً تُدْغَم، وتارةً تظهر؛ لأنه يقال: لا يمُدّ، ولا يَمْدُدْ، ولا يسُدّ[4]، ولا يَسْدُدْ، ولا يرُدّ، ولا يردُدْ.

---

(١) سورة عبس، آية ١٣ ـ ١٦.

(٢) ورد في النسختين: (ولا على أن ليس في السفرة من ليس بكريـم)، وقد حذفْتُ (ليس) الأولى، لأنها زائدة تفسد المعنى في نظري.

(٣) سورة الأنعام، آية ١٧، ويونس، آية ١٠٧.

(٤) في (ب): (ولا يشدّ ولا يشدد). بالشين، وليس بالسين.

واعلم أنّ هـذا ليس بجـوابٍ مكافئ للسـؤال ؛ لأنّـا نسلِّم أن الإدغام وفكّـه يتعاقبـان على الكلام، لكن لو كـان نهيًا لوجب أن يقـول : (لا يمسَّه)[1] بفتح السين .

وكلام القاضي ههنـا قريبٌ من كلامه فيما إذا أسقط تشـديدةً من الفاتحة، لا تبطلُ صلاته ؛ لأنها صفةٌ للحرف . وقد مرَّ الجوابُ عنه .

إذا عـرفْت ذلك : فـالـدليل على تحريم مسِّ المحْـدِثِ المصحفَ مـا رُوي في الكتاب الذي كتبه النبيّ ﷺ لعمرو بن حزم[2] : (أن لا يمسَّ القرآن إلا طاهر)[3] رواه مالكٌ في الموطأ والأثرم[4] والدارقطني .

وروى ذلك ومعناه عن سعد بن أبي وقاص وابن عمر وسلمان[5]، وتلا : ﴿**لا يَمَسّه إلا المطهّرون**﴾، ولم ينقل خلافه عن غيرهم .

وما تمسّك بـه داودُ يحتمل أنه قبل الأمـر بالطهـارة لمسّ المصحف، أو بعده . لكن لمّا لم يحتج إلى مسِّه لكونه يقرأ القرآن مستظهرًا لم يذكره .

---

(١) في النسختين : (لا تمسه) بالتاء، وقد جعلته بالياء، لأنه كذلك ورد في الآية .

(٢) عمرو بن حـزم : هو : عمـرو بن حزم بن زيـد بن لوذان الأنصاري (. . . ــ ٥٣هـ) أبـو الضحاك، صحابي جليل، من الولاة . (الأعلام ٥/ ٢٤٤) .

(٣) أخـرجه مـالك في الموطأ ١/ ٩٠ بـرقم (٢٣٤)، والدارقطني في سننـه ١/ ١٢١ ــ ١٢٢ . وقال فيـه : حديث مرسل ورواته ثقات، وأخرجه كذلك : عبد الرزاق في مصنفه وتفسيره والبيهقي في سننه .

(٤) الأثرم : هو : أحمد بن محمـد بن هانئ الطائي أو الكلبي (. . . ـ ٢٦١هـ) الإسكـافي، أبو بكر، من حفاظ الحديث . (الأعلام ١/ ١٩٤) .

(٥) المراد به : سلمان الفارسي، وهو الذي تلا الآية، وقـد أخرج حديثه هذا الدارقطني في سننه ١/ ١٢٣ ـ ١٢٤، من عـدة طرق، وقـال الدارقطني في رواتـه : كلهم ثقات . وسلمان الفـارسي : هو الصحـابي الجليل (. . . ـ ٣٦هـ) الذي قال فيه النبي ﷺ : سلمان منا أهل البيت، أصله من مجوس أصبهان، ولـه في كتب الحديث ٦٠ حديثًـا . (الأعلام ٣/ ١٦٩) . أمـا سعد بن أبي وقـاص : فهو : سعـد بن مالك (أبي وقاص) بن أهيب بن عبد مناف القرشي الزهري، أبو إسحاق الصحابي الأمير القائد (٢٣ ق هـ ـ ٥٥هـ)، له في كتب الحديث ٢٧١ حديثًا . (الأعلام ٣/ ١٣٧) .

فإن قيل: قد تلا سلمانُ الآية مستدلا بها على تحريم مسِّه، فدلّ على أنه فَهِم منها النهي، وأنت أنكرتَ ذلك.

قلنا: الجواب من وجهين:

أحدهما: أنّا لا نسلّم أن سلمان تلاها لفهمه النهي منها، بل لمّا رأى أن الله تعالى أنزل الآية في سياق تعظيم القرآن والإنكار على من استخفّ به، عَلِمَ أنّ لصفة المذكورة في سياق الكلام تعظيمٌ له، فَعظّمه بها.

الثاني: سلّمنا أنه فهم منها النهي، لكن نحن ما أنكرنا أنّ فيها متمسكًا على ذلك في الجملة، فإن الآية محتملة له، وإنما ادعينا أنّ حملها على أنها خبرٌ أرجحُ، لما تقدم وثبت الحكم بدليلٍ آخر، وحينئذٍ يجوزُ أنّ سلمان حملها على ما حملتموها عليه مع مرجوحية.

على أن المفسرين اختلفوا في المراد بالمطهّرين هل هو خصوصُ الملائكة، أو عمومُ المكلفين، وعلى ذلك انبنى الخلاف ههنا والله أعلم.

* * *

/ [مسألة][1]: [٤٢/ب]

قال الله ﴿**إنما الصدقاتُ للفقراءِ والمساكينِ والعاملينَ عليها والمؤلفةِ قلوبُهم وفي الرقابِ والغارمين وفي سَبيلِ الله وابنِ السبيلِ فريضةً من الله واللهُ عليمٌ حكيم**﴾[2].

فيستحبُّ لمن عليه زكاةٌ أن يستوعب بها هذه الأصناف الثمانية وأن يعطي من كلِّ صنفٍ منها ثلاثةً فصاعدًا، رواية واحدة؛ لأنّ الله تعالى ذكر الأصناف كلّهم بلفظ الجمع، والثلاثةُ أقلُّه، على ما يأتي بيانُه إن شاء الله، ولأن فيه خروجًا من الخلاف، وهذا وجهُ الاستحباب، وهل يجب ذلك؟ فيه روايتان:

---

(١) كلمة (مسألة) غير واضحة في النسختين، وقد أثبتها من عندي.

(٢) سورة التوبة، آية ٦٠.

إحداهما: يجبُ، وهي اختيار أبي بكر[1]، ومذهبُ عكرمة[2] والشافعي؛ لأن الله تعالى حَصَر الصدقات في هذه الأصناف بحرفِ (إنما)، وأضافها إليهم بِـ (لام التمليك) وعطف بعضهم على بعضٍ في استحقاقها بـ (واو التشريك) فاقتضى ذلك التسوية في استحقاقها، وذلك يوجبُ الاستيعاب، كما لو قال: أوصيتُ بثلثي لزيد وعمرو وبكر، أو: أوقفتُ داري عليهم. اقتضى ذلك تساويهم فيهما.

والرواية الثانية: لا يجبُ الاستيعابُ حتى لو اقتصرَ على مستحِقٍّ واحدٍ من صنفٍ من الأصناف فدفع زكاته إليه أجزأه، وهي المذهبُ واختيارُ الجمهور[3]، منهم: النخعي في رواية عنه، وفي أخرى[4]: أنّ المال [إن كان كافيًا][5] للاستيعاب وجب، وإلاّ فلاَ.

واعلم أنّ الحجة على الرواية الأولى قويةٌ، وظاهرَ الآية معهم، إلا أنّ أصحابنا ومن تابعهم أثبتوا قولهم بقول النبي ﷺ وفعْلِه، حيث قال لمعاذ:

(أَعْلِمْهم أنّ عليهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم، فتردّ في فُقرائهم)[6] فأجاز وَضْعَها في الفقراء فقط.

---

(١) هو أبو بكر عبد العزيز، غلام الخلال، وقد تقدمت ترجمته. وانظر رأيه هذا في: المغني ٤/ ١٢٨ وشرح الزركشي على مختصر الخرقي ٢/ ٤٤٩، وحاشيته.

(٢) هو عكرمة بن عبد الله، مولى ابن عباس، مات سنة ١٠٧هـ.

(٣) انظر: المرجعين السابقين: المغني، وشرح الزركشي.

(٤) أي: وفي رواية أخرى عن النخعي، وقد ذكر الروايتين عنه ابن قدامة في المغني ٤/ ١٢٨.

(٥) عبارة: (إن كان كافيًا) التي بين معقوفين، ليست في النسختين، وقد زدتها من عندي مستفيدًا مما ورد في المغني ٤/ ١٢٨. وإن كان في هامش (أ) ما يشير إلى هذا السقط لكنه غير واضح.

(٦) أخرجه البخاري (فتح الباري برقم ١٣٩٥، ١٤٥٨، ١٤٩٦، ٤٣٤٧، ٧٣٧٢)، ومسلم ١/ ٥٠ ـ ٥١ (برقم ١٩) وأحمد ١/ ٢٣٣ (برقم ٢٠٧١)، وأبو داود ١/ ٢٩٨ (برقم ١٤٠٢ تصحيح الألباني)، والنسائي ٢/ ٥١١ (برقم ٢٢٨٤ تصحيح الألباني)، وابن ماجه ١/ ٢٩٧ (برقم ١٤٤٢ تصحيح الألباني). ورواية البخاري والنسائي: (على فقرائهم)، ورواية الباقين (في فقرائهم) كرواية الطوفي.
ومعاذ بن جبل: هو معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي (٢٠ ق هـ ـ ١٨هـ) من علماء الصحابة الكبار. (الأعلام ٨/ ١٦٦).

(وَأَمَرَ [بني][1] زريق بدفع صدقتهم إلى الرجل الذي ظاهر)[2].

(وبعث إليه عليٌّ عليه السلام بِذُهَيْبَةٍ من اليمن مع الصدقة فقسمها بين المؤلفة قلوبهم فقط)[3].

وجعلوا ذلك بيانًا للآية، ويؤولونها على بيان مصارف الزكاة على البدل لا على وجوب الاستيعاب، ثم عارضوها بقوله تعالى: ﴿**إن تُبْدوا الصدقات**﴾ إلى قوله: ﴿**وإنْ تُخْفوها وتؤتوها الفقراء فهو خيرٌ لكم**[4]﴾ وقوله: ﴿**في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم**[5]﴾ فأجاز الاقتصار على بعض المصارف.

---

(١) كلمة: (بني) ساقطة من النسختين، وقد أضفتها لأنها موجودة في الحديث.

(٢) الرجل الذي ظاهر: هو الصحابي الجليل سلمة بن صخر البياضي الخزرجي، وقصته في هذا مشهورة حينما ظاهر من زوجته في رمضان، ثم وطئها، ولم يقدر على الكفارة، وحديثه في هذا حديث صحيح أخرجه أحمد ٤/ ٣٧ (برقم ١٦٤٦٨)، وأبو داود ٢/ ٤١٦ ـ ٤١٧ (برقم ١٩٣٣) تصحيح الألباني، والترمذي ١/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣ (برقم ٩٥٩) تصحيح الألباني، وابن ماجه ١/ ٣٥١ (برقم ١٦٧٧) تصحيح الألباني. وغيرهم كالدارمي والبيهقي والحاكم وابن الجارود. وقد صححه الشيخ الألباني في المواضع المتقدمة، كما عرض له بالتحقيق في إرواء الغليل ٧/ ١٧٦ ـ ١٧٩ (برقم ٢٠٩١) وصححه في الأخير بقوله: «وبالجملة: فالحديث بطرقه وشاهده صحيح، والله أعلم». وسلمة بن صخر هذا، يقال له أيضًا: سلمان، وقد ترجم له ابن حجر في الإصابة (برقم ٣٣٨٦)، وبنو زريق: بطن من الخزرج، وهو حليفهم. وانظر: شرح الزركشي ٢/ ٤٤٩ وحاشيته، والمغني ٤/ ١٢٩ وحاشيته.

(٣) حديث الذهيبة التي بعث بها علي من اليمن حديث طويل وصحيح رواه أبو سعيد الخدري، وأخرجه البخاري (فتح الباري برقم ٣٣٤٤، ٤٣٥١، ٧٤٣٢)، ومسلم ٢/ ٧٤١ ـ ٧٤٢ (برقم ١٠٦٤)، وأحمد (برقم ١١٦٦٦، ١١٧١١، ١١٧١٣)، وأبو داود ٣/ ٩٠٣ (برقم ٣٩٨٦) تصحيح الألباني، والنسائي ٢/ ٥٤٤ (برقم ٢٤١٦) تصحيح الألباني، وغيرهم. وقد ورد في الحديث أن المؤلفة قلوبهم المشار إليهم هم: الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري، وعلقمة بن علاثة العامري، وزيد الخير الطائي، وعامر بن الطفيل في بعض الروايات. وأن قريشًا غضبت من ذلك، فقالوا: أيعطي صناديد نجد ويدعنا، فقال الرسول ﷺ: إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم. وفي آخر الحديث قصة ذي الخويصرة أو غيره الذي اعترض على الرسول ﷺ اعتراضًا فظًّا غليظًا، وهمّ الصحابة بقتله فمنعهم الرسول ﷺ، وقال: إن من ضئضئ هذا قومًا يخرجون... إلى آخر الحديث، وهم الخوارج. وانظر: المغني ٤/ ١٢٨.

(٤) سورة البقرة، آية ٢٧١.

(٥) سورة المعارج، آية ٢٤ ـ ٢٥، وقد وردت الآية في النسختين هكذا: (وفي أموالهم...) بزيادة الواو. وفي هذا خلط بين آيتي المعارج والذاريات.

ولقائل أن يقول: المراد بالأولى: صدقة التطوع بدليل قوله تعالى: ﴿**وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء**﴾ وإخفاءُ الزكاة/ ليس براجحٍ على إظهارها. [٤٣/أ]

فعلى الرواية الأولى: إنْ فُقِدَ بعضُ الأصنافِ استوعَبْتَ ما أمكنَ منها.

واعلم أنّ الموجب لذكر هذه المسألة كونُ (الواو) لها تعلقٌ بدليلها. وسيأتي الكلامُ على الواو مستوفى إن شاء الله تعالى.

* * *

[مسألة]:

قال الشيخُ[١] **رحمه الله تعالى: (ولو شرطا الخيارَ إلى الليل والغدِ سقط بدخوله، وعنه**[٢]**بخروجه)**.

ومعنى (سقوط الخيار): لزوم البيع بدخول الزمن المعيّن أو خروجه، على الخلاف، ودخولُ الليل وخروج الغد يحصلُ بغروب دائرةِ الشمسِ، ودخول الغد وخروج الليل يحصلُ بطلوع الفجر الثاني.

وهذه المسألة من فروع (إلى) وبالرواية الأولى[٣] فيها ــ وهي أصح ــ قال الشافعي رضي الله عنه؛ لأن (إلى) للغاية، وقد انتهت غايتُها واستوفتْ مقتضاها بدخول الوقتِ المعيّن، فلا يدخلُ ما بعدها فيما قبلها لئلا يُفضي[٤] إلى أن يزاد على موضوعها. وقد قدمنا[٥] ذلك.

---

(١) المراد به الشيخ مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية، جد شيخ الإسلام ابن تيمية، وصاحب كتاب (المحرر) في الفقه الحنبلي. وقد تقدم في (ص ٣٧٤). ترجمة له وحديث عن كتابه (المحرر)، عندما أشار الطوفي هناك إلى أنه سيرتب حديثه عن الحروف على أبواب المحرر. ولذا فإن الطوفي كلما قال: (قال الشيخ...) فإنه يريد مجد الدين، في كتابه المحرر، ومن ذلك هذا النص. انظر: المحرر ١/ ٢٦٣.

(٢) وعنه بخروجه: أي وعن أحمد رواية أخرى: بخروجه.

(٣) هما روايتان: الأولى: دخول الزمن المعيّن. والثانية: خروجه. وبالأولى قال الشافعي.

(٤) في نسخة (أ) كأنها: (يقتضي).

(٥) تقدم ذلك في (ص ٣٩٢ وما بعدها).

ولأن قائلاً لـو قال: (سرتُ من بغداد إلى البصرة) لم يُفْهم من إطلاق قـوله إلا أنه لابَسَ أول جزء منهـا، وأما أن يستوعب جميعها بـالسير فلا يُفهم من إطلاق قوله، وإنما يُفهم أنـه دَخَلها وتَخَلَّل أزقَّتَها فَهْمًا[1] ظاهـرًا، لا مِنْ مطلق اللفظِ، بل من القرينةِ الخارجية، وهو أنه لا يتوجه إلى البصرة إلا لحاجةٍ لا بُدّ في قضائها من دخولها وتَخَلُّلِها.

ولأنه لـو قال: (أنتِ طالقٌ من واحدةٍ إلى ثـلاث) أو: (له عَلَيَّ منْ درهمٍ إلى عشرة) لم تدخل الطلقةُ الثالثةُ، والدرهمُ العاشرُ.

وبالروايـة الثانية قال أبـو حنيفة رضي الله عنه؛ لأن (إلى) وإن كان مقتضـاها وموضوعها ما ذُكـر، إلا أنها قد اسْتُعْمِلَتْ بمعنى (مع) فيما قدمنا ذكره[2]. وإذا ترددت بين استعمالها، والخيارُ ثابتٌ بيقين فلا يزولُ بالشك.

والجواب: أنّ ما ادعيتم وروده[3] بمعنى (مع) قد أجبنا عنه فيما تقدم، ثم لو سَلّمنا ورودهـا بمعنى (مع)، لكنّ حَمْلَهَا على مـوضوعها ومقتضـاها بالأصـالة أولى؛ لقوة الأصلِ وضَعْفِ الـدخيل عليه، ومـا علّلوا بـه ينعكسُ، بأن يقال: المتيقنُ من الخيار ما اقتضتْـه (إلى) بالأصالة ووضعتْ لـه، والزائدُ ليس مقتضيًا ولا موضوعًا لشيء، ولا دليلَ على ثبوتِه للشكّ فيه.

وعلى هـذا الخلافِ ينبني كلُّ حكمٍ علِّق على أجلٍ مُغَيًّا كـالطلاق والعتـاقِ ونحوهما مما / يكثُرُ، ويظهرُ لذلك فوائدُ إذا نَظَرْتَ فيها بانت. [٤٣/ب]

---

(١) في النسختين: (وهما)، وقد جعلتها: (فهمًا) لأنها الأصوب في نظري، والله أعلم.

(٢) تقدم ذلك في (ص ٤٠٧).

(٣) في (ب): (ورودها).

* * *

[مسألة] :

قال الشيخ رحمه الله[1] : (وإذا قال : الثمنُ مائة وعشرةٌ بعتُكَ به ، ووضيعةُ[2] درهمٍ من كل عشرة ، لزمه تسعة وتسعون ، وقيل : يلزمه مائة . كما لو قال : عن كل عشرة ولكل عشرة) .

إنما يلزمه تسعة وتسعون على الأول ـ وهو الصحيح ـ لأن المائة وعشرة : أحد عشر عشرة [3] . فإذا أَلْقَى من كل عشرة درهمًا كان ذلك أحد عشر درهمًا ، فالباقي تسعة وتسعون ؛ لأن (مِنْ) للتبعيض على ما تقدم . وهذه المسألة من فروعها ، فيقتضي أن يكون الدرهمُ بعضَ كلِّ عشرة .

وإنما لزمه مائةٌ على الثاني ؛ لأنّ الظاهر مع البائع أنه إنما أراد أن يكون الثمنُ بعد الوضيعة مائةً كاملةً ، وذلك كثيرٌ في عرف الناس واصطلاح الباعة أن أحدهم أكثر ما يقصد أن يكون ثمنُ سلعته عقدًا صحيحًا إذا وقف المشتري قريبًا منه ، حتى إنهم اصطلحوا على قول أحدهم للآخر : (اختم الضَّوْءَ) ومعناه : كمِّل العقْدَ ولا تجعل داخله نقصًا ، فيكون ذلك كالشقّ في الحائطِ يدخلُ به الضوء ، وافعل[4] كما يفعل البنّاءُ إذا بقي له في عقدِ السقفِ أو غيره موضع لبنة يجعلها في موضعها يختم بها الضوء .

وكثرةُ هذا منهم قرينةٌ صالحةٌ تدل على أن المراد[5] هاهنا بعد الوضيعة مائة كاملةٌ ، والقرائن معتبرة شرعًا فحُمل لفظه على ما يتمُّ معه مرادُه وهو (عن) و(اللام) على ما سيأتي فيهما .

---

(١) انظر : المحرر ١/ ٣٣١ للشيخ مجد الدين ابن تيمية .

(٢) في النسختين : (أو وضيعته) . وقد صححتها من كتاب المحرر . ومعنى : ووضيعة درهم : أي سأضع وأحط عنك درهمًا من كل عشرة دراهم .

(٣) كلمة : (عشرة) ساقطة من (ب) ، وكتبت في (أ) هكذا : (عشرا) . وقد وردت العبارة بالتذكير في النسختين هكذا (أحد عشر) . ولو كانت إحدى عشرة . لكان أولى .

(٤) في (أ) : (أو افعل) . (٥) في (أ) : (مراد هنا) .

وفي ذلك جمْعٌ بين مصلحتين : تحصيلِ ما دلت القرينةُ على إرادة البائع له . وحمْلِ لفظِه على ما يحتمله احتمالاً شائعًا . فكان ذلك أولى من إلغاء القرينة بحمل اللفظ على ظاهره ؛ لأن فيه إبطالَ إحدى المصلحتين .

وبيانُ صحةِ الحملِ المذكور: أنّ حروف الصفات يقع بعضُها موقع بعض توسعًا في اللغة والمجاز من غير اضطرار وجاء به القرآن ولغةُ العرب نحو قوله تعالى : ﴿**يحفظونه من أمر الله**﴾[1] أي بأمره ﴿**يسرناه بلسانك**﴾[2] ﴿**تأمنه بقنطار**﴾[3] أي عليه . وذلك كثير في اللغة .

ولأن[4] (مِنْ) حرفُ جرٍّ، فكان الحكمُ فيها ما ذكر كـ (عن) و(اللام) فعلى هذا وجه لزوم المائة : أنه إذا أَلْقَى لكل عشرة درهمًا كان توزيعُ العشرة الزائدة على عشرات المائة وقفًا، ولم يبق موزّع ولا موزّعٌ عليه . وقد جزم جماعةٌ من الأصحاب بتخطئة هذا الوجه .

والجوابُ عما وجه به :

قولهم : (قرينةُ حال البائع إرادة العقد/ الكامل) ممنوعٌ، فإن ذلك وإن كان [٤٤/أ] واقعًا لكن على سبيل الاتفاق والمصادفة، وليس بعادةٍ عرفية مشتهرة حتى يقابل بها التبعيض الذي هو مقتضى (مِنْ) .

قولهم : (اختم الضوء) قلنا : اصطلاحٌ عامِّيٌّ لا يقابل الأصول اللغوية .

قولهم : (حروف الصفات تتعاقب) قلنا : على سبيل المجاز، بدليل تقدير الحرف بغيره مما دلت القرينة وسياق الكلام على إرادته، والحقيقة أولى .

---

(١) سورة الرعد : آية ١١ .

(٢) سورة مريم : آية ٩٧، والدخان : آية ٥٨ .

(٣) سورة آل عمران : آية ٧٥ .

(٤) في (ب) : ولا من .

قـولهم: (جمعٌ بين مصلحتين) قلنا: مع نصّ اللفظ على مـا لا يحتمل غيره لا نسلّم.

قولهم: (يحتمله احتمالاً شائعًا) قلنا: النصُّ أولى من الاحتمال على كل حال.

قـولهم: (حرفُ جـرٍّ فأشبـه عن واللام) قلنـا: لا يصح لأن (مِنْ) للتبعيض و(عن) للمجاوزة وكذلك[1] كان الدرهم خارجًـا عنها، و(اللام) للتخصيص، والفرق[2] بين هذه المعاني ظاهر، ثم هو منقوض بقوله: بعتك به ووضيعة درهم عن كل عشرة، يلـزمه مـائة، ولم يقل أحد إنـه يلزمـه تسعة وتسعـون لأن (عَنْ) حرفُ جـر، فأشبهتْ (مِنْ)؛ إذ ذلك قياس في اللغـة، ولا مدخلَ له فيهـا عند الجمهور. وقول الشيخ كما لو قال عن كل عشرة أو لكل عشرة أتى به لغرضين:

أحدهما: أنه جعله أصلاً للـوجه الثاني في المسألة قاسـه عليه أو نظيرًا له حمله عليه.

الثاني: أنـه أتى بهما مسألتين مقصـودتين لأنفسهما كسائر المسـائل وكثيرًا مـا يفعل في كتابـه هكذا، ولما أتى بهما لغرضين ذكـرناهما في مـوضعين، كل موضع للغرض الذي قصد بها.

فإذا قال: (الثمن مائة وعشرة بعتك به ووضيعـة درهم عن كل عشرة). لزمه مـائة؛ لأن معنى (عـن) المجـاوزة. تقـول: رميتُ السهـمَ عن القـوس. أي: جاوزتُه به. وانصرفْتُ عن زيدٍ. أي: جاوزتُه. وإذا كان معناها المجاوزة وجبَ أن يكون الدرهمُ الموضوعُ عن كل عشرةٍ خارجًا عنها ومجاوزًا لها، وإذا وزعنا على كل عشرة من المائة درهمًا من العشرة خـرج لكل عشرةٍ درهمٌ، فسقطتْ العشرةُ وضيعةً، وبقيتْ المائةُ، وكذا الحكمُ إذا قـال: (وضيعة درهم لكل عشرة)؛ لأن

---

(١) كذا في النسختين: (وكذلك). ويبدو لي أن الصحيح: (ولذلك).

(٢) في النسختين: (والزفق). وهو تصحيف فيما يبدو.

اللام للتمليك أو التخصيص، ولا تمليك هنا لعدم قابلية الدراهم له، فتعيّن التخصيصُ، فيكون معناه: بعتُكَ بالثمن المذكور وخصصتُ كلَّ عشرةٍ منه بدرهمٍ وضيعةٍ، والمختصُّ غيرُ المختص به، فيكون الدرهمُ غيرَ العشرة، فالحكمُ كما تقدم في صورة (عن).

ولا يقالُ: إذا كان اعتلالكم في هذا الحكم بالمغايرة بين المخصوص والمخصوص به، فالمغايرة [1] حاصلة / بين العشرة وبين الدرهم منها[2]، فلِمَ [٤٤/ب] لا يُقال: يكون الدرهمُ الموضوعُ من العشرة وهو غيرٌ لها؛ لأن الواحد من العشرة غيرُ العشرة؟ لأنا نقول: لا يجوز ذلك لوجوه:

أحدها: أن الدرهم من العشرة كما أنه غيرٌ لها من حيثُ التسمية فإنه ليس غيرًا لها من حيث المعنى، إذ حقيقة الغيرين ما صحّ انفصالُ أحدِهما عن صاحِبه مع بقاء اسم كلّ واحدٍ منهما، والدرهمُ إذا انفصل عن العشرة لا تسمى بعده عشرة، بل تسعة، ففي التحقيق ليس هو هي، ولا غيرَها، بل جزءها.

الثاني: أن إطلاق المخصوص يقتضي أنه غيرُ المخصوص به، ولا يكون بعضَه كقولهم: سرجُ الدابةِ وعمامةُ العبدِ.

الثالث: أن (مِنْ) و(عَنْ) متغايرتا المعنى بالوضع، وعلى ما قلتم يكون معناهما واحدًا، وليس كذلك.

الرابع: أن المغايرة لم نجعلْها علّةً مستقلة، بل جعلناها توجيهًا لمقتضى اللام.

---

(١) في نسخة (أ): (فالمغيرية).

(٢) تبدو هذه الكلمة في نسخة (أ) كأنها: (فيها).

قال الشيخ رحمه الله: (وإذا قال: ما أعطيتَ فلانًا فهو عليّ [فهل][1] هو للواجب أو لما يجب إذا لم تكن قرينة؟ على وجهين)[2].

فَصْل الخطاب في هذه المسألة: أنه إذا قال: **ما أعطيتَ فلانًا فهو عليّ، فإما** أن يقترن بكلامه قرينةٌ تصرفه إلى زمنٍ من الأزمنة أو لا.

فإن كان الأول مثل أن قال: ما أعطيتَه غدًا أو أمسِ، عُمِلَ على مقتضى القرينةِ؛ لأن اقترانها بالكلام كالتصريح بمقتضاها في الدلالة قولاً واحدًا، ونيّةُ الضامن فيما قال كالقرينة إذا فقدت.

وإن كان الثاني كمسألةِ الكتابِ، وهل هو لما وجبَ أو لما يجبُ. ففيه[3] وجهان:

أحدهما: هو لما وجبَ في الماضي؛ لأن لفظَ (أعطيتَ) ماضٍ يدل على الزمن الماضي دلالةً وضعيةً حقيقيةً، ولا دلالةَ له على المستقبل أصلاً، وحملُه على ما دل عليه أولى من حَمْلِهِ على ما لا دلالةَ عليه.

الثاني: هو لما يجبُ في المستقبل؛ لأن الماضي يستعمل بمعنى المستقبل، والمستقبلَ بمعنى الماضي كثيرًا في اللغة توسعًا وتجوزًا.

فمن الأول: قولهُ تعالى ﴿**وإذْ قال الله يا عيسى ابنَ مريمَ أأنتَ قلتَ للناس**﴾[4] الآية. أي: يقولُ له يومَ القيامة. ﴿**قال الله هذا يومُ ينفعُ الصادقين صدقُهم**﴾[5] هو في موضع المستقبل، لأن ذلك يكونُ يومَ القيامة.

---

(١) كلمة: [فهل] زيادة من متن المحرر ١/ ٣٤٠، الذي نقل منه النص، وليست في النسخَتين.

(٢) انظر: المحرر ١/ ٣٤٠ للشيخ مجد الدين ابن تيمية.

(٣) في النسختين: (فيه) وقد زدت قبلها الفاء؛ لأن ذلك أولى في نظري لوجود الشرط.

(٤) سورة المائدة: آية ١١٦.

(٥) سورة المائدة: آية ١١٩.

ومن الثاني: قوله تعالى ﴿وإذ يرفعُ ابراهيمُ﴾[1] ﴿واتَّبعوا ما تتلو الشياطينُ/ [٤٥/أ] على مُلْك سليمان﴾[2] أي: (وإذ رفعَ) (وما تَلَتْ). وذلك كثير.

وإنما تعارض الماضي والمستقبل هذه المعارضة لاشتراكهما في العدم؛ فإن الماضي يصير في حيّز العدم، والمستقبل قبل وجوده كذلك. وإذا ثبت ذلك فأقصى ما في الباب أن يقال: حَمْلهُ على الماضي أرجحُ؛ لأن اللفظ للماضي وليس للمستقبل وذلك مرجحٌ، لكنا نقول: في الكلام ما يقابل هذا المرجحَ ويزيد عليه، وهو: أن قوله (ما أعطيتَه فهو عَلَيّ) قد تضمن الشرط والجزاء؛ لدخول الفاءِ في جواب (ما) وهي شرطيةٌ، والأصلُ في الشرط والجزاء أن يكونا مستقبلين، لأنّ أمَّ حروف الشرط هي (إنْ) وهي إنما تدخلُ على المستقبل لفظًا أو معنى، وباقي أدوات الشرطِ محمولةٌ عليها.

إذا تقرر ذلك: فكونُ الجملة شرطية يدل على أن المراد بـ (ما أعطيتَ) (ما يُعطي) وهو المطلوب.

والأول أصحُّ؛ لأن الأصلَ إجراء اللفظ على مقتضاه الوضعي، ولا حجةَ في كونِ الجملة شرطية دخلت الفاءُ في جوابها؛ لأن الفاء تدخلُ جواب الشرط، ثم الشرطُ قد يكون ماضيًا نحو: إنْ كنتَ أعطيتَ زيدًا أمس كذا فَعَلَيَّ. ومستقبلاً نحو: إن تعط زيدًا غدًا كذا فعليَّ. لأنّ الشرط هو العلامةُ على ما يأتي، وعلامةُ الشيء قد تتقدمُه وتُقارنُه وتتأخرُ عنه. فدخولُ الفاءِ في الجواب لا يستلزم كونَ الشرطِ مستقبلاً، فإنه لو قال: ما أعطيتَ فلانًا أمس فعليَّ. لما دلت الفاءُ على المستقبل، وإلا لتناقضت القضيتان.

---

(١) سورة البقرة: آية ١٢٧.

(٢) سورة البقرة: آية ١٠٢.

وفائدةُ الوجهين تظهرُ فيما إذا قال لزيد: ما أعطيتَ عَمْرًا فَعَلَيّ. وقد كان زيدٌ أعطى عمرًا مائةً في الماضي، ثم أعطاه في المستقبل مائتين، فإنْ جعلناه لما وجبَ لزم الضامنَ مائةٌ، ولو أراد الرجوع عن الضمانِ لم يكنْ له ذلك، قولاً واحدًا. وإنْ جعلناه لما يجبُ صح الضمانُ، فإن أعطى زيدٌ عمرًا المائتين لزمتْ الضامنَ، ولو رجعَ قَبْلَ قَبْضِ عمروٍ إياها صح رجوعُه في أصحِّ الروايتين.

قولهُ: (وإذا قال ربُّ الحق للضامن بَرِئْتَ إليَّ من الدين فهو مقرٌّ بقبضه، وإن لم يقل إليَّ فوجهان[1]).

هذه المسألة من فروع (إلى) وإنما جعلناه مقرًّا بالقبض إذا قال: (بَرِئْتَ إليّ من الدين) قولاً واحدًا؛ لأن (إلى) لانتهاء الغاية، على ما مَرّ.

فمعنى كلامه إذن: غايةُ أمرك في ثبوت دَيْني عليك انتهتْ إلى [أن][2] دَفَعْتَهُ إليّ، أو إلى أنْ بَرِئْتَ منه بايصاله إليّ. ولأن اللغة/ والعرفَ اتفقا على أن هذه [٤٥/ب] القضية صريحة في البراءة.

وفي حديث عمر[3]: (اللهم إني أبرأُ إليك مما فعل خالد) وتقول العربُ: برئتُ إلى فلانٍ مما كان مني. فوجبَ أن يبرأ بذلك، لمقتضى اللغة والمعنى.

وإنما لم يبرأ إذا لم يقل (إليّ) في وجهٍ؛ لأن البراءة تعتقد إلى غايةٍ يُنتهى إليها،

---

(١) انظر: المحرر ١/ ٣٤١.

(٢) كلمة (أن) ليست في النسختين، وقد زدتها لأن الكلام يقتضيها في نظري.

(٣) المشهور أنه حديث (ابن عمر)، وليس (عمر)، وهو حديث صحيح أخرجه البخاري وأحمد، وغيرهما، في قصة بَعْث النبي ﷺ لخالد بن الوليد على رأس سرية لبني جذيمة، في نفر من الصحابة فيهم عبد الله بن عمر، فلما دعاهم إلى الإسلام لم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فقالوا صبأنا حبأنا، وهم يريدون الإسلام كما فهم ذلك عبد الله بن عمر، فجعل خالد يقتل فيهم ويأسر، ثم أمر بقتل الأسرى فيما بعد، ولما بلغ النبي ﷺ ما فعله خالد قال هذه المقالة وكررها مرتين أو ثلاثًا. وانظر: فتح الباري: الحديث رقم (٤٣٢٩)، ورقم (٦٣٤١) ورقم (٧١٨٩)، ومسند أحمد ٢/ ١٥١ برقم ٦٣٨٢.

ولا دليلَ على منتهى الغاية، فحينئذٍ يحتملُ قوله: برئْتَ إليّ. ويحتملُ: برئْتَ إلى غيري، ممن له عليه دينٌ وغير ذلك.

وإذا وقع الاحتمال فبقاءُ الدَّين في ذمةِ الضامن متيقنٌ، فلا يزولُ بالاحتمال، وإنما برئ في وجهٍ لأنّ قرينةَ حالِ ربِّ الحقِّ تدلُّ على ذلك؛ لأن الظاهر منه أنه أراد الإخبارَ بأنه قبضَ منه الدينَ، لأن الأصلَ والغالبَ على الإنسانِ أنه لا يتكلمُ إلا في أموره وأحوال نَفْسه من حيثُ إنّ نفسه أهمُّ عنده من غيرها، والبداءةُ إنما تكونُ بالأهمّ فالأهمّ، فيحملُ[1] كلامهُ على الإخبار عن نفسه بالقبضِ، لا على الإخبار عن غيره بذلك؛ لأن ذلك فضولٌ منه، والأصلُ عدمُ العرضِ الموجبِ للفضول، فقامتْ هذه القرينةُ مقامَ حرفِ الغاية فتكافأتِ المسألتان، ولأنها جملةٌ تضمنتْ ذِكرَ البراءةِ والدَّين فبرئ الضامنُ بها كالتي قبلها والله أعلم.

* * *

[مسألة]:

إذاقال[2]: وقفتُ على زيدٍ وعمروٍ وبكرٍ. استحقوا عليه جميعًا مجتمعين، ولو قال: وقفتُ على زيدٍ ثم عمروٍ ثم بكرٍ. لم يستحقوها جميعًا إلا على التعاقب، وكذا لو قال: وقفتُ على أولادي وأولادِهم وأولادِ أولادِهم. استحقوا الوقفَ مجتمعين حتى لو اجتمعتْ البطونُ الثلاثة تساووا فيها، ولو قال: على أولادي ثم على أولادهم ثم على أولاد أولادهم. لم يستحقوه إلا على التعاقب، حتى لو اجتمعوا لم يكن للثانية والثالثة شيء حتى لا يبقى من الأولى أحد، وكذلك الحكم في الباقي وإنْ كثرتْ البطون.

---

(١) في النسختين: (يحمل)، وقد زدت الفاء لأن الكلام يحسن بها.

(٢) لم أجد هذا الكلام بنصه في (المحرر) كما جرت العادة، ووجدته بمعناه وبما يقاربه في المحرر ١/ ٣٧٠، والمغني ٨/ ١٨٦ وما بعدها.

والفرقُ بينهما: أنه[1] في الصورة الأولى عطفَ بـ (الواو) وهي للجمع المطلق وفي الثانية بـ (ثُمَّ) وهي للجمع مع الترتيب.

قلتُ: وعلى قياس (ثم) (الفاء) لأنها للتعقيب، كما لو[2] قال: وقفتُ على زيدٍ فعمروٍ فبكرٍ، أو: على أولادي فأولادِهم فأولادِ أولادِهم.

وينبغي أن يُفَصّل في هذه المسألة وما أشبهها، فيقال: إن كان الواقفُ بهذه الصيغةِ يعرفُ مقتضى هذه الأدوات عُمل بمقتضاها، وإن لم يعرفْ مقتضاها؛ فإن نوى خلافَه عُمِل بمقتضى/ نيّته دون لفظه لأنّ نطقه بهذه الحروف مع جهْلِهِ [٤٦/أ] بمقتضاها كعدمِه. كمن قال: أنتِ طالقٌ طلقةً في طلقتين، ولا يعرفُ مقتضاه عند الحسابِ، فإنّ الثلاثَ تلزمه تسويةً بين نطقِه وعدمه بالنسبة إلى جهله بمقتضاه، ولأن اللفظَ والنيةَ إذا اجتمعا فيما تُؤثّر فيه النيةُ كان الحكمُ لها، كما لو نوى بقلبه الظُّهرَ وسبق لسانُه فقال: العصر، وإن نوى وفق المقتضى عُمِل على ذلك اعتمادًا على النية فقط.

وهذا أصلٌ يتفرع عنه ما إذا جمع في الابتداء دون الانتهاء نحو: وقفتُ على زيدٍ وعمروٍ وبكرٍ ثم على بِشْرٍ ثم على خالدٍ، فإن الثلاثةَ الأُولَ يستحقونه مجتمعين، ولا شيء لِبِشْرٍ منه حتى ينقرض مَنْ قبله، وكذلك خالد مع بشر، وعكس هذه الصورة: [إذا][3] رتَّبَ ابتداءً وشرَّكَ انتهاءً نحو: وقفتُ على خالدٍ ثم بشْرٍ ثم زيدٍ وعمرو وبكرٍ، فاعكسْ الحكمَ. وسيأتي القول في معاني هذه الحروف في كتاب الطلاق إن شاء الله تعالى.

---

(١) في النسختين: (أن) وقد زدتُ عليها الضمير، لأن كلمة (عطف) التي بعدها لم تنصب، وعند زيادة الضمير تصبح مرفوعة على الخبرية لإن، أو فعلاً ماضيًا.

(٢) في النسختين: (فلو)، وقد جعلتها (كما لو)، لأنه ليس لها جواب.

(٣) كلمة (إذا) ليست في النسختين، وقد زدتها لأنّ الكلام يحتاجها هي أو ما يماثلها.

* * *

[مسألة] :

ذهب الجمهورُ إلى حَجْبِ الأمّ عن الثلثِ إلى السدس باثنين من الإخوة، ولم يحجبْها ابنُ عباسٍ إلا بثلاثة منهم فصاعدًا.

ومنشأ الخلاف: أنّ أقلَّ الجمعِ المطلقِ ثلاثةٌ عندنا، وبه قالت الحنفية وأكثرُ الشافعية، وعنده اثنان، وبه قالت المالكيةُ، وابنُ داود[1] من أهل الظاهر وبعضُ أصحاب الشافعي والقاضي أبو بكر الأشعري[2] وبعضُ النحاة منهم نفطويه[3] فيما حُكي عنه.

واعلم أنهم لو أرادوا أن في التثنية معنى الجمع لكان صحيحًا لأن الجمع هو الضمُّ في الجملة، والضمُّ حاصلٌ في التثنية، ولكن مدَّعاهم أنّ التثنيةَ جمعٌ حقيقة، واحتجوا بوجوه:

الأول: قولهُ تعالى لموسى وهارون: ﴿**فاذْهَبا بآياتنا إنّا معكم مُسْتَمعون**﴾[4] وإنما هما اثنان.

الثاني: قوله تعالى: ﴿**وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا**﴾[5] ثم قال: ﴿**إنما المؤمنون إخوةٌ فأصلحوا بين أخويكم**﴾[6] فعبَّر بتثنية الأخوين عن جمع المؤمنين، فدلّ على أنهما واحد.

---

(١) هو الإمام محمد بن داود الظاهري بن علي بن خلف الأصبهاني (٢٥٥هـ ـ ٢٩٧هـ) صاحب كتاب (الزهرة) المطبوع، ووالده هو الإمام داود الظاهري، الذي ينسب إليه المذهب الظاهري. انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٢٥٦، والأعلام ٦/ ٣٥٥.

(٢) أبو بكر الأشعري: هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاّني (٣٣٨ ـ ٤٠٣هـ) أبو بكر الباقلاّني القاضي، من كبار علماء الكلام، وانتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة. (الأعلام ٧/ ٤٦).

(٣) هو أبو عبد الله إبراهيم بن عرفة. وقد تقدّمت ترجمته.

(٤) سورة الشعراء: آية ١٥.

(٥) سورة الحجرات: آية ٩.

(٦) سورة الحجرات: آية ١٠.

الثالث: قوله: ﴿**وهل أتاك نَبأُ الخصْمِ إذ تَسَوّروا المحراب**﴾[1] وكانا ملكين فقط.

الرابع: قوله تعالى: ﴿**وداودَ وسليمانَ إذ يَحكمان في الحرث**[2]﴾ ثم قال: ﴿**وكنا لحكمهم شاهدين**[2]﴾.

الخامس: قوله تعالى في قصة زكريا: ﴿**فاسْتَجَبْنا له وَوَهَبْنا له يَحيى وأصْلَحْنا له زوجَه إنهم كانوا يُسارِعون في الخيرات**﴾[3] والمراد: زكريا وزوجه وهما اثنان، فَجَمَع ضميرهما.

السادس: قوله تعالى ﴿**إنْ تَتوبا / إلى الله فقد صَغَتْ قلوبُكما**﴾[4] وليس لهما [٤٦/ب إلا قلبان.

السابع: قوله تعالى ﴿**عسى اللهُ أن يأتيَني بهم جميعًا**﴾[5]. والمراد: يوسف وأخوه، وقوله تعالى: ﴿**فإن كان له إخوةٌ فلأمّه السدس**﴾[6] والحجْبُ بأخوين عند الجمهور.

الثامن: قوله عليه السلام: (اثنان فما فوقهما جماعة)[7].

التاسع: أنّ الجمعَ عبارةٌ عن ضمِّ شيءٍ إلى شيءٍ، وذلك يوجد أولاً في

---

(١) سورة ص: آية ٢١.

(٢) سورة الأنبياء: آية ٧٨.

(٣) سورة الأنبياء: آية ٩٠.

(٤) سورة التحريم: آية ٤.

(٥) سورة يوسف: آية ٨٣.

(٦) سورة النساء: آية ١١.

(٧) حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه برقم (٩٨٢) وغيره من حديث أبي موسى الأشعري، وضَعّفه الشيخ الألباني وغيره من أئمة الحفاظ المتقدّمين، انظر تفصيل ذلك في إرواء الغليل ٢/ ٢٤٨، برقم (٤٨٩)، وضعيف ابن ماجه للألباني ص٧٤ برقم (٢٠٧).

التثنيـة، ثم ثـانيًـا في الجمع، فَسَلْـبُ الاثنين اسمَ الجَمْعِ مع تحقق معنـاه فيهما تَحكُّمٌ[1] غير جائز.

والجواب عن الأول من وجهين:

أحدهما: أنّ قولـه (معكم) راجعٌ إلى موسى وهـارونَ وفرعونَ وقـومهِ، وذلك جمعٌ، والمعنى: إنّا حاضروكم نسمع ما تقولان لفرعون وما يقولُ لكما.

وللخصم أن يقـولَ: ليس المرادُ ذلك؛ لأنـه يقـولُ في مـوضع آخـر: ﴿**إنني معكما أسمـع وأرى**﴾[2] فـدل على أنّ صـاحبَ الضمير المجموع هـو صـاحبُ الضمير المثنى.

فيكـون الجوابُ: إنّ الله تعالى بعث مـوسى وهـارون ومعهما رسـالتُه، فكأنـه حيث ثَنّى أرادهما دون الرسالة، وحيث جَمَعَ ثَلّثهما بالـرسالة، فصيّرها ثالثًا لهما، يؤكدُه أنه قال في موضع: ﴿**إنّا رسولا ربك**﴾[3] فثنّى اعتبارًا بهما، وفي موضعٍ، ﴿**إنا رسولُ رب العالمين**﴾[4] فوحّد اعتبارًا بالرسالة التي صحبتهما.

الوجه الثاني: يجوزُ أن يكـون خـاطبهما بلفظِ الجمعِ تعظيمًا لهما وتكـريمًا كما يُخاطب الواحدُ بلفظ الجمع كذلك.

وعن الثاني: أنّ المراد بـ(الطائفة) القبيلة أو الفريق، والقبيلتان جمع.

قوله: (بين أخويكم) أي: بين كل اثنين من المؤمنين.

---

(١) كلمـة (تحكّم) كتبـت في النسختين هكـذا: (بحكم)، وقـد أصلحتهـا حسـب مقتضى السيـاق في نظري.

(٢) سورة طه: آية ٤٦.

(٣) سورة طه: آية ٤٧.

(٤) سورة الشعراء: آية ١٦.

وعن الثالث: أن الخَصْمَ مصدرٌ، والمصدرُ جنسٌ لا يثنّى ولا يُجمعُ لشموله ما تحته من أنواعه، فيقال: رجلٌ خصمٌ، وامرأةٌ خصمٌ، وكذا في تثنيتهما وجمعهما، فلما وَصَفَ الملكين بلفظ الجنس رَدّ الضمير إلى معنى صفتهما لا إلى عددهما، تحصيلاً للمناسبة في الكلام.

وعن الرابع: أنّ قوله: (لحكمهم) راجعٌ إلى داود وسليمان والمحكوم له والمحكوم عليه، والمعنى: كنا للواقعة أو القضية التي جرت لهم ـ أي للجميع ـ شاهدين، وقيل: المرادُ لحكم الأنبياء كلهم الذين تقدم ذكرهم. وهو خلافُ الظاهر.

وعن الخامس: أنّ ضميرَ الجمعِ عائدٌ إلى زكريا وزوجه ويحيى. وفي هذا نظر؛ لأنه علّل هبةَ يحيى لهما بمسارعتهما ودعائهما، فيضعفُ هذا الجواب.

لكن قال بعض المفسرين: المرادُ بقوله: (إنهم): جميع الأنبياء المذكورين في السورة، والمعنى: أنعمنا عليهم بالنعم التي ذكرناها؛ لأنهم كانوا يسارعون، / وحينئذ لا يضعفُ الجواب، ويزول النظرُ المذكور. [٤٧/أ]

وعن السادس: من وجهين:

أحدهما: أنّ التثنية لفظيةٌ: كرجلان والزيدان، ومعنويةٌ نحو: ﴿**صَغَتْ قلوبُكما**﴾، وضَرَبْتُ وجوههما ورؤوسهما، وهو مختصٌ بما في الجسد منه اثنان بأن لا يَجْمع لفظٌ واحدٌ بين علامتي تثنية، كما قالوا في مسلمات[1] وبابه. لا يَرِدُ رِجْلاهما وعَيْناهما؛ لأن ما في الجسد منه اثنان آلةٌ مركبة، والآلةُ المركبةُ كالمفردة لاشتراكهما في إيجاد الغرضِ المطلوب، فجرى قوله: عيناهما وأذناهما، مَجْرى سمعهما وبصرهما، والمرادُ في الآية هذه التثنية المعنوية، ومحل النزاع التثنية اللفظية.

---

(١) أي: حين حذفوا تاء المفرد (مسلمة) عند الجمع، لئلاّ يجمع بين علامتي تأنيث.

الثاني: أنّ القلبَ يطلق مجازًا على العزم والإرادة الحاصلة في القلب، يقال للمنافق: ذو قلبين، فكأنه أراد بالآية هذا المعنى، وهذا ضعيفٌ، والأول أقوى.

وعن السابع: أنّ المرادَ يوسف وأخوه الذي حبسه عنده وشمعون الذي قال: ﴿**فلن أبرح الأرض**﴾[1] فإنه أقام بمصر ورجع إخوتُه إلى أبيه يُعَرِّفونه الحالَ، ويَرُدُّون الجواب على شمعون، ويحتملُ أن يكون المعني: ﴿**يأتيني بهم**﴾[2] أي: بجميع بنيَّ إذا رجعوا إلى مصرَ جاؤوا معهم بيوسف وأخيه؛ لأنهم لما أخبروه بأن ابنه سَرَق فحُبس عَرَف أن ابنه لم يسرقْ، وأنّ للقضية شأناً عجيبًا، وكأنه ألهمَ حقيقةَ الحالِ، وأحسَّ به، وكان كما أحسَّ؛ لأنه اجتمع بيوسف وأخيه في جملة أولاده، وأما الإخوة فخرجتْ قصتُهم بدليل.

وعن الثامن: أن المراد حصولُ فريضةِ الجماعة، لا أنّ الاثنين جمعٌ حقيقة، إذ لو كان كذلك لما احتاجوا إلى بيانه لمشاركتهم إياه في اللغة، فدل على أنه إنّما بيّن لهم ما اختصّ به عنهم وهو الحكمُ لا حقيقة اللفظ.

وعن التاسع: أنّه تصرفٌ في اللغة بالقياس وهو ممنوعٌ عند الأكثرين، ولأن وجود معنى الشيء في غيره لا يدلّ على الحقيقة، كوجود معنى المشتق في غيره نحو الاستقرار والإدبار في غير القارورة والدبران كالحوض والجرة وكل مدبر.

ثم لنا على المسألة حجج:

الأولى: أنّ الفرقَ بين حدّ التثنية والجمع وأحكامهما منقولٌ عن أهل اللسان تواترًا، أما الفرقُ بين الحدّين فإنهم قالوا:

المثنَّى: ما لحقَ آخره ألفٌ أو ياءٌ مفتوحٌ ما قبلها ونونٌ مكسورةٌ ليدلّ على أنّ معه مثله من جنسِه. فمثله: احتراز من مثل: زيد وعمرو، ومن جنسه: احتراز

---

(١) سورة يوسف، آية ٨٠.

(٢) سورة يوسف، آية ٨٣.

من الاسم المشترك نحو: عين الماء وعين الشمس، فلا يقال فيهما: عينان، تثنية، كما لا يقال في زيد وعمرو: عَمْران، ولا زيدان.

والمجموع: عامٌّ/ وخاصٌّ. [٤٧/ ب

فالعامُّ: ما ضُمّ إليه أكثر منه من جنسه. فيشمل جمع التصحيح والتكسير.

والخاصُّ: جمعُ التصحيح. وَحَدُّه: ما لحقَ آخره زيادتان لتكون الأولى علمًا لضم مفردٍ إلى أكثرَ منه في الأصل، والثانية عوضًا من الحركة والتنوين.

وأما الفرقُ بين حكميهما: فإنهم فرّقوا بين ضمير التثنية والجمع، فقالوا: فَعَلا، وفَعَلَتَا، وافْعَلا فيهما[١] في التثنية.

وفَعَلُوا، وفَعَلْنَ، وافْعَلُوا، وافْعَلْنَ.

وقالوا: رجالٌ ثلاثةٌ وثلاثةُ رجال، ونسوةٌ ثلاثٌ، [وثلاثُ نسوة][٢]، ورجلان اثنان، وامرأتان اثنتان، كـ﴿**إلهين اثنين**﴾[٣].

ولم ينعتوا الجمع بالتثنية، ولا التثنية بالجمع، نحو: رجلان ثلاثة، ولا رجال اثنان.

والفرقُ بين الحدّين والحكمين يدل على اختلاف الحقيقتين.

الثانية[٤]: أنّ ابن عباس قال لعثمان بن عفان: (إنما قال الله تعالى ﴿**فإن كان له إخوةٌ**﴾[٥]. وليس الأَخَوان إخوةً في لسان قومك، فقال عثمانُ: لا أستطيع

---

(١) فيهما: أي في المذكر والمؤنث.

(٢) [وثلاث نسوة]: ساقطة من (ب).

(٣) سورة النحل: آية ٥١.

(٤) في النسختين: (الثاني)، والصحيح: (الثانية)؛ لأنه يتحدّث عن الحجج، وقال في البداية: (الأولى).

(٥) سورة النساء: آية ١١.

أن أنقضَ أمرًا كان قبلي، وتوارثه الناسُ ومضى في الأمصار)[1].

فمنه دليلان: أحدُهما: قول ابن عباسٍ، ليس الأَخَوانِ إخوة. وهو عربي.

الثاني: اعتذارُ عثمانَ بمتابعة مَنْ سَبَقه، وهو الدليلُ الخارجُ الذي ذكرناه في الجواب عن شُبَهِ الخصوم، ولو كانت التثنيةُ جمعًا حقيقةً لم يعتذر بذلك، بل كان يقول: بلى الأَخَوانِ إخوةٌ في لسان قومي، أو غيرهم من العرب.

فأما ما حُكي عن زيد بن ثابت أنه قال: (الأخَوانِ إخوةٌ)[2]. فمعناه: يقومون في مقام الإخوة في حَجْب الأمّ بالدليل الخارج لا بالحقيقة اللغوية ولا غيرها من الحقائق كقوله عليه السلام: (الاثنان جماعة)[3] وقَدْ مَرَّ.

الثالث: أن نفيَ الحقيقةِ كاذبٌ، ونفيَ المجاز صادقٌ، فإذا قلنا: الرجلان ليسا برجال، والرجال ليسوا رجلين صَدَق هذا النفيُ، كما تقول: زيدٌ ليس بأسدٍ ولا حمارٍ، ولا يصدق: الرجلان ليسا رجلين، كما لا يصدق: الأسدُ ليس بأسدٍ، والحمارُ ليس بحمار.

---

(١) هذا الأثر أخرجه الطبري في تفسيره ٤/ ٢٧٨، والحاكم ٤/ ٣٣٥، والبيهقي ٦/ ٢٢٧، وغيرهم من طرق عن ابن ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس. وقال الحاكم فيه: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. أما الطبري فقد أنكر رأي ابن عباس قائلاً: «والصواب من القول في ذلك عندي: أن المعنيّ بقوله: (فإن كان له إخوة) اثنان من إخوة الميت فصاعدًا، على ما قاله أصحاب رسول الله ﷺ، دون ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما، لنقل الأمة وراثةً صحة ما قالوه من ذلك عن الحجة، وإنكارهم ما قاله ابن عباس في ذلك». كما أن ابن كثير نقل قول ابن عباس في تفسيره ١/ ٤٥٩ ثم قال: «وفي صحة هذا الأثر نظر، فإن شعبة هذا تكلم فيه مالك بن أنس، ولو كان هذا صحيحًا عن ابن عباس لذهب إليه أصحابه الأخصاء به، والمنقول عنهم خلافه». وانظر هذا الأثر والحديث عنه في: المغني ٩/ ١٩، وفي شرح الزركشي ٤/ ٤٤٠ وحاشيته، وفي أغلب كتب التفسير عند تفسير هذه الآية الحادية عشرة من سورة النساء.

(٢) انظر تفسير ابن كثير ١/ ٤٥٩. وزيد بن ثابت: هو: زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي (١١ ق هـ ـ ٤٥ هـ) أبو خارجة، صحابي من كتاب الوحي، ولد في المدينة ونشأ في مكة. (الأعلام ٣/ ٩٥).

(٣) سبق تخريجه قبل أربع صفحات تقريبًا.

فثبتَ أن التثنية جمعٌ مجازًا؛ لوجود معنى الجمع وهو الانضمامُ فيها.

ولا خلافَ بيننا وبين من خالفَنا من الشافعية: أنه إذا قال: له عليّ دراهمُ، ففسرها بدرهمين لم يقبل، وأنه لا يقبل إلا بثلاثةٍ فصاعدًا، وهذا مذهبهُم حجةٌ عليهم. فينشأ عن هذا الأصل مسألةُ الإخوة والإقرارِ المذكورتان.

وإذا نذرَ الصدقةَ بدراهم أو دنانير، أو وصّى بها، أو نذرَ أن يصليَ ركعاتٍ أو يصومَ أيامًا أو/ شهورًا أو أعوامًا، وفلانةُ طالقٌ أو حرةٌ ونحو ذلك من [٤٨/] الأحكام لا يكتفى فيه إلا بثلاثة مما ذكرنا على أصلنا ويجزئ اثنان وترتب الحكم عليهما على مقتضى أصل المخالف والله أعلم.

(كتاب الطلاق)

(باب ما يختلف به عدد الطلاق)

اعلم أنّا نحتاجُ أن نشرحَ من هذا الباب على التوالي إلى قريب ثلثه[1]، ومبنى ما نذكره من مسائله على أحرفٍ من **حروفِ العطف**، نتكلّم[2] على كل حرفٍ منها حيث يذكر.

قال الشيخ[3] رحمه الله: (إذا قال لمدخولٍ بها: أنتِ طالقٌ أنتِ طالقٌ أنت طالق، طَلَقَتْ ثلاثًا، إلا أن ينويَ بالتكرار تأكيدًا أو إفهامًا فَيُقْبَل).

طَلَقَت المرأةُ، بفتح اللام، تَطْلِق بكسرها، بِوزْنِ: ضَرَبَ يَضْرِبُ (٤). وإنما طلقت ثلاثًا، إذا لم يَنْوِ المستثنى؛ لأنه أتى بلفظ الطلاق ثلاث مراتٍ، أشْبَهَ ما لو طال الزمنُ بين كل مرتين، بحيث تستقلُّ كلُّ مرةٍ بحكمِها، وأمّا كونُه إذا نوى التأكيد أو الإفهام يُقبلُ، فلأنه صَرَفَ لفظَه إلى ما لا يحتملُه احتمالاً ظاهرًا في اللغةِ، أشبهَ ما لو قال: أنتِ طالقٌ، وقال؛ أردتُ من وثاقٍ، أو من زوجٍ كان قبلي، وثبت ذلك، أو قال: زَنَأْت[5] في الجبل، وقال: أردتُ الصعودَ، وهو لُغويٌّ بحيث يعرف ذلك.

---

(١) أي: من كتاب المحرر للمجد ابن تيمية. انظر: المحرر ٢/ ٥٦.

(٢) كلمة (نتكلّم): ليست واضحة في (أ).

(٣) هو الشيخ مجد الدين ابن تيمية. انظر المحرر ٢/ ٥٦.

(٤) نظرت في معاجم اللغة وبخاصة صحاح الجوهري، ولسان العرب، والقاموس المحيط والمصباح المنير، في مادة (طَلَقَ) فلم أجد فيها إشارة إلى ما ذكره الطوفي، وهو أن مضارع (طلق) على وزن (يضرب) بكسر العين، وكلها تشير إلى أن فعل (طلق) إما من الباب الأول: (نَصَرَ ينصُر) أو من الباب الخامس: (كَرُمَ يكرُم) أي أن مضارعه مضموم العين على أي حال.

(٥) فعل (زنأ) له عدة معانٍ منها: لجأ، ودنا، ومنها: صعد. انظر: القاموس (مادة: زنأ).

إذا عرفت ذلك، **فالتأكيدُ**: قيل: هو تحقيقُ المعنى عند السامع، وقيل: تابعٌ يُحَقِّقُ النسبةَ في متبوعه، فكأنه ههنا أراد أن يحقق طلاقها عندها، وتحقيقُ الطلاقِ غيرُ إنشائه، فلذلك لم تقع الثانيةُ والثالثةُ، لأنهما مُحَقِّقتانِ للأولى، وليستا مُنْشأتين.

والإفهامُ: إيصالُ المعنى إلى الذهن إما بكشفه إن[1] كان مستغلقًا عند السامع، أو بالجهرِ به إن كان مخفيًّا، فكأنه[2] ههنا ظنَّ أنها لم تسمع الأولى فأفهمها بالثانية والثالثة، فعلى هذا: لو عطَفَ طلقةً على طلقةٍ بحرفٍ من حروف العطفِ وادّعى التأكيدَ لم يُقْبَلْ؛ لأنه دعوى على خلافِ اللغة، إذ التأكيدُ لا يكونُ بواسطة. وكذلك ينبغي أن لا يقبلَ في الإفهام.

وتقييدُه هذا الحكمَ بالمدخول بها يفيدُ أن غيرَ المدخولِ بها تَطْلُقُ بذلك واحدةً بكل حالٍ، سواءٌ أطْلَق أو نَوى ما ذكر، وقد صَرَّح به بَعْدُ.

قوله[3]: **(ولو قال: أنتِ طالقٌ فطالقٌ، أو طالقٌ ثم طالقٌ، أو طالقٌ طلقتين، أو طلقةً بعدَها طلقةٌ أو قَبْلَ طلقةٍ، طَلَقَتْ طَلْقتين، ولو لم يدخلْ بها طَلَقَتْ بأولِ طَلْقة ولَغَا ما بعدها.**

/ وفي هذه الجملة مسائل: [٤٨/ب]

الأولى: قال: (أنتِ طالقٌ فطالقٌ). تَطْلُق طلقتين؛ لأنه صرّح بلفظهما، وأضافه إليها، وهي محلٌّ له، أشبه ما لو أوقع كلَّ طلقةٍ في زمانٍ منفرد، ولأنه عطف الثانية على الأولى بحرفِ عطفٍ، أشبه ما لو عطفها بالواو.

وههنا موضع الكلام على **(الفاء)** فلنذكره.

---

(١) عبارة: (إن كان) مكررة في (أ).

(٢) زيدت بعد كلمة (فكأنه) كلمة: (قال) في نسخة (أ) غير أن الناسخ قد شطبها بخط غير واضح لم ينتبه له ناسخ نسخة (ب) فأثبتها. والواقع أنه لا داعي لها.

(٣) أي: صاحب المحرر ٢/ ٥٦.

اعلم أن (الفاءَ) العاطفةَ تقتضي ترتيب المعطوف على المعطوف عليه وتعقيبه به، بخلاف (الواو)، من غير تراخٍ، بخلاف (ثُمّ) فإذا قيل: قام زيدٌ فعمروٌ. وجب أن يكون قيام عمرو عقيب قيام زيد، صرّح بذلك سيبويه[1] وغيره. ولو قيل: بعث الله آدم فمحمدًا. لم يجزْ؛ لأن بينهما مبعوثين كثيرًا؛ فالتعقيبُ منتفٍ.

قلتُ: ثم إنّ الزمن بين ابتداء المرتّب والمرتّب عليه يطول ويقصُر بحسب طول زمن الفعل وقصره، لاستحالة وجود المرتّب إلا بعد انقضاء المرتّب عليه، فإذا قيل: لمعَ البرقُ فخفي. فالزمن بينهما يسيرٌ؛ لسرعة لمعان البرق، وإذا قيل: سافر زيدٌ [إلى][2] البصرة فَقَدِم. فالزمن طويلٌ بحسب بُعد المسافة.

وطول الزمان وقصره إنما هو مختصٌّ بما بين طرفي الفعل المعقّب وهو الأول المرتّب عليه، وهو لَمْعُ البرق والسفر في الصورتين. فأمّا الترتيب بالنسبة إلى انقضاء الفعل الأول فلا يختلف. ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿**ثم خلقنا**[3] **النطفةَ عَلَقةً فخلقنا العلقةَ مضغةً فخلقنا المضغةَ عظامًا فكسونا العظامَ لحمًا**﴾[4] فهذا التعقيب بالفاء وبين هذه الأطوار مِنْ تطاول الزمن ما قد صحّ به حديثُ ابن مسعود: (إن أحدكم يُجمع خَلْقُه في بطن أمه في أربعين يومًا، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مضغةً مثل ذلك..)[5] الحديث، وتطاول الزمن بالنسبة

---

(١) انظر: كتاب سيبويه ١/ ٢١٨، ٢/ ٣٠٤ (بولاق).

(٢) كلمة (إلى) غير موجودة في النسختين.

(٣) في النسختين: (فخلقنا) بالفاء. وفي المصحف ثم خلقنا.

(٤) سورة المؤمنون: آية ١٤.

(٥) حديث صحيح ـ كما ذكر الطوافي ـ أخرجه البخاري (فتح الباري برقم ٣٢٠٨ ـ ٣٣٣٢ ـ ٦٥٩٤ ـ ٧٤٥٤). ومسلم ٤/ ٢٠٣٦ برقم ٢٦٤٣، وأحمد ١/ ٣٨٢ ـ ٤٣٠، برقم ٣٦٢٤ ـ ٤٠٩١، (وانظر أيضًا رقم ٣٥٥٣ ـ ٣٩٣٤)، وأبو داود ٣/ ٨٩٢ (تصحيح الألباني) برقم ٣٩٤٠، وابن ماجه ١/ ١٩ (تصحيح الألباني) برقم ٦١. وغيرهم. وانظر: إرواء الغليل رقم ٢١٤٣.

إلى ما بين ابتداء صيرورة العلقة مضغة سرّعتْ[1] في صيرورتها عظمًا من غير فصلٍ، وكذا باقي الأحوال، وكذلك قوله تعالى ﴿**ألم تر أنّ الله أنزل من السماء ماءً فتصبح الأرضُ مخضرة**[2]﴾ إنما تخضّر بعد مضيّ زمن اهتزازها وربوّها، وذلك ربما طال بحسب جوهرِ الأرض وطبعها وعلوها وانخفاضها[3] وسهولتها وحزونتها، وطبع النبات في سرعة خروجه وبطئه[3] ونحو ذلك.

فأما قولُه تعالى: ﴿**فإذا قرأْتَ القرآنَ فاستعذ**﴾[4] فالاستعاذةُ قبل القراءة. وقوله: ﴿**إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم**﴾[5] فالغَسْل قبل القيام إلى فعل الصلاة. وقوله: ﴿**وكم من قرية أهلكناها / فجاءها بأسُنا**﴾[6] ومجيء البأس [٤٩/أ] قبل الهلاك، فهو من باب حذف السبب وهو القراءة والقيام. ومنه قوله تعالى: ﴿**فقلنا اضرب بعصاك الحجَرَ فانفجرت**﴾[7] أي: فضرب فانفجرتْ، والضربُ سببُ الانفجار، فحذف لدلالة الكلام عليه، وكذا في الصورة الأخرى، المعنى: أردنا إهلاكَها فجاءها بأسُنا ويجوز أن يكون مقدمًا ومؤخرًا، أي: جاءها بأسُنا فأهلكناها، ويجوز أن يكون التقدير: أهلكناها فجاءها بأسنا بعد أن أردنا إهلاكها، وهو معنى الأول.

ثم إن الفرقَ بين الفاء، والواو حيث اقتضت الجمع المطلق، والفاء للجمع مع الترتيب، معنى أنا ذاكره، وهو: أنّ الأصل في كل حرفٍ من حروف المعاني

---

(١) في (ب): شرعت.
(٢) سورة الحج: آية ٦٣.
(٣) غير واضحة في (أ).
(٤) سورة النحل: آية ٩٨.
(٥) سورة المائدة: آية ٦.
(٦) سورة الأعراف: آية ٤.
(٧) سورة البقرة: آية ٦٠.

أن يكون موضوعًا بإزاءِ معنى واحد إلا أن يَعْرِض عارضٌ يوجبُ جعله بإزاء أكثر من معنى واحد. ولهذا قال النحـاةُ: (الكلمة لفظٌ وُضع لمعنى مفرد). والحروفُ كلماتٌ لأنها أنواعُ الكلمة وهي جنسٌ لها، والنوعُ يصدقُ عليه اسمُ الجنس.

إذا ثَبَتَ ذلك: فالواوُ: لم يَعْرِضْ لها ما يخرجُها عن الأصل في كونها بإزاء معنى واحدٍ، فاقتضت الجمع فقط استمرارًا على حكم الأصل.

وأمّا الفـاءُ: فإنه عرض لها عـارضٌ أوجب لها اقتضاء معنى آخـر فوق الجمع وهو الترتيب، وذلك العارضُ شبهها للفـاء في جواب الشرط، فإنّ الترتيب فيها لازمٌ؛ لاستحالة وجود المشروط قبل شرطه، فلما أشبهت (الفاءُ) العاطفةُ (الفاءَ) في جوابِ الشرط أعطيتْ حكمها في الترتيب؛ لأن العرب تعطي الشيء حكم ما يشبهه أو بعضه، وذلك كثيرٌ في لغتهم، بدليلِ:

الفعل المضارع: لمّا أشبه الاسم من وجوهٍ أعربوه كما أعربوا الاسم.

والاسم الذي لا ينصرف: لمّا أشبه الفعل بدخول فرعين من الفروع التسعة فيه مُنِعَ الجرَّ والتنوين كالفعل.

ولمّا أشبهت الأسماء الموصولة وأسماء الإشارة الحروف بالبعض والتضمّن بَنَوْها كالحروف فكذلك في مسألتنا.

ووجهُ شبه (فاءِ) العطـفِ (فاءَ) جوابِ الشرط: أنّ مخرجهما واحدٌ، وهما على حـرفٍ واحد، وبـالجملـة هذه بعينهـا، وهما حـرفٌ متحدٌ، وإنما التبـاينُ بين معنييهما: العطفِ والشرطِ، وهما معنيان متباينان.

فحينئذٍ: الواوُ: لمطلقِ الجمعِ. والفاءُ: لجمعٍ موصوفٍ بصفةِ الترتيب.

المسألة الثانية: قال: (أنتِ طالقٌ ثم طـالقٌ). تطلق طلقتين أيضا، لما مَرَّ في توجيه المسألة قبلهـا. إلاّ أن الفرق بينهما من حيث: إن تلك حَرْفُ العطف فيها

(الفاءُ) وهي للتعقيب/ بلا مهلة، وفي هذه (ثُمّ) وهي للمهلة والتراخي، لزيادةِ [٤٩/ ر] حروفها عن (الفاء) فيتأخرُ وقوعُ الثانيةِ فيها عن الأولى، بما يقعُ عليه اسمُ مهلة، وفي الأولى: زمانا وقوع الطلقتين متصلان بلا فصلٍ.

المسألة الثالثة: قال: (أنتِ طالقٌ طلقةً بل طلقتين). تطلقُ طلقتين أيضًا؛ لأن العطفَ فيها بـ (بَلْ) وهي للإضراب عما قبلها، وإثباتِ ما بعدها، كقولك: قام زيدٌ بل عمرو. والإضرابُ عن الشيء: الإعراضُ عنه، فكأنه ههنا أعرضَ عن الطلقةِ الواحدةِ فلم يَقْنع بإيقاعها وأوقعَ طلقتين.

المسألة الرابعة والخامسة: قال: (أنتِ طالقٌ طلقةً بعدها طلقة، أو طلقةً قبل طلقة). تطلقُ طلقتين فيهما؛ لأنه صرَّح بلفظهما، وأضافه إلى محله، وإنما اختلفت العبارةُ فيهما لاختلاف إضافتهما إلى البَعْديّة والقَبْليّة.

وهذه المسائلُ كلُّها في المدخولِ بها، فأما غيرُ المدخولِ بها فقد قال[1]: (**إنها تبينُ في جميع ذلك بالأولى ويلغو** ما بعدها).

يعني أنّ إضافته إليها لا تؤثّر، وذلك لأنّ غيرَ المدخولِ بها لا عِدَّةَ عليها، فبمجرّدِ وقوع الطلقةِ الأولى عليها تبينُ فيصادفُها ما بعدها بائنًا لا عِدَّةَ عليها تلحقها فيها، فيكونُ كإضافةِ الطلاقِ إلى أجنبيةٍ ابتداءً، بخلافِ المدخول بها، فإنّ الثانيةَ والثالثة يدركانها في العِدّة فيلحقانها، إذ هي رجعيّة لوجوب العِدّة عليها والله أعلم.

قوله[2]: (**وإنْ قال أنتِ طالقٌ طلقةً قبلها طلقة، أو بعدها**[3] **طلقة. طَلَقَتْ طلقتين معًا عند أبي الخطاب**)[4].

---

(١) أي: صاحب المحرر في النص السابق قبل أربع صفحات تقريبًا.

(٢) أي: صاحب المحرر. انظر المحرر ٢/ ٥٧.

(٣) في المحرر: (بعد طلقة).

(٤) المراد: أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي. وقد تقدمت ترجمته.

فلأنّ التعاقبَ شرطُه البدايةُ بالأولى والتعقيبُ بالثانية، ولفظه ههنا يقتضي إيقاعَ الثانية ثم الأولى، فقد فات شرطُ التعاقبِ فيه، فَتعيّنَ الجمعُ والمعية، فكان نظمُ قياس أبي الخطاب أنّه لم يُقَدِّم الأولى على الثانية، أشبه ما لو قال: أنتِ طالقٌ طلقتين.

وأما كونُهما متعاقبتين[1] ـ وهو أولى ـ فلأنه صرّح بالقبْلية والبَعْدية وذلك ينافي المعية، ولأنه لم يصرّح بالمعية ولا بما يقتضيها، أشبه ما لو قال: أنتِ طالقٌ طلقةً قبل طلقةٍ أو بعدها طلقة. فعلى هذا القول: لو كانت غيرَ مدخولٍ بها بانتْ بالطلقةِ التي أضيفتْ إليها أولاً ولم تَلحقْها الأخرى لما تقدم.

والفاءُ في قول الشيخ: (**فمن لم يدخل بها**[2]) فاءُ التفريع، كأنه قال: هذا الحكمُ في غير المدخول بها فرعٌ على هذا الوجهِ الثاني، وهكذا كل ما في كتابه وكتاب غيره من ذلك، وهذا بخلاف الوجه الأول فإنّ الطلقتين وقعتا عليهما معًا فأثّرتا لمصادفتهما المحلَّ القابلَ لهما.

قوله[3]: (**ولو قال: أنتِ/ طالقٌ طلقةً بل طلقةً، أو طالقٌ بل طالقٌ، طلقت المدخولُ بها طلقتين، وعنه طلقة**) **انتهى**. [٥٠/أ]

أما كونُها تطلق طلقتين على الأولى فلأنّ حاصلَ كلامِه أنه أوقعَ طلقةً ثم أراد أن يرفعَها فلم يكن له ذلك، كما لو قال: أنتِ طالقٌ طلقةً لا تقع عليك. والفرقُ بين هذا وبين قوله: أنتِ طالقٌ طلقةً بل طلقتين أنه هناك أَضْرَبَ عن طلقةٍ إلى ما هي داخلة فيه، فأفاد إضرابُه، بخلاف ههنا، فإنه لا فائدةَ للإضراب فيه إلا رفعُ الطلاقِ الواقع.

---

(١) ورد في المحرر ٢/ ٥٧ قوله: وقيل: بل متعاقبتين.

(٢) انظر: المحرر ٢/ ٥٧.

(٣) أي: صاحب المحرر ٢/ ٥٧.

وأما كونُها تطلق طلقةً على الثانية فلأنَّ ذلك مقتضى (بل) وهو الإضرابُ عن الأول، وإثباتُ الثاني، نفيًا كان الكلامُ أو إثباتًا.

وأمّا تخصيصُ الحكم بالمدخول بها فلأنّ غيرها تطلق طلقةً واحدةً، رواية واحدة، كما مَرَّ.

قولُه[1]: (ولو قال: أنتِ طالقٌ طلقةً معها طلقةٌ أو مع طلقةٍ، أو طالقٌ[2] وطالقٌ، طلقت طلقتين معًا، وإن لم يدخل بها).

أما كونُها تطلقُ طلقتين معًا في هذه الصورِ ـ دخل بها أو لم يدخل ـ فلأنّ (مع) تقتضي المقارنةَ والمصاحبةَ، فهو كما لو قال: أنتِ طالقٌ طلقتين، ولا تقتضي تعاقباً حتى يختلف حكمُها في المدخول بها وغيرها.

واختُلِف في (مع) فقيل: هي ظرفٌ ــ ساكنةً كانت أو متحركةً ــ لأنها تستدعي ما تضاف إليه، ويصح تقديرُها بالزمان والمكان، نحو: جئتُ مع طلوعِ الشمس. أي: زمن طلوعها. وزيدٌ مع عمرو. أي: في موضعِه الذي هو فيه.

وقيل: إنْ كانت متحركةً فكذلك؛ لما ذكرنا، وشُرِطتْ الحركةُ لأنها عَلَمٌ على الأسماءِ في الإعراب، والسكونُ عارضٌ فيها. وإنْ كانت ساكنةً فهي حرفُ جرٍ؛ لأنّ البناءَ أصلٌ في الحروف، والسكون أصلٌ في البناءِ، فيكونُ سكونُها عَلَمًا على حرفيّتها، ولأنها تَجُرّ ما بعدها، وهي على حرفين آخرهما ساكن، فألحقت بـ (مِنْ) و(في) و(عَنْ) و(مُذْ) و(رُبْ) إذا خُفِّفتْ وأُسكِنَتْ[3].

---

(١) أي: صاحب المحرر ٢/ ٥٧.

(٢) في النسختين: (أو طالق وطالق وطالق) ثلاث مرات. وفي المحرر مرتين فقط. وهو الصواب.

(٣) ورد في النسختين بعد كلمة: (وأسكنت) كلمة: (لما). ويبدو أن بعدها كلامًا ساقطًا، وهناك إشارة في نسخة (أ) إلى كلام في الهامش لم يظهر.

وأمّا الواوُ: فإنها تقتضي الجمعَ المطلقَ، فتقعُ الطلقتان معًا، كقوله: أنتِ طالقٌ طلقتين.

وهذا موضعُ ذكر (**الواو**)، فلنستوفِ الكلامَ فيه، وقد تقدم من فروعه مسألةُ الترتيبِ في الوضوء[1]، واستيعاب الأصنافِ في الزكاة. فنقولُ وبالله التوفيق:

الواوُ العاطفةُ: تقتضي الجمعَ المطلقَ فقط دون الترتيبِ والمعيةِ عندنا، وهو قولُ الحنفيةِ والمالكية وبعضِ أصحابِ الشافعي.

وقال بعضُهم: تقتضي الترتيبَ مع الجمعِ، وهو مذهبُ ثعلب وغلامِه أبي عمر الزاهد، ونُقِل عن الكسائي والفراء أيضًا[2].

وعن أحمد رحمه الله روايةٌ / أخرى مثل قولهم. واحتجوا بوجوه: [٥٠/ب]

الأول: أنّ الصحابة لمّا نزلتْ: ﴿**إن الصفا والمروةَ من شعائر الله**[3]﴾ قالوا: بِمَ نبدأُ يا رسول الله؟ قال: «ابدؤوا بما بدأ الله به[4]» [فدل ذلك على الترتيب][5].

---

(١) تقدم ذلك في (ص ٤٢٧) وما بعدها.

(٢) انظر تفصيل الحديث في ذلك والإشارة إلى هذه الآراء وغيرها في: المساعد ٢/ ٤٤٤ والجنى الداني ١٥٨، ومغني ابن هشام ٤٦٤، ودراسات أسلوب القرآن للشيخ عضيمة ٣/ ٥٢١.

وأبو عمر الزاهد: هو: محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم (٢٦١ ـ ٣٤٥هـ) أبو عمر المطرز الباوردي المعروف بغلام ثعلب، من أئمة اللغة. (الأعلام ٧/ ١٣٢).

(٣) سورة البقرة، آية ١٥٨.

(٤) سبق تخريجه في (ص ٤٣٠).

(٥) في النسختين: «فدل على أنهم فهموا الترتيب، إذ لو فهموا الجمع المطلق لما سألوا وهم أهل اللسان».

وهذه العبارة غير صحيحة، ولا تستقيم مع ما سيقت من أجله في نظري، بل تناقضه، وقد وقفت أمامها طويلاً، ورجعت إلى مجموعة من المراجع لعلي أجد فيها شيئًا مشابهًا يوضح الأمر، وأخيرًا وجدت هذا الموضوع برمته في شرح المفصل لابن يعيش ٨/ ٩٣، بأدلته القرآنية والحديثية والشعرية، وبعلله وتوجيهاته، فصوبت العبارة منه كما أثبتها. كما أن كلام الطوفي في رده على هذا الدليل في ص ٤٨١ يؤكد صحة ما توصلت إليه. ويظهر لي أن الطوفي قد نقل هذا الكلام عن ابن يعيش أو عمّن نقل عنه ابن يعيش.

الثاني: روى عديُّ بنُ حاتمٍ قال: (خطبَ رجلٌ عند رسول الله ﷺ فقال: مَنْ يُطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال له النبي ﷺ: بئس الخطيبُ أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله)[1].

ولو لم تكن الواو للترتيب لم يكن لإنكاره معنى، لأنه يكونُ قد نقله من جمعٍ إلى جمع، فيكون المنهيُّ عنه مأمورًا به، وهو خُلْف.

الثالث: أنّ عمر رضي الله عنه قال لسحيمٍ عبد بني الحسحاس حين أنشده:

[٦٦] **عُميرةَ وَدِّعْ إن تجهّزْتَ غاديا كفى الشيبُ والإسلامُ للمرءِ ناهِيا**[2]

لو قدّمْتَ الإسلامَ على الشيب لأجزتك[3]. وهو دليلٌ على أنّ الواوَ للترتيب، وإلا لم يكن للتقديمِ فائدة.

الرابع: قوله تعالى: ﴿**شَهِدَ اللهُ أنّه لا إلهَ إلا هُو والملائكةُ وأولو العلم قائمًا بالقِسْط**[4]﴾ وهذا ترتيبٌ على حسب تفاوت مراتب المذكورين في الآية، وهو معطوفٌ بالواو، فدلّ على أنها للترتيب، وأن التأخيرَ لفظًا يدل على التأخير رتبةً.

---

(١) أخرجه مسلم: في كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة ٢/ ٥٩٤، برقم ٨٧٠، وأبو داود ١/ ٢٠٤، ٣/ ٩٤١ (تصحيح الألباني) برقم (١٠٩٩/٩٧٢) ورقم (٤١٦٧/ ٤٩٨١). وعدي بن حاتم: هو: عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي (. . ـ ٦٨هـ) أبو وهب وأبو طريف أمير صحابي من الأجواد العقلاء، له ٦٦ حديثًا. (الأعلام ٥/ ٨).

(٢) مطلع قصيدة من بحر الطويل تزيد على تسعين بيتًا لسحيم عبد بني الحسحاس وهي القصيدة الثانية في ديوانه وكان عبدًا نوبيًّا في لسانه لكنة، اشتراه بنو الحسحاس وهم بطن من بني أسد فنشأ فيهم، لكنهم قتلوه لتشبيبه بنسائهم، رآه النبي ﷺ وكان يعجب بشعره، عاش إلى أواخر أيام عثمان رضي الله عنه. له ترجمة وأخبار في الشعر والشعراء والسمط وفوات الوفيات والإصابة وخزانة البغدادي، وغيرها. انظر الأعلام ٣/ ١٢٤. وهذا البيت من شواهد النحو المشهورة. انظر: المعجم المفصل في شواهد النحو الشعرية ٢/ ١٠٩٠ فقد أحال على ستة عشر كتابًا من كتب النحو واللغة.

(٣) انظر هذا الأثر في الإصابة ٢/ ١٠٩، في ترجمة سحيم رقم ٣٦٦٤، وهو مشهور متداول، قلّ أن يترجم أحد لسحيم دون أن يورده.

(٤) سورة آل عمران، آية: ١٨.

الخامس: لو قال لغير المدخول بها: أنتِ طالقٌ وطالقٌ وطالق. لم تطلقْ إلا واحدة. ولولا أنها للترتيب لوقع الثلاث، كما لو قال: أنتِ طالقٌ ثلاثًا.

السادس: إذا قال في مرض موته: سالمٌ وغانمٌ حُرّان. ولم يخرج من الثلثِ إلا سالمٌ عَتَقَ وحده ولولا أنها للترتيب لوجب أن يعتقَ منهما جميعًا بقدر الثلث.

السابع: أن (الفاء) للترتيب بلا مهلة و(ثم) للترتيب مع المهلة، فينبغي أن تفيدَ (الواو) الترتيبَ المطلقَ الصالحَ للمعنيين.

والجوابُ عن الأول: أنه مُعارضٌ بأنهم لو فهموا الترتيب لم يحتاجوا إلى السؤال وهم أهلُ اللسانِ كما لم يسألوا عن كثيرٍ من معاني القرآن الموضوعة أدواتُها لما فهموا منها.

قلتُ: وكأنهم إنما سألوا مع فهمهم الجمعَ المطلق احتياطًا للحكم الشرعي لجواز أن يكونَ مرادُ اللهِ تعالى بها الترتيبَ على خلافِ وَضْعِها مجازًا، وذلك مما لا نزاعَ في وقوعه، كسائر مجازات القرآن، وإنما النزاعُ في مقتضاها الوضعي.

وقولُ النبي ﷺ: (ابدأوا بما بدأ الله به)/ تقديمٌ[1] للأهمِّ فالأهم، على عادةِ [٥١/أ] العربِ، ولا يلزمُ من ذلك اقتضاء الترتيب ههنا.

والجوابُ عن الثاني: أن لإنكاره نبأً عظيمًا ومعنى مستقيمًا غيرَ الترتيب لمن تدبّر، وذلك أنّ الخطيب جمع بين ذِكْرِ الله وذكر رسوله في لفظٍ واحد وهو الضميرُ في (يعصهما) وهو ضميرُ تثنيةٍ، والتثنيةُ ضَمُّ الشيءِ إلى مِثْلِهِ. فقد عبَّر عن الله تعالى بعبارةٍ يُعبّر بها عما له مِثْل، والله لا مِثْلَ له. فَنَزّهه النبيُّ ﷺ عن ذلك، وأراد أن يُفْرِدَ ذِكْرُه تعالى بلفظٍ مستقلّ لا يشاركُه فيه ذِكْرُ غيرِه إلحاقًا لذكره بذاته في نفي الشركة تعظيمًا له وتبجيلاً. وهذا نبأٌ عظيمٌ ونظرٌ مستقيم.

---

(١) في النسختين: (تقديماً) بالنصب. وعندي أن الرفع أولى على الخبرية لكلمة (قولُ).

والجواب عن الثالث: أن عمرَ رضي الله عنه أراد تعظيمَ الإسلام بتقديم ذكره لفظًا على الشيبِ؛ ليطابقَ تقديمُ ذكره تقديمَ معناه فإن الإسلامَ أشرفُ من الشيبِ وأعلى في الرتبةِ، فأراد من الشاعر تقديمَ ذكرِهِ أيضًا، لأنه كان من أشدِّ الناسِ تعظيمًا للدين رضي الله عنه، وإنما منعَ الشاعرَ الإجازة؛ لأنّ تأخيره لذكر الإسلام مع عادةِ العربِ بتقديم الأهمِّ فالأهم مُشْعِرٌ بتهوينه بالإسلام وعدم المبالغةِ في تعظيمه، فَمَنَعَه الجائزةَ عقابًا له على ما أشعرَ به فعلُه.

والجواب عن الرابع: وهو الآية: أنّ الترتيبَ حصلَ فيها اتفاقًا لا وضعًا، وليس الخلافُ فيه، إنما الخلافُ في اقتضائها الترتيبَ وضعًا، ثم إن الترتيبَ فيها لا يُسلّمه ولا يُعوّلُ به الخصمُ؛ لأنه قَدّمَ الملائكةَ على أولي العلم، وهم أشرفُ من الملائكةِ عند الخصم.

والجواب عن الخامس: أن الاقتصار على الطلقة ممنوعٌ بل يقع الثلاثُ عندنا، عملاً بمقتضى الواو على أصلنا.

والجوابُ عن السادس: أن يعتقَ أحدُهما بالقرعة، فلا يلزم الترتيب.

والجواب عن السابع: أن إثبات اللغة بالقياس، ولا يقولُ به الخصمُ وإن التزمه، لكنه مصادمٌ للنصوص اللغوية، فلا يسمع.

ثم لنا على المسألة ـ سماعًا واستدلالاً ـ أدلة:

أما السماعُ: فمن الكتابِ قوله تعالى: ﴿**يا مَريمُ اقنتي لربّكِ واسجدي واركعي**﴾[1] والركوعُ قبل السجود.

وقولُه: ﴿**كذَّبَتْ قبلهم قومُ نوح وأصحابُ الرسِّ وثمودُ، وعادٌ وفرعونُ وإخوانُ لوطٍ، وأصحابُ الأيكةِ وقومُ تُبّع**﴾[2] وفي موضعٍ آخر: ﴿**كذبَتْ قبلهم**

(١) سورة آل عمران، آية: ٤٣.

(٢) سورة ق، آية ١٢ ـ ١٤.

قومُ نوحٍ وعـادٌ وفرعونُ ذو الأوتاد، وثمودُ وقومُ لـوطٍ وأصحابُ الأيكة﴾[1] فقدّم في الآيتين وأخّر والمعنى واحد.

وقولُه تعالى: ﴿وادخلوا البـاب سُجّدًا وقولـوا حِطّة﴾[2] وفي مـوضعٍ آخـر/ [٥١/ب] ﴿وقولوا حِطّةٌ وادخلـوا الباب سُجّدًا﴾[3] والقصة واحـدةٌ، ولو أفـادت الترتيب لوقع التناقضُ في كلام الله تعالى، وهو محالٌ.

وقوله تعالى حكايةً عن الكفار: ﴿إن هي إلا حياتُنا الدنيا نموتُ ونحيى﴾[4]

أي: نحيى في الدنيـا، ونموت. ولا يجوزُ حَمْلُ الحيـاةِ هنا على حيـاةِ الآخرة؛ لأنهم لا يقولون بها، ولذلك قالوا: ﴿وما نحن بمبعوثين﴾[4].

ومن كلام العرب قول لبيد:

[٦٧] أُغْلِي السِّباءَ بكلِّ أدكنَ عاتقٍ أو جَوْنةٍ قُدِحَتْ وفُضَّ خِتامُها[5]

وقول الآخر:

[٦٨] ومنهـلٍ فيه الغُـرابُ مَيْـتُ سقيـتُ منـه الماءَ واستَقَيْـتُ[6]

---

(١) سورة ص، آية ١٢ ـ ١٣.

(٢) سورة البقرة، آية ٥٨.

(٣) سورة الأعراف، آية ١٦١.

(٤) سورة المؤمنون، آية ٣٧.

(٥) بيت من الكامل من معلقـة لبيد بن ربيعة العامـري، وهو في ديوانه ٣١٤، وفي عـدد من كتب النحو واللغـة المشـهـورة، ومنهـا: سر صنـاعـة الإعـراب ٢/ ٦٣٢، وأسرار العـربيـة ٣٠٣، وشرح المفصل ٨/ ٩٢، والخزانة ٣/ ١٠٥، ١١/ ٣ (هارون) وغيرها. ومعنى: السِّبـاء: شراء الخمر. والأدكن: الزق الأغبر. والعاتق: الخالص أو الذي لم يفتح أو هـو الزق الضخم. والجونة: الخابية المطليـة بالقار حتى لا تنضح. قُدِحَتْ: غُرِف منها ومزجت أو بزلت. فُضَّ ختامها: كُسِر طينها.

(٦) رجـز ينسب لأبي محمد الفقعسي كما في اللسـان ١١/ ١٧٧ (غفف)، ١٦/ ١٤٥ (أجن)، وروايتـه في اللسان:

ومنهـــل فيــه الغــراب ميـــت كأنـــه من الأجُـــون زيـــت

سقيـــت منــه القــوم واستقيـــت

وقول الآخر:

[٦٩] يُعِلُّـــه مـن جانـــبٍ ويُنْهِلُـــه[١]

وفضُّ الختام: قبل القَدْحِ، والاستقاءُ: قبل السقي، والعَلَلُ: بعد النهلِ.

وأمّا الاستـدلالُ: فإنّ (الواوَ) تستعملُ فيما يمتنعُ فيـه الترتيبُ نحو: اختصم زيدٌ وعمرو واشتركا واصطلحا، والترتيبُ ينافي أبنيـةَ المفاعلة. ولأنه لو اقتضت الترتيبَ لكان قولُنـا: (قام زيدٌ وعمرو قبله) تناقضًـا، (وبعده) تكرارًا، (ومعًا) جمعًا بين النقيضين: المعيـةِ والتعقيبِ، والكلُّ باطل. ويجوز نحو: زيـدٌ وعمرو قاما، وسِيَّانِ قيامُك وقعودُك. ولا يجوزُ ذلك في (الفاءِ).

ولأنـه ليس لنا إلا تعقيبٌ مع تـراخٍ وهو لــ (ثُمَّ)، وتعقيبٌ بغير تراخٍ وهـو لــ(الفاء)، فتعيّنَ الجمعُ المطلقُ للـواو، إذ لا واسطـةَ بين المهلـةِ وعـدمِهـا والله أعلم.

إذا عَرَفْتَ ذلك: عُدنا إلى كلام الشيخ[٢] رحمه الله تعالى:

فقولُه: (**طلقت طلقتين وإن لم يدخل بها**) يعني في الصور الثلاث لا فرقَ بين المدخـولِ بها وغيرها في وقـوعهما؛ أمّا في الأوليين فَلِما مَـرَّ، وأمّـا في الثالثـةِ فعلى قولنـا: الواوُ للجمع. فأمّا إن قلنـا بالـرواية الثانيـة وأن الواوَ للترتيب فَتَبِينُ غيرُ المدخولِ بها بالأولى، ولم تلحقها الثانية، كما لو عطفَ بالفاءِ وثُمّ.

قولُه: (**والمُعلَّقُ كالمنجَزِ في ذلك، تقدّمَ الشرطُ أو تأخّر**)[٣]

أي: والطلاقُ المعلقُ كـالمنجزِ فيما تقـدم من أول الباب إلى ههنـا من اقتضاء (الفاء) التعقيب و(ثمّ) المهلةَ، و(الواو) الجمعَ.

---

(١) رجز أورده ابن يعيش في شرح المفصل ٨/ ٩٢ ونسبه إلى أبي النجم العجلي، وهو: الفضل بن قـدامة العجلي (٠٠ ـ ١٣٠ هـ) أبو النجم من بني بكـر بن وائل، ومن كبار الرّجّاز. (الأعلام ٥/ ٣٥٧). ولم أجد البيت في ديوان أبي النجم المطبوع بتحقيق علاء الدين أغا.

(٢) هو الكلام المتقدّم لصاحب المحرر.

(٣) المحرر ٢/ ٥٧.

والمعلّقُ: هو الذي شُرِطَ وقوعُه بوجودِ شيءٍ ما. نحو: إنْ قُمتِ فأنتِ طالقٌ. شَرَطَ وقوعَ طلاقِها بوجودِ قيامِها.

والتعليقُ: رَبْطُ شيءٍ بشيءٍ بواسطةِ نسبةٍ بينهما، إمّا حِسّية: كالحبْلِ بين الجسمين، أو معنوية: كالشرطية بين الشرط والجزاء. والتعليقُ: الارتباط / المذكور. [٥٢/أ]

والمنجَزُ: المعجّلُ الذي لا يُعَلّق بشرط[١]. نحو: أنتِ طالق.

وأما كونُه لا فرقَ بين تقدمِ الشرطِ وتأخرِه، فلأنّ الشرطَ هو العلامةُ في اللغة، على ما سيأتي إن شاء الله. وعلامةُ الشيء قد تتقدّمُ عليه وقد تتأخرُ عنه. فإنه إذا قال: أنتِ طالقٌ إن قُمتِ، أو إنْ قُمتِ فأنتِ طالق. فقيامُها علامةٌ على وجودِ طلاقِها في الصورتين، متى وقع فهو دائرٌ معه وجودًا وعدمًا، ولأنّ الشرطَ عاملٌ يقتضي سببين ويعملُ فيهما، فأفاد معناه متقدّمًا ومتأخرًا ككان وأخواتها.

قوله:[٢] **(فإذا قال: إن دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ وطالقٌ وطالق، أو فأنتِ طالقٌ طلقةً معها طلقتان، أو مع طلقتين، أو قال: أنتِ طالقٌ وطالقٌ وطالقٌ، أو فأنتِ طالقٌ طلقةً معها طلقتان، أو مع طلقتين [أو قال: أنتِ طالقٌ وطالقٌ وطالقٌ[٣]] إن دخلتِ الدارَ، فدخَلَتْ طلقتْ ثلاثًا)**.

الفاءُ في قوله: (فإذا) تُفيد التفريعَ على ما تقدّم، فكأنه لَمّا ذكرَ التسويةَ بين المعلَّقِ والمنجَزِ فَرّع عليه، وجعل الفاءَ رابطةً تدل على ارتباط هذه الفروعِ

---

(١) في نسخة (ب): بشيء.

(٢) أي: صاحب المحرر ٢/ ٥٧.

(٣) هذه العبارة التي جعلتها بين معقوفين وردت في النسختين، لكنني أظن أنها مكررة ولا داعي لها، لسببين: ١ ـ أنها لم تأت بجديد. ٢ ـ أنها ليست في المحرر ٢/ ٥٧.

بالأصل المذكور، وقَدّم الشرطَ في الصورةِ الأولى، وأخّره في الثانية على ترتيب قوله: تَقدّم الشرطُ أو تأخرَ. وكذلك يفعلُ في الكتابِ، أعني أنه يذكرُ صورَ المسائل والفروع على ترتيب ما يورد من القواعدِ والأصول.

وأمّا كونُها تطلقُ ثلاثًا في الصورِ المذكورةِ فقد تقدم توجيهه عريًّا عن حرف الشرط، وحرفُ الشرطِ لا يغيِّر ذلك التوجيه حتى يستأنفه ههنا، بل يدخُل لمعنى زائدٍ وهو التعليق، ولا تغفلنّ عن إطلاقه وقوعَ الثلاثِ ههنا وعمومَ كلامهِ في المدخول بها وغيرها، مع فرقه بينهما فيما تقدم وسيأتي، لأنهما يستويان ههنا في وقوعِ الثلاثِ؛ لأنّ (الواوَ) للجمع و(مع) للمعية والمقارنة، فلا تعاقب حتى يفرق بينهما.

قوله[1]: **(وإنْ قال: إنْ دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ فطالقٌ فطالق، أو ثم طالقٌ ثم طالق. لم تطلقْ حتى تدخل، فتطلق واحدةً إن لم يدخل بها، وإلا فثلاثًا)**.

العطفُ في المسألة قبلها بـ(الواو) و(مع) وفي هذه بـ(الفاء) و(ثم)، أمّا كونُها لا تطلقُ في الصورتين حتى تدخل؛ فلأنّ الدخولَ شرطُ وقوعِ الطلاق، ووجودُ المشروط بدون شرطهِ محالٌ، ثم إذا دخلتْ فإن كانت غيرَ مدخولٍ بها طلقتْ طلقة ولَغَا الباقي؛ لأن تعليقه متعاقبٌ، فيقعُ بوقوعِ الشرطِ الطلقةُ التي عُلّقت به أوّلاً، فَتبِينُ بها، وقد تقرّر أنّ المعلّق كالمنجز في الترتيب والمعية.

وإن كانت مدخولاً بها طلقتْ ثلاثًا لأنها في المنجَز كذلك فكذا في المعلّق إذ هما سواءٌ في/ ذلك؛ لأن الثانية والثالثة تصادفها محلاً للطلاق، بخلاف غيرها. [٥٢/ ب]

وهذا الحكمُ المذكور لا فرقَ فيه بين (الفاء) و(ثم) على هذه الرواية وهذا المذهب؛ لاشتراكهما في الترتيب والتعقيب. وزيادةُ (ثم) بالتراخي لا أثَر له؛ إمّا لكونه يسيرًا، وإمّا تمسكًا بالقدر المشتركِ بينهما دون الفارق.

---

(١) المحرر ٢/ ٥٧.

فأما القاضي[1] : ففرّق بين (الفاء) و(ثم) في الحكم، فوافقَ في (الفاء) لتعقيبها، وخالف في (ثُم) لمهلتها وتراخيها. فلذلك قال الشيخ رحمه الله[2] :

(وقال القاضي : لا يتعلقُ بالشرط مع حرف (ثم) إلا طلقة، فتطلقُ المدخولُ بها طلقتين في الحال، وتقفُ طلقةٌ على الشرط، وتطلقُ من لم يُدخَل بها إذا أخَّر الشرطَ، ويلغو ما بعدها، وإن قَدّمه طلقتْ الثانية ولغت الثالثةُ، وتعليق الأولى بحاله).

اعلم أنّ القاضي رحمه الله تعالى خالفَ في أصلٍ، وفَرّعَ عليه.

والأصلُ الذي خالفَ فيه : هو أنّ الرجلَ إذا أضافَ الطلاقَ الثلاثَ إلى امرأته وعَطَفَ بعضَه على بعضٍ بـ (ثُمّ) وعَلّقه بشرطٍ كقوله : إن دخلْتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالق. فإنّ هذه الطلقاتِ الثلاث تتعلّقُ بدخولِ الدارِ، بمعنى أنها ترتبطُ به، فلا تقعُ إلا بوقوعِه، حتى لو دخلت لوقع بها الثلاث؛ لحصول شرطِ وقوعِها، وقابِليّتها لها إنْ كانت مدخولاً بها، وإن لم تكن مدخولاً بها بانتْ بالأولى، ولغا ما بعدها؛ لعدم قابليّتها له. وقد قدّمنا هذا.

فأما القاضي فقال : لا يتعلق بدخول الدار في هذه الصورةِ وأمثالِها إلا طلقة واحدة، وتكون الطلقتان الأخريان كالموجودتين من غير شرطٍ، فلا يرتبطان بالشرط، وذلك لأنّ (ثم) تقتضي مُهلةً وتراخيًا، فإذا تخللتْ تلك المهلةُ والتراخي بين الطلقةِ الأولى والثانيةِ والثالثةِ صار لكلّ طلقةٍ حكمُ نفسِها، وأزالت[3] المهلةُ حكمَ رابطةِ الشرطِ، كما لو طال الفصلُ، بخلاف (الفاء) فإنها

(١) هو القاضي أبو يعلى الفراء الحنبلي، وقد تقدمت ترجمته.

(٢) المحرر ٢/ ٥٧.

(٣) في النسختين : (وإزالة) بالتاء المربوطة.

للتعقيبِ، ولا تراخيَ فيها يتخلل بين الطلقات فيقطعُ حكمَ رابطةِ الشرط عن الطلقتين الأخريين.

واعلم أني لم أرَ تعليلَ كلامِ القاضي عنه، ولا عن أحدٍ من الأصحابِ ولا غيرهم، ولكنني أحسستُ بتوجيهِ كلامِه من ظاهر اختياره وهو ما قد سمعت. والصوابُ من الله، والخطأ مني. فهذا هو الأصلُ الذي خالف فيه القاضي.

وباقي كلامِ الشيخِ مُفَرّعٌ عليه، ولهذا أتى الشيخُ بـ(فاء) التفريع عقيبَه فقال: فتطلق المدخول بها طلقتين في الحال.. إلى آخره. كأنه قال: هذا الكلام فرعٌ على قول القاضي: لا يتعلقُ/ بالشرطِ مع حرف (ثم) إلا طلقة. أو فيتفرعُ [٥٣/أ] عليه كذا وكذا.

إذا عرفْتَ ذلك: فمتى عطفَ الطلقاتِ بعضَها على بعضٍ بـ (ثُم) وعلّقها بشرطٍ فالمرأةُ إما أن يكونَ مدخولاً بها، أو لا، وعلى التقديرين فإما أن تُؤخرَ الشرطَ أو تُقدمَه.

فهذه أربعُ صور، والإيرادُ[1] على ترتيبِ لفظِ الشيخِ؛ ليَسْهلَ فهمُه:

الصورةُ الأولى: قال: إنْ دخلتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالق.

الثانية: أخَّر الشرطَ فقال: أنتِ طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالقٌ إنْ دخلتِ الدار. وهي مدخولٌ بها في الصورتين، تطلقُ فيهما طلقتين في الحال، لأن الشرطَ وهو الدخولُ إنما ارتبطَ به طلقةٌ واحدة على ما قررناه، فالطلقتان الأخريان تقع في الحال لعدم الرابطة المانعة لهما من الوصول إلى محلهما، ويبقى طلقةٌ مرتبطةٌ بالدخول فإن دخلت الدارَ وقعتْ بها الثلاثُ، وإلاّ بقيتْ معلقةً حتى تدخلَ.

---

(١) في النسختين: (ولا يراد).

واعلم أنّ هذه الطلقة الباقية في رابطة الشرط يجبُ أن تكونَ التي تلي الشرط وهي الأولى التي اتصلت بجملتها (الفاء) في الصورة الأولى، والثالثةُ التي بعدها حرفُ الشرط في الصورة الثانية؛ لأن الشرطَ لما أثّر الربطَ في بعض الطلقاتِ وجبَ أن يكونَ تأثيرُه في أقربِها إليه؛ لأنّ ذلك هو الأصلُ، وتكون الطلقتان الواقعتان الثانيةَ والثالثةَ في الصورة الأولى، والأولى والثانيةَ في الصورة الثانية، وقد بان لك أن المدخولَ بها لا أثرَ لتقديم الشرط وتأخيره في الفرق في حقِّها، وإنما ذكرناه بحسب القسمة والقريب[1].

الصورةُ الثالثة: أخَّر الشرط في غير المدخول بها فقال: أنتِ طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالقٌ إن دخلتِ الدار. فتطلقُ طلقةً في الحال؛ لأنه قد تقدم أن طلقتين من الثلاث لا رابطةَ لهما، فيقعُ بها إحداهما، وهي قوله: أنت طالق، فتَبِينُ بها، فتلغو التي بعدها؛ لزوال محلّيتها، وكذلك الثالثةُ المعلقةُ، إذ لا فائدةَ لتعليقها إلا وقوعُها بالدخول، ولا أثَر لذلك مع ثبوتها؛ إذ لو دخلتْ وهي بائنٌ لم تطلقْ كما لو حَلَفَ عليها وهي بائنٌ ابتداء، أو على أجنبية.

الصورةُ الرابعة: قَدّم الشرطَ في غير المدخولِ بها، نحو: إن دخلتِ الدارَ فأنت طالقٌ ثم طالقٌ ثم طالقٌ. فقال الشيخُ: (**طلقتْ الثانيةَ ولغت الثالثةُ، وتعليقُ الأولى بحاله**)[2] أمّا كونُها تطلقُ بالطلقةِ الثانية فلأنها أولُ طلقةٍ أضيفت إليها وهي غيرُ مرتبطةٍ بشرط. فأشبهتْ الأولى في الصورة قبلها. وأما كونُ الثالثة تلغو فلأنها بانت بالتي قبلها فهي كالثانية في الصورة قبلها. وأما كونُ/ تعليق الأولى بحالهِ فلأنها أضيفتْ إليها وربطتْ بالشرطِ وهي زوجةٌ محلٌّ للطلاق، فبقي تعليقُها لأنّ ابتداءَ وضعِه كان صحيحًا، فتكونُ فائدةُ بقائه ـ والله أعلم ـ وقوعَ الطلقةِ بدخولها، وقد صرّح به. وَثَمَّ خلافٌ ليس هذا موضع [٥٣/ ب]

(١) كذا في النسختين: (والقريب). ولعل الصواب: (والقرب)، أو أي لفظة أخرى مشابهة.

(٢) جزء من النص المتقدم. المحرر ٢/ ٥٧. وسيوضّح الطوفي بعد عدة أسطر علة نصب كلمة (الثانية) رفع كلمة (الثالثة).

ذكره، فليطلبْ من مظانِّه، بخلاف الطلقةِ المعلّقةِ في[1] الصورة قبلها، فإنّ تعليقها لا يصحّ من أصله، لأنها أضيفتْ إليها وهي بائنٌ، فلو لم يُعلّقْها لم تؤثرْ، بخلاف هذه، فإنه لو لم يعلّقْها لأثّرتْ فبانتْ بها ولغا ما بعدها.

واعلم أن (الثانية) في لفظِ الشيخ منصوبةٌ صفةَ مصدرٍ محذوفٍ تقديره: طلقتْ المرأةُ الطلقةَ الثانيةَ، لأنّ الطلقةَ ههنا مصدرٌ من قبيلِ عددِ المرّات، نحو: ضربتُه ضربةً وضربتين وثلاثَ ضربات. و(الثالثةُ) في لفظِه أيضًا مرفوعةٌ فاعلَ لَغَتْ، والله أعلم.

قولُه[2]: (وإن قال: أنتِ طالقٌ من واحدةٍ إلى ثلاثٍ، طلقتْ طلقتين، وعنه: ثلاثًا).

أمّا كونُها تطلقُ طلقتين على الأولى؛ فلأنّ (إلى) لانتهاءِ الغايةِ، كما تقدم. فلا يدخلُ ما بعدها وهي الثالثةُ فيما قبلها.

وأما [كونُها][3] تطلقُ ثلاثًا على الثانية؛ فلما تقدّمَ في غيرِ موضعٍ من أنّ (إلى) ترِدُ بمعنى (مع) كقوله: (إلى المرافق)[4] وذلك يوجبُ دخولَ ما بعدها فيما قبلها، وقد مَرَّ الجواب.

واعلم أنّ هذه المسألة من فروع (إلى)[5]، وقد سألتُ بعضَ مشايخنا: هل تعلمُ عن أحمدَ خلافًا في أن (إلى) هل يتناول معناها[6] أو لا؟

---

(١) في النسختين: (فإن). وقد أصلحتها من عندي على حسب ما أراه.

(٢) المحرر ٢/ ٥٧.

(٣) كلمة: (كونها) غير موجودة في النسختين، وقد زدتها لأن السياق يقتضيها.

(٤) سورة المائدة، آية ٦.

(٥) انظر المغني لابن قدامة ١٠/ ٥٣٩، والكافي ٣/ ١٨١.

(٦) هذه العبارة وهي قوله: (.. أن إلى هل يتناول معناها أو لا؟) ركيكة وغير واضحة عندي، فلعل فيها سقطًا، أو أنني لم أوفق إلى فهمها. وسيعيدها الطوفي بعد خمسة أسطر تقريبًا، والذي يبدو لي سريعًا أنه قد سقطت منها كلمة: (ما بعدها) من بين كلمتي: (معناها أو لا) ويكون التقدير: (هل يتناول معناها ما بعدها أو لا؟).

فقال: نَعَم، عنه في ذلك روايتان.

فقلتُ: نصَّ على ذلك في هـذا الأصلِ بعينِـهِ، أم استنبطـه الأصحـابُ من كلامه في بعض الفروع؟

فقال: لم أَرَ في ذلك نصًّـا، ولكنْ أخذه الأصحـابُ من كلامِـه، وذَكَرَ لي[1] هذه المسألة: (إذا قـال: أنتِ طالقٌ من واحدةٍ إلى ثلاث) قال: فالـروايتان فيها تدل على الخلاف في (إلى) أنها هل يتناول معناها أم لا؟

قلتُ: واعلم أنّ على مـا وجهنا بـه الـروايـةَ الثانيـةَ من حملِ (إلى) على معنى (مع) لا يدل الخلافُ في المسألةِ على الخلافِ في أصلِ (إلى).

واعلم أنّ في المسألـة إشكالاً يتـوجّـه على مقتضى (مِنْ) في اللغة، وهـو: أن (مِنْ) لا يدخل ما قبلها فيما بعدها على ما مَرَّ في موضعه.

والواحدةُ في قوله (مِنْ واحدة) هي قبل[2] (مِنْ) في الوضع، وقد دخلتْ فيما بعدها، وطلقتْ بها على الروايتين.

---

(١) كلمة: (لي) ليست في (ب).

(٢) ورد على هذه العبارة تعليق في هـامش نسخة (أ) هذا نصّه: «هذا عجـب، فإن (مِنْ) قبل (الواحدة) لفظًا وخطًّا مشاهدة، وهـذا هو الذي رجح وقوع الواحدة أيضًا، لكونها متصلـة بما بعدها وهو واقع، فكان حكمها حكمه، بخلاف (ثلاث) فإنها مفصولة عما قبلها من العدد بلفظ (إلى) فلهذا لم يشملها حكم ما قبلهـا، ومثل هذه المسألـة لو قال: (لـه عندي من درهم إلى عشرة). لـزمته سبعة، لـدخول الدرهم الذي هـو مبدأ الغاية، بخلاف (العـاشر) فإن فيه من الخلاف نظير ما في الطلقة الثـالثة هنا، ويتفرع على ذلك لو قال: (أعتقت من عبيدي من واحد إلى عشرة، وطلقت من نسائي من واحدة إلى ثلاث)، كذا بخط يشبه خط ابن نصر الله». انتهى.

والمراد بـ (ابن نصر الله): قـاضي القضـاة في القـاهـرة، محب الـدين أحمد بن نصر الله، المولـود سنـة ٧٦٥هـ، والمتوفى سنة ٨٤٤هـ. وقد ترجمت لوالده في آخر الكتاب، عندما ذكر الناسخ أنه كتب هذه النسخـة من (الصعقـة الغضبيـة) لوالـده، وأشرت إليـه هنـاك. وانظـر تـرجمته في: المقصـد الأرشـد ١/ ٢٠٢، والجوهر المنضّد ٦، والسحب ١٠٨ ـ ١١٥.

والتحقيقُ المزيلُ للإشكالِ أن يقال: إنْ كان الحالفُ عاميًّا فالحكمُ كما ذكر؛ لأنه لا يصل إلى مثل هذا النظر، بل أراد دخولَ ما قبل (مِنْ) فيما بعدها بظاهر بديهته/ وإن كان من أهل العربية وأراد دخولَها فيما بعد (مِنْ) لزمتْه بلا إشكال، [٥٤/ أ] وإن قال لم أُرِدْ دخولَها، بل نويتُ مقتضى العربية دين في ذلك، وخرج في الحكم الروايتان المعروفتان.

وقد أخللْنا بذكر مسألةٍ من آخر البابِ قبله، فلنذكرها هنا لمناسبتها ما نحن فيه.

وهي قولُه: [(١)] **(إذا قال: طَلِّقي مِنْ ثلاثٍ ما شئتِ. لم تَمْلِكْ فوق اثنتين).**

لأن (مِنْ) ههنا للتبعيض، فكأنه قال: طلقي بعضَ ثلاث، وأقلُّ بعضٍ يبقى من الثلاث واحدةٌ، ولها التصرفُ في اثنتين، والله أعلم.

قولُه: [(٢)] **(وإذا قال لثلاثِ نسوةٍ: هذه أو هذه وهذه طالق. طلقتْ الثالثةُ مع إحدى الأوليين، وتُخْرَجُ بالقرعة، وقيل: بل يُقْرَعُ بين الأولى وبين الأخريين معًا فيعمل بذلك).**

هكذا قال الشيخُ: هذه أو هذه وهذه. بلفظ الإشارة. فلنعْدِلْ عن لفظِ الإبهام إلى أسماءٍ ظاهرةٍ، لكل واحدةٍ اسمٌ، ليكونَ أسرعَ للإدراك والفهم.

فلنفرضْهنّ: سُعْدى، وسُعاد، وزينب. فقال: سُعدى أو سُعادُ وزينبُ طالق.

فعلى الأولى: تطلق زينب، وهي الثالثة. ويُقرع بين سعدى وسعاد. وهما الأوليان، فمن أصابتها القرعةُ طلقتْ أيضًا. ووجهُ ذلك: أنّ (أو) للشك،

---

(١) المحرر ٢/ ٥٦.

(٢) المحرر ٢/ ٥٨.

كقوله: قام زيدٌ أو عمرو. وحرفُ الشكِ إنما اعتبر من ههنا بين سعدى وسعاد في اللفظ، فيجبُ أن يكونَ بينهما في الحكم، حَمْلاً للمعنى على اللفظ، ومطابقةً بينهما. وحيثُ وقع الإبهامُ بينهما وجب تحقيقُ الحكمِ في إحداهما بالقرعة. ويأتي الكلامُ فيه مستوفى إن شاء الله تعالى.

وعلى القول الثاني: يُقرعُ بين سُعدى منفردةً وهي الأولى وبين سعادَ وزينبَ معًا، وهما الأخريان. فإنْ أصابت القرعةُ سعدى طلقتْ وحدها، وإن أصابتْ سعادَ وزينبَ طلقتا جميعًا. ووجهُ هذا القولِ: أنّ (أو) للشك والتردد، و(الواو) للجمعِ المطلق. وزينبُ معطوفةٌ على سعادَ بواو الجمعِ وهي للتشريك، والمعطوفُ في حكمِ المعطوفِ عليه، وهما بمنزلة اللفظ الواحد لرابطة حرفِ العطفِ بينهما. وحرفُ الشكِ اعترض بين سعدى وصاحبتيها جميعًا وهما كالشيء الواحد لكونهما معطوفًا ومعطوفًا عليه. فصار حرفُ الشكِ واقعًا في الحكمِ بين شيئين، أحدهما لا يتعددُ وهو سعدي، والثاني يتعددُ وهو سعادُ وزينبُ. فوجبَ أن تكونَ القرعةُ بين الشيئين المترددِ بينهما.

وفائدةُ الخلاف: أن على القول الأول: لا بُدّ من طلاقِ اثنتين، وعلى الثاني: يجوزُ أن تطلقَ/ اثنتان منهنّ [1]، ويجوزُ أن تطلقَ واحدة، وهو ظاهر. [٥٤/ب]

ومنشأ الخلافِ: من حيث إنّ التردد:

إن جعلناه بين اثنتين منفردتين فهو القولُ الأول، والمتردّدُ فيه طلاقُ سعدي، ويكونُ طلاقُ زينبَ ثابتًا لا تردُّدَ فيه، كما لو لم يُثَنِّ بذكرها، وأفردَ ذِكرَها مستقلاً منفصلاً.

وإنْ جعلناه بين الثلاث: إحداهنّ [2] منفردة والأخريين جميعًا، فهو القول الثاني.

---

(١) في نسخة (أ): منهم.

(٢) في النسختين: إحداهما، وقد صححتها من عندي، لأن الحديث عن ثلاث وليس عن اثنتين.

* * *

واعلم أنّ البحثَ في هذه المسألة يتعلق بـالمبتدأ والخبر، والقول الثاني ضعيفٌ على مقتضى العربية، وحينئذٍ يتعينُ الكلام في فصلين[1]:

الفصل الأول: في نُبْذَةٍ من المبتدأ والخبر: لكونه مبنى المسألة وأساسها.

أما المبتدأ: فكلُّ اسم جُرّد للعوامل[2] اللفظية لإسنادِ خبر إليـه، أو لإسناده إلى فاعله. نحو: زيدٌ قائمٌ، وأقائم[3] الزيدان.

وقال ابنُ الحاجب[4]: (هو الاسمُ المجردُ عن العـواملِ اللفظيةِ مسندًا إليه، أو الصفةُ الواقعـةُ بعد حرفِ النفي وألفِ الاستفهام رافعةً لظاهـر مثل زيد قائم وأقائم[5] الزيدان).

وأما الخبر: فكلُّ اسم جُرّد عن العواملِ اللفظيةِ لإسناده إلى المخبر عنه.

وقال ابنُ الحاجب: (هو المجردُ المسندُ بِه المغايرُ للصفة المذكورة)[6].

والحدَّان متقاربان، إلا أن ابنَ الحاجبِ زاد تحقيقًا.

ثم الخبرُ: إمّـا أن يكـونَ نفسَ المبتـدأ. نحو: زيـدٌ قـائمٌ. فيجبُ أن يكـونَ مفردًا.

---

(١) الفصل الأول ـ كما ذكر ـ في نبذة من المبتدأ والخبر. والفصل الثـاني ـ سيأتي بعد صفحتين تقريبًا ـ وهو في بيان ضعف القول الثاني في المسألة المذكورة، على ضوء حديثه عن المبتدأ والخبر.

(٢) كذا في النسختين: (للعـوامل). والشائع في كتب النحـو: (عن العوامل). أو (من العـوامل)؛ لأنه مجرد عنها أو منها وليس لها، ويؤيده ما ورد في تعريف الخبر.

(٣) في النسختين: (أقـام الـزيدان). وهـو تصحيف ظـاهـر. وقد صححتـه؛ لأن المبتـدأ وصف وليس بفعل.

(٤) هو جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب النحوي الأصولي المتوفى سنة ٦٤٦هـ. انظر تعريفه للمبتدأ في الكافية ٧٤، وشرحها للرضي ١/ ٨٥.

(٥) في نسخة (أ): (أقام).

(٦) انظر: الكافية ٧٤، وشرحها للرضي ١/ ٨٦.

أو غيرَ المبتدأ. فيتعينُ أن يكونَ **جملةً**. ثم هي:

إما فعلية: نحو: زيدٌ قام أبوه. **وإما اسمية**: نحو: زيدٌ أبوه قائمٌ.

والمرادُ بالفعلية: ما أولُ جُزأيها فعلٌ. فتدخل فيها الشرطية.

وبالاسميّة: ما أولُ جزأيها اسمٌ.

والجملةُ: إما بارزةٌ[1] كما ذكر من المثال. **وإما** مستترةٌ[1] فيبرزُ مكانها **ظرفُ المكان**. ويخبرُ به عن الجثّةِ والحدثِ. نحو: زيدٌ أمامك. والسيرُ وراءك. وبكرٌ في الدار. وقمت[2] في يوم الجمعة.

وظرف[3] **الزمان**: ولا يخبرُ به إلا عن الأفعال الصادرة عن الجثث لاختصاصها بزمانٍ دون زمان. نحو: الصومُ غدًا. **بخلاف الجثث**، فإن الزمانَ حالَ وجودِها لا يخلو منها، فلا يقال: زيدٌ غدًا.

والفرقُ بينهما: فناءُ الأفعالِ إذ هي أعراضٌ، وبقاءُ الجثثِ إذ هي جواهرُ وأجسام.

ولا بدّ من كونِ الخبرِ مطابقًا للمبتدأ في الإفرادِ والتثنيةِ والجمعِ والتذكيرِ والتأنيثِ، إذا كان نفسَ المبتدأ. فيقال: زيدٌ قائمٌ، والزيدان قائمان، والزيدون قائمون، وهندٌ قائمةٌ، والهندان قائمتان، والهنداتُ قائمات. ولا يجوز: زيدٌ

---

(١) استخدامه لكلمة: (بارزة) وكلمة (مستترة) في وصف الجملة، استخدام غريب وغير معهود في كتب النحو. لكنّ مراده منه واضح، فهو يقصد بالبارزة: الجملة الحقيقية كما مثّل، ويقصد بالمستترة: شبه الجملة، أي الظرف والجار والمجرور كما مثّل أيضًا؛ لأن متعلقهما ـ في الغالب ـ فعل، فيكوّنان معه جملة. والبعض يقدر متعلقهما اسمًا، ولعل الطوفي ـ من خلال كلامه ـ يختار تعليقهما بالفعل.

(٢) عبارة: (وقمت في يوم الجمعة) غريبة في هذا الموضع؛ لأنه ليس فيها مبتدأ، وليس فيها ظرف مكان. ولذا فإني لم أفهم المراد منها.

(٣) في النسختين: (وظرف المكان). وقد عدلتها إلى: (الزمان) لأنه هو الصواب في نظري على حسب ما قبله وما بعده من كلام.

قائمان، ولا قائمون، / ولا: الزيدان قائمون، ولا قائم، ولا زيدٌ قائمةٌ. إلا أن [٥٥/أ] يكونَ عَلَمًا لامرأةٍ، كهندٍ عَلَمًا على رجل[١]. ولا الهندان قائمة ولا قائمتان[٢].

والضابطُ المطابقةُ، فإنها مناطُ صحةِ الإخبارِ وجودًا وعدمًا. وإنما وجبتْ المطابقةُ لأنّ الخبرَ إذا كان هو المبتدأ في المعنى، وجبَ أن يكونَ متصفًا بصفته، من إفرادٍ أو جمعٍ أو تذكيرٍ أو تأنيث؛ لئلا يلزم قيامُ الصفاتِ المتضادةِ بالذاتِ الواحدةِ، وهو محال. فإنّا إذا قلنا: زيدٌ قائمان، أو قائمون، أو قائمتان. والتقدير: أنه[٣] ههنا هو المبتدأ، لزم أن يكونَ (زيدٌ) مفردًا مثنى، أو مفردًا مجموعًا، أو مذكرًا مؤنثًا، في حالةٍ واحدةٍ، وهو محال.

واعتماد المسألة الفقهية على هذه الثلاثة.

الفصل الثاني: في بيان ضعفِ القولِ الثاني في المسألةِ المذكورة بناءً على هذا التقدير، فنقولُ وبالله التوفيق:

اعلم أن قولنا (طالق) حيثُ وقعَ، فإنه حُكْمٌ لا بد له من محكومٍ عليه، وخبرٌ لا بد له من مبتدأ؛ لأنّ الحكم صفةٌ، وقيامُ الصفةِ لا بموصوفٍ محالٌ.

* * *

إذا ثبتَ هذا، فقولنا: (سُعدى أو سعادُ وزينبُ طالقٌ) جملةٌ من الكلام تضمنتْ مبتدأين في المعنى، وثلاثةً في اللفظ، وخبرين في المعنى، وخبرًا واحدًا في اللفظ.

---

(١) بقصد: إلا أن يكون (زيد) سمي به امرأة، كما يسمى بعض الرجال أحيانًا بـ (هند).

(٢) كذا في النسختين: (ولا الهندان قائمة ولا قائمتان). ولا شك أن فيه تصحيفًا إما في كلمة: (الهندان) وإما في كلمة: (قائمتان). لأنه لا مانع يمنع من قول: الهندان قائمتان. ويبدو أن المراد: الهندان قائمات، أو الهندات قائمتان، أو أن كلمة (هند) سقطت قبل كلمة (قائمتان).

(٣) في النسختين: (ان)، وقد جعلتها (أنه). ليعود الضمير إلى زيد، لأنه هو المقصود، ولأن ضميره اسم إنّ.

أمّا كونُها تضمنتْ ثلاثةَ مبتدآتٍ في اللفـظِ ؛ فلأن المذكور فيها ثلاثُ نسوةٍ، وكلُّ واحدة منهنّ قابلةٌ لإسنادِ لفظِ الطلاقِ إلى لفظِ اسمِها وحمْله عليه .

وأما كونُها [تضمنت][1] اثنين في المعنى ؛ فلأن المقصودَ بالطلاق اثنتانِ منهن لا كلهن ؛ لأن حرفَ الشك أخرج إحداهنّ من أن تكونَ مرادةً بالطلاقِ، وصار ذلك كقولنـا : زيدٌ أو[2] عمـرو قائمٌ . فإنّ المرادَ بإسنـادِ القيـامِ إليه أحـدُهما لا بعينه، لا كلاهما .

وأما تضمنها[3] خبرين في المعنى ؛ فلأن المرادَ بالطلاقِ اثنتان . ولفظُ الطلاقِ خبرٌ عن المطلقة[4]. فكلُّ مطلقةٍ تستدعي خبرًا عنهـا . فوجبَ أن تكونَ الجملةُ متضمنةً خبرين ؛ لـوجود المقتضي لهما وهو المبتـدآن، لكن اكتفى بأحدهما عنهما لدلالة الظاهر على المستتر.

وأمّا أن فيها خبرًا واحدًا في اللفظ فهو مشاهد .

إذا عرفْتَ هـذا : فقد تقدم أنه لا بـد وأن يكونَ الخبرُ مطابقًا للمبتـدأ إذا كان هو هو في المعنى، وهو في مسألتنا كذلك .

فعلى القـولِ الأول : وأنّ زينبَ تطلقُ بـلا تردٍ، وإحـدى الأوليين بـالقرعـةِ يكونُ معنى قـولنا : (سُعدى أو سعـادُ وزينبُ طالقٌ) : سعدى طـالقٌ أو سعادُ طالقٌ وزينبُ طـالقٌ . فكلُّ واحدةٍ منهن مبتـدأ، و(طالقٌ) خبرٌ عنها مطـابقٌ له في الإفراد والتأنيث . لكنّ الخبرَ عن/ زينبَ لا تردّدَ في إسنـاده إليها . وفي إسناده [٥٥/ ب]

---

(١) كلمة : (تضمنت) زيادة من عندي يقتضيها السياق، ودل عليها ما قبلها .

(٢) في النسختين : (زيد وعمرو) . بواو العطف، وقد جعلتها (أو) لأن ذلك هو المقصود في نظري .

(٣) في النسختين : (تضمينها) . وقـد جعلتها (تضمنهـا)؛ لأن الفعل المتقدم الـذي هي مصدر لـه هو: (تضمّن)، وليس : (ضمّن) .

(٤) في النسختين : (الطلقة) . وقد أصلحتها بما أراه الصواب، ويدل عليه السياق .

إلى كل واحدةٍ من الأخريين تردّدٌ. لكنه مسندٌ إلى إحداهما في نفسِ الأمر. أعني علم الله تعالى[1] من غير تردد، فَعُيِّنَتْ بالقرعةِ، كما لو قال: إحداكما طالقٌ. ولم يَنْوِ مُعَيَّنة.

وإنما تعينتْ القرعةُ؛ لأنه لا سبيلَ إلى إيقاعه عليهما، لأنَّ حرفَ الشكِ اقتضى إحداهما، فإيقاعُه عليهما إجحافٌ به، لقطع حقِّهِ ممن لم يوجدْ ما يقتضي قطعَه منها، ولأنّه حكمٌ خلافُ مقتضى اللفظِ من غير دليل. فهو تحكمٌ. ولا سبيلَ إلى رفعِ الطلاقِ عنهما لأنّ اللفظَ اقتضى إيقاعه بإحداهما، فَرفْعُه عنهما يستلزمُ إباحةَ المحرّمِ، وهَضْمَ حقِّ الله تعالى، وتعدي حدوده. ولا سبيلَ إلى إيقاعه بواحدةٍ بعينها؛ لوقوعِ الشكِ وعدمِ المرجِّحِ. فتعينتْ القرعةُ جمعًا بين الحقين؛ لأن الشرعَ جعلها مرجحًا لأحد المتساويات في كثيرٍ من الأحكام، فليكنْ هنا كذلك.

فصحّ الحكمُ لكون معناه مطابقًا للفظه من حيثُ مطابقةُ الأخبارِ لمبتدآتها.

أمّا على القول الثاني: وأنّه يُقرعُ بين سُعدى منفردةً، وبين سعادَ وزينبَ معًا، فيكونُ التقدير: سعدى طالقٌ أو سعادُ وزينبُ طالقٌ. فخبرُ سُعدى مطابقٌ لها، لكنّ خبرَ سعادَ وزينبَ ليس مطابقًا لهما؛ لأنهما اثنتان، و(طالقٌ) لفظٌ مفردٌ، والمفردُ غيرُ مطابقٍ للمثنى. وذلك لا يجوزُ؛ لأنه يُفضي إلى إسنادِ خبرٍ واحدٍ إلى مبتدأين، وحَمْلِ محمولٍ واحدٍ على موضوعين، ووصفِ ماهيتين متغايرتين بصفةٍ واحدةٍ. وكلُّ ذلك محالٌ. فالمفضي إليه محالٌ.

فإن قيل: هلاّ قلتم إن المعنى ههنا: سُعدى طالقٌ أو سعادُ طالقٌ وزينبُ طالقٌ. وإن الخبرَ الظاهرَ دلّ على المستترِ، كما قلتم في قوله: سُعدى أو سعادُ

---

(١) عبارة: (أعني علم الله تعالى من غير تردد). وردت هكذا في النسختين، وليست واضحة تمامًا عندي، فلست أدري هل: (علم) فعل و(الله) فاعل. أو: (علم) مصدر، و(الله) مضاف إليه؟

وزينبُ طالقٌ، على التقديـر الأول، وإن الظاهرَ دل على المستتر، وحينئذٍ تحصلُ المطابقةُ ويزولُ المحالُ ولا يضعفُ هذا الوجه بحالٍ.

فالجواب من وجهين:

أحدُهما: أنّ العربَ جَـوّزوا مثلَ مسألتنا، فأجـازوا: زيدٌ أو عمـرو قائمٌ. ولم يجيزوا مثل مسألتكم، فمنعوا: زيدٌ وعمرو قائمٌ. وأوجبوا أن يقالَ: زيدٌ وعمرو قائمان. تحصيلاً للمطابقة المذكورةِ، مع إمكـان تقدير: زيدٌ قائمٌ وعمرو قائمٌ. وتحصيل المطابقة به.

الثاني: أن الفـرقَ بين المسـألتين: أن حـرفَ الشكِّ في مسألتنـا مَحَضَ الحكمَ لأحـدِ المشكـوكين؛ لأنـه لأحـدِ الشيئين. والشيءُ الـواحـدُ يتصفُ بـالصفـةِ الواحـدةِ، ولا يمنعُ من ذلك جَهْلُ عينِه؛ لأن مآله إلى العلم، لِما مَـرّ. بخلافِ مسألتكم/ فإن الواوَ حرفُ جَمْعٍ وتشريـكٍ، فلا يَمْحَضُ الحكمَ لأحدِ الشيئين، [٥٦/أ] بل يَجْمع بينهما فيه. والخبرُ صفـةٌ. والصفةُ لا تتجـزأ حتى تُوزّعَ على مـوصوفين مختلفين، ومـاهيتين متغـايـرتين، وليس أحـــدُ الموصـوفين أحقَّ بها من الآخـر، لتساويهما في استحقـاقِها، وعـدمِ المرجِّح. فيكونُ الكلامُ فـاسدًا لفظًـا، فيتفرع عليه الفسادُ حكمًا. والله المحيطُ بكل شيءٍ علمًا.

قوله[1]: **(وإذا قـال: الطلاقُ لازمٌ لي، أو: أنتِ الطـلاقَ**[2]**. ولم يَنْوِ عددًا لزمتْه واحدةٌ. وعنه: ثلاثٌ. وإن قال: أنتِ طالقٌ. ونَوى الثلاثَ لزمتْه. وعنه: لا يلـزمُـه إلا واحـدة. فعلى الأولى: إن قال: أنـتِ طالـقٌ واحدةً ونـوى ثـلاثًـا فوجهان)**.

---

(١) المحرر ٢/ ٥٩.

(٢) كلمة (الطـلاق): منصوبة على المصدريـة، ولا يحسن رفعها على الخبرية، وسيعرض لها الطـوفي بعد قليل ويوجهها.

اعلم أنّ الألفَ واللامَ تُستعملُ تارةً لتعريفِ المنكَّر. نحو: رجل، والرجل. وتارةً للاستغراق. نحو: الرجال. وتارةً للعهد. نحو قولك: رأيتُ رجلاً، فقلتُ للرجل؛ فإنَّ الرجلَ المعروف[1] هو ذاك المنكَّر. ومنه قولهُ تعالى: ﴿**كما أرسلْنا إلى فرعوَنَ رسولاً * فعصى فرعونُ الرسول**[2]﴾. الثاني هو الأول.

وقد تدخلُ (اللامُ) مقحمةً لا معنى لها. نحو قوله:

[٧٠] **باعدَ أمّ العَمْرِو عن أسيرِها** . . . . . [3]

أي: (أم عمرو) فأقْحَم اللام. إمّا لضرورةٍ أو غرضٍ آخر.

ونحو (اللام) في الحارث والعباس، فإنها لا للعهد، ولا للاستغراق؛ إذ هي داخلةٌ على شخصٍ معين، ولا للتعريف؛ إذ هو حاصلٌ بالعلمية. فتعينتْ زيادتُها.

وإعرابُ (الطلاق) في قوله: (أنتِ الطلاقَ) النصبُ؛ لأنّه مصدر، تقديره: أنتِ طالقٌ الطلاقَ. ولا يجوزُ أن يكونَ مرفوعًا؛ لأن المصادرَ لا يُخبرُ بها عن الجثثِ؛ لعدم الفائدة فيه كما سبق.

ولهذا قال بعضُ الشافعية: لا يقعُ الطلاقُ في هذه الصورة أصلاً؛ لأنها صيغةٌ فاسدةٌ مستحيلة، أخْذًا بظاهرِ اللفظِ، دون المصحح الإضماري.

---

(١) كذا في النسختين: (المعروف). وربما كانت: (المعرّف)، لأنّها في مقابلة (المنكّر)، واللفظان صحيحان.

(٢) سورة المزمل، آية: ١٥ ـ ١٦.

(٣) رجز نسبه الزمخشري وابن يعيش في شرح المفصل ١/ ٤٤ لأبي النجم العجلي، وهو في ديوانه ١١٠، ونسبه إليه كذلك البغدادي في شرح شواهد الشافية ٥٠٦، وهو من شواهد: المقتضب ٤/ ٤٩، وسر الصناعة ١/ ٣٦٦، والإنصاف ١/ ٣١٧، والجنى الداني ١٩٨، والمغني ١/ ٥٢، والهمع ١/ ٨٠، وغيرها. وبعده قوله: حراسُ أبواب على قصورها. والرواية المشهورة في الشاهد: مِنْ أسيرها، وليس: عَنْ أسيرها. كما وردت هنا في النسختين.

إذا تقرر ذلك: عُدْنا إلى المسألة. فقوله: (أنتِ الطلاقَ، أو الطلاقُ لازمٌ لي).

على الرواية الأولى: هو صريحٌ في الواحدة، وينصرفُ إلى الثلاثِ بالنية. والفرضُ أن لا نِيّةَ هنا. واللامُ فيه للمعهود، وهو سُنّةُ الطلاقِ وهو واحدةٌ؛ ولأن الواحدةَ متيقنةٌ[1]، وما زاد عليها مشكوكٌ فيه، فيقعُ اليقينُ، ويوقفُ ما شك فيه على النية.

وعلى الرواية الثانية: هو صريحٌ في الثلاثِ، و(اللام): إمّا للعهدِ، أو للاستغراق. ولا عهدَ، فيتعينُ الاستغراقُ. وغايةُ الطلاقِ ثلاثٌ، فيستغرقُه اللفظُ.

وهاتان الروايتان: فيما إذا لم يَنْوِ عددًا. فأمّا/ إن نوى عددًا لزمه بمقتضى [٥٦/ب] النية.

وأما كونُ الثلاثِ تلزمُه إذا نواها بقوله: (أنتِ طالقٌ) في رواية؛ فلأنه نواها فلزمتْه، كما لو لفظ بها، ولأن تصريحه بلفظِ الواحدةِ لا يمنعُ من وقوعِ الثلاثِ بالنيّة، كما لو أشار بإصبعٍ واحدةٍ، وقال: أردتُ ثلاثًا.

وأما كونُه لا يلزمه إلا واحدة؛ فلأنّه إنما صرّح بها فقط. والطلاقُ لا يقعُ بمجردِ النيةِ، حتى يُضَمّ إليه اللفظُ، ولا لفظَ يقتضي الزائدَ.

فإن قلنا: يلزمه الثلاث، فقال: أنتِ طالقٌ واحدة، ونوى الثلاث. ففيه وجهان:

---

(١) في النسختين: (منتفية)، وأظنها من تصحيف النساخ، وأن الصحيح أنها: (متيقنة)، بدليل ما بعدها.

أحدهما: يقع لأنه نواها، أشبه ما لو لفظَ بها، أو نواها بقوله: أنتِ طالقٌ على الرواية الأولى في التي قبلها، ولأنه إذا كان العملُ للنية لم يؤثّر التصريحُ بالواحدة.

والثاني: لا يقع إلا واحدة، لأنه صرّح بها، فلا يقع ما زاد بمحضِ النيّة دون اللفظ.

فعلى هذه: الفرق[1] بين قوله (أنت طالق) لفظٌ[2] دلّ على مصدرٍ وهو (الطلاق) وهو جنسٌ يقع على القليل والكثير، والثلاثُ مما يقع عليه، فإذا فسّره بها قبل لصلاحيته لها، فأشبه ما لو أشار إلى الطلاق بأصابعه الثلاث، بجامع الصلاحية. بخلاف (أنت طالقٌ واحدة) فإنه حصر المصدر في عدد محصورٍ، فيكون الزائد مستندًا إلى محضِ النية، وهو غيرُ كافٍ في وقوعه والله أعلم.

---

(١) يبدو أنه يريد التفريق بين الروايتين وهما: (أنت طالق)، و(أنتِ طالق واحدة). لكن العبارات ركيكة، وربما كان في الكلام سقط.

(٢) كلمة (لفظ) كأنه قد سقط قبلها كلام، ولو سبقت بكلمة: (أنّه) لاتّضح المعنى وحَسُن اللفظ.

[باب الاستثناء في الطلاق[1]]

والنظر في اشتقاق الاستثناء ثم حده ثم في مسائله:

أما اشتقاقُه: فاعلم أنه استفعالٌ، من: ثنيتُ عليه. أي: عطفتُ والْتَفَتُّ؛ لأنّ المُخْرِجَ لبعضِ الجملةِ منها عاطفٌ عليها باقتطاعِ بعضِها عن الحكم المذكور.

وقيل: هو من: ثنيتُ زيدًا عن الأمر إذا صرفته عنه.

فالاستثناءُ على هذا: صَرْفُ اللفظِ عن عمومه بإخراج المستثنى عن تناول الأول له.

وأما حَدّه: فقيل: إخراجُ بعضٍ من كلٍّ بـ (إلاّ) أو ما قام مقامها.

وقيل: هو إخراجُ ما لولا إخراجُه[2] لتناوله الحكم المذكور.

ذَكَر هذين التعريفين أبو البقاء[3].

وقال ابنُ الحاجب[4]: الاستثناءُ المتصلُ إخراجُ بعضِ المتعددِ لفظًا أو تقديرًا بـ (إلاّ) أو ما قام مقامها.

وقال الغزالي[5]: حدّه أنه قولٌ ذو صيغٍ مخصوصةٍ محصورةٍ دالٌّ على أنّ المذكور به لم يُرد بالقول الأول.

---

(١) هذا العنوان مكانه موجود في النسختين لكنه لم يظهر في التصوير، فلعله كان مكتوبًا بالحمرة، وقد أخذته من كتاب: المحرر ٢/ ٥٩؛ لأن الطوفي يسير عليه كما ذكر فيما قبل وفيما بعد.

(٢) في (ب): ما لو أخرجه.

(٣) هو أبو البقاء العكبري، انظر كتابه: اللباب ورقه ٦٣/ أ (مخطوط).

(٤) انظر: الكافية ١٠٩، وشرحها للرضي ١/ ٢٢٤.

(٥) انظر المستصفى للغزالي ٢/ ١٦٣.

فـ (قـولٌ) : احترازٌ عن أدلة التخصيـص فإنها قد تكـونُ فعلاً وقـرائنَ ودليـلَ عقلٍ . وإن كان قولاً فصيغُه غيرُ محصورةٍ . و(ذو صيغٍ) احترازٌ من نحو: رأيتُ [٥٧/ أ] الرجالَ ولم أر زيدًا . فإنه يفيد ما يفيده الاستثناء وليس باستثناء لعدم الصيغة .

وقـال بعضُ الشافعيـة : حقيقةُ الاستثنـاء عند الشـافعي[١] رضي الله عنـه : إخراجُ بعضِ الجملة عن الجملة بحرف (إلاّ) أو مـا يقوم مقامه . فلفظُ الاستثناء يـوجبُ انعدامَ حكمِ المستثنى مع بقـاء العمـوم كالتخصيص ، إلا أنّ الاستثنـاءَ متصلٌ بالكلام ، والتخصيصَ منفصلٌ .

قلتُ : ولو قيل : الاستثنـاءُ : رَفْعُ الإسناد الجملي عن بعض مضمـون الجملة بـ(إلاّ) أو ما قام مقامها . لكان حدًّا صالحًا .

فإنّا إذا قلنا : قام القومُ إلا زيدًا . أو: القـومُ قيامٌ إلا زيدًا . فقد رَفَعْنا الإسنادَ الجملي وهو نسبـةُ القيامِ إلى القـوم عن زيدٍ ، وهـو بعضُ مضمـونِ الجملة ، أو مضمونُها القومُ ، وزيدٌ بعضُهم .

وسنذكر ما قاله الحنفيةُ في حَدّه فيما بعد .

وأما مسائلُه : فَنوزّعها على أبواب (**المحرر**) في الطلاقِ ، والاستثناءِ في الإقرار.

قال الشيخ[٢] رحمه الله : (**يصح استثنـاءُ الأقل دون الأكثـر في عـدد الطـلاق والمطلقات والأقـارير. نصّ عليـه . وفي النصف وجهان ، وقيل يصـح في الأكثر أيضًا**) .

صفـةُ الاستثناء في الطـلاق : أنتِ طالـقٌ ثلاثًـا إلا واحدة . وفي المطلقـات : نسائي طوالقُ إلا زينب . وفي الأقارير: له عليَّ مائةٌ إلا خمسة .

---

(١) انظر: تخريج الفروع على الأصول للزنجاني ١٥٢ .

(٢) انظر: المحرر ٢/ ٥٩ .

وقبل الخوض في الكلام على المسألة يليق ذكر فائدة دخول الاستثناء في اللغة، وذلك من وجوه:

أحدها: الاختصار، فإن قولك: قام القومُ إلا زيدًا. أَخْصرُ من: قام القومُ وما قام زيدٌ. وأخصرُ من قولك: ما قام زيدٌ بل قام فلانٌ وفلان. فيطولُ الكلام بتعدادهم.

الثاني: الجهلُ بالعدد، فإنك قد تعلمُ أن زيدًا قام، وتجهلُ عددَ من لم يقم، فتخبر بما علمت.

الثالث: رَفْعُ الإبهام، وذلك أن التعبير بالكل عن الأكثر جائزٌ، فإذا قلتَ: قام القومُ. احتمل أنك تريد أكثرهم مجازًا. فإذا قلتَ: إلا زيدًا. أفاد أنك أردتَ الجميعَ.

إذا عرفتَ ذلك عُدْنا إلى تحقيق مسألة الكتاب:

وهو أن الاستثناء المستغرق نحو: أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا ثلاثًا. وله عليّ عشرةٌ إلا عشرة. لا يصح اتفاقًا. وما دون النصفِ يصح اتفاقًا، نحو قوله: له عليّ ثلاثةُ دراهم إلا درهمًا. وأنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا طلقة. فأما النصفُ نحو: طلقتين إلا طلقة. ففيه وجهان؛ لاستواء الطرفين، لكنّ الأصحَ الصحة.

وكذا في استثناء الأكثر نحو: أنتِ طالق ثلاثًا إلا طلقتين/ وجهان: [٥٧/ ب]

أصحهما: البطلانُ[١]، وهو اختيار الخرقي ومذهب ابن درستويه[٢] النحوي وأبي بكر الباقلاني.

والثاني: الصحةُ، وهو قولُ أكثر الفقهاء والمتكلمين. واحتجوا بوجوه:

---

(١) انظر تفصيل ذلك والقائلين به في: الإحكام للآمدي ٢/ ٢٩٧، والاستغناء ٥٣٦.

(٢) تقدمت ترجمته في حاشية (ص ٣٧٩)، تعليقًا على اسم: جعفر بن محمد.

الأول: أن غاوي العباد أكثرُ من مطيعهم. وقد استثنى الله تعالى الغاوين من العباد[1]. فلزم من المقدمتين جوازُ استثناء الأكثر.

بيانُ المقدمة الأولى: قوله تعالى: ﴿**وقليلٌ من عبادي الشكور**﴾[2] ﴿**ولا تجدُ أكثرهم شاكرين**﴾[3] ﴿**وما أكثرُ الناسِ ولو حَرَصْتَ بمؤمنين**﴾[4] ﴿**ولكنَّ أكثرَ الناسِ لا يشكرون**﴾[5] و﴿**لا يعلمون**﴾[6].

بيان الثانية: قوله تعالى: ﴿**إنّ عبادي ليس لك عليهم سلطانٌ إلا من اتبعك من الغاوين**[7]﴾ فاستثناهم من العباد.

الثاني: ورودُ اللغةِ بذلك في قول الشاعر:

[٧١] **أدّوا التي نَقَصَتْ تسعينَ من مائةٍ ثم ابعثوا حَكَمًا بالحق قَوّاما**[8]

---

(١) يعني في الآية التي سيوردها بعد قليل. وانظر: الإحكام ٢/ ٢٩٧، ففيه تفصيل لهذه الشواهد القرآنية والشعرية كما وردت هنا، مما يوحي باستفادة الطوفي منه.

(٢) سورة سبأ، آية ١٣.

(٣) سورة الأعراف، آية ١٧.

(٤) سورة يوسف، آية ١٠٣.

(٥) سورة البقرة، آية ٢٤٣، ويوسف، آية ٣٨، وغافر، آية ٦١.

(٦) سورة الأعراف، آية ١٨٧ (ولكن أكثر الناس لا يعلمون)، كما وردت في عشرة مواضع أخرى من عدة سور.

(٧) سورة الحجر، آية ٤٢.

(٨) بيت من البسيط لأبي مكعت أخي بني سعد بن مالك، وهو ضمن مقطوعة عدتها خمسة أبيات لها قصة مشهورة أوردها أبو عبد الله بن الأعرابي في نوادره، وتعقبه في تصحيح بعض أبياتها أبو محمد الأعرابي المعروف بـ(الأسود الغندجاني) في كتابه: (ضالة الأديب). وهذه المقطوعة تبدأ بالشاهد النحوي المشهور:

إن الذين قتلتم أمس سيدهم لا تحسبوا ليلهم عن ليلكم ناما

وقد أورد الأبيات وقصتها البغدادي رحمه الله في كتابيه العظيمين:

شرح شواهد المغني ٧/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠، وخزانة الأدب ٤/ ٢٩٧ (بولاق) ورواية الشاهد الذي معنا في الكتابين هكذا:

أدوا الذي نقصت سبعين من مائة أو ابعثوا حكما بالحق علاّمًا

وأصل القافية عند الطوفي لامية، هكذا: (قوّالاً) في النسختين ولذا فقد تعبْتُ في البحث عن البيت وقصيدته في قافية اللام. وهكذا أوردتها قبله بعض كتب الأصول مثل الإحكام ٢/ ٢٩٧، =

وهذا في قوة قوله: (مائة إلا تسعين)

الثالث: قوله تعالى: ﴿**يا أيها المزمّل * قم الليل إلا قليلاً نصفه . . .**﴾[1] فاستثنى النصف وليس بأقل، فيجوزُ الأكثرُ قياسًا عليه.

الرابع: أنه لفظٌ يُخرِجُ من الجملةِ ما لولاه[2] لدخل فيها، فجاز أن يخرجَ الأكثر كالتخصيص، ولأنه استثناء فجاز كالأقل.

والجوابُ عن الأول من وجوه:

الأول: أنّ محلَّ النزاع إنما هو استثناءُ الأكثر من عدد محصور، نحو: (إنّ ألفًا من عبادي ليس لك عليهم سلطانٌ إلا سبعمائة). أما الآيةُ فلم تتضمن عددًا محصورًا في المستثنى ولا المستثنى منه، فلم يتناوله محل النزاع، ولهذا يحسنُ أن تقولَ: خذ ما في هذا الكيس من الدراهم إلا الزيوف. وإن كانت الأكثر، ولا يحسنُ: خذ هذه الألفَ درهم إلا تسعمائة وتسعة وتسعين.

الثاني: أنْ يكونَ استثناؤهم من العباد لقلةِ منزلتهم، وهَوانِ خطرِهم عليه، وإن كانوا أكثر عددًا اعتبارًا بالمنزلةِ[3] لا بالعدد. وقد قال النبيُّ ﷺ:

= والاستغناء ٥٣٨. وانظر البيت الأول من هذه المقطوعة في: أمالي ابن الشجري ١/ ٣٣٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ١١، والمغني لابن هشام ٧٦٢، والدرر ١/ ١١٢، وغيرها. وانظر البيت الشاهد في التمهيد لأبي الخطاب ٢/ ٨٠، والمغني لابن قدامة ٧/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣، وقد نَسبَا إلى ابن فضّال النحوي المجاشعي القول بأن هذا البيت مصنوع. وأقول: إن ذلك بعيد؛ لأن البغدادي ـ وهو من هو في معرفة الشعر وتتبعه ـ لم يشر إلى ذلك وقد نقل المقطوعة عن عالمين كبيرين من علماء اللغة ولم يذكر عنهما شيئًا حول صناعة هذا البيت، وإنما ذكر ما يؤكد ثبوت المقطوعة والبيت.

(١) سورة المزمل: آية ١.

(٢) في النسختين: (لولاه). وقد جعلتها: (ما لولاه)، لأنه الصواب في نظري حسب السياق.

(٣) في نسخة (ب): (إلا). وهي تصحيف.

(الأقلون هم الأكثرون)[1] يعني في المنزلة، ولذلك حَسُنَ في اللغة أن يقال: جاءني بنو فلان إلا أوباشَهم وسفَلَتَهُم. وإن كانوا أكثر عددًا تقليلاً لمحلهم. وقال الشاعر:

[٧٢] نحن الأقلُّ إذا تُعَدُّ عشيرةٌ والأكثرون إذا يُعَدُّ السؤددُ[2]

وقال الآخر:

[٧٣] والناسُ ألفٌ منهمُ كواحدٍ وواحدٌ كالألفِ إنْ أمْرٌ عَنَا[3]

وهو معنى قولِه عليه السلام: (ليس شيء خيرًا[4] من ألفٍ مِثْلِه إلا الإنسان)[5].

الثالث: أنّا لا نُسلّم أن المستثنى أكثرُ؛ لأنه قال: ﴿**إلا من اتبعك من/ الغاوين**﴾[6] فأدخل على (الغاوين) حرفَ (مِنْ) وهي في الأصل [٨] للتبعيض، فكأنه قال: إن عبادي ليس لك عليهم سلطانٌ إلا بعض الغاوين

---

(١) لفظ الحديث ـ كما وجدته ـ (الأكثرون هم الأقلون. . .) وهو حديث طويل أخرجه البخاري وأحمد من حديث أبي ذر رضي الله عنه. انظر: فتح الباري: رقم ٦٢٦٨، ٦٤٤٤، ٢٣٨٨، ومسند أحمد ٥/ ١٥٢، برقم ٢١٣٨٥ وانظر: سلسلة الصحيحة للألباني رقم ١٧٦٦، ولفظ الحديث عندهم معاكس لما ورد هنا، فلا أدري هل هو تصحيف من الطوفي أو من النساخ، أو أن هناك حديثًا آخر بهذا اللفظ؟. علمًا بأن المعنى والاستشهاد لا يحسن إلا بتقديم الأكثرين على الأقلين.

(٢) البيت من بحر الكامل. ولم أهتد إلى مكانه أو قائله.

(٣) هذا البيت هو البيت رقم (١٨٣) في مقصورة ابن دريد المشهورة، وابن دريد هو: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، أحد أئمة اللغة وأعلامها المشهورين، له عدة مؤلفات من أشهرها: الجمهرة والاشتقاق، ولد بالبصرة سنة ٢٢٣هـ، ومات ببغداد سنة ٣٢١هـ.
انظر: شرح المقصورة لابن هشام اللخمي ٢١، ٨٣، ٣٥٤ـ٣٥٥. وقال ابن هشام اللخمي في شرح البيت: «عنا: قصد، ويكتب بالألف».

(٤) في النسختين: (خير). وقد جعلتها: (خيرًا) بالنصب لأنها خبر ليس.

(٥) تقدّم هذا الحديث وتفصيل الكلام فيه في ص [١٣/ ب] وحاشيتها، وقد أورده ابن هشام اللخمي في شرح المقصورة ٣٥٥ بعد البيت المتقدم كما فعل الطوفي.

(٦) سورة الحجر: ٤٢.

منهم. فإنه ليس كلُّ غاوٍ يجبُ أن يدخلَ النار، لجواز التوبة، أو لكون غوايته صغيرةً، أو نحو ذلك. وبعضُ الغاوين يَحتمِلُ أكثرَهم وأقلَّهم، فيحملُ على الأقل لأنه المتيقَّن، أو على ما لا يلزم من الحمل عليه استثناء الأكثر. وهذا جوابٌ خَطَر لي فقلته. وعليه اعتراضان:

أحدهما: أن (مِنْ) ههنا ليست للتبعيض، بل لبيان الجنس. كقوله: ﴿**فاجتنبوا الرجْسَ من الأوثان**﴾[1].

الثاني: قد ثَبَتَ في حديث أبي هريرة: (يعتذر الله تعالى إلى آدم، ويقول: ابعثْ بعْثَ النار من كلِّ ألفٍ تسعمائة وتسعة وتسعون[2]) فكيف تحملونه على الأقلّ، وموافقةُ الحديثِ للآية أولى من تباينهما.

والجواب عن الأول من وجهين:

أحدهما: أنّ حَمْلَها على بيانِ الجنسِ على خلافِ الأصل، إذ الأصلُ التبعيضُ، فَحَمْلُها عليه أولى؛ لرجحانِ الأصالة.

الثاني: أنّ التي لبيانِ الجنس يحسنُ قبلها (التي) أو ما قام مقامها، كاسم فاعلٍ فيه الألف واللام. ألا ترى أنّه يحسنُ: فاجتنبوا الرجسَ الذي من الأوثان، أو الحاصلَ من الأوثان. ولا يحسنُ: إلا من اتبعك الذي من الغاوين. فافترقا.

---

(١) سورة الحج، آية ٣٠.

(٢) حديث صحيح مروي عن جمع من الصحابة وهم: أبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، وابن مسعود، وابن عمر، وعمران بن حصين، وقد أخرجه البخاري في صحيحه مع الفتح برقم (٣٣٤٨، ورقم ٤٧٤١، ورقم ٦٥٣٠، ورقم ٧٤٨٣، ورقم ٦٥٢٩) وكلها عن أبي سعيد ما عدا الأخير فهو عن أبي هريرة. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان برقم ٣٧٩، ١/ ٢٠١، عن أبي سعيد. وأخرجه الإمام أحمد برقم ٣٦٧٧ عن ابن مسعود، وبرقم ٦٥٥٥ عن ابن عمر، وبرقم ١١٣٠٢ عن أبي سعيد، وبرقم ١٩٨٩٧ عن عمران بن حصين، وبرقم ١٩٩١٥ عن عمران أيضًا. وأخرجه الترمذي ٣/ ٧٨ بتصحيح الألباني.

وعن الثاني: أنّ حديثَ بعْثِ النارِ صحيحٌ، لكن استفدنا مقتضاه منه ومن أمثاله من المدارك لا من الآية.

قوله: (موافقةُ الآية للخبر أولى من تباينهما).

قلتُ: لا نسلّم أنّ بينهما تباينًا، بل تكونُ الآيةُ تضمنتْ مقدارًا، ووردت السُّنَّة بزيادةٍ عليه بناءً على حصول العلم به بوحيٍ ثانٍ أو مدركٍ ثانٍ، فإنّ جبريلَ كان يأتي رسول الله ﷺ بالسنّة كما كان يأتيه بالقرآن، وحينئذٍ لا يكونُ تباينًا، بل بيانًا وزيادةً على النصِّ بنصٍّ غيرِه، ولا يكونُ ذلك نسخًا على أصلِنا، مع تسليمِ جوازِ نسخِ الأخبارِ. وهذا أولى من اتفاق الآية والخبر، لأن بتقديرِ الاتفاق: يكون الخبرُ مؤكدًا لمضمون الآية، وبتقدير ما قلناه: يكون واردًا بفائدةٍ زائدةٍ مستقلةٍ قائمةٍ بنفسها، وذلك أقوى من التوكيد.

فإن قيل: السنّة مبينةٌ للقرآن، والمُبيِّنُ يجب أن يكونَ مطابقًا للمبيَّن لا يزيد عليه، وعلى قولكم قد زادت السنّةُ على ما ورد به القرآن.

قلنا: هو باطلٌ لوجوه:

أحدها: أنّ السّنّةَ لم تكن مقصورةً على بيان الكتاب فقط، بل كان بعضُها بيانًا، / وبعضُها مستقلاً بنفسه ليس بيانًا لغيره، فلعل هذه الزيادةَ من هذا [٥٨/ البعض.

الثاني: هَبْ أنّ ذلك صحيحٌ، لكنّ مطابقةَ المبيِّن للمبيَّن إنما تكون في الأحكام، وما نحن فيه خبرٌ، ولا مقتضى لوجوبِ المطابقة فيه، إذ لا يمتنع أن يُخْبِرَ الله ببعض القصةِ ويكِلَ إتمامها إلى الرسول.

الثالث: أنّ الرجمَ في الزنا ثَبتَ بالسنّة لقول علي رضي الله عنه: (وَرَجَمْتُها بسنةِ رسول الله ﷺ)[1] وهو زيادة على النص، مع أنّ السنّة بيانٌ.

---

(١) هذا جزء من حديث أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ٣٦٥ من طريق الشعبي عن علي في حديث جلد شراحة: (جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ). وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح، ووافقه الذهبي.

فإن قيلَ : إنما ثبتَ الرجمُ بحكم الله لوجهين :

أحدهما : قولهُ تعالى : (**الشيخُ والشيخةُ إذا زَنَيا فارجموهما ألبتة**) نُسِخَ لفظُها وبقي حكمُها .

الثاني : قولُه عليه السلام : (خذوا عني قد جعل الله لهنّ سبيلاً[1]) ثم ذكر الرجم، فما ثبت بالسنة حتى يصح أنها وردت بالزيادة .

والجواب عن الأول : أنّ عليًّا ـ رضي الله عنه ـ مِنْ أعلم الناس بالكتاب والسنّة وأحكام الشرع، وإنما أضاف الرجمَ إلى السنةِ في سياقِ قوله : (جلدتها بكتاب الله[2]) فلو كان الرجمُ أيضًا بالكتابِ لما عَدَل إلى السنّة، بل كان يقول : جَلَدتُها ورَجَمْتُهَا بكتاب الله، لأنّ ذلك أقوى حجةً وأخفُّ على اللسان خطابًا .

وعن الثاني : أن سنّةَ رسول الله ﷺ من حُكْم الله ؛ لأنّه أذنَ له في التشريع فهو نائبُه في الأحكام . وقد أطلنا الكلام ههنا ولا يخلو ما ذكرناه عما يقال عليه .

الرابع : أنّ قوله : ﴿**إلا مَن اتّبعكَ من الغاوين**﴾[3] استثناءٌ منقطعٌ بمعنى (لكن)، وليس هذا بشيءٍ ؛ لأنّ المنقطعَ : ما كان بعده من غير جنس ما قبله . نحو: ما في الدار أحدٌ إلا وتدًا أو حمارًا أو دابةً .

والجواب عن الثاني[4] : أنّ قوله : (تسعين من مائة) ليس باستثناء لأن الاستثناء لا بد فيه من صيغة وأداة مخصوصتين، وليس ذلك ههنا، وإنما هذا

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم في كتاب الحدود : باب حد الزنا (٣/ ١٣١٦ ـ ١٣١٧) رقم (١٦٩٠) عن عبادة بن الصامت، وأخرجه أحمد ٥/ ٣١٣، ٣١٧، رقم (٢٢٧١٨) ورقم (٢٢٧٥٥). عن عبادة أيضًا، وأخرجه أبو داود ٣/ ٨٣٥ (تصحيح الألباني) برقم (٣٧١٣/ ٤٤١٥)، والترمذي ٢/ ٦٨ (تصحيح الألباني) برقم (١١٦١/ ١٤٧٣)، وابن ماجه ٢/ ٨٠ (تصحيح الألباني) برقم (٢٠٦٦/ ٢٥٥٠). وكلهم عن عبادة .

(٢) تقدم تخريجه في الصفحة السابقة .

(٣) سورة الحجر، آية ٤٢ .

(٤) أي : عن الدليل الثاني وهو بيت الشعر المتقدم قبل خمس صفحات تقريبًا .

إخبارٌ بالحال، لا استثناء؛ ولهذا لو قال: (له هذه الدارُ ولي هذا البيتُ) صَحّ، وإن كان البيتُ ثلثي الدار أو ثلاثةَ أرباعها. ولو قال: (له هذه الدارُ إلا ثلثيها أو ثلاثةَ أرباعها) لم يصح عندنا؛ لأنه استثناءٌ، والأولُ ليس باستثناء، لعدم الصيغةِ والأداةِ فيه.

وإنما قال الشاعر: (نقصت تسعين من مائة) ولم يقل: أبقت عشرة من مائة؛ لأن المقصودَ بالذكر هو الذي نقص لا الذي بقي.

والجوابُ عن الثالث: أنّا لا نُسلِّم استثناءَ النصفِ على أحد الوجهين، لكنَّ إلحاقَ الأكثر به قياسٌ لا مجالَ له في اللغة. وعلى المنع فالتقدير: قم الليلَ نصفَه. فيكون بدلاً من/ (الليل)، لا مِن (قليل) وفيه ضعفٌ. والجوابُ [٥٩/أ] الصحيحُ يفتقرُ إلى إيرادِ شيءٍ من التفسير فيطول الكلام به.

والجواب عن الرابع: أنه أيضًا قياسٌ في[١] اللغة، ثم الفرقُ بين التخصيص والاستثناء: وجوبُ الاتصال في الاستثناء دون التخصيص، ووجوهٌ أُخَرُ مؤثرةٌ والله أعلم.

قوله[٢]: (فإذا قال: أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا واحدة. طلقتْ طلقتين على المنصوصِ، وقال أبو بكر[٣]: لا يصح الاستثناءُ في عدد الطلاق بحال، والتفريع على الأول).

لما ذكر الشيخُ مسألةَ الأصلِ وهي: صحةُ استثناءِ الأقلِّ دون الأكثر. أخذ في ذِكْرِ فروعها.

---

(١) لا أدري هل هو يريد: (قياس في اللغة)، أو (قياس لا مجال له في اللغة) كما ذكر قبل قليل، بدليل قوله: (أيضًا).

(٢) أي: صاحب المحرر ٢/ ٥٩.

(٣) المراد به: أبو بكر عبد العزيز (غلام الخلال)، انظر: المغني ١٠/ ٤٠٤.

أما كونُها تطلق طلقتين فلأنه إذا استثنى من الثلاث واحدةً بقي اثنتان. وقوله: (على المنصوص) يعني على أنّ استثناء الأقل صحيحٌ دون الأكثر.

وأما وجهُ قولِ أبي بكر: (إنه لا يصح الاستثناء في عدد الطلاق بحال) فهو أن ذلك يُفضي إلى رفْع الطلاقِ بعد وقوعه، ولا سبيل إليه. وبيانه: أنه إذا قال: أنتِ طالق ثلاثا. وقعت الثلاثُ؛ لأنه أضافها إليها، فإذا قال إلا واحدةً. كان ذلك رفعًا لها بعد وقوعها.

واعلم أن هذا ضعيف لأنه ردٌّ للغة العرب، وليس الاستثناءُ رفعًا للطلاق بعد وقوعه، وإلا لَبَطَل في عددِ المُطَلَّقات والإقرار أيضًا[1]. بل هو مانعُ المستثنى من الدخول في المستثنى منه.

وهذا الكلامُ يبينُ تزييفَ جميع الحدود التي ذكرناها للاستثناء إلا حَدّ الغزالي، إذ في أكثرها لفظُ (الإخراج) وهو مشعرٌ بتقدم الدخول، ولأن الاستثناءَ لا يتم الكلامُ فيه إلا بذكر جملة المستثنى والمستثنى منه، فإضافةُ الطلاق في الجملة الأولى لا تستقر؛ إذ ليستْ مستقلةً بتمام الكلام؛ ولأن من شَرْطِ صحةِ الاستثناء أن ثبوته قبل تكميل المستثنى منه على ما يأتي، فالنيةُ تمنعُ إضافةَ المستثنى في جملةِ المستثنى منه، فيكونُ كأنّه قال: طلّقْتُكِ طلقتين وأبقيتُ طلقة. وإنما عَدَل إلى صيغة الاستثناءِ اختصارًا كما مَرَّ.

وأما كونُ التفريع على الأول وهو صحةُ الاستثناء: فلأنه الأرجحُ، والتفريعُ عليه في العادة.

قوله[2]: (فإذا قال: أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلاّ ثلاثًا، أو[3] إلاّ اثنتين طلقت ثلاثًا).

---

(١) انظر: المغني ١٠/ ٤٠٤، ففيه رد على أبي بكر.

(٢) أي: صاحب المحرر ٢/ ٥٩.

(٣) في النسختين: (وإلاّ). وقد جعلتها: (أو إلاّ). كما في المحرر.

أمّا كونُها تطلق ثلاثًا في الصورة الأولى: فلأنه استثناءٌ مستغرق، وهو باطلٌ بالإجماع. وأمّا في الصورة الثانية: فلأنه استثناءُ الأكثر، وهو باطلٌ على الصحيح، وعليه التفريع. وعلى القول الآخر يصح.

قوله[1]: (وإن قال: / ثلاثًا إلا رُبع طلقة، أو خمسًا إلا ثلاثًا، أو ثلاثًا إلا [٥٩/ب] **اثنتين إلا واحدة، [أو ثلاثًا إلا[2] ثلاثًا إلا واحدة] أو ثلاثًا إلا ثلاثًا إلا اثنتين، أو طلقتين، وواحدة إلا واحدة، أو طلقتين ونصفًا إلا طلقة. فوجهان في كل مسألةٍ من ذلك).**

أحدهما: تطلق ثلاثًا[3]؛ لأنه استثنى بعضَ الطلقة الثالثة، وأوقعَ باقيها، فغلب الواقعُ وسرى [إلى][4] المستثنى فَجَرّه إليه، فأوقعَه فكملتْ الثلاث، وكان ذلك أولى من جَرّ المستثنى الواقعَ للاحتياط.

والثاني: تطلق طلقتين لأنه استثنى بعض الطلقة وهي لا تتجزأ، فتم استثناؤها بالسراية. والأولُ أولى؛ لأن عملَ السراية وتأثيرَها إنما هو في إيقاعِ الطلاق احتياطًا لا في رَفْعِه ومَنْعِه، بل الاحتياطُ ما ذكرنا.

الصورةُ الثانية: قال: (أنتِ طالقٌ خمسًا إلا ثلاثًا) طلقت ثلاثا في أحد الوجهين؛ لأنه إن عاد الاستثناءُ إلى ما يملكه وهو (الثلاث) فهو استثناءٌ مستغرق، وهو باطل. وإن عاد إلى (الخَمْس) فهو استثناءُ الأكثر وهو باطلٌ على الصحيح.

والوجه الثاني: تطلق اثنتين؛ لأنه طَلّق خَمْسًا ولم يملك إلا ثلاثًا فعاد استثناء

---

(١) أي: صاحب المحرر ٢/ ٦٠.

(٢) هذه الفقرة التي بين المعقوفين ليست في المحرر (أعني في الطبعة التي اعتمدت عليها).

(٣) أي: في الصورة والمسألة الأولى.

(٤) كلمة: (إلى) زيادة من عندي أرى أن السياق يقتضيها.

طلقتين من الثلاث المستثناة إلى الرابعة والخامسة الزائدتين[1]، فَلَغَا لِلغوّ محله وهو الطلقتان، إذ وجودُهما وعدمُهما سواء، وبقي كأنه قال: (ثلاث إلا واحدة).

ويحتمل أن يكون ذلك إعادة للاستثناء إلى الخمس فيبقى منها اثنتان وهذا يتعين أن يكون على القول بتصحيح استثناء الأكثر.

الصورةُ الثالثة: قال: (أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا اثنتين إلا واحدة) ففيه أيضًا وجهان:

أحدهما: تطلق ثلاثًا.

والآخر: اثنتين. والوجهان مَبْنيّان على أنّه إذا استثنى من استثناءٍ باطلٍ شيئًا ـ وهذه الصورةُ صورتُه ـ ففي بطلان الاستثناء الثاني وجهان:

أحدهما: يبطلُ لأنه مستثنى من استثناءٍ باطلٍ، فهو فرعٌ عليه، وفرعُ الباطلِ باطل.

والثاني: لا يبطلُ، بل يرجعُ إلى المستثنى منه الأول، ويلغى الاستثناء الباطل، كأنه لم يكن.

وسيأتي هذا الكلامُ في الإقرار فإن الشيخَ صَرّح به ثَمّ.

وتوجيهُ هذه الصورةِ أنه استثنى فيها ثنتين من ثلاث، وهو استثناءٌ باطلٌ إذ هو أكثر، ثم استثنى الواحدةَ من الاثنتين. فإنْ ألغينا الاستثناءين وَقَعَتْ الثلاثُ كأنه لم يلفظ بغيرها، وإن ألغينا الاستثناءَ الأولَ وهو استثناءُ الاثنتين، ورددنا الواحدةَ إلى الثلاث طلقتْ طلقتين، كأنه قال: أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا واحدة.

الصورةُ الرابعة: قال: (أنتِ/ طالق ثلاثًا إلا[2] ثلاثًا إلا واحدة) ففيه [٦٠/ أ] الوجهان كالصورة قبلها.

---

(١) كلمة (الزائدتين) غير واضحة في النسختين، وتبدو كأنها: (اللتين)، وربما كان في الكلام سقط. وقد اجتهدت فجعلتها: (الزائدتين).

(٢) هذه الصورة هي التي سبق أن أشرت إلى أنها لم ترد في طبعة المحرر التي بين يدي.

الصورة الخامسة : قال : (أنت طالقٌ ثلاثًا إلا ثلاثًا إلا اثنتين) طلقتْ ثلاثًا في أحد الوجهين ؛ لأنّا إنْ ألغينا الاستثناءين بقي المستثنى منه وهو الثلاثُ ، وإنْ ألغينا الاستثناءَ الأولَ لاستغراقه بقي الثاني وهو استثناءُ الأكثر.

والوجهُ الثاني : تطلق اثنتين بناءً على أن الاستثناءَ من النفي إثبات ، ومن الإثبات نفي ؛ لأنه أوقعَ ثلاثًا ثم نفاها بقوله : (إلا ثلاثًا) ثم أثبتَ من هذه الثلاثِ اثنتين ، فلزمتْه . وقد بيّنا ذلك في الإقرار.

الصورةُ السادسة : قال : (أنتِ طالقٌ طلقتين وواحدةً إلا واحدة) فتطلقُ ثلاثًا ، إعادةً للواحدة المستثناةِ إلى الواحدة المفردة ، وهو استثناءٌ مستغرقٌ فتبطل ، فَتُبْقِي الطلقتين والواحدةَ بحالهن .

والثاني : تطلقُ اثنتين ، كما لو قال : أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا واحدة ، إذ الواوُ للجمعِ ، فالواحدةُ وإنْ كانت منفردةً لفظًا لكنها مجتمعةٌ إلى الطلقتين حكمًا ، فلا يكونُ الاستثناءُ مستغرقًا فلا تبطل .

الصورةُ السابعة : قال : (أنتِ طالقٌ طلقتين ونصفًا إلا طلقة) ففيها الوجهان كالصورة قبلها سواء ، لأنّ نصفَ الطلقةِ كَمُلَ بالسراية .

قوله[1] : (وكذلك إن قال : **أنتِ طالقٌ وطالقٌ وطالقٌ إلا طالقًا أو إلا طلقةً**) .

يعني : أنها تطلقُ ثلاثًا في وجه إعادةِ الطلقةِ المستثناةِ إلى الطلقةِ الأخيرة لفظًا وهو استغراق .

والثاني : اثنتين إعادةً للاستثناء إلى الطلقاتِ الثلاث حكمًا ، إذ الواوُ للجمع ، فهو كقوله : أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا واحدة .

---

(١) أي : صاحب المحرر ٢/ ٦٠ .

قوله[1] : (فعلى الأول : إنْ أراد هنا استثناءَ الطلقةِ من المجموع دِينَ، وفي الحكم وجهان).

يعني : على قولنا : إنها تطلق ثلاثًا بتقدير إعادة الطلقة المستثناةِ إلى الطلقةِ المفردة إنْ قال : أردتُ استثناءَ الطلقةِ من مجموع الثلاث دِينَ، يعني قُبِلَ منه بالإضافةِ إلى ما بينه وبين الله تعالى باطنًا؛ لأن ما قاله محتملٌ، ولهذا حملنا عليه الوجه الثاني قبل. فأما بالإضافة إلى الحكم الظاهر في الشرع ففيه وجهان :

أحدهما : يُقْبل، إلحاقًا للظاهر بالباطن ولأن الحكمَ الظاهرَ إنما شُرِع احتياطًا لحق الله تعالى؛ لئلا يُهْضَم بتعدّي حدوده، وإذا قَبِلْنا منه بالنسبة إلى الحق المحتاطِ له وهو حقُّ الله تعالى لم يبق لإلزامه الحكمَ الظاهرَ فائدة.

الثاني : لا يقبلُ، لأنّ الأحوالَ الباطنةَ من النيّات والمقصود والاعتقادات أمرُها إلى الله تعالى خاصة، لاستبداده بعلمها، فيخلى بينه وبين عبده فيما ادّعى منها، ثقةً/ بعلم الله تعالى، وثناءً على عدالة المسلم الأصلية. [٦٠/ ب]

فأمّا الأمورُ الظاهرةُ فلا يَبْطُلُ تصرُّفُ[2] الشرعِ فيها بمجرد الدعاوى الباطنة؛ لأن مبنى الشرعِ على ظواهرِ الأحوال وعواليها، فحيث اقتضى فيها تصرفًا أمضِيَ تصرفُه.

وإنما كان هذا الكلامُ والتفريعُ على الوجهِ الأول؛ لأن على الوجه الثاني قد بَيّنَّا أنها تطلقُ طلقتين بمطلقِ لفظهِ ومُجرّدِه، فدعواه تقعُ على وَفْقِ الحكمِ بمطلقِ اللفظِ، فيكونُ تحصيل الحاصل فلا يفيد، لكنّه لو قال ــ على هذا الوجه ــ: أردتُ استثناءَ الطلقةِ من الطلقةِ الأخيرةِ قُبل وبطل استثناؤه وطلقت ثلاثًا كالأوّل؛ لأنه أقرّ على نفسِه ببطلان حقه من زوجته من غير تهمة.

---

(١) انظر المحرر ٢/ ٦٠.

(٢) بدت هذه الكلمة في النسختين كأنها (تعرف)، وقد عدلتها إلى ما أرى أنه الصواب.

قوله [1]: (وإذا [2] قال: أنتِ طالقٌ ثلاثًا واستثنى بقلبه: إلا واحدة. لزمه الثلاثُ في الحكم عند أبي الخطاب[3]، وعندي يلزمه باطنًا وحكمًا).

أما كونُ الثلاثِ تلزمه في الحكم خاصة عند أبي الخطاب؛ فلأنه لَفَظ بها ظاهرًا، وأما كونُ الطلقةِ المستثناةِ بقلبه لا تلزمه باطنًا؛ فلأنه نوى استثناءَها بقلبه، أشبه ما لو نطق به بلسانه، ولأنه لا فرق بين استثنائه ههنا الطلقةَ بقلبه وبين دعواه في المسألة قبلها أنه استثنى الطلقةَ من المجموع، فإنّ ذلك مسندٌ إلى مجرد النية.

وأما كونُها تلزمه باطنًا وحكمًا على اختيار الشيخ[4] ـ وهو أولى ـ فلأن إيقاعَ الطلاقِ لا يقعُ بمجرّدِ النيّة، مع أنّه يُحتاطُ له بالتكميلِ بالسرايةِ ونحوهِ من وجوهِ الاحتياط، فَرَفْعُه أو مَنْعُ تناولِ الكلامِ له أولى أن لا يتصلَ بمجرد النية، والفرقُ بين هذا وبين استثناءِ الطلقةِ من المجموع أنّ ثَمَّ وُجِدَتْ حقيقةُ الاستثناء وصيغتُه لفظًا، وإنما حصل الإسنادُ إليه في كيفية الاستثناء وتعيين المستثنى منه، فأمّا ههنا فصيغةُ الاستثناءِ مفقودةٌ، وهي ركنٌ في صحته، فكيف يصحُّ الشيء بدون رُكنِه.

قوله[5]: (وكذلك إن قال: نسائي الأربعُ طوالقُ واستثنى بقلبه: إلا فلانة).

يعني: أنّ [6] الحكمَ ههنا كالحكم في المسألة قبلها من الخلافِ بينه وبين أبي الخطاب، والتوجيهِ [7] ولا فرقَ بين المسألتين، غير أنّ الاستثناءَ في

---

(١) انظر: المحرر ٢/ ٦٠.

(٢) في المحرر: (وإنْ).

(٣) المراد به: أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي، وانظر رأيه هذا في الهداية ٢/ ١٢.

(٤) أي: صاحب المحرر، لأنه اختار ذلك بقوله في المتن: (وعندي يلزمه باطنًا وحكمًا).

(٥) انظر: المحرر ٢/ ٦٠.

(٦) في النسختين: (عن). وقد جعلتها: (أنّ) لأنها أولى في نظري.

(٧) كلمة: (التوجيه) مكررة في النسختين. وقد حذفت إحداهما لأنه لا داعي لها في نظري. 35

الأولى من عددِ الطلاق، وههنا من عدد المطلقات، وليس بمؤثّرٍ في الحكم؛ إذ العلةُ متحدة.

قوله[1]: (فإن لم يقل فيها: الأربع. قُبِلَ ولم تطلق فلانة. قاله القاضي[2]. وقال ابنُ حامد[3]: تطلق في الحكم).

صورة هذه المسألة: أن يكونَ له أربعُ نسوة، فيقول: نسائي طوالقُ/ ويستثني [٦١/أ] بقلبه واحدةً منهن، فَيُقْبَلُ منه، ولم تطلق فلانةُ عند القاضي؛ لأنّ في ذلك جمعًا بين تصحيحِ نيّتِهِ بقلبه، ومقتضى لفظه.

أمّا نيّتُه فقد وُجِدَتْ باستثناءِ (فلانة)، وأمّا مقتضى لفظِه: فلا ينافيه الاستثناءُ؛ لأنه قال: نسائي طوالقُ، وهو جَمْعٌ والثلاثُ كافيةٌ في حصوله.

والفرقُ بين هذه الصورة والتي قبلها: أنّ ثَمَّ صَرَّحَ بلفظ (الأربع) فتناولهنّ اللفظُ بِنَصِّه وصريحِه، فلم يقوَ مجردُ النيّة على رَفْعِ الصريح، بخلاف ما هنا فإنّه لم يُصَرِّح بالعدد، بل ذَكَر لفظَ الجمع، والثلاثُ وافيةٌ به، وإطلاقُ العامِّ والأكثرِ، وإرادةُ الخاصِّ والأقلِّ جائزٌ، والأصلُ ثبوتُ نكاحِ الرابعة، فلا يزولُ بالشكِّ. فأمّا ابنُ حامدٍ: فيحكمُ بطلاقِ الرابعةِ في الحُكمِ دونَ الباطنِ، لأنّ لفْظَه تناولَها بعمومه حقيقةً، فإخراجُها منه حملُ العامِ على إرادة الخاص، وهو مجازٌ، والحملُ على الحقيقةِ أولى لقوتها، وقد جمعنا بين مقتضى نيته ولفظه بنفي الطلاق عنها باطنًا، وهو كافٍ في تأثير النية.

قوله[4]: (ويشترطُ للاستثناء الاتصالُ المعتاد).

---

(١) انظر: المحرر ٢/ ٦٠.

(٢) المراد به: القاضي أبو يعلى.

(٣) المراد به: الحسن بن حامد البغدادي، شيخ الحنابلة في زمانه، المتوفى سنة ٤٠٣هـ. انظر: المقصد الأرشد ١/ ٣١٩.

(٤) انظر: المحرر ٢/ ٦٠.

فلا يبطلُه الفصلُ اليسيرُ عُرْفًا، ولا ما عرض من سُعالٍ ونوبةٍ[1] وفُهافٍ[2] ونحوها، ولا طولُ كلامٍ متصلٍ بعضه ببعض.

وحُكي عن ابن عباسٍ[3] صحةُ الاستثناءِ المنفصلِ مطلقًا، وعنه: التقدير بِسَنَة[4].

وعن الحسن[5]: أنه مقدرٌ بالمجلس، وقيل: ما لم يأخذ في كلام مغاير للمذكور.

وحكى القاضي عن أحمدَ اختلافَ الروايةِ في الاستثناء المنفصل أخْذًا من تسهيله في اليمين إذا سكت قليلاً، ثم قال: إن شاء الله، وليس هذا مأخذًا للخلاف؛ لأنّ ذلك محمولٌ على يسيرٍ لا يُعَدّ فصلاً عادةً، فيكونُ المذهبُ روايةً واحدة، وهو مدلولُ كلامِ الخِرَقي[6] حيث قال: إذا لم يكن بين اليمين والاستثناء كلام، واختيارُ مشايخِ المذهب.

أمّا المثبتون لجوازِ الفصل في الجملة فاحتجوا[7] بوجوه:

الأول: قولُهُ ﷺ: (والله لأغزونّ قريشًا. ثم سكت، ثم قال: إن شاء الله[8]).

---

(١) في (أ): (وسوسا) هكذا بدون نقط. ويبدو أنّ المراد: ونوبة.

(٢) قال في المعجم الوسيط ٢/ ٧٠٤: «فَهْفَهَ الرجلُ فهفهةً: عيّ وكَلَّ لسانه، وكرر حروف ألفاظه».

(٣) انظر كلام ابن عباس ومناقشته في الإحكام ٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩١. وقد خَرّج الشيخ عبد الرزاق عفيفي أثر ابن عباس هذا في حاشية الإحكام ٢/ ٢٩١ وضَعّفه. وانظر التمهيد لأبي الخطاب ٢/ ٧٣ وحاشيته.

(٤) في النسختين: (نسبة)، وهي تصحيف وتغيير لمكان النقط. وقد صححتها من الإحكام وغيره.

(٥) المراد به: الحسن البصري. انظر: التمهيد لأبي الخطاب ٢/ ٧٤، وشرح مختصر الروضة للطوفي ٢/ ٥٩٠ (تحقيق د. التركي).

(٦) انظر: متن الخرقي ١٤٩.

(٧) انظر: هذه الوجوه وشواهدها والرد عليها في: الإحكام ٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩١، والاستغناء ٥٢٨ ـ ٥٣٤.

(٨) حديث صحيح أخرجه أبو داود من حديث عكرمة، وقد صححه الشيخ الألباني في تصحيحه لسنن أبي داود ٢/ ٦٣٢ برقم (٢٨١١/ ٣٢٨٥). وانظر: التمهيد لأبي الخطاب ٢/ ٧٥.

(ولما سأله اليهودُ [١] عن عِدَّةِ أهلِ الكهف ومدةِ لُبْثِهم قال: غدًا أجيبكم. ولم يستثْنِ، فأبطأ الوحيُ عنه خمسةَ عشر يومًا، ثم نزل: ﴿**ما يعلمهم إلا قليل**﴾[٢] إلى قوله: ﴿**ولا تقولنّ لشيء إني فاعلٌ ذلك غدًا إلا أن يشاء الله**﴾[٣] فقال: إن شاء الله).

ولولا صحةُ الاستثناءِ مع الفصل لَعَرى استثناؤه في الصورتين عن الفائدة، وذلك لا يليقُ به. فوجبَ الحكمُ بصحتهِ صونًا لكلام الشارعِ عن اللغو والهذر.

الثاني: أنه مذهبُ ابن عباس[٤] وهو من اللغةِ بمكان، فيجبُ/ المصيرُ إليه، [٦١/ ب] سيما ومذهبُ الصحابي وقولهُ حجة.

الثالث: أن الاستثناء تخصيصُ عمومٍ في المعنى، فجاز مع الفصل كالتخصيص بغير صيغة الاستثناء.

الرابع: أن تأخيرَ الناسخِ عن المنسوخ جائز، فليكن في الاستثناء كذلك، بجامع أنّ كلاً منهما موضوعٌ للإخراج والرفع والإزالة.

الخامس: أنّ الاستثناء أحدُ رافعي [حكم اليمين][٥] فجاز وقوعه منفصلاً عنها كالكفارة.

وزاد الحسنُ دلالةً على مذهبه: أنّ المجلسَ بمثابةِ حال الكلام، بدليل خيارِ

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٥/ ١٩١) في أول سورة الكهف، بسنده عن محمد بن إسحاق عن شيخ من أهل مصر عن عكرمة عن ابن عباس قال: «بعثتْ قريش النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط إلى أحبار اليهود في المدينة. . .» ثم ساق الخبر وهو طويل، وأغلب كتب التفسير تورده في أول سورة الكهف كالقرطبي وابن كثير وغيرهما. وقد أورده السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٣٧٦) وعزاه إلى ابن المنذر عن مجاهد. (وهو مرسل ضعيف).

(٢) سورة الكهف، آية ٢٢.

(٣) سورة الكهف، آية ٢٣.

(٤) سبقت الإشارة قبل قليل إلى تضعيف نسبة ذلك لابن عباس.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من عندي يقتضيها الكلام، ويدل عليها ما ورد في الإحكام ٢/ ٢٩٠.

المجلسِ في البيعِ وغيره من العقودِ الثابتِ فيها خيارُ المجلسِ، وفي الطلاقِ إذا قال لزوجتِه: اختاري، وبدليل تعليقِ قبضِ العِوَضِ في السلم والصرف عليه.

والجواب عن الأول: أنّ استثناءه في الصورتين لم يُرِدْ به إلحاقَه بالكلامِ السابق على مقتضى اللغة، ولكن لما نُهي عن أن يقولَ لشيء إني فاعلٌ ذلك غدًا إلا أن يشاءَ الله، استدرك ما فاته من التعليق بالمشيئة استدراكًا لا إلحاقًا.

وهذا كَمَنْ ترك صلاةً لنومٍ أو نسيانٍ أو غيرهما حتى فات وقتُها، فإنّه يفعلُها استدراكًا [لإبراء[1] ذمته] والخروجِ عن عُهْدتِها، ولا يدل ذلك على أنه فاعلٌ لها في وقتِها الموضوع لها.

وكَمَنْ دخل على جماعةٍ فلم يُسلِّم عليهم، فعاتبوه في ذلك بعد ساعة، فقال: سلامٌ عليكم، فإنّ ذلك استدراكٌ لِمَا فاته من حُسْنِ الأدبِ وجميلِ العِشْرةِ، لا أنّه أتى بالسلامِ في موضعه[2] الأصلي، إذْ وقتُ السلامِ حين مُشاهدةِ الجماعةِ والدخولِ عليهم، كذلك ههنا.

وعن الثاني: بالمنع أن مذهبَ الصحابي وقولَه حجةٌ، ومع التسليم فإنما يكونُ حجةً فيما لا يُخالِفُ فيه إجماعَ أهلِ عَصْرِه وأهلِ اللغة، وكونُه بمكانٍ من اللغةِ لا يُوجِبُ متابعتَه على ما يَتَفَرَّدُ به، كما لم يُوجبْ كونُه بمكانٍ من العلم متابعتَه على تَرْكِ القولِ وغيرِه من مفرداته.

وعن الثالث: أنّ الفرقَ [بيّنٌ][3] بين التخصيصِ والاستثناء، فإنّ التخصيصَ يستوي فيه السَّنَةُ وما زاد عليها وما دونها، فيقلبُ ذلك بأن يقول

---

(١) ما بين المعقوفين كتب في النسختين هكذا (لا يراد منه)، والذي يظهر لي أنها (لإبراء ذمته) كما كتبتها.

(٢) في النسختين: (في موضوعه) وأرى أن المراد (في موضعه)، ولذا عدلتها.

(٣) كلمة: (بيّن) التي بين المعقوفين ليست في النسختين، وقد زدتها لأن الكلام يقتضيها، ولأن سقوطها محتمل لمجاورتها لكلمة (بَيْنَ)، فلا بد من زيادتها أو حذف الفاء من كلمة: (فإنّ) التي بعدها بثلاث كلمات.

تخصيص فلا يتقدر بالسَّنَةِ ولا بالمجلسِ كالتخصيص بغير الاستثناء، ولأن التخصيصَ يجوزُ بغير الكلامِ كالقياسِ وأدلةِ المعقول، والاستثناءُ لا يكونُ إلا بالكلامِ، فيجبُ إيصالُه، ثم تأخيرُ التخصيص ممنوعٌ على قول أبي بكر عبد[1] العزيز وأبي الحسن التميمي[2] فإنهما لم يُجيزا تأخيرَ البيانِ عن وقتِ النطق. والتخصيصُ بيان.

وعن الرابع[3]: / أنّ الكفارة لا ترفع أصل اليمين، بل تُكفِّرُ الحِنْثَ والحِنْثُ [٦٢/ أ] يتأخر عن اليمين غالبًا، والاستثناءُ يمنعُ وقوعَها أصلاً فافترقا، ثم إنّ التكفيرَ فعلٌ، والاستثناءُ من جملة الكلام، فإلحاقُه بجوابِ الشرطِ وخبرِ المبتدأ أولى.

وعن الخامس[3]: أن الفصلَ من شرطِ صحةِ النسخِ، وكون الناسخِ ناسخًا، حتى لو اتصلَ المنعُ من الشيء بالأمر به لسمي بيان غاية الأمر ناسخًا، كقوله تعالى: ﴿ثم أتمّوا الصّيامَ إلى الليل﴾[4] بخلاف الاستثناء فإنّ الفصلَ ليس من شرطِ صحتِه، بل يبطله عندنا، فيمتنعُ القياسُ، ولأنّ النسخَ إنما يقعُ غالبًا لاختلافِ المصالح لاختلاف[5] الزمان، فاحتملَ الفصلَ، بخلافِ الاستثناءِ فإنّه بيانٌ لِمحلِّ الحكمِ من الجملة، وتأخيرُ البيانِ ممنوعٌ، ولأنّ النسخَ أمرٌ معنويٌّ بدليل صحتِه بالمعاني كالإشارةِ والرمزِ، ولهذا عَدَل بعضُ الأصوليين في حَدِّه عن لفظِ الخطابِ، إلى قوله: هو طريقةٌ شرعيةٌ. ليشملَ اللفظَ وغيره، والاستثناءُ لا يكونُ إلا لفظًا، وقياسُ المعنى على اللفظ بعيدٌ، ولأنّ النسخَ

---

(١) هو غلام الخلال.

(٢) هو: أبو الحسن عبد العزيز بن الحارث بن أسد التميمي، صحب أبا القاسم الخرقي وأبا بكر عبد العزيز غلام الخلال، ومات سنة ٣٧١هـ. انظر: المقصد الأرشد ٢/ ١٢٧.

(٣) الذي جعله الرابع هنا، هو الخامس هناك، والخامس هو الرابع.

(٤) سورة البقرة، آية: ١٨٧.

(٥) أي: لاختلاف المصالح بسبب اختلاف الزمان.

يتضمنُ جملتين مستقلتين فجاز الفصلُ بينهما كالتخصيص، بخلاف الاستثناءِ فإنّه في حكمِ الجملةِ الواحدة، بدليلِ أنّ العاملَ فيه هو العاملُ في المستثنى منه بواسطةِ حرفِ الاستثناء، كالواو في المفعول معه، ويبعدُ قياسُ الجملةِ الواحدةِ أو ما في حكمها على الجملتين.

والجوابُ عن شُبْهةِ الحَسَن: أن تعليقَ قبضِ رأس مال السَّلَمِ على المجلسِ بعيدٌ لا يُعقل معناه، فكيف يُقاسُ عليه الكلامُ اللغوي الوضعي، وباقي الأحكام التي ذكرها معنويةٌ، فلا يُقاسُ عليها الألفاظ، ولأنّ الاستثناءَ مع المستثنى منه جملةٌ واحدةٌ، فوجبَ اتصالُه ولم يقف على المجلس، كجوابِ الشرط وخبرِ المبتدأ.

ثُمّ لنا على المسألة أدلة[1]:

الأول: أنّ الاستثناء لو كان طريقًا للتخلص من الحِنْثِ في اليمين لم يَعْدل الشارعُ إلى الأمر بالتكفير مع لزومه للحنث، حيث قال:

(مَنْ حلفَ على يمينٍ فرأى غيرها خيرًا منها فليأتِ الذي هو خير وليكفِّر عن يمينه[2]). والبِرُّ خيرٌ من الحِنْث، ولو كان الاستثناءُ طريقًا إليه لم يؤثرعليه ما دونه.

---

(١) انظر هذه الأدلة ـ كما وردت هنا ـ في الإحكام ٢/ ٢٨٩، والاستغناء ٥٢٩.

(٢) حديث صحيح متفق عليه، وقد ورد عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم: أبو هريرة، وأبو موسى الأشعري، وعدي بن حاتم، وعبد الرحمن بن سمرة، ومالك بن نضلة، وعبد الله بن عمرو، وعائشة، وأذينة بن سلمة العبدي. وغيرهم. وقد فصّل القول في روايات الحديث وطرقه الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٧/ ١٦٥ (الحديث رقم ٢٠٨٤). وقد تحدث ابن حجر في فتح الباري ١١/ ٦٠٨ عند الحديث رقم (٦٧٢٢) وهو آخر حديث في هذا الجزء عن روايات الحديث ورجاله حديثًا طويلاً. وقد اختلفت ألفاظ الحديث يسيرًا في هذه الروايات، واللفظ الذي أورده الطوفي هنا موجود عند مسلم ٣/ ١٢٧٢ من حديث أبي هريرة وهو الحديث الثالث عشر في الباب الثالث من كتاب الأيمان.

الثاني: أنّ القصدَ من الأيمانِ والعهودِ الثقةُ بها، ولو جاز الاستثناءُ مع طولِ الفصلِ لزالت الثقةُ، إذ الثقةُ لا تحصلُ من ذلك إلا مع الجزم وقطع التوابع، فإنك لو قلتَ: (والله لا غدرتُ بك، ولا نكثتُ عهدَك إنْ شاء الله، أو إنْ شئت). لم تحصل الثقةُ بهذا/ العهدِ، لجواز أن لا يشاء الله ولا تشاء أنت. [٦٢/ب]

وإذا ثبتَ ذلك وأنّ القصدَ من المعاني فوائدُها الموضوعةُ لها وجبَ أن تكونَ الفائدةُ مناطًا لصحةِ المعنى وجودًا وعدمًا.

الثالث: أنّ العربَ لم تَعدّ الاستثناءَ مع الفصلِ استثناءً، فإذا قال قائل: رأيتُ القومَ. ثم قال بعد شهرٍ: إلا زيدًا، أو قال: زيدٌ. ثم قال بعد مدة: قائمٌ. لم يُعَدّ ذلك كلامًا.

ولو قال الله تعالى للمكلف: صُمْ شهرين، أو أعتِقْ رقبةً. ثم قال له بعد سنةٍ: متتابعين، أو مؤمنةً. لم يَعلم المكلفُ أن ذلك صفةٌ لما تقدم، ولَكان معذورًا في تَرْكِ التتابع. والأيمانُ تُشبِهُ[1] ما فهمت.

الرابع: أنّ أهلَ العربيةِ جعلوا مفعولاً ومشبهًا بالمفعول، فمنه الحالُ والتمييزُ والاستثناءُ، ثم لو قال: جاء زيدٌ. ثم قال بعد شهرٍ: راكبًا. أو: ما في السماءِ قَدْر راحةٍ. ثم قال بعد مُدّةٍ. سحابًا. فإنه لا يجوزُ ولا يعدُّ متكلمًا بالجملةِ الحاليةِ والتمييزية. فكذا الاستثناءُ حملاً له على أخويه. والله أعلم.

قوله[2]: (وأن يَنْوِيهُ[3] قبل تكميلِ المستثنى منه).

أي مِنْ شرطِ صحةِ الاستثناء أنْ يَنْوِيَه[3] قبل أن يكملَ لفظَه بالمستثنى منه.

وصورتُه: أنه إذا أراد أن يقولَ: أنتِ طالقٌ ثلاثًا إلا واحدة.

---

(١) في نسخة (أ): (تشبهه).

(٢) انظر: المحرر ٢/ ٦٠.

(٣) كلمة: (ينويه) كتبت في نسخة (ب): (ثبوته) في الموضعين، وهو تصحيف.

أو: له عَلَيَّ عشرةٌ إلا درهم. اشتُرِطَ أن يَنْوِيَ استثناءَ الطلقةِ والدرهمِ قبل أن يكملَ لفظَه بـ: أنتِ طالقٌ ثلاثًا، وله عليّ عشرة. حتى لو نوى ذلك قبل التلفظِ بـ(ثاء) ثلاثة و(راء) عشرة. صَحّ استثناؤه. وإنما اشتُرِطَ ذلك؛ لأنّ النيةَ تقومُ مقامَ الأفعالِ والأقوالِ في مواضعَ كثيرة، فإذا نوى الاستثناءَ ههنا قامتْ نيّتُه مقامَه حتى يأتيَ تصريحُه فيكون الاستثناءُ غيرَ داخلٍ في حكم المستثنى منه ابتداءً.

فأما إذا لم يَنْوِ فإنه بمجردِ كمالِ المستثنى منه وهو قوله: أنتِ طالقٌ ثلاثًا. مثلاً، يقع مقتضاه وهو الطلاق الثلاث، فيصير قوله بعد ذلك: إلا واحدة. بمثابةِ قولِه: أنت طالقٌ ثلاثًا رَجَعْتُ عن إيقاعِ طلقةٍ منها. وذلك رَفْعٌ للطلاقِ بعد إيقاعِه وليس بجائز.

قوله[1]: (وكذلك الشرطُ الملحقُ، والعطفُ المغيِّر[2]، والاستثناءُ بالمشيئة، ونيةُ العدد حيث يؤثران[3]).

يعني أن هذه المعاني الثلاثة[4] يشترط أن ينويها[5] قبل تكميلِ لفظِه بمتبوعاتها.

أما الشرطُ: فإذا قال: أنتِ طالقٌ إنْ دخلتِ الدار. يشترطُ أن ينويَ اشتراطَ دخول الدار قبل أن يلفظَ بالقافِ من أنتِ طالق.

وأما العطفُ المغيِّر ـ بكسر الياء ـ فمثاله: أنتِ طالقٌ إنْ قمتِ وقعدتِ أو/ فقعدتِ أو ثم قعدتِ، أو: إنْ دَخَلْتِ الدارَ وقَدِمَ زيدٌ. ونحو ذلك من [٦٣/ أ] الصور، فإنّ إلحاقَ الشرطِ الثاني بغير حكمِ الأول من حيث إنّ الأولَ وحده

---

(١) انظر: المحرر ٢/ ٦٠.

(٢) في المحرر ٢/ ٦٠: (المغاير). والطوفي يريد (المغيّر) وقد ضبطها ووضحها كما سيأتي.

(٣) الضمير المثنى يعود إلى: نية العدد، والاستثناء بالمشيئة. وقد وضح ذلك الطوفي فيما بعد.

(٤) لقد ذكر أربعة معانٍ وليس ثلاثة، وهي: الشرط، والعطف، والاستثناء، ونية العدد.

(٥) في النسختين: (ثبوتها). وهي تصحيف، والصحيح: (ينويها) كما هو واضح فيما بعد.

شرطٌ تـامٌّ يقعُ الطـلاقُ بـوجـوده، ومع الثـاني جـزءُ شرطٍ فـلا يقعُ الطـلاقُ إلا بوجودهما.

وأمّـا الاستثناءُ بـالمشيئـة فنحو: قـوله أنـتِ طالقٌ إنْ شئتِ أو مـا لم يشأ الله. فيشترطُ أن ينويَ التعليقَ بالمشيئةِ قبلَ تمامِ قوله: أنتِ طالق.

وأما نِيّـةُ العددِ فنحو قولـه: أنتِ طالقٌ ثلاثًا. فيشترطُ أن ينـويَ الثلاثَ قبل كمالِ قوله: أنتِ طالق.

كلُّ ذلك لأن هذه المعاني تابعةٌ لمتبوعاتها المتقدمة عليها، فمتى تأخرتْ عليها لفظًا ونيةً لم تتـم معانيها بأنفسها؛ لعـدم استقلالها، فلا تفيد فـائدتها الموضوعة لها.

وقـوله: (حيث يـؤثران) يـريد الاستثنـاء بـالمشيئة ونيـةَ العددِ، فلـذلك ثنّى ضميرهما.

وقال غيره: حيـث أثّر. وهذا منـه على سبيل التحقيق والتقييـد للكلام؛ لأنّ هـذين المعنيين قد لا يـؤثّـران، نحو قـولـه: أنتِ طـالقٌ إن شاء الله فإنَّ هـذا الاستثناء لا يؤثر عندنا، وتطلق في الحال. ونحو قوله لِمَنْ قد استوفى من طلاقها طلقتين وبقيت على طلقة: أنتِ طالقٌ ثلاثًا. فإنه لا معنى لاشتراط نيّة المشيئةِ، والعددِ هنا؛ لعدم تأثيرهما واستواء عدمهما ووجودهما.

فأمـا في صورة تأثيرهما نحـو: أنت طـالقٌ إن شئتِ، أو أنتِ طـالقٌ ثلاثًـا. فيعتبر فيه الاتصال المذكور، لما ذُكر من عدم استقلالهما بدون متبوعهما.

[باب تعليق الطلاق بالشرط] (١).

ذكر الشيخُ (٢) رحمه الله تعالى في هـذا الباب فصلاً وهـو أولُ فصولـهِ متعلقًا بالعربية حدًّا، لفظًا ومعنى، فلنذكـر شرحه جميعه، ونوزع الأبحاث العربية على مسائله الفقهية، ونجعل كلَّ بحثٍ حيث يليقُ به.

قـال الشيخ: **(فصلٌ في أدواتِ الشرط الغـالب استعمالها. وهي ست: إنْ، وإذا، ومتى، وأي، ومَنْ، وكلما. ولا يقتضى تكـرار الفعل منهـا إلا كلما. وفي متى وجهان)**(٣).

الكلامُ على هذه الجملة في بحثين:

الأول: في الشرط، وهو في اللغـة: العلامـة. وأشْراطُ الساعـةِ: علامـاتُها. وسُمِّي غِلمانُ الديـوان شُرَطًا؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامـةً يُعرَفُون بها. وأشْرطَ فلانٌ نفسـه للهلكة: إذا جعلها علمًا للهـلاك وعرّضَها لـه. وسُمّي الفعلُ الذي عُلّق به غيره شرطًا؛ لأنّ وقوعه علامةٌ لوقوع ما عُلّق عليه.

فأما في الاصطلاح: ففيه خلافٌ/ بين النحاة والفقهاء. [٦٣/ ب

فهو عند النحاةِ: ما انتفى الحكمُ عنـد انتفائه، وثَبَتَ عند ثبوتـه. نحو: إنْ تُكـرمني أكرمك. وإن قُمْتِ فأنت طـالق. فإنّ إكرامك إيّـاه ينتفي عند انتفـاء إكرامه إياك، ويثبتُ عند ثبوته، وطـلاقَها ينتفي عند انتفاء قيامها، ويثبتُ عند ثبوتِه.

---

(١) هذا العنوان غير واضح في النسختين، وقد ترك مكانه فـارغًا، ربما لأنه قد كتب بالحمرة فلم يخرج في التصوير. وقد أخذته من المحرر ٢/ ٦٢.

(٢) يعني به صاحب المحرر ٢/ ٦٢.

(٣) انظر: المحرر ٢/ ٦٢.

أما **عند الفقهاء** : فقيل : هو ما توقّف عليه تأثيرُ المؤثِّر.

وقيل ما لزم من انتفائه انتفاء الحكم على غير جهة السببية . وهو أجودُ ما قيل فيه .

وقيل : هو ما لزم من انتفائه انتفاءُ الحكْمِ عنـد انتفائه ، وقد يثبتُ **عند** ثبوته . وإنما قالوا : قد يثبتُ ، لأنه لا يلزم عنـدهم ثبوتُه لثبوتِه ، لجوازِ انتفاءِ الحكم مع وجود الشرط ، لانتفاء ركنٍ من أركانِ الحكم ، وذلك مثل الوضوء ، فإنّ الصلاة تنتفي لانتفائه ، وقد تصحّ مع وجوده ، بنـاءً على وجودِ باقي الأركانِ والشرائط ، ولا يلزمُ ذلك لجوازِ بطلانها لعدم ركنٍ من أركانها ، أو شرطٍ آخر من شروطِها ، كالستارة واستقبال القبلة ونحو ذلك .

قالوا : وإن الشرطَ لو أثَّرَ في المشروط وجودًا وعدمًا لكان حقيقةَ العلة ، فيكون الشرطُ والعلةُ اسمين لمسمى واحدٍ على سبيل الترادفِ . والأصلُ عـدمُه ، وتباينُ المسمياتِ لتباين أسمائهـا ، ولأن الشرط في اللغة : العلامة . والعـلامة لا تستلزم الدوران وجودًا وعدمًا ، إذ قد يُعـرفُ الشيء بلا علامة ، بخلاف العلة ، فإنها في الأصل المرضُ العارضُ للبـدن . والمرضُ دائرٌ مع اعتدال البـدنِ الطبيعي وجودًا وعدمًا ، بحيثُ يوجدُ الاعتدال لعدم المرض ، ويُعدمُ لوجوده .

فالدوران موجودٌ لازمٌ في العلة الحقيقيـة كما قد رأيتَ في الجملة ، فلذلك يلزمُ في العلةِ الحكمية حَمْلاً لمجـاز العلة على حقيقتِه ، وللفرعِ على أصلـه ، إذ المجازُ فرعٌ على الحقيقة .

والأَولى - إن شاء الله مع التحقيق - ما قاله النحاةُ .

فأما ما قاله الفقهاء ففيه تجوزٌ ، وذلك لأن شرطَ صحة الصلاة الإتيانُ بجميع مـا يُعتبر لها ، فمن ذلك الطهـارةُ من الحدثِ والخَبَثِ ، والستـارةُ ، ودخـولُ

الـوقتِ، واستقبـالُ القبلةِ، والنيـةُ عنـد من لم يجعلها ركنًـا، والإتيـانُ بجميع أركانها، وما يُعتبر لها في الجملة، واستمرار ذلك إلى فراغها.

وهذه الأشياء كلُّهـا جُزئيّاتٌ لكلّي واحدٍ وحينئذٍ: شرطُ صحـةِ الصلاة واحدٌ لكنّه مركبٌ من هذه الأجزاء، كما إذا قال:

إنْ قدمَ زيدٌ، وماتَ عمـرو، وتزوجَ بكرٌ وطلعت الشمسُ، وغربتْ، وقمتِ أنتِ، وقعدتِ، وأكلتِ، وشربتِ، فأنت طالقٌ.

فإنّ طـلاقَهـا في الحقيقـة معلقٌ على شرطٍ واحـدٍ مـركبٍ من هـذه الأجـزاءِ المتعددةِ، فمتـى/ وُجِدتْ جميعُ هـذه الأجزاء وُجِد كمالُ الشرطِ فتطلـقُ، فكذا [٦٤/ أ] ههنا إذا وُجد جميعُ ما يعتبر للصلاةِ وُجِد شرطُ صحتها الكاملُ فَصحّتْ، ومتى فُقِـد شيءٌ من ذلك يكونُ قـد فُقِـد جزءُ الشرطِ، والشرطُ لا يـؤثّـر إلا كامـلاً، فوجوده بدون جزءٍ منه، كعدمِ جميعه، لفواتِ شرطِ عمله، وهو كماله.

فعلى هـذا يصحُّ أن تقـولَ: شرطُ الصـلاةِ مـا وُجِـدتْ لـوجـودِهِ، وانتفتْ لانتفائه. ويعني بذلك جميع ما يُعتبر لها وإن تعددتْ أجزاؤه.

ووجْهُ تجوّزِ الفقهـاء: تسميتهم لكل جزء من أجـزاء الشرطِ شرطًا، إطـلاقًا لاسمِ الشيء على جزئِه.

وإنما مجمـوع أجزاء الشرطِ شرطٌ، كما أنّ جميعَ مفـردات الـدواء دواءٌ. وليس كلُّ واحدٍ من مفرداته دواءً. كذلك ههنا.

فأمّا قولهم: لو دار الشرطُ لكان علةً حقيقةً.

قلنا: لا يلزم ذلك؛ لأنّ الشرطَ واجبُ التقدم على المشروط حقيقةً أو حكمًا.

فأمّا العلـة: فقد جوّز الأصـوليون وجودها، مقـارنةً لمعلولِها، وهـو كافٍ في الفرق بينهما.

فإن قيلَ : هـذا تناقضٌ ظـاهـرٌ، فإنكم أوْجَبْتُم تقـدمَ الشرطِ هنا، وجـوّزتُم دخولـه في ماهيّـةِ المشروط فيما تقدم، حيث زعمتـم أن شرطَ الصلاةِ ما يتـوقفُ عليه مطلقًا، ومنه الأركانُ الداخلةُ في ماهيَّتها.

قُلنا : لا تناقضَ؛ لأنّا أوجبنـا تقدم الشرطِ حقيقةً أو حكمًا، وأركانُ الصلاةِ وإن لم تكن متقـدمـة حقيقة فهي متقـدمـة حكمًا، لأنها بعضُ مـا يجب تقدمـه حقيقة، فتكون متقدمـة حكماً، وليس ببدعيّ أن يثبتَ للشيء حكمًا ما لا يثبتُ حقيقةً ككثيرٍ من قضايا الشرع، وهذه القضيةُ منها.

فمِنْ ذلك أنّه إذا قال لزوجته : إنْ قدمَ زيدٌ غدًا فأنتِ طالقٌ اليوم. فقدم زيدٌ في الغدِ تَبَيَّنَّا [1] طلاقَها في أمسه، فطلاقُها مشروطٌ بقيام زيد، وهو شرطٌ متأخرٌ حقيقةَ، لكنّه متقدمٌ حكمًا، أعني من حيثُ هو شرطٌ اعتبارًا بمقتضاه الأصلي.

قولهم : الأصلُ عدمُ الترادف.

قلنـا : نَعَم وقد بيّنـا عـدمـه، سلّمنا، لكن إذا لم يثبتْ دليلـه، وقـد ثبت بما ذكرنا، فيلزمه بالدليل ولا حرج.

قولهم : الشرطُ : العلامة لغةً، وليستْ مستلزمةً للدوران.

قلنـا : الكلامُ في الاصطـلاح، لا في اللغة، وقـد ظهـر الفرقُ بين المسميـات والحقائق اللغوية والشرعية والعرفيةِ كالإيمان والصلاة والزكاة والحج والدابة.

فإن قيل : الأصلُ مطابقة الشرعِ والاصطلاحِ للغةِ في المسمّيات.

قلنا : إلا بدليل، وقد ذكرنا مستنده.

إذا ثَبتَ ذلك فالأصلُ في الشرطِ أن/ يكونَ ممكنًا جائزَ الوقوع كالقيامِ والقعودِ [٦٤/ ب] وسـائرِ الممكنات، لا مستحيـلاً كتكلمِ الجَبَلِ [2]، والجمعِ بين الضـدين، ولا

---

(١) هذه الكلمة غير واضحة في النسختين، فربما كانت (تبينّا) وربما كانت غير ذلك.

(٢) في نسخة (ب) : الجمل.

واجبَ الوقوعِ كطلوعِ الشمسِ ودخولِ الليل واحمرارِ البسرِ ونُضْجِ الثمار. وإنما كان الأصلُ فيه ذلك؛ لأنّا قدّمنا أنه مأخوذٌ من العلامة، وأنه عَلَمٌ على مَشْروطِه، والعلامةُ لا تكون مستحيلةً، ولا يجبُ أن تكون واجبةً، بل جائزة. هذا هو الأصلُ في الشرط، فأما تصحيحُ الفقهاءِ تعليق الطلاقِ والعتقِ بالمستحيلات، كصعودِ السماءِ، وكلامِ البهيمةِ، وقلْبِ الحَجَرِ ذهبًا، على خلافٍ فيه، وبالواجباتِ كطلوعِ الشمس، ونحو ذلك، فذلك احتياطٌ منهم لهذين الحكمين؛ لورود الشرعِ بالتشديد فيهما، وتغليظِ أمرهما، واقتضاء القياس لذلك.

فأما قولُهم: إنْ مات فلانٌ فَعلْتُ كذا. فالذي سوّغه ـ مع أن الموتَ واجبٌ ـ كونُ وقته غيرَ معلوم.

إذا تقرر هذا: فإنما عَمِلتْ أدواتُ الشرطِ في الفعلِ لاختصاصِها به، كما عملتْ حروفُ الجرِ في الاسم لاختصاصها به. وإنما عملتْ الجزم؛ لأنها اقتضتْ جملتين: الشرط والجواب، فطال متعلقُها، والجزمُ حذفٌ وتخفيفٌ، فكان أولى وأنسب.

واعلم أنّ الأجود من هذا التعليل أن يقال: لمّا اقتضتْ أدوات الشرطِ معمولاً، وكان معمولُها فعلاً عملتْ فيه ما تختصُّ به من الإعراب وهو الجزم، واختص الجزم بالفعل لكثرة مدلولاته ومتعلقاته، من حدثٍ وزمانٍ ومكانٍ وفاعلٍ ومفعول، والجزمُ حذفٌ وتخفيفٌ فكان فيما طال أنْسَب.

* * *

البحثُ الثاني: في أدوات الشرط:

وقد ذكر الشيخ[1] منها ستًّا، وذكر أنها الغالبُ استعمالها، وفيه تنبيهٌ على أنّ للشرطِ أدواتٍ غيرها، لكن الذي يغلبُ استعمالُه هذه الستّ، وهو صحيحٌ،

(١) انظر: المحرر ٢/ ٦٣.

ونحن نذكر الجميع بعونِ الله فنقول وبالله التوفيق :

اعلم أنّ أصلَ أداوتِ الشرطِ (إنْ) مكسورةَ الهمزة خفيفة النون .

وباقي أدواتِ الشرطِ مشبهةٌ بها ، ومتضمنةٌ معناها ؛ ولذلك بُني عليها ما ليس أصله البناء ، وشُبِّه بها أسماءٌ وظروف .

أما الأسماء : فـ(مَنْ) و(ما) و(مَهْما) و(أي) . وزاد الكوفيون (كيفَ) وكيْفَمَا) .

وأمّا الظروفُ فنوعان :

مكانيةٌ ، وهي : (أين) و(أنّى) و(حيثما) .

وزمانيةٌ وهي : (متى) و(أيّان) و(إذْمَا) .

فلنتكلم عليها كلمةً كلمة .

أما (إنْ) : فهي أمُّ البابِ ، بدليل أنها تعملُ ظاهرةً ومقدرةً .

أما الأولُ : فنحو: إنْ تزرْني أزرْك . ومنه : ﴿**إن يشأ يُذْهِبْكُم**﴾ (١) ﴿**إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداء**﴾ (٢) .

وأما الثاني/ فنحو: زرني أزرْك . والجازمُ للجوابِ (إنْ) مقدرة ، والتقدير: [٦٥/أ] زرني فإنك إن تزرني أزرك .

ومنه : ﴿**فَهَبْ لي من لَدُنك وليًّا يَرِثْنِي**﴾ (٣) في قراءة مَنْ جَزَم فأسكن (الثاء) .

---

(١) سورة النساء ، آية ١٣٣ ، والأنعام ١٣٣ ، وإبراهيم ١٩ ، وفاطر ١٦ .

(٢) سورة الممتحنة . آية ٢ .

(٣) سورة مريم ، آية ٥ - ٦ ، وقد قرأ بالجزم أبو عمرو والكسائي ، وقرأ بقية السبعة بالرفع . انظر: السبعة لابن مجاهد ٤٠٧ .

﴿فاذْكروني أذْكُرْكُم﴾[1]. وحيثُ عملتْ ظاهرةً ومقدرةً دلّ على قُوّتها، والقوةُ تدلُّ على الأصالة.

وربما زيدَ عليها (لا) نحو: ﴿إلّا تنصروه فقد نَصَره الله﴾[2] ﴿إلّا تَنفروا يُعذبْكم﴾[3] ﴿وإلّا تصرفْ عني كيدهنّ أصْبُ﴾[4].

وربما زِيْدَ عليها (ما) نحو: ﴿وإمّا ينزغنّك من الشيطان نزغٌ فاستعذْ﴾[5] ﴿فإمّا تَرِينّ من البَشَرِ أحدًا فقولي﴾[6] وقَوْلِ ابن دُريد[7]:

[٧٤] إمّا تريْ رأسيَ حاكى لونُه . . . . . .

[٧٥] جوابُه: فكلُّ ما لاقيته مغتفرٌ . . . . . .

وأمّا الأسماء: فمنها: (مَنْ) وهي لمن يعقل، ومنه في التنزيل: ﴿ومن يكسبْ خطيئةً أو إثمًا ثم يرمِ به بريئًا فقد احْتَمَلَ﴾[8]، ﴿ومنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ له فيها حُسْنا﴾[9]، ﴿من يَعْملْ سُوءًا يُجْزَ بِه﴾[10]. ونظائرُه كثيرة.

---

(١) سورة البقرة، آية ١٥٢.

(٢) سورة التوبة، آية ٤٠.

(٣) سورة التوبة، آية ٣٩.

(٤) سورة يوسف، آية ٣٣.

(٥) سورة الأعراف، آية ٢٠٠، وفصلت ٣٦.

(٦) سورة مريم، آية ٢٦.

(٧) هو أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، وقد تقدمت ترجمته عندما أورد المؤلف بيتًا من مقصورته، وهذان الشطران من مقصورته أيضا والأول منهما هو صدر البيت الثاني من المقصورة وعجزه: طرة صبح تحت أذيال الدجا. والثاني منهما: هو صدر البيت التاسع منها، وعجزه: في جنب ما أسأره شحط النوى. وانظر في ذلك كله: شرح المقصورة لابن هشام اللخمي (٢١، ١٠٨، ١١٥، ١٢٩).

(٨) سورة النساء، آية ١١٢.

(٩) سورة الشورى، آية ٢٣.

(١٠) سورة النساء، آية ١٢٣.

وقد يستعمل لِمَا لا يعقلُ وهو قليل.

ومنها: (ما) وهي لما لا يعقلُ، وفي التنزيل ﴿**ما يفتحِ اللهُ للناس من رحمةٍ فلا مُمسِكَ لها**﴾(١)، ﴿**ما نَنْسخْ من آيةٍ أو نَنسأْها نأتِ بخيرٍ**﴾(٢)، ﴿**ومَا تَفعلوا من خيرٍ فلن تُكْفَروه**﴾(٣)، ﴿**وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه**﴾(٤).

إذا ثبتَ ذلك فاعلم أنّ (كُلاًّ) تُركّب معها قبلها، فتقتضي تكرار الفعل بلا خلاف؛ وذلك لأنّ (كُلاًّ) موضوعةٌ للعموم، و(ما) الشرطيةُ فيها معنى الزمان، بدليل قوله تعالى: ﴿**فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم**﴾(٥) أي كل زمنٍ يستقيمون لكم فيه فاستقيموا لهم.

فإذا رُكِّبَتْ (كلُّ) التي للعموم و(ما) المتضمنة لمعنى الزمانِ اقتضتْ وقوعَ الجزاء لوقوعِ الشرطِ على عموم الزمان في جميع أجزائه.

فمعنى قوله: كُلَّما قمتِ فأنت طالق. أنتِ طالقٌ حيثُ تقومين. على عمومِ الزمانِ في جميع أجزائه. وكلّ وقتٍ تقومين فيه فأنتِ طالقٌ فيه. يقتضي أنها في أي جزءٍ من أجزاءِ الزمان قامتْ طلقتْ.

قلتُ: والذي أراه ـ وهو الحقُّ إنْ شاء الله ـ أنّ (كُلاّ) أفادتْ تأكيد التكرار لا نفس التكرار؛ لأن (ما) وَحْدَهَا تفيدُ التكرار، فإنها أفادتْ تكرارَ استقامة

---

(١) سورة فاطر، آية ٢.

(٢) سورة البقرة، آية ١٠٦، وهذه قراءة ابن كثير وأبي عمرو (ننسأها)، وقرأ الباقون (نُنْسِها). انظر: السبعة لابن مجاهد ١٦٨.

(٣) سورة آل عمران، آية ١١٥. وهذه قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وأبي بكر عن عاصم بالتاء في الفعلين. وقرأ الباقون بالياء. السبعة ٢١٥.

(٤) سورة البقرة، آية ١١٠، والمزمل ٢٠.

(٥) سورة التوبة، آية ٧.

المسلمين للمشركين لتكرار استقامة المشركين لهم في قوله تعالى: ﴿**فما اسْتقاموا لكم فاستقيموا لهم**﴾[1].

ولا يمكن الفرقُ بين هذا وبين قوله: كلما استقاموا لكم فاستقيموا لهم. إلا من حيثُ إنّ التكرار مع كُلّ آكَدُ منه مع عدمِها، فعلى هذا لو قال: ما قُمتِ فأنت طالقٌ. أفاد التكرار؛ لأنّ معناه: أي وقتٍ/ قمتِ فأنت طالقٌ. وذلك [٦٥/ب] يفيدُ التكرار.

وعلى هذا إذا قال: مَهْما قمتِ فأنت طالق. أفاد التكرار على ما سيأتي من قول الخليل[2] والأخفش؛ لأنّها لا تنفكُّ عن (ما) الشرطية، لكنّها على قول الخليل آكدُ تكرارًا؛ لأنّ أصلها عنده: ما ما قُمتِ فأنتِ طالق. فتكرارُ لفظِها يدلّ على تأكيد تكرار معناها. والله أعلم.

وأمّا (مهما): فمختلف فيها:

فذهب الخليل[3] إلى أنّ أصلها (ما ما): الأولى: شرطية. والثانية: هي الزائدة. في نحو: (أينما) و(حيثما) و(إنّما) ونحوها. ثم لمّا اجتمع المثلان أُبدِلتْ الألف الأولى (هاءً) لقربِ مخرجها، كما قيل: (هَرَقْتُ الماءَ) و(هَتَاك) في: (أرَقْتُ) و(أتَاك). فقالوا: مهما.

---

(١) سورة التوبة ٧، وهي الآية المتقدمة قبل قليل.

(٢) المراد بهما: الخليل بن أحمد الفراهيدي، والأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء تلميذ سيبويه، عاش بالبصرة ومات سنة ٢١٥هـ وستأتي بعد قليل الإشارة إلى رأي كل منهما بوضوح، وتخريجه.

(٣) انظر رأي الخليل في: الكتاب ١/ ٤٣٣ (بولاق)، والجنى الداني ٦١٢.

وذهب الأخفشُ [١] إلى أن أصلها (مَهْ) التي هي اسمُ الفعلِ الذي للكفّ، زيدَتْ عليها (ما) الشرطية ثم رُكِّبا.

وذهب قومُ [٢] إلى أنها اسمٌ على وزن (فَعْلى) كَسَكْرَى. قالوا: لأن التركيب خلافُ الأصل. وهذا على أصل البصريين. أما الكوفيون: فإن كُلَّ ما أمكن تركيبه من الأدوا تِ حكموا بأنه مركبٌ. نحو: (كان) و(لكن) و(إلاّ) في الاستثناء. فإنّها عندهم مركبة.

وهي: أعني (مهما) تجزُم الشرطَ والجوابَ، فمنه قوله تعالى: ﴿**مهما تأتِنا به من آية لتسحرنَا بها فما نحنُ لك بمؤمنين**﴾[٣].

فَمَنْ يقول باسميّتها يقول: الضمير في (به) عائدٌ إليها، والضمير لا يرجع إلا إلى اسم، فهي اسمٌ[٤].

ومَنْ يقولُ بحرفيَّتها يقول: ليستْ الهاءُ عائدةً على (مهما) بل على ما دل عليه (تأتنا) من الإتيان، كما قيل في قوله: ﴿**ولا تحسبنَّ الذين يَبْخلونَ بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم**﴾[٥] أنَّ (هو) يرجعُ إلى ما دل عليه (يبخلون) من البخل.

والجازم على مذهب الخليل: (مَهْ) الأولى، والثانية زائدة لا أثر لها.

وعلى مذهبِ الأخفش: (ما) الثانية، و(مَهْ) الأولى اسمٌ. نحو: (صَهْ).

وقد جاءت (مهما) للاستفهام في قول الشاعر:

---

(١) انظر رأي الأخفش في: النوادر ٢٦٩ والجنى الداني ٦١٢.

(٢) انظر: شرح المفصل لابن يعيش ٧/ ٤٢، والجنى الداني ٦١٢.

(٣) سورة الأعراف، آية: ١٣٢.

(٤) انظر: شرح قطر الندى لابن هشام ٣٧، ومغني اللبيب ٤٣٥.

(٥) سورة آل عمران، آية ١٨٠، وقد قرأ (ولا تحسبنّ) بالتاء حمزة، وقرأ باقي السبعة بالياء. (انظر: السبعة لابن مجاهد ٢١٩ - ٢٢٠).

[٧٦] مَهْما لِيَ الليلةَ مهما لِيَهْ . أَوْدَى بِنَعْلَيَّ وسِرْبالِيه[١]

أي : ما ليَ الليلةَ ما لي؟ وهذا مُتوجه على قولِ الخليل، فتكون (ما) الاستفهاميةُ كُررتْ مرتين لتأكيد الاستفهام.

وأما (أي): فتجزمُ الشرط وجوابه، مضافةً أو مفردةً، ولا يجوزُ قطعُها من الإضافة إلا بشرطِ أن يُعلمَ ما قُطِعَتْ عنه، فراراً من الإبهام، لأنها بعضُ ما تضافُ إليه، وجُزْءٌ منه. فمتى لم يُعْلَمْ أحدُ جُزْأيها لا يجوزُ قطعُها عنه، ولأنه يُسأل بها عن نوعٍ من جنس. نحو: رأيتُ حيوانًا. فيقال: أيّ حيوانٍ/ فتقول: [٦٦] إنساناً. فمتى لم يُعلم الجنسُ الذي سئل بها عن نوعه بذكره بإضافتِها إليه أو بقرينة الحالِ لم يُعلمْ نوعه؛ لأنّ الجنس أعمُّ من النوعِ، وجهلُ الأعمّ يستلزمُ جهل الأخصِّ، كما يستلزم عدمُه عدمَه.

وهي: أعني (أيًّا) بحسب ما تُضافُ إليه[٢]:

إنْ كان زماناً: فهي زمانيةٌ. نحو: أيّ حينٍ تقم أقم.

أو مكانًا: فهي مكانيةٌ. نحو: أيّ موضع تقف أقف.

أو جثة: فهي جثة. نحو: أي عبيدي قام، أو أي زوجاتي قامت فهو حر، أو فهي طالق.

أو حَدَثاً: فهي حَدَثٌ. نحو: أيّ ضَرْبٍ [٣]تَضْرِبْ أَضْرِبْ مثله. وأيّ سجودٍ تَسْجُدْ أسجدْ أطولَ منه.

---

(١) بيت من السريع، أورده أبو زيد في النوادر ٢٦٧ ضمن مقطوعة في اثني عشر بيتًا ونسبه لعمرو بن ملقط، وهو شاعر جاهلي اسمه عمرو بن نعامة (أو ثعلبة) بن عياث بن ملقط الطائي، وقد أورد المقطوعة عن أبي زيد صاحب الخزانة ٩/ ١٨ - ٢٤ كما أوردها كاملة قبله العيني في المقاصد النحوية ٢/ ٤٥٨، وهو شاهد مشهور ورد في أكثر من عشرة كتب. وانظر: معجم الشعراء ٥٧ - ٥٨، وابن يعيش ٧/ ٤٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٦٩.

(٢) انظر: ابن يعيش ٧/ ٤٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٧٣.

(٣) هذا المثال مضطرب في النسختين، فقد كتب في نسخة (أ) هكذا: (أي حدث تضرب أضرب مثله). وكتب في نسخة (ب) هكذا: (أي ضرب ضرب أضرب مثله)، والصواب المراد في نظري هو ما أثبته.

أو من يعقل: فهي لمن يعقل.

أو ما لا يعقل: فهي كذلك. نحو: أيّ الرجالِ يأتني[1] أكرمْه. وأي الخيل أجدْ أركبْه.

وقوله تعالى: ﴿**أيًّا ما تدعوا فله الأسماءُ الحسنى**﴾[2] (ما) زائدةٌ. والتقديرُ: أيًّا تدعوا. فنوّنَها وقَطَعها عن الإضافة؛ لأنّ **ما** قُطِعَتْ عنه معلومٌ دلّ عليه قوله: ﴿**ادعوا الله أو ادعوا الرحمن**﴾[2] فَعَلِمْنَا أنّ المراد: أي الاسمين، أو أي أسمائه تدعوا فهو اسمه وله الأسماءُ الحسنى. و(أيًّا) منصوبةٌ بـ(تدعوا) و(تدعوا) مجزومةٌ بـ(أيًّا)[3].

وأنكر الزجاج[4] ذلك، وقال: إنما جزم تدعوا بأم الباب و(أي) نائبة عنها والأول أولى وليس بمنكر.

وأمَّا (كيفَ) و(كَيْفَما): فَيُجازَى بها عند الكوفيين، وأنكره البصريون[5]، محتجين بأنّ الجزاء يتوقف على السماعِ أو القياسِ، ولا واحد منهما.

أما السماعُ: فلم يردْ. وأما القياسُ: فممتنعٌ لوجهين:

أحدهما: أنّ (كيف) سؤال عن الحال، فلا يصحُّ أن يقال: كيف تكنْ أكنْ؛ لأنّ من الأحوال ما يكون اضطراريًّا لا يدخلُ تحت الاختيار، كالمرض

---

(١) في نسخة (أ): يأتيني.

(٢) سورة الإسراء، آية ١١٠.

(٣) انظر: البيان لابن الأنباري ٢/ ٩٨، والتبيان للعكبري ٢/ ٨٣٦.

(٤) في نسخة (أ): الرجال. وفي (ب): الزجاج. وهو الصحيح فيما يبدو، ولم أجد هذا الرأي في معاني القرآن للزجاج عند حديثه عن هذه الآية ٣/ ٢٦٤، ولا في بعض التفاسير المشهورة مثل: زاد المسير والقرطبي والبحر المحيط.

(٥) هذه المسألة من مسائل الخلاف المشهورة بينهم، وهي المسألة رقم (٩١) في كتاب الإنصاف.

والجنون، فلا يصح أن تُعلَّقَ عليه حالٌ أخرى. ألا تَرى أنكَ لو قُلْتَ: كيف تكنْ غداً أكنْ. وكان في غدٍ محموماً أو مجنوناً لم تستطعْ أن تكونَ مثله؛ لأنّ ذلك ليس إليك.

الثاني: أنّ (كَيْفَ) لو جُوزيَ بها لعلّقتْ حالاً بحالٍ، والأحوال خفيّة لا يمكن الوقوفُ عليها، فيُجازَى بعضُها ببعض.

قُلت: ومذهب الكوفيين متوجهٌ. وما ذكره البصريون غيرُ لازم، فإنّ السماع وإن انتفى إلا أنّ اللغة تثبتُ قياساً على أصلنا، وليس بممتنع. وحينئذٍ يصحُّ إلحاقُ (كيف) ببقي أدواتِ الشرطِ، فإنّ معنى: كيفَ تكنْ أكنْ، وكيف تصنعْ أصنعْ: على أي حال، أو أي صنعٍ تكن أكن. فقد أشبهتْ (أيًّا) في المعنى.

وما ذكروه من الاضطرار وعدمِ الاختيار في بعضِ الأحوالِ مُعارَضٌ بمثله في قولهم: مَنْ يأتِني أكرمْه، وأيّ الخيل أجدْ أركبْه. فإنّه قد لا يتمكن من الإكرام، والركوب؛ لضيق ذاتِ يدهِ، واعتياصِ[1] الفرسِ عليه. وكذا/ في قوله: أينَ تنزلْ أنزلْ. فقد ينزلُ في موضع لا يستطيعُ النزول فيه لعارضٍ ما[2]. [٦٦/ د]

فحاصل هذا: أنّ صريحَ العقلِ يوجب حَمْلَ كلامِ المشترط بسائرِ الأدواتِ على الممكن؛ إذ الممتنع والمتعذرُ ليس في وُسْعِ البَشَر، وما ذكروه من خفاءِ الأحوالِ وظهورِ الأفعال مطلقاً ممنوع، فإنّ من الأحوال ما يظهرُ، نحو: كيف تكتبْ أكتبْ. فإنه يمكنه أن يراه كيف يكتبُ، فيكتب مثله، إذ الحالُ ظاهرٌ. ومن الأفعال ما يخفى. نحو قوله: ما تعتقِدْ أعتقِدْ، وما تنوِ أنْوِ. فإنّ الاعتقاد والنيةَ من أفعال القلوب، لا يظهران إلا بالتصريح.

---

(١) في (ب): (واعتياض) بالضاد المعجمة. والصحيح ما في (أ) لأنها بمعنى (صَعُبَ) كما في المصباح المنير مادة (عوص).

(٢) في (ب): (لعارض). بدون كلمة: (ما).

وأما الظروف المكانية: فمنها (أيْن)؛ قال الشاعر:

[٧٧] **أيْنَ تَضْرِبْ بنا العُداة تَجِدْنا . نَصْرِفُ العِيْسَ نحوها للتلاقي**(١)

وقد تُضمّ إليها (ما) الزائدة. قال الله تعالى: ﴿**أينما تكونوا يدرككم الموت**﴾(٢).

ومنها (أنَّى): ومعناها: (مِنْ أينَ) وهي تجزمُ الشرطَ وجوابَه قال الشاعر:

[٧٨] **فأصبحْتَ أنّى تأتِها تَلْتبِسْ بها . كِلا مَرْكَبَيْها تحتَ رِجْلَيْكَ شاجرُ**(٣)

ومنها: (حيثُما): ولا يُجازَى بها إلا مكفوفةً بـ(ما) عن الإضافة، تقول: حيثُما تكنْ أكنْ. قال الله تعالى: ﴿**وحيثُما كُنْتم فولّوا وجوهَكم شَطْرَه**﴾(٤). ولا يجوز:

---

(١) بيت من الخفيف لعبد الله بن همام السلولي، من بني مرة بن صعصعة، شاعر إسلامي، عاش إلى نهاية القرن الهجري الأول. والبيت في ديوانه ٢٥ (مفرداً)، وفي كتاب سيبويه ١/ ٤٣٢ (بولاق) والمقتضب ٢/ ٤٨، وابن يعيش ٤/ ١٠٥، ٧/ ٤٥، وشرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٧٢.

والعُداة: جمع عادٍ، مثل قضاة وقاضٍ. وتروى: الغداة. ويجوز فيها الرفع على الفاعلية والنصب على المفعولية. والعيس: الإبل البيضاء. وكلمة (نحوها) وردت في النسختين: نحوه، وكلمة (تضرب) في أول البيت تروى: (تصرف).

(٢) سورة النساء، آية ٧٨.

(٣) بيت من الطويل للبيد بن ربيعة العامري رضي الله عنه، وهو في ديوانه ٢٢٠ ضمن مقطوعة عدتها أربعة وعشرون بيتا، قالها لبيد لعمه عامر ملاعب الأسنة، عندما ضرب جاراً له من بني القين. وفي الديوان شرح مطول لهذا البيت، والضمير في (تأتها): قيل راجع للفاقرة والداهية الواردة في البيت الذي قبله، فكأنه يريد أن يقول لعمه: لقد ركبت مركباً صعباً وتلبست بداهية عظيمة تضطرب بقدميك من أي ناحية جئتها. وقيل الضمير للناقة. والشاجر: المضطرب. وكلمة: (تلتبس): تروى (تبتئس) من البؤس. والبيت في الكتاب ١/ ٤٣٢ (بولاق) والمقتضب ٢/ ٤٨، وابن يعيش ٤/ ١١٠، ٧/ ٤٥، وخزانة الأدب ٧/ ٩١ - ٩٣، ١٠/ ٤٥ - ٤٦. وغيرها.

(٤) سورة البقرة، آية ١٤٤، ١٥٠. وقد رسمت في المصحف هكذا: (وحيث ما) بفصل (ما) عن (حيث).

حيثُ تكنْ أكنْ؛ لأنّ (حيثُ) لا بـدّ من إضافتِها إلى الجملـةِ، فتشتغل بها عن العملِ في الشرطِ وجوابِهِ.

وفي (حيثُ) ستُّ لغات: (حَـوْث) بالـواو مع الحركاتِ الثـلاثِ على الثاء. وبالياء كذلـك. وكلُّ هذه الحركاتِ حركاتُ بناء، لا حـركاتُ إعراب لاختلاف اللغاتِ، لا لاختلافِ العوامل.

وذهب بعضُهم وأظنّـه الخليل[1] إلى أن (حيثُ) تكـون ظرفَ زمـانٍ مستدلاً بقول الشاعر:

[٧٩] لِلْفَتـى عقْـلٌ يعيشُ بِـــــــه . حيثُ تَهْدي سـاقَـه قَـدَمُـه[2]

أي: مُدّةَ حياتِه.

قلتُ: ولا دليلَ فيه على زمانيّتِهـا، بل المعنى: للفتى عقلٌ يعيشُ به في جميع أمكنتِه، وتكـونُ دلالتُها على الـزمانِ بطريق الملازمـةِ، لا بالمطـابقةِ، وذلك لأنّ الإنسان وكلَّ موجـودٍ في الشاهد لا يكونُ في مكانٍ إلا في زمـان، فتكون دلالتها على المكان مطابقةً بالوضعِ وعلى الزمانِ التزاماً.

وأمّا الزمانيّة: فمنها (متى) نحو قول الشاعر:

---

(١) المشتهر لـدى العلماء أن صاحب هـذا الرأي هـو أبو الحسن الأخفش، وليس الخليل كما ظـن الطوفي رحمه الله. انظـر تأكيـد ذلك في: شرح التسهيل لابن مـالك٢/ ٢٣٣ ومغني اللبيب ١٧٦، والخزانـة ٧/ ١٩.

(٢) البيت من المديد، لطـرفة بن العبد، في ديـوانه ٨٠، ومجالس ثعلب ١/ ١٩٧، وابن يعيش ٤/ ٩٢، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٣٣، والمساعد ١/ ٥٣٠، والخزانة ٧/ ١٩.

[٨٠] متى تأتِه تَعْشو إلى ضوءِ نارِه . تَجِدْ خيرَ نارٍ عندها خيرُ مُوقِدِ[١]

وقال الآخر:

[٨١] متى تأتِنا تُلْمِمْ بِنا في دِيارِنا . تَجِدْ حَطَبًا جَزْلاً وناراً تَأجَّجا[٢]

/ ومعنى (متى): أي زمانٍ تفعلْ أفعلْ. ومن ثم اقتضتْ التكرارَ في أحدِ [٦٧/ أ] الوجهين لأنها عبارةٌ عن جميع أنواع الزمان وأجزائه.

والثاني: [لا][٣] تقتضيه كباقي الأدوات. والأول أجودُ.

ومنها: (أيَّانَ) نحو: أيّانَ تَخْرجْ أخْرجْ. معناه: أيّ وقت.

فهي كَـ(متى)[٤] شرطاً واستفهاماً.

أمّا شرطاً: فقد ذكرناه. وأمّا استفهامًا: فلأنها للسؤال عن تفصيل وقتٍ مخصوصٍ، ولا يجوزُ في جوابِها إلاّ وقتٌ معين؛ لأنها سؤالٌ عنه، والجوابُ بالمجهولِ غيرُ مطابقٍ للسؤال.

---

(١) بيت من الطويل، للحطيئة، وهو البيت الثالث والثلاثون من قصيدة عدتها خمسة وثلاثون بيتاً يمدح فيها بغيض بن عامر من بني أنف الناقة، وهي في ديوانه (١٤٧ - ١٦٤) وانظر البيت في الكتاب ١/ ٤٤٥، والمقتضب ٢/ ٦٥، وابن يعيش ٧/ ٤٥، ٥٣، والمقاصد النحوية ٤/ ٤٣٩، والخزانة ٣/ ٦٦٠ (بولاق).

(٢) بيت من الطويل لعبيد الله بن الحر بن عمرو الجعفي، من بني سعد العشيرة، شاعر قائد شجاع، له صولات وجولات مع ابن زياد، ومصعب بن الزبير، مات غريقاً في الفرات سنة ٦٨هـ.
وهذا البيت شاهد مشهور وهو ضمن قصيدة تزيد على ثلاثين بيتاً قالها ابن الحر وهو في سجن مصعب وقد أوردها السكري كاملة في كتاب اللصوص. وانظر البيت في: الكتاب ١/ ٤٤٦ (بولاق)، والمقتضب ٢/ ٦٣، وسر الصناعة ٢/ ٦٧٨، وابن يعيش ٧/ ٥٣، والخزانة ٣/ ٦٦٠ - ٦٦٤ وغيرها.

(٣) كلمة (لا) غير موجودة في النسختين، وقد زدتها من عندي؛ لأن السياق يقتضيها.

(٤) انظر في ذلك: شرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٧١.

قلتُ : حتى لو قال لـزوجته : أيّان تقومي فأنتِ طالقٌ . لَخَرَجَ ــ في اقتضائها تكرار الطلاقِ بتكرار الفعل ـ الوجهان في (متى)؛ لما ذكرنا من استوائهما، إلا أنّ الفقهاء لم يذكروهـا ـ فيما علمت ـ لأنّ استعمالَها لا يكثر. وهم إنما ذكروا ما غَلَب استعمالُه .

ورأيتُ بعـضَ أهـلِ العـربية قـد ذَكَـر أنّ أصــلَ (أيّان) أيَّ أوَانٍ [1]. ثـم حُــذِفَتْ همزةُ (أَوَانٍ) تخفيفاً، فبقـي (أيّ وَان) ثم حُذِفتْ إحـدى اليـاءين من (أي) لــذلك، وتهيّأتْ للقلبِ والإدغــام، فبقى (أيْ وان) بـوزن (ديــوان)[2] فاجتمع (اليـاءُ) و(الواوُ) والسـابق منهما ساكنٌ، فقلبَتْ (الـواو) ياءً، وأُدغِمتْ (الياءُ) في (الياءِ) فقالوا : (أيّان) تركيباً لإحدى الكلمتين مع الأخرى، كما قالوا : (أيْشِ تَقُول) وأصلُـه : (أيُّ شيءٍ) ثم بَنَوْهَـا لِتَضمنها معنى حـرفِ الاستفهام، وكان على[3] حـركةٍ؛ لالتقـاء السـاكنين، وكـان فتحاً؛ لخفـةِ الفتحـة، كأين وكيف .

ومنها : (إذْ ما) وهي (إذ) رُكِّبَتْ مع (ما) كحيثُما وأينَما .

و(إذْ) مفردةً : ظرفُ زمانٍ ماضٍ، بغير خلافٍ . نحو: ﴿**وإذْ نتَقْنا الجَبَل**﴾[4] ﴿**وإذْ أخذنَا ميثاقَكم**﴾[5] ﴿**وإذ قُلتم يا موسى**﴾[6] ونظائرُه كثيرةٌ، وكلُّـه عبارة عن الزمن الماضي .

---

(١) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي ٢/ ٤٧١ .

(٢) المشهور في (ديـوان) أنها مكسورة الـدال، وفيها لغة أخـرى غير مشهورة بفتح الـدال، وهي المقصودة هنا . انظر: سيبويه ٢/ ١١ (بولاق) واللسـان والقاموس (مادة : دون) .

(٣) أي : وكان بناؤها على حركة بسبب التقاء الساكنين، وكان على الفتح بسبب خفة الفتحة .

(٤) سورة الأعراف، آية ١٧١ .

(٥) سورة البقرة، آية ٦٣، ٨٤، ٩٣ .

(٦) سورة البقرة، آية ٥٥، ٦١ .

ولا يُجازَى بها إلا إذا رُكِّبَتْ مع (ما)؛ قال الشاعر:

[٨٢] إذْ مَـا أتيتَ على الـرسـولِ فَقُلْ لـه حقًّـا عليـكَ إذا اطمأنَّ المجلِسُ(١)

وفي كونِها حرفاً أو اسمًا خلافٌ(٢):

فسيبويه يقول(٣): هي حـرفٌ؛ لأنها لَمّا رُكِّبَتْ دَلَّتْ على الزمنِ المستقبل بعـد أنْ كانت للماضي. وانتقالُ دِلالتها دليلُ حَرْفيّتها.

وقال غيره(٤): تركّبُها مع (ما) لا يخرجُها عن الاسميّة كحيثما وأينما.

وأمّا (إذا): فهي ظـرفُ زمانٍ مستقبل، بخـلاف (إذْ) وفيها معنى المجـازاةِ؛ لوقـوعِ جوابِها عند وقوعِ شرطِهـا، كوقوعِ الجزاءِ عند وقـوعِ الشرطِ، نحو: إذا قمتَ قمتُ. يقعُ قيامُك عند وقوعِ قيامِه.

ولا تجزُم عند البصريين(٥) لكونها موضوعةً لزمنٍ معينٍ واجبِ الوقوع/ والشرطُ [٦٧/ ب] الجازمُ جائزُ الوقوعِ لا واجبُه، كما مَرّ مثل (إنْ) و(متى).

---

(١) البيت من الكامل، وهو للعباس بن مرداس السلمي رضي الله عنه، شاعر فارس سيّد، أمه الخنساء الشاعرة رضي الله عنها، مات في خلافة الفاروق رضي الله عنه، والبيت من قصيدة له عدتها ستة عشر بيتاً يخاطب فيها الرسول ﷺ ويذكر بلاءه وقومه في غزوة حنين، وهي في ديوانه ص ٧٢ وفي سيرة ابن هشام ٤/ ١٠٧، ورواية البيت فيهما: (إما أتيت. . .) ولا شاهد فيه عليها، وانظر البيت في: الكتاب ١/ ٤٣٢ (بولاق) والمقتضب ٢/ ٤٧، وابن يعيش ٧/ ٤٦، والخزانة ٣/ ٦٣٦، ومقول القول: في البيت الذي يليه وهو: (يا خير من ركب المطي ومن مشى. . . . . .).

(٢) في (ب): خلافا.

(٣) الكتاب ١/ ٤٣٢ (بولاق).

(٤) ممن يقول باسميتها: ابن السراج في الأصول ٢/ ١٥٩، والفارسي في الإيضاح ١/ ٣٢١، وقد اشتهرت نسبة هذا الرأي إلى المبرد وابن السراج والفارسي مجتمعين، عند كثير من المتأخرين، كابن مالك في شرح التسهيل ٤/ ٦٧، وابن هشام في المغني ١٢٠، وشرح قطر الندى ٣٧، وغيرهما. ولا شك في أن نسبته إلى ابن السراج والفارسي ثابتة صحيحة كما أشرت، أما المبرد فكلامه في المقتضب ٢/ ٤٦، يوافق كلام سيبويه في القول بحرفية (إذما)، وقد نص على ذلك الشيخ عضيمة في حاشية المقتضب، فلعل المبرد قال بذلك في كتاب آخر، أو أن من نسب إليه ذلك القول قد وهم.

(٥) انظر: الكتاب ١/ ٤٣٣ (بولاق)، والمقتضب ٢/ ٥٥، وأمالي ابن الشجري ١/ ٣٣٣.

ومِنْ ثمّ جاءت شروط القرآن الواجب وقوعها بـ(إذا)[1] نحو: ﴿إذا السماءُ انشقتْ﴾[2] و ﴿انفطرت﴾[3] و ﴿إذا الشمسُ كورتْ﴾[4] ﴿وإذا وقعَ القولُ عليهم أخرجْنا لهم دابةً من الأرض﴾[5] لأنّ هذه أشياءُ واجبةُ الوقوعِ بإخبار الله تعالى بوقوعِها. وصِدْقُه صفةٌ له واجبةٌ بوجوبِ ذاتِه. وهذا بخلاف قولِه: ﴿إنْ تَدْعوهم لا يَسْمَعوا دُعاءَكم﴾[6] لأنّ دُعاءَهم للأصنام غيرُ واجبٍ بل جائز.

وكذلك كلما شُرِطَ بـ(إنْ)، حتى لو قال قائلٌ: إنْ قامت القيامةُ، أو مُتِّ، أو بُعثْتِ بعد الموتِ، أو كان محمدٌ رسول الله، أو الله خالقَ العالم فأنتِ طالقٌ، أو حُرةٌ لأمَتِه، حُكِمَ بِكُفْره؛ لأنّه تَرَدَّدَ فيما لا شَكَّ في وقوعِه ماضيًا ومستقبلاً، وشكّ فيما يجبُ عليه الجزمُ به.

وقد جاء استعمالُ (إذا) في جائزِ الوقوعِ، نحو: إذا أكرمتني أكرمتك. وإذا قدم زيدٌ فأنتِ طالقٌ. فإنّ إكرامه إيّاك وقدومَ زيدٍ جائزان محتملان لا واجبان.

وقد جاء الجزم بها في الشعر، قال الفرزدق:

[٨٣] تَرْفَعُ لي خِنْدِفٌ واللهُ يَرْفَعُ لي . ناراً إذا خَمَدَتْ نيرانُهم تَقِدِ[7]

---

(١) انظر: المقتضب ٢/ ٥٦.

(٢) سورة الانشقاق: آية ١.

(٣) سورة الانفطار: آية ١ ﴿إذا السماء انفطرت﴾.

(٤) سورة التكوير: آية ١.

(٥) سورة النمل: آية ٨٢.

(٦) سورة فاطر: آية ١٤.

(٧) بيت من البسيط، وهو للفرزدق - كما ذكر الطوفي - انظر: ديوانه ٢١٦ مفرداً (تحقيق الصاوي) والكتاب ١/ ٤٣٤ (بولاق)، والمقتضب ٢/ ٥٦، وابن يعيش ٧/ ٤٧، والخزانة ٣/ ١٦٢ - ١٦٤ وغيرها. وخِنْدف: زوجة إلياس بن مضر، وأم طابخة ومدركة وقمعة أبناء إلياس. وقد افتخر الفرزدق بخندف هذه؛ لأنه تميمي، وتميم ينتسبون إليها، يريد أن يقول: إن قبيلتي ترفع لي - والرافع في الحقيقة هو الله - من الشرف والمجد ما هو كالنار التي لا تنطفئ إذا انطفأت نيران الآخرين. وقد =

بكسر الدال. وقال آخر:

[٨٤] استَغْنِ ما أغناكَ ربُّك بالغِنى . وإذا تُصِبْكَ خَصَاصَةٌ فَتَجَمَّلِ (١)

ووقُوعها في الجائزِ، والجزْمُ بها، تشبيهٌ (٢) لها بأدواتِ الشرطِ؛ للجامع بينها، المذكورِ آنفاً، لا أنّها موضوعةٌ لذلك والله أعلم.

هذا ما أردنا بيانه من أدواتِ الشرطِ مع الاختصار على المختار، واجتناب الإسهابِ والإكثار.

= نوّن (خندف) للضرورة. وليس الفرزدق أول من افتخر بخندف هذه. فهناك رجز مشهور لقصي بن كلاب جد النبي ﷺ يقول فيه: (أمهتي خندف وإلياس أبي). ولغيرهما أيضا. انظر: شرح شواهد الشافية للبغدادي ٣٠١ - ٣٠٧، ٤٢٨، هذا وقد ورد في نسختي المخطوطة تصحيف لأول البيت هكذا: (يرفع لي خندق...).

(١) بيت من الكامل، ورد في قصيدتين لشاعرين، الأولى: لعبد قيس بن خفاف البرجمي، من بني عمرو ابن حنظلة من البراجم، شاعر جاهلي معاصر لحاتم الطائي، وقد جاء إليه في دماء تحملها عن قومه فعجز عنها فأعطاه حاتم أكثر من ثلاثمائة بعير. وقد ذكر صاحب الأغاني وغيره أنهم لم يجدوا ترجمة ولا أخباراً تذكر لهذا الشاعر سوى خبره مع حاتم. وقصيدته التي فيها البيت قصيدة رائعة مشهورة عدتها ثمانية عشر بيتاً، مطلعها الشاهد النحوي المشهور:

أبني إن أباك كارب يومه فإذا دعيت إلى المكارم فاعجل

وهي القصيدة رقم (١١٦) في المفضليات، ورقم (٨٧) في الأصمعيات، وقد أوردها كاملة أيضا: العيني في المقاصد النحوية ٢/ ٢٠٢ - ٢٠٣، و السيوطي في شرح شواهد المغني ١/ ٢٧١، والبغدادي في شرح شواهد المغني أيضا ٢/ ٢٢٢ - ٢٢٤. وغيرهم.

أما القصيدة الثانية: فهي لحارثة بن بدر الغداني (تقدمت ترجمته في (ص ٢٦٩) في الشاهد رقم (٣٥)). أوردها الشريف المرتضى في أماليه ١/ ٣٨٣، وعدتها عشرة أبيات، والبيت الشاهد هو آخر أبياتها، وقد رواه بصورة لا تجعل فيه شاهداً على موضوعنا، هكذا:

واستغن ما أغناك ربك بالغنى وإذا تكون خصاصة فتجمّل

ونقل القصيدة عنه البغدادي في شرح شواهد المغني ٢/ ٢٢٦.

وعلى أية حال فنسبة البيت والقصيدة إلى عبد قيس أشهر وأسير. وقد خرّج مُحقِّقا المفضليات رحمها الله أبيات القصيدة تخريجاً لا مزيد عليه.

(٢) في النسختين: (تشبيهاً) بالنصب، وقد جعلتها: (تشبيهٌ) بالرفع؛ لأنها خبر للمبتدأ: (وقوعُها...) كما أرى. وإن كان النصب جائزاً، ويكون الخبر (للجامع بينها).

* * *

فَلْنَعْدِل الآن إلى كلامِ الشيخِ في الفصلِ المذكور:

قوله[1]: (و(مَنْ) و(أي) المضافةُ إلى الشخصِ يقتضيان عمومَ ضميرهما، فاعلاً كان أو مفعولاً).

اعلم أنّ المراد من هذا الكلام أنّ (مَنْ) و(أيًّا) من أدواتِ العموم، وقد نصّ على ذلك النحاةُ: فقال الشيخُ أبو البقاء[2] رحمه الله:

(لـمّا كانتْ (مَنْ) للعموم، وفي العموم إبهامٌ، وَقَعَتْ شرطًا؛ لتشبيهها بـ(إنْ) في هذا المعنى، وكذلك بقية أدوات الشرط) هذا آخر كلامه. [٦٨/ أ]

وحيثُ تعرّضَ الشيخُ لذِكْر العموم. والمسألةُ مَبْنيّةٌ عليه، فَلْنذكر/ العامَّ والعمومَ وصيغته مع الاختصار[3]، ثم نعودُ إلى حلّ كلام الشيخ.

أمّا العامُّ ـ فيما قيل ـ: فهو اللفظ المستغرقُ لِما وُضِعَ له.

وأمّا العمومُ: فعلى قياس تعريف العامّ ينبغي أن يقال: هو استغراقُ اللفظِ لِما وُضِعَ له.

وقيل: هو الواحدُ الدالُّ على مُسَمّياتٍ دلالةً لا تنحصرُ في عدد.

وأما صيغته: فلها خمسةُ أقسام[4]:

الأول: لفظُ الجمعِ، مُعرّفًا كان: كالرجال والمشركين، أو مُنكّراً: كرجال ومشركين.

---

(١) المحرر ٢/ ٦٣.

(٢) المراد أبو البقاء العكبري. وانظر رأيه هذا بلفظه في كتابه: اللباب ق ١٢٠/ ب (مخطوط)، وفي كتابه: شرح اللمع ١٥٩/ ب (بالمعنى).

(٣) انظر: الإحكام للآمدي ٢/ ١٩٥، وقد ذكر الطوفي تعريفات العام والعموم وشرحها ونسبها إلى أصحابها في شرح مختصر الروضة ٢/ ٤٤٨ - ٤٦١.

(٤) انظر: الإحكام للآمدي ٢/ ١٩٧، وشرح مختصر الروضة للطوفي ٢/ ٤٦٥ - ٤٧٧.

الثاني : الاسمُ المفردُ إذا دخل عليه الألفُ واللامُ للتعريف، لا للعهد. نحو: الإنسان والسارق.

الثالثُ: النكرة في سياق النفي. نحو: ما جاءني أحدٌ، وما بالدار ديّارٌ.

الرابع (مَنْ) و(ما) إذا وردتا للشرطِ والجزاءِ. وفي معناهما: (متى) و(أين) للزمانِ والمكانِ، وباقي أدوات الشرط. كما تقدم.

الخامس: الألفاظُ المؤكِّدةُ. نحو: (كُلّ) و(أجمعين) و(أكتعين).

وذكر بعضُهم قِسْماً سادساً وهو: (اسم الجنس) وهو: ما لا يُشْتَقُّ لواحده اسمٌ من لفظِه. كالنساء والإبل.

واخْتُلِفَ في هذه الصيغ، فقال قومٌ: هي لأقلِّ الجَمْعِ بالوضعِ على الخلاف فيه. ويُلقّبون: (أرباب الخصوص).

وقال آخرون: ليستْ موضوعةً لعمومٍ ولا خصوص، بل مشتركة بين الاستغراقِ فما دونه، كاشتراكِ لِفظِ (الفرقة) بين الثلاثةِ والخمسةِ والستة، فيجبُ التوقفُ على الترجيح.

وقال قومٌ: هي للاستغراقِ بالوضع إلا أن يتجوز بها عن وضعها. ويقال لهم: (أرباب العموم) وهو مذهبنا ومذهبُ الأكثرين وهو الحقُّ.

* * *

إذا عَرفْتَ ذلك: فالدليلُ على أنّ (مَنْ) و(أي) للعموم: أنّه لو قال: مَنْ دخلَ داري من عبيدي، أو أي عَبْدٍ دخلها من عبيدي فهو حُرٌّ. عَتَقَ كُلُّ عَبْدٍ يدخلُها منهم.

وقد دلّ على ذلك قوله عليه السلام: (مَنْ دخل دارَ أبي سفيان فهو آمن)[1].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم ٣/ ١٤٠٥ - ١٤٠٨هـ في كتاب الجهاد - باب فتح مكة من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد ٢/ ٢٩٢، ٥٣٨ (برقم ٧٩٠٩، ١٠٩٦١)، وأبو داود ٢/ ٥٨٦ (تصحيح الألباني) برقم (٢٦١٠/ ٣٠٢١) ورقم (٢٦١١/ ٣٠٢٢) وغيرهم.

و(أيّما امرأةٍ نكحت نفسها بغير إذن وَليّها فنكـاحها باطل)[1] إذْ ذلك في قوةِ قوله: كلّ أحدٍ دخل دارَ أبي سفيان، وكل امرأةٍ نكحتْ نفسَها.

ثم يؤكـده أنه لو قال: مَنْ دخـل داري أكرمته. حَسُنَ منه استثنـاءُ كُلِّ أحدٍ من العقلاء. والاستثناءُ يمنعُ أن يدخلَ تحت عمومِ الكلامِ ما لولاه/ لدخل. [٦٨/ ب]

فلولا أنّ (مَنْ) تَتَناولُ جميعَ العقلاءِ لما حَسُنَ استثنـاءُ كلِّ عاقلٍ مما تَنَاوَلَتْه؛ إذ من الجائز أنّها لا تقتضي تناولَ المستثنى، فيكونُ استثناؤه تحصيلَ الحاصل.

عُدْنا إلى مسألة الكتاب:

قوله[2]: **((مَنْ) و(أي) المضافةُ إلى الشخصِ يقتضيان عمومَ ضميرهما)**.

يعني: الضميرَ العائدَ إليهما.

والضميرُ: ما افتقر في معرفته إلى تقدُّم ظاهرٍ عليه لفظاً أو حكمًا.

أمّا لفظًا فنحو قوله تعالى: ﴿**وعصى آدمُ ربَّه**﴾[3] فإنّ الهاءَ في (ربّـه) ضميرٌ يرجع إلى (آدم) لولاه لم يعرفْ وهو متقدم عليه في اللفظ.

وأمّا حُكْمًا فنحو: ضَرَب غـلامَه زيدٌ. فالهاء ضميرُ (زيد) وهـو متقدم عليها حكمًا إذْ هو الفاعلُ ورتبتُه قبل المفعول، وإنّما تأخر لفظًا.

وأمّا قوله: ((أي) المضافةُ إلى الشخص) فاحترز به عما ذكر بعد وهو إضافتُها إلى الوقتِ، فإنّها عامةٌ بالإضافة إليه، لكن ليس لهما ضميرٌ يقتضي عمومه.

---

(١) حـديـث صحيح، أخـرجـه الإمـام أحمد ٦/ ٤٧، ١٦٥ (بـرقـم ٢٤٢٥١، ٢٥٣٦٥)، والترمـذي ١/ ٣١٨ (تصحيح الألبـانـي) بـرقم (٨٨٠/ ١١١٤)، وأبـو داود ٢/ ٣٩٣ (الألبـانـي) بـرقم (١٨٣٥/ ٢٠٨٣)، وابن ماجه ١/ ٣١٦ (الألباني) برقم (١٥٢٤/ ١٨٧٩) وغيرهم، وقد تحدث عنه الشيخ الألباني بالتفصيل في إرواء الغليل برقم (١٨٤٠).

(٢) هو النص المتقدم قبل صفحتين. المحرر ٢/ ٦٣.

(٣) سورة طه، آية ١٢١.

وقد ذكر الشيخُ صورةَ هذه المسألة بعدُ، وكيفية وقوعِ ضميرهما فاعلاً ومفعولاً، فَلْنحقِّقه عَقِيبَ الكلامِ فيها.

وإذا مررنا به حيثُ ذَكَره أحلْناه على هذا المكانِ، لئلا يقع التخلّل بالأجنبي بين قاعدةِ الحكم وصورتهِ. فنقول:

مثالُ وقوعِ ضميرهما فاعلاً قوله: مَنْ قامت منكنّ فهي طالقٌ. فـ(قامت) فعلٌ فيه ضميرٌ مستترٌ فيه عائدٌ إلى (مَنْ) فهو ضميرُها المشارُ إليه، وهو فاعلُ الفعلِ المذكور.

وكذلك: أيّتكنّ قامتْ فهي طالق. في (قامتْ) ضميرٌ هو فاعلُه، وهو ضميرُ (أي) المشار إليه.

وأما مثالُ وقوعِه مفعولاً فنحو: مَنْ أقَمْتُها مِنكنّ فهي طالق. وأيّتكنّ أقَمتُها فهي طالق. والهاءُ والألفُ في (أقمتُها) ضميرٌ منصوبٌ على أنّه مفعولُ (أقام) وهو ضميرُ (مَنْ) و(أيْ).

وأمّا كونُهما يقتضيان عمومَ ضميرهما؛ فلأنّا قد بيّنا أن ضميرهما هو الذي يعودُ إليهما، والضميرُ فرعُ ما يعودُ إليه؛ لكونه لا يُعرفُ إلاّ به، فضميرهما فرعٌ عليهما، فيكون عامّا كأصله، وقد بيّنّا أنهما مِنْ أدواتِ العموم، ثمّ يؤكده أنّ قوله: (منْ قامتْ مِنكُنّ) في معنى: كلّ امرأةٍ قامتْ منكنّ. وكذلك: (أيّتكنّ قامتْ) بدليل قوله عليه السلام: (أيّما إهابٍ دُبِغَ فقد طَهَر)(١) [فهو] في قوة قوله: (كل إهابٍ دُبِغَ فقد طَهَر) وكما أنّ (كُلاّ) يقتضي العموم، فكذلك/ ما [٦٩/أ] كان في معناها.

---

(١) حديث صحيح، مروي عن ابن عباس رضي الله عنه، وقد أخرجه عنه مسلم في صحيحه ١/ ٢٧٧ في كتاب الحيض (١٠٥)، وأبو داود ٢/ ٧٧٦ (برقم ٣٤٧٢/ ٤١٢٣) تصحيح الألباني وابن ماجه ٢/ ٢٨٥ (برقم ٢٩٠٧/ ٣٦٠٩) تصحيح الألباني. وأحمد ١/ ٢١٩، ٢٧٠ برقم (١٨٩٥) و(٢٤٣٥) وفي مواضع أخرى. ولفظ الحديث هنا موافق لما عند أحمد وابن ماجه. ولفظه عند مسلم وأبي داود: (إذا دبغ الإهاب فقد طهر).

قوله [1]: (وجميعها للتراخي إذا خَلَتْ عن نِيّة الفَوْرِ وحرف النفي).

أي: وجميعُ الأدواتِ الستِّ التي ذكرها هو للتراخي، وهو: المُهْلةُ والتنفيسُ في الزمان. وضِدُّه الفورُ، وهو: الغليان في اللغة، يقالُ: فارَ القِدْرُ إذا غَلَى.

والمرادُ هاهنا وقوعُ الطلاقِ في الحالِ بلا مهلة، يقالُ قام من فوره وساعتِه. أي: في الحالِ لم يلبثْ. وهو راجعٌ إلى معنى الغَليان؛ لأنه يكونُ بسرعة.

وحاصلُ كلامه: أنه إذا عَلّق الطلاقَ على شرطٍ بهذه الأدوات، فإمّا: أنْ تكون مجردةً عن حرفِ النفي، أوْ لاَ.

فإنْ كانت مجردةً عنه نحو: إنْ قُمتِ فأنت طالقٌ. فإمّا: أن تقترن بها نيّة الفورِ وهو إيقاعُ الطلاقِ في الحالِ، أوْ لا. فإن اقترنتْ بها طَلَقَتْ في الحال؛ لأنّ نيّة الفوريّة كالنطقِ بها، ولا يؤثّرُ تعليقُه بالقيامِ وغيره من الشروط؛ لأنّ نيّة الفوريّة لمّا انضمّت إلى صريح الطلاقِ صارتْ أقوى من التعليق فأبْطَلَتْه، ولأنّ لَفْظَهُ نَافَى مُقْتضى نيّته المقارنة له، فلم يُقْبَلْ، كما لو لفظ بالطهر [2] وهو ينوي.

وأمّا إذا لم تقترنْ بها نيّة الفورِ كانت على التراخي، بحيث لا يقعُ الطلاقُ حتى يوجد الشرط.

فأمّا إنْ دخلها النفيُ فقد قال الشيخ [3]: (كانت (إنْ) للتراخي، ما لم تكن نيّةٌ أو قرينةٌ بفوريّةٍ) يعني أنّ حرفَ النفي إذا دخل على هذه الأدواتِ فهي بالإضافة إليه ثلاثةُ أقسام:

---

(١) المحرر ٢/ ٦٣.

(٢) هذه الكلمة غير واضحة في النسختين، فتحتمل (الطهر) أو (الظهر) أو غيرهما.

(٣) المحرر ٢/ ٦٣. ولم ترد فيه كلمة: (إنْ)، لأن الحديث عن الأدوات عمومًا وليس عن (إنْ) وحدها.

أحدُها [1]: (إنْ) وحدها، فإذا دخلها حرفُ النفي نحو: إن لم تقومي فأنتِ طالق. فإن اقترنَ بها نيّة الفورِ وقرينته طلقتْ في الحال، عملاً بمقتضاهما.

أمّا النيّـة فلأنها اقتضت زيـادةً على مقتضى اللفظ، أشبـه ما لو قـال: أنتِ طالقٌ. ونوى (ثلاثاً). أوْ: لهُ عَلَيَّ درهمٌ. وقال: نويتُ (عشرة).

وأمّا القرينـةُ: فنحو أن يقول لها: قومي السـاعةَ فاسقيني[2] مـاءً. أو غصّ بلقمة فقال لـها: قـومـي فاسقينـي مـاء [2]. فقالـت: لا أقـوم، فقـال: إن لم تقومي فأنتِ طالق. فإنّ القرينةَ الحاليّة دالةٌ على إرادةِ الفورية:

أمّا في الصورة الأولى: فإنّ الطلاقَ إنما وقع باعثًا لها على ما امتنعتْ منه، وهو قيامُها في تلـك الساعةِ، فوجب أن يكونَ مطـابقًا له، وكأنه قـال: إن لم تقومي الساعةَ فأنتِ طالق.

وأمّا في الصـورة الثانيـة: فلأنّ اغتصـاصه بـاللقمة دليلٌ على إرادةِ قيـامها في الحالِ لتأتيه بالماءِ.

وإن لم يقترنْ بها شيءٌ من ذلـك كـان مقتضـاهما بمجـردهما التراخي، بحيثُ/ إنها لا تطلقُ وإن استمـرتْ على عـدمِ القيامِ، ولا يَحْنثُ هـو إنْ كـانتْ [٦٩/ ب] يمينُـه بغيرِ الطـلاقِ حتى يضيقَ الـوقتُ عن إمكـانِ القيـام. وهـو المرادُ بقـولِ الفقهاءِ: (آخرُ وقتِ الإمكان). وسيأتي بيانه فيما بعد.

ثمّ لو فرضْنا أنّ يمينـه كانت على فعلٍ يملك إيقاعه[3]، نحو إن قال: إن لم أخرج من هذه الدار فأنت طالق. فقد بيّنّا أنّه على التراخي:

---

(١) سيأتي القسم الثاني بعد فاصل طويل، أي صفحتين تقريبًا، بعد نقل نصّ من المحرر.

(٢) في النسختين: (فاسقني) في الموضعين، بحذف ياء المخاطبـة، وهي الفاعل، ولم أجد لذلك وجهًا، فصححتها وأثبتّ الياء.

(٣) في النسختين: (يملكه) والصحيح عندي: (يملك) كما أثبتها. أو: (يمكنه).

فإمّا أن يستصحبَ العزم من حين اليمين على أنه لا يتركُ (وقت إمكانِ خروجه) يذهبُ على غالبِ ظنِّه حتى يخرجَ، أو لا.

فإن استصحبَ هذا العزمَ من حين اليمين على تَرْكِ الخروج بالكليّة، سواء أمكنه أو لم يمْكنه، ففيه روايتان:

إحداهما: لا يحْنَثُ في الحال، بل حتى يفوتَه الخروج بفواتِ وقتِ الإمكان.

وهذه هي التي قدّمها الشيخُ في عمومِ قوله[1]:

(**كانت إنْ على التراخي**) ولم يُفرِّقْ بين العزم وتركه، ووجهُها: أنَّ (إنْ) للتراخي، والزمنُ عليه متسعٌ متنفس بمقتضى اللفظِ، فلا معنى للحكم بحنثه في الحال، بمجرد العزم.

الثانية: أنه يحْنَثُ في الحال؛ لأنّ عَزْمه في الحالِ على التركِ بالكليةِ كنفْسِ التركِ عند الإمكان، والنيّات والعزائمُ لها تأثيرٌ في كثير من الأحكام، فلْيكن كذلك في هذا المكان.

وهذه هي الروايةُ التي ذكرها بقوله[2]: (**وعنه: متى عزَم على التركِ بالكلّية حَنِثَ حالةَ عَزْمه**). وهي مشكلةٌ جدًّا من جهة أنّا إذا حَنَّثْنَاه حالةَ عزمِه، ثمّ فعل ما علّق به اليمين، لَزِم أحدُ أمرين:

إمّا رفع الطلاق بعد الحكم بوقوعه لوجود شرطِ عدمه.

أو الحكمُ بطلاقِ زوجته مع فِعْل المحلوفِ عليه المانع[3] لوقوع الطلاق.

وكلاهما باطلٌ، لا عَهْدَ لنا به. فالصحيحُ ـ إذن ـ الأُولى والله أعلم.

قوله[4]: (**و(مَتَى) و(أي) المضافةُ إلى الوقتِ، و(كلما) لِلْفَوْر**).

---

(١) المحرر ٢/ ٦٣.

(٢) المحرر ٢/ ٦٣.

(٣) في النسختين: (المتابع)، وقد جعلتها: (المانع) لأنه الصواب في نظري.

(٤) المحرر ٢/ ٦٣.

يعني : إذا دخلها حرفُ النفي ؛ لأن كلامه فيه .

وهذا القسم الثاني : من أقسامِ الأدواتِ الستِّ ، بالإضافة إلى دخول [حرف النفي][1] .

ومثاله : أنْ تقول : متى لم تقومي ، أو : أيّ وقتٍ لم تقومي ، أو : كلّما لم تقومي فأنتِ طالق . فإنّها تطلقُ على الفورِ ، أي : في الحال ، وذلك شرط أن يمضيَ زمنٌ يمكنها القيامُ فيه فلا تقوم .

ووجهُ ذلك : أنّ وجودَ طلاقها مُعلّقٌ على عدمِ قيامها ، فإذا لم تقمْ فقد عُدِمَ قيامُها ، وهو شرطُ وقوعِ طلاقها فيقع .

وقوله/ (و(أي) **المضافةُ إلى الوقت**) احترازٌ من المضافةِ إلى الشخص ، فإنّه قد [٧٠/ أ] قدَّم حُكْمَها ، وأنّها تقتضي عموم ضميرها .

قوله[2] : (**وفي (إذا) و(مَنْ) و(أي) المضافة إلى الشخصِ وجهان**) .

يعني : إذا دخلها حرفُ النفي .

وهذا القسمُ الثالثُ : من أقسام الأدوات ، وليس بخارجٍ عن القسمين الأولين باعتبار الطرفين والواسطة هو قسم[3] ثالث .

ومثاله : أن تقولَ : إذا لم أطلقكِ فأنتِ طالقٌ .

طَلَقَتْ في الحال في أحدِ الوجهين ؛ لأنها اسمُ زمانٍ فاقتضتْ الفورَ كـ(مَتَى) ، ولأنّه علَّق طلاقها على عدمِ تطليقه لها ، فمتى مضى زمنٌ يمكنُ أن يطلقَها فيه فلم يَفعلْ فقد وُجِد شرطُ طلاقِها فتطلق .

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسختين ، وقد أضفته ليتضح به المراد .

(٢) المحرر ٢/ ٦٣ .

(٣) هذه العبارة ركيكة ، وربما كان فيها سقط حرف عطف أو شبهه أو أكثر منه .

والثـاني: لا تطلقُ إلا في آخـر وقتِ الإمكـان لأنّ (إذا) أُخْلِصَتْ للشرطِ وكانت على التراخي كـ(إنْ).

وكـذا إذا قـال: من لم أُطلقْهـا منكنّ، أو: أيتكنّ لم أطلقهـا فهـي طـالق. فمضى زمنٌ يتسع لإيقاع الطلاقِ ولم يُطلقْ طلقتْ كلُّ واحدةٍ منهنّ في الحالِ في وجهٍ؛ لتعليقه طلاقَها على عدمِ إيقاعه، وقد وُجدَ الشرط.

الـوجـه الثـاني: لا تطلقُ حتى يضيقَ وقتُ الإمكـان، لأنها أدواتُ شرطٍ أشبهتْ (إنْ)، ولأنّها لما تـردّدتْ في الشَّبَـهِ بين (إنْ) التـي للتراخي وبين (مَتَى) و(كُلَّما) اللتين للفـور، تساقطَ الشّبهـانِ لتعـارضهما، ورجَعْنا إلى الأصلِ وهـو: ثبوتُ النكاح وعدمُ الفورية.

قوله[1]: (فإذا قـال: إنْ قُمْتِ، أو: إذا قُمتِ، أو: مَتَـى قمتِ، أو: كلّما قُمتِ، أو: أي وقتٍ قُمتِ، أو: أيتكـنّ قـامتْ، أو: مَنْ قـامتْ منكنّ فهي طالق. فمتى[2] قامتْ طَلَقَتْ).

هـذا تمثيلٌ لقـولـه: (وجميعُهـا للتراخي إذا خَلَتْ عن نيّـة الفـوريـة وحـرفِ النفي)[3]؛ لأنّها في هذا الفصلِ كذلك.

وقولـه (متَى قامتْ طَلَقتْ) هـو معنى التراخي، بخلاف الفـور، فإنها تطلقُ وإن لم تقُم.

قوله[4]: (فإنْ تكـررَ القيـامُ منهـا لم يتكـرر الطـلاقُ إلا في (كلّما) وفي (متَى) الوجهان).

---

(١) المحرر ٢/ ٦٣ ـ ٦٤.

(٢) في المحرر: (فمن).

(٣) وقد تقدم هذا النص، وانظر المحرر ٢/ ٦٣.

(٤) المحرر ٢/ ٦٤.

يعني : إنْ تكررَ القيامُ من المرأةِ المحلوفِ عليها .

وقولُه : (الوجهان) يَعني : في (مَتَى) أنّها تقتضي التكرار[1]، وقد قدَّم ذلك ، ولذلك قال : (الوجهان) بـ(لام العهـد) . وقد قدّمنا وجه اقتضاء (كُلّما) و(مَتَى) التكرار.

قوله[2]: (**ولو قامت الأربعُ في مسألـة : «مَنْ قامتْ منكنّ ، أو: أيتكنّ قامتْ» طَلَقْنَ ، وكذلك إن قال : مَنْ أقَمْتها ، أو: أيتكنّ أقمْتُها ، ثمّ أقامَهُنّ/ طَلَقْنَ**) . [٧٠/ ب]

هذا مثالُ قوله : (**ومن وأي المضـافة إلى الشخـص يقتضيان عمـومَ ضميرهما فاعلاً كان أو مفعولاً**[3]) وقد قدّمنا ذكره .

ثم قوله[4]: (**وعلى قياسـه لو قـال : أيّ عبيدي ضَربْته ، أو: مَـنْ ضَرَبْته من عبيدى فهو حُرّ. فضربهم عَتَقُوا**) .

يعني : على قياس قوله : (**أيتكنّ أقَمْتُهـا ، أو: مَنْ أقَمتْها مِنكُنّ فهي طـالقٌ فأقامهن . . .**)

لأنّ (أيًّا) و(مَنْ) في الصورتين مضافـةٌ إلى الشخص ، فتقتضي عمومَ ضميرها فاعلاً كان أو مفعولاً. وهو في الصورتين مفعولٌ وهو (الهاءُ والألف) في (أقَمتُها) و(الهاءُ) في (ضَرَبْتُه) .

قوله[5]: (**كما لو قال : أيّ عبيـدي ضَرَبَكَ ، أو: مَنْ ضَرَبَكَ مِنْ عبيدي فهو حُرّ. فَضَربُوه كُلُّهم عَتَقُوا**) .

---

(١) ورد في النسختين بعد كلمة : (التكرار) كلمة : (ام) . ولا أدري ما علاقتها ؟

(٢) المحرر ٢/ ٦٤ .

(٣) وقد تقدم هذا النص ، وانظر: المحرر ٢/ ٦٣ .

(٤) المحرر ٢/ ٦٤ .

(٥) المحرر ٢/ ٦٤ .

يعني: أنّ مسألـة: أيّ عبيـدي ضَربْته، أو: مَنْ ضَرَبْتـه من عبيـدي. مثلُ هذه المسألة، وهذه المسألة تفيدُ عمومَ عِتْقِ العبيدِ، فكذلك تلك المسألةُ، قياسًا للضمير المفعول على الفاعل.

وقياسُه المسألةَ الأولى على الثانيةِ فيـه تنبيهٌ وإشعارٌ بأنّ في الأولى خلافًا، وهو صحيحٌ، فإنّ بعضَ العلماءِ وهـو: محمد بن الحسنِ [1]، ذهب إلى أنّـه إذا قال: أي عبيـدي ضربتـه فهـو حُـرّ. فضربهم كُلَّهم لم يعتقـوا جميعًـا. وسلَّم ذلك في مسألة: أي عبيدي ضربك. فرْقًا بين كونِ العبيدِ فاعلاً أو مفعولاً.

قوله[2]: (إذا قـال للنسوة: أيتكـنّ لم أطأها اليـوم فضرّاتها طـوالقُ. ولم يطأ في يومه طلقْنَ ثلاثًا ثلاثًا).

لأنّه علَّـق طلاق النسوة على عـدم وطْءِ كلِّ واحدةٍ منهـن اليوم، فيقتضي[3] طلاقهنّ ثلاثًا إذا لم يطأْ في يومه.

ويبينُ بالمثال: فلْنفرضْهُنّ أربع نسوة: سُعْدى، وسُعَاد، وزيْنب، وعَمْرة.

فطلاقُ سعادَ وزينب وعمـرة مُعلّقٌ على عدم وطْئه لَسُعْدى اليـوم، ولم يطأْها فطلقْنَ كلّ واحدةٍ طلقة.

وطلاقُ سُعدى وزينب وعمْرةَ مُعلّقٌ على عدمِ وطْئه لِسُعاد، وقدْ عُدِمَ فَطَلَقْن كلّ واحدةٍ طلْقة.

وطلاقُ سُعْدى وسُعادَ وزينبَ مُعلّقٌ على عدم وطئِـه لِعَمْرة، ولم يطأْها فَوقَع بكلّ واحدةٍ طَلْقة.

---

(١) المراد به: محمد بن الحسن الشيبـاني، صاحب أبي حنيفة، وقد تقدمت تـرجمته، وانظر: شرح مختصر الروضة للطوفي ٣/ ٥٨٢.

(٢) المحرر ٢/ ٦٤.

(٣) في النسختين: (يقتضي) بدون (فاء). وقد زدت الفاء لأن السياق يقتضيها في نظري.

وطلاقُ من عدا زينبَ منهنّ مُعلّقٌ على عدمِ وطْئِه لها.

فقد طَلَقَتْ كُلُّ واحدةٍ ثلاثًا ثلاثًا بهذا الاعتبار.

قولُه[1]: **(وكذلك لو قال: أيتكنّ حاضتْ فضرّاتها طوالق. ثم قُلْنَ: قَدْ/ حضْنَ)**. [٧١/أ]

يعني: تطلقُ كُلُّ واحدةٍ ثلاثًا؛ لأنّه علّق طلاقَهن على حَيْضِ كُلِّ واحدةٍ منْهن. فكلّما حاضتْ واحدةٌ منهنّ طَلَقتْ ضرّاتها كُلّ واحدةٍ طَلْقَة، وقد اعترفْنَ بِحَيْضِهنّ وَطَلَقْنَ ثلاثًا ثلاثًا، وتصويرهُ: كما مَرّ في المسألةِ قَبْلَها.

قوله[2]: (أو قال: أيتكنّ لَزِمها طلاقي فضرّاتُها طوالق. ثمّ قال لإحْداهُنّ: أنتِ طالقٌ. طَلَقْنَ ثلاثًا ثلاثًا).

وذلك لأنّه جَعل لُزومَ طلاقِه لِكُلِّ واحدةٍ منْهنّ شرطًا في طلاقَ ضرّاتِها، فإذا قال لإحداهن: أنتِ طالقٌ. فقدْ لَزِمَها طلاقُه، فتطلقُ ضرّاتُها لوجود شرطِ طلاقِهن، فإذا طَلَقْنَ بذلك فقَدْ لَزِمَ كُلَّ واحدةٍ منهن طلاقُه، فتطلقُ ضرّاتُها. ويسْري الطلاقُ في جميعهن بلزومه لكلِّ واحدةٍ منهن. وتصويرهُ: كما مَرّ.

واعلم أنّ الطلاقَ الثلاثَ لا يلزمُ في مسائلِ النسوةِ إلا إذا كُنَّ أربعًا، فإن كنّ ثلاثًا لزم كُلَّ واحدةٍ طلقتان فيهنّ، وإذا كانتا[3] اثنتين لزم كلَّ واحدةٍ طلقةٌ، ويعرفُ ذلك بالتأمل.

---

(١) المحرر ٢/ ٦٤.

(٢) المحرر ٢/ ٦٤.

(٣) في النسختين: (كانا).

فحينئذ: مرادُ الشيخ بقوله: (إذا قال للنسوة) أنْ يكنّ أربعًا. وهو بيّنٌ من قوله: (فَضَرّاتُها طوالق) لأنّ (ضرّات) جمعٌ، وأقلُّه ثلاثٌ.

ولو كان قال: أيتكُنّ باشَرْتها بإيقاع الطلاقِ، أو طلّقها ونوى المباشرةَ، ثم قال لإحداهن: أنتِ طالقٌ. لم تطلقْ ضرّاتُها أكثر من طلقةٍ طلقةٍ لأنّ لزوم الطلاقِ أعمُّ من المباشرةِ به، إذْ قد يكونُ عن مباشرةٍ وعن غيرها، كما في هذه المسألة.

قوله[1]: (وإذا اجتمعتْ شروطٌ في عينٍ كقوله: إنْ كلّمتِ رجلاً فأنتِ طالق، وإن كلمتِ فقيهًا فأنتِ طالق، وإن كلمتِ شريفًا فأنتِ طالق. فكَلمَتْ رجلاً فقيهًا شريفًا طَلَقتْ ثلاثا).

وذلك لأنّ يمينه إنما تناولتْ الصفاتِ، فإنّ (رجلاً) مشتق من الرجولية[2]، و(فقيهًا) من الفقهِ، و(شريفًا) من الشرفِ، فإنّ التقديرَ: إنّ كلّمْتِ رجلاً فقيهًا، أو رجلاً شريفًا. فحذفَ الموصوف واكتفى بالصفةِ.

فمتى اجتمعت الصفاتُ في عينٍ واحدةٍ وقعَ الطلاقُ الثلاثُ، كما لو اجتمعت في أعيانٍ، إذ المطلوبُ ههنا الصفاتُ، دون الأعيان.

قوله[3]: (وإذا قال: إنْ أكلْتِ رُمّانةً فأنتِ طالق، وإن أكلتِ نصف رمانةٍ فأنت طالق. فأكلْت رمانةً طَلَقتْ طلقتين).

وذلك لأنه علّق طلاقها على أكْلِ رمانةٍ كاملة، وقد وجد فطلقتْ الثانية.

قولُه[4]: (ولو أتى بـ(كُلّما) مكانَ (إنْ) طَلَقَتْ ثلاثًا).

---

(١) المحرر ٢/ ٦٤. وانظر المغني لابن قدامة ١٠/ ٤٣٥.

(٢) يقال: الرجولية، والرجولة، انظر المعجم الوسيط ١/ ٣٣٢ (مادة: رجل).

(٣) المحرر ٢/ ٦٤. وانظر: المغني ١٠/ ٤٣٥.

(٤) المحرر ٢/ ٦٤. وانظر المغني ١٠/ ٤٣٥.

يعني: أنّه لو قال: كلما أكلت رمانةً فأنتِ طالق/ وكلما أكلتِ نصفَ رمانةٍ [٧١/ ب] فأنتِ طالق. فأكلتْ رمانةً طَلَقتْ ثلاثًا؛ لأن الرمانة الكاملة تشتملُ بالتضمّن على نصفين، فتطلقُ بكمالِ الرمانةِ طلقةً، وبكلِّ واحدٍ من نصْفيها طلقةً؛ لأنّ (كلما) تقتضي التكرارَ، فكرّرت الطلقةُ بتكررِ أكْلِ النصفِ، وإنما لم تطلقْ بالنصف الآخر في المسألة قبلها؛ لأنّ (إنْ) لا تقتضي التكرارَ، فلم يتكرر الطلاقُ بتكرار أكْلِ النصفِ.

قوله[١]: (وإذا قال لأربعٍ: إنْ طلّقتُ واحدةً منكنّ فَعَبْدٌ من عبيدي حُرٌّ، وإنْ طلّقتُ اثنتين فعبدان حُرّان، وإنْ طَلّقتُ ثلاثًا فثلاثةٌ أحرار، وإنْ طلّقتُ أربعًا فأربعةٌ أحرار. ثمَّ طَلَقهنّ معًا، أو مُفْتَرقاتٍ[٢] عَتَقَ عشرةُ أعبدٍ).

وذلك لأنّه يعْتقُ بطلاق الواحدة عبدٌ، وبالاثنتين عَبْدان، وذلك ثلاثةٌ، وبالثلاث ثلاثةٌ، وذلك ستةٌ، وبالأربع أربعةٌ، وذلك عشرةٌ.

ولا فَرْقَ بينَ أن يطلّقهنّ مُتَفرقاتٍ أو جميعًا معًا؛ لأنّ هذا التوزيعَ لا يتغيرُ بالتفرقةِ والمعيّةِ.

قوله[٣]: (ولو قال: (كلّما) مكان (إنْ) عَتَقَ خمسةَ عشرَ، وقيل عشرون، وقيل عشرة. وهو خطأ).

يعني: لو قال: كلّما طَلّقْتُ واحدةً منكنّ فعبدٌ من عبيدي حرٌّ وكذلك... إلخ.

---

(١) المحرر ٢/ ٦٤. وانظر: المغني ١٠/ ٤٣٥.

(٢) استخدم هنا كلمة: (مفترقات)، وبعد ثلاثة أسطر كلمة: (متفرقات)، والأُولى: فعلها: افترق، والثانية: فعلها: تفرق. وهما بمعنى واحد، وقيل إن الأول: تستخدم في المعاني، والثانية: في الذوات. انظر: المصباح المنير ٤٧٠ (مادة: فرق). وعبارة المحرر ٢/ ٦٤ هنا: (متفرقات).

(٣) المحرر ٢/ ٦٤.

أمّا كونُه يعتقُ (خمسةَ عشر) على الأول؛ فلأنه قد تقدّم أنّ (كلما) تقتضي تكرارَ الطلاقِ بتكرر الصفاتِ المعلَّقِ عليها الطلاق، فيعتقُ بطلاقِ كلِّ واحدةٍ على انفرادِها عَبْدٌ؛ لتكرر صفةِ الوحْدَةِ فيها فذلك أربعةُ أعبدٍ، وبكونهن أربعًا حالَ اجتماعهن أربعةُ أعبدٍ؛ لوجود صفةِ الأربعيّة، فذلك ثمانيةُ أعبدٍ، وبكونهنّ اثنتين واثنتين أربعةُ أعبدٍ، فذلك اثنا عشر عبدًا، والأربعُ مشتملةٌ على ثلاثٍ وهي الرابعةُ واثنتان قبلها، فيعتقُ بهن ثلاثةُ أعبدٍ، وتمّتْ الخمسة عشر[1].

وأمّا وجه عتقِ (العشرين) على الثاني. . . . .[2]

وأما كونُ الثالثِ خطأ فلأنّه يُفْضِي إلى تساوي (إنْ) و(كُلّما)، وهما مختلفان من حيثُ التكرارُ وعدمُه، على ما مرّ.

وإذا قال[3]: (إن لم أطَلّقكِ فأنتِ طالقٌ. فلم يُطَلِّقْ[4] حتى مات أحدهما، أو قال: فَضَرَّتُكَ طالقٌ. فمات أحدُهم، طَلقتْ إذا بقي[5] من حياةِ الميّت ما لا يَتّسِعُ لقولِ: أنتِ طالق).

هذا هو المرادُ بـ(آخر وقتِ الإمكان) وفي هذه الجملة صورتان:

---

(١) انظر: المغني ١٠/ ٤٣٦، والكافي ٣/ ٢٠٤ وقد ذكر لعتق (الخمسة عشر) هذه الصورة وصورة أخرى، قال عنها إنها أولى، وذلك في الكتابين.

(٢) هنا بياض في النسختين مقداره ثلاثة أسطر تقريبًا. وهو ما يتعلق بصورة عتق (العشرين) على القول الثاني. وقد عرض ابن قدامة لهذه الصورة في المغني ١٠/ ٤٣٦ ونسب القول بذلك إلى أبي حنيفة.

(٣) المحرر ٢/ ٦٥. وانظر: المغني ١٠/ ٤٣٨، وشرح الزركشي ٥/ ٤١٨.

(٤) في النسختين: (تطلق) بالتاء. وهي بالياء في المحرر والمغني وغيرهما، وفي كلام الطوفي فيما بعد.

(٥) في النسختين: (نفى). بالنون والفاء. وهو تصحيف. وقد صححتها من المحرر وغيره، ومن كلام الطوفي فيما بعد.

إحداهما: قال: إن لم أُطلقكِ فأنتِ طالقٌ، فلم يُطَلّقْها حتى مات هو أو هي/ فإنها لا تطلقُ حتى لا يبقى من حياةِ الميتِ منهما إلا ما لا يتسعُ لقول: [٧٢/أ] أنتِ طالق؛ وذلك لأنه جعل شَرْطَ طلاقِها عدمَ تطليقه لها، بحرفِ (إنْ) وهي للتراخي وتنفيس الزمنِ وسعتِه، فيقتضي أنّه في أيّ جُزْءٍ طلّقَها من الزمنِ الذي بين اليمين وبين موتِ أحدهما برَّ في يمينه.

ولا تطلقُ الطلقةَ المعلقةَ، ولا يتحققُ تعذّرُ ذلك إلا إذا ضاق ما بقي من حياةِ أحدهما عن قولِ: أنتِ طالق، أو: أنتِ طالقٌ اثنتين أو ثلاثًا إنْ عَلّق طلاقَها على تطليقها عددًا معينًا.

فلو كانتْ هي التي حَضَرها الموتُ، فقال لها: أنتِ طالقٌ. فقارنَ خروجُ روحِها سماعها لِـ(قافِ) (طالق) طَلَقَتْ، ولو قارنَ سماعها لـ(لامِ) (طالق)، ولم تسمعْ (القاف) لم تطلقْ؛ لأنّ لفظَ الطلاقِ لم يُصادفْ مَحَلَّه كاملاً.

وكذا لو كان هو الميتَ فقال: (أنتِ طالِ) ومات قبلَ التلفظِ بـ(القاف)، لم يقع، وإنْ لَفَظَ بها فماتَ وقَعَ.

ويُشْبِهُ هذه المسألة: ما إذا قال: (أنتِ طالقٌ اليومَ إن لم أطلقكِ اليوم) على رأي أبي الخطاب[1]؛ فإنّه يحكمُ بطلاقِها إذا لم يَبْقَ من اليوم ما يتسعُ للّفظِ به.

الصورةُ الثانيةُ: قال: إن لم أُطلّقك فَضَرّتُكِ طالقٌ، فلم يُطلّقْها حتى مات أحدُهم. يعني: هو، أو الضّرّة التي حَلَفَ أن يُطَلّقها، أو زوجته التي جعل عدمَ طلاقِها شَرْطَ طلاقِ ضَرَّتِها.

---

(١) المراد به: أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي. وانظر المسألة ورأي أبي الخطاب وغيره في المغني ١٠/ ٤٤١.

فإنّه متى ضاق ما بقيَ من حياةِ الميّتِ منهم على لفظ الطلاقِ طَلَقتْ الضرّةُ؛ لأنّ شَرْطَ طلاقِها عدمُ تطليق ضَرّتها، وقد استمرّ عَدَمُه إلى الآن، فتطلقُ، إمّا: لفواتِ مَحَلِّ صُدورِ الطلاقِ عن الزوج بموتِه، أو: لفواتِ مَحَلِّ وُرودِه بموتِ الضرّة أو الزوجةِ الأخرى.

قوله[1]: (وإن قال: متى لم أطلقكِ، أو: أي وقتٍ لم أطلقكِ فأنت طالقٌ. فمضى زمنٌ يُمكنُ تطليقُها فيه طلقتْ).

يعني: ولم يُطلِّقها طلقتْ، بناءً على أنّ (متى) و(أيًّا) المضافة إلى الوقتِ للفور. وهذا مثالُ ما قدّم من كلامه في ذلك.

قوله[1]: (وكذلك حُكْمُ: إذا لم أطلقكِ، أو أيتكنّ لم أطلّقْها، أو: من لم أطلّقْها منكنّ. في وجهٍ).

يعني: أنّها تطلقُ على الفورِ، مثل: متى لم أطلقك.

(وفي وجهٍ هو كحكم: إن لم أطلقك)[2].

يعني: تكون على التراخي، مثل: إن لم أطلّقكِ.

وهذان الوجهان: بناءً على قوله: في (إذا) و(مَنْ) و(أي) المضافةِ إلى الشخصِ وجهان. وهذا مثاله.

قوله[3]: (وإذا قال: كلّما لم أطلّقكِ فأنتِ طالق. فمضى ما يتسعُ لإيقاعِ ثلاثٍ مترتبةٍ لزمه ثلاثٌ كذلك. فإذا[4] لم يدخلْ بها / بانتْ بالأولى). [٧٢/ ب]

---

(١) المحرر ٢/ ٦٥، وانظر: المغني ١٠/ ٤٤٣.

(٢) المحرر ٢/ ٦٥.

(٣) المحرر ٢/ ٦٥، وانظر: المغني ١٠/ ٤٤٢.

(٤) في المحرر ٢/ ٦٥: (فإن) وكذلك في المغني ١٠/ ٤٤٣.

أما كـونُها تطلقُ ثلاثًا إذا مضى ما يتسعُ لإيقـاعِها[1]، فلِمَا مـرّ مَنْ أنّ (كُلّما) تقتضي تكرر الطلاق بتكـرر الزمان. فكأنّه قـال: كُلّ وقتٍ لم أطلقكِ فيه فأنت طالقٌ فيه.

وأما كونُها تطلقُ ثـلاثًا مُترتبةً، يعني: متعاقبةً؛ فلأنّه علّـق طلاقها على عدمِ تطليقها في كل زمانٍ يمـرّ. والأزمنةُ إنما تمرّ متعاقبةً، ولا يمكنُ انقضـاؤها مقترنًا بعضُهـا ببعض. والطلاقُ تـابعٌ للـزمنِ في التعاقبِ، لاستحـالـة وقوعـه إلا في الزمنِ.

وأمّا كـونُ غيرِ المدخول بها تَبِينُ بالأولى؛ فلأنّ مـا بعدها يلغـو لفوات المحلِّ القابل له على ما مرّ.

قوله[2]: (وإذا قال: أنْ قمتِ فـأنتِ طالقٌ - بفتح الهمـزة - فهو شَرْطٌ إلا أن يقوله عارفٌ بالعربيّة، فتطلقُ في الحال. وقال الخلاّلُ[3]: إذا لم يَنْوِ مقتضاه فهو شرطٌ أيضا).

حاصلُ هذه الجملة: أنه إذا قال ما ذُكِر:

فإمّا أن يكونَ عارفًا بالعربية، أوْ لاَ:

فإنْ كان عارفًا بها:

فإمّا أن ينْويَ مقتضـاه، أو لاَ؛ فإن نوى مقْتضاه، وهو طـلاقُها في الحال ـ إذ المعنى: أنتِ طالقٌ لأجلِ أنّـك قُمْتِ في الماضي ـ طَلَقَتْ في الحال؛ لأنّه بمثـابةِ قوله: إنْ كُنتِ قمتِ فأنتِ طالق، وثَبَتَ أنها قامتْ.

---

(١) في نسخـة (أ): (لإيقاقهـا)، وفي (ب): (لإيقافهـا) وكلتاهما مصحفتـان، والصحيح: ما أثبتّه في نظري.

(٢) المحرر ٢/ ٦٥، وانظر: المغني ١٠/ ٤٤٩ - ٤٥٠، والكافي ٣/ ١٩٢.

(٣) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون، المعروف بـ(الخلاّل)، مات سنة ٣١١هـ.

وإن لم يَنْوِ مُقْتضاه: فالمذهبُ أنّه كذلك، كما لو نواه، ولأنّ ذلك مقتضى اللفظِ، فهو مُسْتغنٍ بقوّته عن تقوية النيةِ.

وقال الخلّالُ: لا تطلقُ في الحالِ، بل حتى تقومَ في المستقبل، جعْلا للكلامِ شرْطًا؛ لأنّه لم يَنْوِ مُقْتضاه، أشْبهَ العامِّيَّ.

وإنْ كان غيرَ عارفٍ بالعربية ـ وهو العامِّيُّ ـ فهو شَرْطٌ، بمعنى: لا تطلقُ حتى تقومَ في المستقبل؛ لأنّ العاميَّ لا يُفرِّقُ بين اللفظتين.

والظاهرُ أنه أراد الشرطَ، إذْ لو أراد التعليلَ بقيامِها في الماضي، لأتى بعبارةِ أمثاله في ذلك، نحو: (إن[1] قمت فأنت طالق).

فلمّا لم يأتِ بذلك دلّ على أنّ فَتْحَهُ الهمزةَ كان تحريفًا منه، أو سبْقًا من اللسان، أو نحوَ ذلك من الأسباب.

* * *

فلْنذكرْ فيما يتعلقُ بهذه المسألةِ فصلاً نافعًا، فنقول:

اعلم أنّ الكلمة المركبة من الهمزةِ والنون: إمّا أن تكونَ مكسورة الهمزة، أو مفتوحتَها.

وعلى التقديرين فهي: إمّا مخففةُ النونِ أو مشدّدتها. فتلك أربعةُ أقسام[2]:

الأول: كسرُ الهمزةِ وتشديدُ النون، وهي المحقّقةُ المؤكدةُ، الناصبةُ للاسم، الرافعة للخبرِ، نحو: إنّ زيدًا قائمٌ.

وتكون هذه بمعنى (نَعَم) في مثلِ قولِ الشاعر:

---

(١) كذا في النسختين: (إن قمت فأنت طالق). ويبدو أن فيها سقطا، وأن الصواب: (إن كنت قمت فأنت طالق) أو: (لأن قمت فأنت طالق). والله أعلم.

(٢) ما سيذكره من حديث عن (إن) بأنواعها تجده مفصلاً في: الأزهية ٣٢ - ٧٠، والجني الداني ٢٠٧ - ٢٢٧ والمغني ٣٣ - ٦٠.

٨٥] / وَيقُلْنَ شَيْبٌ قَـــــدْ عَـــــلا كَ وقـــد كَبِرْتَ فقُلْتُ : إنّـــه[١] [٧٣/ أ]

أي : نَعَم، هو كذلك . والهاءُ لبيانِ الحركةِ وليستْ اسمًا .

ومَدَحَ رجلٌ ابنَ الـزُّبير فلم يُجِزْه، فقال : لَعَنَ الله ناقـةً حَمَلَتْني إليك . فقال : إنّ، وراكبها[٢]. أي : نَعم .

وحَمَل بعضُهم قوله تعالى : ﴿إنَّ هٰذان لساحِران﴾[٣] ـ على قراءةِ مَنْ رَفع ـ على

---

(١) بيت من مجزوء الكامل لعبيد الله بن قيس الـرقيات، من بني عامر بن لؤي، شـاعر قريش في العصر الأموي. أكثر شعـره في الغزل والنسيب، خرج مع مصعب بن الزبير على عبـد الملك بن مروان. توفي بالشـام في حدود سنـة ٨٥هـ. وهـذا البيت ضمن مقطوعـة في ديوانـه ٦٦ - ٦٧، والأغاني ٤/ ٧١، والخزانـة ٤/ ٤٨٥ - ٤٨٧ (بـولاق) وهـو من شـواهد سيبـويـه ١/ ٤٧٥، ٢/ ٢٧٩، وسر صنـاعـة الإعـراب ٢/ ٤٩٢، ٥١٦، والمفصل وشرحه لابن يعيش ٨/ ٦، ٧٨، ١٢٢، ١٢٥، والجنى الـداني ٣٩٩، والمغني ٥٧، ٨٥١ وغيرها. وقد كتبت كلمة (شيب) في النسختين هكذا: (شيبًا) بالنصب. وهو خلاف ما في جميع المصادر المذكورة.

(٢) الممـدوح هو الصحـابي الجليل عبد الله بن الـزبير بن العـوام، والمادح مختلف فيه: فقيل عبـد الله بن الزَّبير الأسـدي، وقيل عبد الله بن فضالـة بن شريك الوالبي، وقيل: أبـوه فضالة. والقصـة مشهورة ومتداولـة في كتب الأدب والنحو، وهي أطول من هذا وفيهـا شعر مشهور في هجاء عبـد الله بن الزُّبير رضي الله عنه. انظر التفاصيل في: الأغاني ١/ ٨، ١٠/ ١٦٢ - ١٦٣، وزهر الآداب ١/ ٤٧٥، وابن يعيش ٢/ ١٠٢، ٨/ ٧٨، وشرح التسهيل لابـن مـالك ٢/ ٣٣، والمغنـي ٥٧، والخزانـة ٢/ ١٠٠ (بولاق) وغيرها.

(٣) سورة طه. آية ٦٣. وفي الآية ثلاث قراءات سبعية وهي:

الأولى: (إنّ هذان لسـاحران) بتشديـد نون (إنّ) وإثبات ألـف (هذان) وتخفيف نونها، وقـد قرأ بها: نافع وابن عـامر والكسائي وحمزة وأبو بكـر عن عاصم من السبعة، وأبو جعفـر ويعقوب وخلف من العشرة، والحسن وشيبة والأعمش وطلحـة وحميد وأيوب وأبـو عبيد وأبو حـاتم وابن عيسى الأصبهاني وابن جرير وابن جبير الأنطاكي. وهذه هي القراءة التي أشار إليها الطوفي، وهي أشهر القراءات.

الثانية: (إنْ هـذان لساحران) بتخفيف نون (إنْ) وإثبـات ألف (هذان) وتخفيف نونها أو تشـديدها. وقد قـرأ بها: ابن كثير وحفص عن عاصم من السبعة، وأبو بحـرية وأبو حيوة والـزهري وابن محيصن وحميد وابن سعـدان وإسماعيل بن قسطنطين والخليل بن أحمد وانفـرد ابن كثير من بينهم بتشديـد نون (هذان). =

هـذا. معناه: نعَم هـذان. وهـو ضعيفٌ[1]؛ لأنّ الـلاَم المؤكِّـدة لا تـدخلُ في جوابِ (نَعَم) إنما تدخلُ في خبر (إنّ)[2]. وله وجه أصلح من هذا[3].

وتكونُ ـ أيضًا ـ أمْرًا من (الأنِين) نحو: اِنّ يازيد.

الثاني: فَتْحُ الهمزة وتشديدُ النون، وهي أختُ المذكورةِ أولاً في العمل، نحو: علمتُ أنّ زيدًا قائمٌ.

وتكونُ فعلاً ماضيًا من (الأنين) نحو: أنَّ الرجلُ يَئِنُّ أنينًا.

وقد ذكره الشيخُ في آخر باب صفة الصلاة، في قوله[4]:

= الثالثة: (إنّ هـذين لساحران) بتشديد نـون (إنّ) ونصب (هذين) بالياء. وقد قـرأ بها: أبو عمرو من السبعة، وعائشة والحسن والنخعي والجحدري والأعمش وابن جبير وابن عبيد وعيسى بن عمر. انظر في هذه القراءات وتوجيهها: إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٤٣، والبحر والمحيط ٦/ ٢٥٥، والإتحاف ٣٠٤. وقد عرضْتُ لهذه القراءات وفصّلْتُ القول في تـوجيهاتها في بحثي للماجستير الذي عنوانه: أبو عبيدة ودراساته النحوية في مجاز القرآن ١/ ٣٢٣ - ٣٣٠.

(١) ممن جعل (إنّ) بمعنى (نعم) في القـراءة الأولى: أبـو عبيدة معمـر بن المثنى في مجاز القـرآن ٢/ ٢١، والمبرد والأخفش الصغير والـزجاج وغيرهم. انظـر: إعراب النحـاس ٢/ ٣٤٣، وزاد المسير ٥/ ٢٩٩ وابن يعيش ٣/ ١٣٠. وقد اعترض على هذا التـوجيه مجموعة من العلماء بمثل مـا اعترض به الطوفي، وهو وجود الـلام المؤكدة. ومنهم: مكي في مشكل إعراب القرآن ٢/ ٧٠، وابـن الأنباري في البيان في غـريب إعراب القـرآن ٢/ ١٤٥، والعكبري في إعـراب القرآن ٢/ ١٢٣، وابن هشـام في المغني ٥٧. وقد أجيب عن هذا الاعتراض بأن اللام زائدة، أو داخلة على مبتدأ محذوف.

(٢) ورد في هامش نسخة (أ) - تعليقًـا على هذا الموضع - هذه العبارة: (يمكن أن يكـون ذلك للمشابهة الصورية). ولأن نسخـة (ب) كما يبدو منقولة من نسـخـة (أ) فقد ظنها ناسخ (ب) سـاقطة من المتن فأدخلها فيه. والواقع أنها ليست منه.

(٣) لعل الطـوفي يريـد بهذا الوجـه: القول إنها جـاءت على لغـة قوم يلـزمون المثنى الألف دائمًا وهم بنـو الحارث بن كعب، أو كنانـة. وهناك أربعة تـوجيهات أخرى لا مجال لتفصيلها، ولكن انظـر: معاني الفـراء ٢/ ١٨٤، تأويل مشكل القـرآن لابن قتيبـة ٥٠، إعـراب النحـاس ٢/ ٣٤٥، تفسير الطبري ١٦/ ١٨٢، زاد المسير ٥/ ٢٩٨، والبحـر والمحيط ٦/ ٢٥٥، فتاوى ابن تيميـة ١٥/ ٢٥٦، والمغني ٥٨، ٧٧٧.

(٤) المحرر ١/ ٧٢.

(أو أنَّ، أو بكى من خوف الله، فلا بأس).

وتكونُ بمعنى (لَعَلَّ) وعليه حمل بعضُهم قوله تعالى: ﴿**وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون**﴾[1] أي: (علّها) فَقُلِبَتْ العينُ همزةً لتقاربهما في المخرج، حيث هما حَلْقِيّان.

وفي (لعلّ) عشرُ لغاتٍ، منها: (علَّ).

و(أنّ) هاهنا بمعناها عند هذا القائل.

وحكى الخليلُ[2]: أُخْرج إلى السوقِ أنّك تشتري لنا لحمًا.

الثالث: فَتْحُ الهمزة وتخفيفُ النون، وهي المصدرية التي تُقدّرُ هي وما بعدها بالمصدر، نحو: أريدُ أنْ تذهبَ. أي: أريد ذهابكَ.

وتكونُ مفسرةً إذا تقدمها جملةٌ فعليةٌ متضمنةٌ لمعنى القول، لا لصريحه، بشرطِ أن لا تكون من تمامِ صلةِ الفعلِ الذي تُفسِّره، نحو: أمَرْتُه أنْ قم، وناديتُه أن اقعد، وكتبتُ إليه أن ارجع. ومنه: ﴿**ثم أوحينا إليك أن اتبعْ ملةَ**

---

(١) سورة: الأنعام، آية: ١٠٩، وفي همزة (أنّها) في هذه الآية قراءتان:
الأولى: كسر الهمزة، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وأبي بكر عن عاصم (بخلاف عنه) من السبعة، ويعقوب وخلف ومجاهد، وابن محيصن واليزيدي والحسن.
الثانية: فتح الهمزة، وبها قرأ الباقون. انظر: السبعة لابن مجاهد ٢٦٥، وإعراب النحاس ١/ ٥٧٣، وحجة أبي زرعة ٢٦٥، وزاد المسير ٣/ ١٠٤، والنشر ٢/ ٢٦١، والإتحاف ٢١٥.
وقراءة الفتح هي محل الشاهد هنا، وقد وجهت بثلاثة توجيهات، أحدها التوجيه الذي ذكره الطوفي، وهو جعلها بمعنى (لعل). وممن ذكر هذا التوجيه:
الخليل وسيبويه في الكتاب ١/ ٤٦٣ (بولاق)، والفراء في معانيه ١/ ٣٥٠، والطبري في تفسيره ٧/ ٣١٢، والزجاج في معانيه ١/ ٣٥٠، والنحاس في إعرابه ١/ ٥٧٣، وأبو زرعة في الحجة ٢٦٥، ومكي في الكشف ١/ ٤٤٤، والزمخشري في الكشاف ٢/ ٤٣ وغيرهم.
(٢) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي، وانظر كلامه هذا في كتاب سيبويه ١/ ٤٦٣.

إبراهيم﴾[1] ﴿ولو أنّا كتبْنا عليهم أن اقتلوا﴾[2] ﴿وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا﴾[3] و﴿ . . إلى موسى أن ألقِ عصاك﴾[4].

وأجاز بعضُهم أن تكونَ مفسرةً لصريحِ القول، وحَمَل عليه: ﴿ما قلتُ لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم﴾[5] بِجَعْلِها مفسرةً لمدلول: (قلتُ).

والأجودُ أنها مصدرية.

وقيل: تكونُ هذه المصدريةُ للتعليل بتقدير (اللاّم) نحو: طلّقتُ المرأةَ أنْ نشزَتْ. أي: لنشوزها، وهي المراد في المسألة.

ومنه قوله تعالى: ﴿أفنضربُ عنكم الذكرَ صفحًا أن كنتم قومًا مسرفين﴾[6] أي: لإسرافكم.

وتكون زائدةً بعد (لمّا) نحو: ﴿فلمّا أنْ جاء البشيرُ﴾[7] ﴿ولمّا أن جاءتْ رسلُنا لوطًا﴾[8].

الرابع: كسرُ الهمزة وتخفيفُ النون/ وهي الشرطيةُ، نحو: إنْ تقم أقم. [٧٣/ ب

وتكونُ زائدةً بعد (ما) نحو:

---

(١) سورة النحل، آية ١٢٣.

(٢) سورة النساء، آية ٦٦.

(٣) سورة يونس، آية ٨٧.

(٤) سورة الأعراف، آية ١١٧. (وأوحينا إلى موسى . . .).

(٥) سورة المائدة، آية: ١١٧. وممن جعلها كذلك الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٥٦، وانظر: المغني ٤٨ - ٤٩، ودراسات أسلوب القرآن للشيخ عضيمة ١/ ٣٨٧.

(٦) سورة الزخرف، آية ٥.

(٧) سورة يوسف، آية ٩٦.

(٨) سورة العنكبوت، آية ٣٣.

[٨٦] وما إنْ طِبُّنا جُبْنٌ .... (١).

وما إنْ زيد قائم. ومنه:

[٨٧] ما إنْ أتيتُ بشيءٍ أنتَ تكْرهُه . ..... (٢).

وتكون مخففةً من الثقيلة، نحو: ﴿وإنْ وَجَدْنا أكثَرهم لفاسِقين﴾(٣) فتلزمها اللامُ في خبرها(٤)، فرقًا بينها وبين الشرطية(٥)، وهذه اللام عوضٌ عن ضمير الشأن المتصل بالمشددة، فإنّ أصله: إنّه وجدنا أكثرهم فاسقين. فحذِف

---

(١) قطعة من بيت من البحر الوافر، قائله فروة بن مُسيك المرادي، رضي الله عنه، صحابي جليل أسلم عام الفتح، وقدم المدينة فنزل على سعد بن عبادة، وكان يحضر مجلس الرسول ﷺ. وهذا البيت ضمن مقطوعة قالها فروة في يوم الردم، وهو يوم كان بين قبيلته مراد وقبيلة همدان. وقد أوردها أصحاب السير، كابن هشام ٤/ ٢٥٠، وغيره، كما أوردها وتحدث عنها حديثًا جيدًا ــ كعادته ـ البغدادي في الخزانة ٢/ ١٢١ - ١٢٥ (بولاق) وأكّد البغدادي نسبة هذا البيت إلى فروة، وأنكر نسبته إلى الكميت التي قد ذكرها بعض العلماء كابن يعيش ٨/ ١٢٩ وغيره. وهذا البيت من شواهد سيبويه ١/ ٤٧٥، ٢/ ٣٠٥ (بولاق)، والمقتضب ١/ ٥١، ٢/ ٣٦٤، والأزهية ٤٠، والجنى الداني ٣٢٧، وغيرهم كثير، وقد أورد صاحب الحماسة البصرية ٢/ ٤١٦ بعض أبيات المقطوعة مع بعض الخلط بينها وبين غيرها، ونسبها إلى فروة، وذكر أنها تنسب أيضا لذي الإصبع العدواني. والمراد بكلمة: الطب: العادة والدأب، أي: ليس الجبن عادتنا، لكنها المنايا وأن الأيام دول، يوم لك ويوم عليك. والبيت بتمامه هو:

وما إن طبنا جُبْنٌ ولكنْ منايانا ودولةُ آخرينا

(٢) صدر بيت من البسيط للنابغة الذبياني، من قصيدته المشهورة في مدح النعمان بن المنذر والاعتذار إليه، وقد سبقت الإشارة إليها عند ورود أحد الشواهد منها في (ص ٤٤١)، وعجز البيت: ..... إذنْ فلا رفَعَتْ سوطي إليّ يدي. وانظر: ديوانه ٢٥ (تحقيق أبي الفضل) و٨٦ (تحقيق ابن عاشور) ورواية الشطر الأول من البيت فيهما هكذا: (ما قلتُ من سَيّءٍ مما أُتيتَ به ....) وعلى هذه الرواية لا شاهد فيه. وممن أورده برواية الطوفي التي معنا: ثعلب في مجالسه ١/ ٣٠٢، والهروي في الأزهية ٤١، وابن هشام في المغني ٣٨، والبغدادي في الخزانة ٢/ ٣١٥، ٣/ ٥٧١ (بولاق).

(٣) سورة الأعراف، آية: ١٠٢.

(٤) في نسخة (أ): (حيزها) بدل: (خبرها).

(٥) المعروف عند النحاة أن اللام تلزم في خبر المخففة فرقًا بينها وبين النافية، وليس الشرطية.

ضميرُ الشأن، فامتنع دخولها على الفعل فخففتْ لتقبلَ الدخول عليه وعوِّضت عن ضمير الشأن اللامَ في خبرها [١].

وتكون نافية بمعنى (ما) نحو: ﴿**إن يتّبعون إلا الظنّ**﴾ [٢] أي: ما يتبعون.

وعليها حَمَل الكوفيون [٣] الآية قبلها، فقالوا: معناه وما وجدنا أكثرهم إلا فاسقين. قالوا: لأنه صدّر الآية بالنفي في قوله: ﴿**وما وجدنا لأكثرهم من عهدٍ**﴾ [٤] فيجبُ أن يكونَ عجزُ الآية نفيًا كصدرها.

والأَولى ما قلناه؛ لتكونَ الآية متضمنةً حكايةَ ذَمِّهم بالنفي والإثبات وهو أبلغُ، كما في حلف المتبايعين على ما سيأتي، ولأنّ حذفَ ضميرِ الشأنِ موجودٌ في اللغة، بخلاف الاستثناء، وهو على قولهم محذوفٌ أو مبدلٌ باللام، وكلاهما خلافُ الاستعمال.

قوله [٥]: (**وإذا قال: أنتِ طالقٌ إنْ قُمتِ أو قعدتِ، أو: لا قُمتِ ولا قعدتِ. طلقت بأحدهما**).

يعني: أحد الشيئين: القيام والقعود.

أما في الصورة الأولى: فلأن (أو) تقتضي أحد الشيئين، كما لو قال: أنتِ طالقٌ إن كلمتِ زيدًا أو عمْرًا. فإنها تطلق بكلام أحدهما.

---

(١) في نسخة (أ): (حيزها) بدل: (خبرها).

(٢) سورة الأنعام، آية ١١٦، ويونس ٦٦، والنجم ٢٣، ٢٨.

(٣) انظر رأيهم والخلاف بينهم وبين البصريين حولها في: الأزهية ٣٧ - ٣٩، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٣٤ - ٣٦، والجنى الداني ٣٠٨ - ٣٠٩، والمغني ٣٦ - ٣٧، ٣٠٥ - ٣٠٦.

(٤) سورة الأعراف، آية ١٠٢.

(٥) المحرر ٢/ ٦٥.

وأمّا في الصورةِ الثانية: فلأنّ (لا) وإن لم تكنْ للشرطِ لغةً ولا عرْفًا، لكنها لا تخرجُ عن معنى الشرط؛ لأنها: إمّا للنفي، أو للنهي، وأيًّا ما كان لزم المطلوب:

إما[1] على تقدير أنها للنفي: فكأنه استدعى بطلاقها انتفاء قيامها.

وإمَّا[2] على تقدير أنها للنهي بصيغة الخبر: فكأنه استدعى بطلاقها انتهاءها عن القيام والقعود. وعلى التقديرين فمعناه الشرط.

قوله[3]: (ولو قال: إن قمتِ وقعدتِ، أو: لا قمتِ وقعدتِ. طلقتْ بهما كيفما وجدا).

يعني أنها لا تطلقُ حتى يوجد منها قيامٌ وقعود؛ لأنه عطفَ أحدهما على الآخر بـ(الواو) وهي للجمع كما تقدم، فتقتضي تعليقَ طلاقِها عليهما جميعًا، بخلاف إدمانها لأحدِ الشيئين. وقولُه: (كيفما وجدا). يعني: سواء تقدّم القيامُ منها، أو تأخر؛ لأنّ (الواو) لا تقتضي/ ترتيبًا. وهذا احترازٌ مما سيأتي بعْدُ من [٧٤/أ] مسائل (الفاء).

قال[4]: (وعنه بأحدهما).

يعني: أنها تطلقُ بأحدهما كالمسألة قبلها.

واعلم أنّ هذه الرواية لا يظهرُ لي توجيهُها إلا ببنائِها على إحدى الروايتين فيمن حَلَفَ لا يفعلُ شيئًا ففعل بعضه، فإنه يحنثُ، وهذا مثله[5]؛ لأنّ لفظه

---

(١) يبدو لي أنه لو فتحت همزة (إمّا) فصارت (أمّا) لاستقام المعنى أيضا.

(٢) يبدو لي أنه لو فتحت همزة (إمّا) فصارت (أمّا) لاستقام المعنى أيضا.

(٣) المحرر ٢/ ٦٥.

(٤) المحرر ٢/ ٦٥.

(٥) ورد في هامش نسخة (أ) تعليق على كلمة (مثله) قال فيه المعلق: (في كون هذا مثل ذلك نظر، فإن اليمين مبناها على العرف، والعرف فيمن حلف على ترك شيء أنه يريد ترك كل جزء منه وأما هذه المسألة فهي من باب تعليق المشروط بشرطه، والمشروط عدم عند عدم شرطه، فلا يصح وجود شيء منه ما لم يوجد جميع شرطه، واعتبر ذلك بكل ما له شرط كالصلاة فإنها لا تصح مع فقد شيء من شرطها، وكذلك غيرها. كذا بهامش الأصل). انتهى.

اقتضى تعليقَ الطلاقِ بالقيامِ والقعودِ جميعًا، وإنما حصل أحدُهما.

هـذا كلّه فيما إذا لم يَنْـوِ خلافَ مقتضى اللفظِ، فإن نـوى خلافـه، مثل: إنْ قـال: أردتُ بـ(الواو) معنى (أو) وكـان من أهلِ العـربيـة، لزمـه مقتضـاهـا، وطلقتْ بأحدهما؛ لأنه أقرّ بما هو أغلظُ عليه.

وإنْ قال: أردتُ بـ(أو) معنى (الواو). فقيـاسُ المذهبِ أنه يدين، ويخرجُ في الحكم على الخلاف المشهور؛ لأنّه ادّعى محتملاً هو أخفُّ عليه، ونظائره كثيرة.

قوله[1]: (وإذا ألحقَ شرطًا بشرطٍ بحرفِ (الفـاء) فقال: أنت طالقٌ إنْ قمتِ فقعدتِ. لم تطلقْ إلا بهما مرتين، كما ذكر).

الشرطان ههنا: القيامُ والقعودُ، وقد ألحق القعودَ بالقيام بحرفِ (الفاء) وهي تقتضي الترتيبَ كما مر، فلا تطلـقُ حتى تقومَ ثم تقعدَ. وهذا مـرادُه بقوله: (كما ذكر) يعني: الحالف. يعني: مُـرتبًا أحدَهما على الآخر. فلو قَعَـدتْ ثم قامتْ لم تطلقْ حتى تقعدَ؛ لأن الترتيبَ لم يوجد إلا بقعودها الثاني.

قوله[2]: **(ولو ألحقه بـ(إنْ) أو بـ(إذا) كقوله: إنْ قمـتِ إنْ قعدتِ، أو قال: إنْ قمتِ إذا قعدتِ. لم تطلقْ حتى يتقدمَ[3] المؤخّر ذكْره).**

يعني: لا تطلقُ في هـذه الصورةِ حتى تقعـدَ ثم تقومَ، فيكـون المتأخر لفظـا متقدمًا في الـوجـود، وذلك لأنّ الشرطَ إذا اعترض على الشرطِ اقتضى تقـديمَ المؤخَّرِ وتأخيرَ المقدّمِ، ووجهُ اقتضائه لذلك: أنّ الجزاء الذي هو الطلاقُ ههنا،

---

(١) المحرر ٢/ ٦٥.

(٢) المحرر ٢/ ٦٥، وعبارته: (ولو ألحقه بـ(إنْ) أو بـ(أنْ) أو بـ(إذا)...) ففيه زيادة (أنْ) ولا داعي لها في نظري.

(٣) في المحرر: (ينعدم) وهي تصحيف كما يبدو.

والشرطَ الأول الـذي هو القيـامُ صـارا مُعلَّقين على الشرطِ الثـاني وهو القعـودُ، فصار هـو شرطًا لهما، وهما مشروطين[1] لـه، والشرطُ يجبُ أن يتقـدمَ المشروط، فـوجبَ أنْ يتقـدم القعـودُ ههنا على القيـامِ والطـلاقِ؛ لأنـه شرطهما وذلك لأنّ الشرطَ الثـاني لَمّا ذُكِر في اللفظِ استقل بـالشرطيـة، وأبطلَ شرطيةَ الأول، فصـار الأولُ جُزْءًا من مشروطِ الثاني، فأشبه ما لو قـال: أنتِ طالقٌ قائمةً إنْ قعدتِ. وحينئـذٍ يكونُ معنى الكـلامِ: أنتِ طـالقٌ/ إن قمتِ بعد أنْ قعـدتِ، أي: إنْ [٧٤/ ب] وُجِد منك قيـامٌ بعد قعودٍ. فـلا تطلقُ حتى تقعدَ ثم تقـومَ، حتى يصحّ وجودُ القيامِ منها بعد القعودِ.

وكذلك الحكـمُ إذا ألحـق شـرطًا بـشـرطٍ بـحـرفِ[2] (إذا)، والكـلامُ فيهما واحدٌ بل هو ههنا أظهرُ لدلالةِ (إذا) على الزمان المستقبل.

قوله[3]: (وإذا قال: إنْ قمتِ أنتِ طالقٌ. فهو كما لو قاله بـ(الفاء)).

يعني: لا تطلقُ حتى تقومَ، كما لو قال: إنْ قمتِ فأنتِ طالق؛ لأنّ (إنْ) إذا تقدمتْ اقتضتْ (الفاء) في جوابها لتربطَ بين الجملتين: الشرطِ وجوابه.

وإذا كانت (الفـاءُ) من مقتضى الكلامِ وجبَ حَمْلُـه على ما تقتضيـه، كما لو لُفِظَ بها؛ لأنّ ما اقتضاه اللفظُ لزم تأثيره في المعنى لفظًا كان أو تقديرًا.

قال[4]: (وقيل إنْ نوى الشرطَ وإلا طلقتْ في الحال).

---

(١) لو رفع كلمة (مشروطين) فقال: (مشروطان) لجاز، والنصب جائز.

(٢) (إذا) ـ كما هو معلوم ـ ظرف وليست حرفًا.

(٣) المحرر ٢/ ٦٥.

(٤) المحرر ٢/ ٦٥.

يعني : إنْ نوى تعليقَ طلاقِها على قيامها بقوله : إنْ قمتِ أنتِ طالق . توقّفَ الطلاقُ على القيام ؛ لأنّ اللفظَ المقتضي للتعليق وهو (الفاء) لمّا فُقِدَ خَلَفَتْهُ النيةُ فقامتْ مقامه ، وإن لم يَنْو ذلك طلقتْ في الحال ، كأنه قال : أنتِ طالقٌ . ويكونُ قوله (إنْ قمتِ) لاغيًا لعدم الرابط بينه وبين مشروطه والنية الخالفة له .

ثم قال[1] : (كما لو قاله بالواو) .

يعني : إذا قال : إنْ قمتِ أنتِ طالق . ولم ينوِ الشرط . طلقت في الحال ، كما لو قال : إن قمت وأنت طالق . فإنها تطلقُ في الحال إذا لم يَنْوِ الشرطَ ؛ لأنّ (الواو) لا تقوم مقام (الفاء) في الربطِ بين الجزاءِ والشرطِ ، فيقعُ لاغيًا ويقعُ الطلاق .

فأمّا إنْ نوى الشرطَ مع (الواو) أفاد الشرطية بالنيةِ ، لأن وجودَ (الواو) لا يتقاصرُ عن حالِ عدمِها وحكمها كذلك .

وفي كلامِ الشيخِ تنبيهٌ على هذا ، فإنّه فصّل في الصورة الأولى على القولِ الثاني فيها ، وقاسها على صورةِ (الواو) فظاهرُه التسويةُ بينهما في التفصيل .

وقال في الكافي[2] : (إذا نوى بالواو الجزاءَ دين ، وفي قبولِهِ في الحكمِ روايتان) .

فكلامُ الشيخِ إنْ فُهِم مِنْ ظاهره ما ذكرتُه جاز حَمْلُه على هذا . والله أعلم .

ولو قال : إنْ قمتِ وأنتِ طالقٌ فأنتِ طالق . لم تطلقْ حتى يُطلّقها ثم تقوم ؛ لأنّه علّق طلاقَها على قيامها في حالٍ هي فيه مطلقة . فالواوُ واوُ الحالِ ، كأنه قال : إنْ قمتِ طالقًا فأنتِ طالق . ولو عكس هذه الصورةَ فقال : إنْ قمتِ

---

(١) المحرر ٢/ ٦٥ .

(٢) الكافي لابن قدامة ٣/ ١٩١ . مع اختلاف يسير في النص .

فأنتِ طالقٌ وأنتِ طالق. فإنْ نوى إيقاع الطلقةِ المعطوفةِ بالواو بعد الطلقةِ التي هي جوابُ الشرطِ لم تطلقْ حتى تقومَ، فتطلق/ الطلقة المشروطة بالقيام، ثم [٧٥/أ] تطلق الطلقةَ المذكورةَ بالواو؛ لأنّ لفظه محتملٌ لمقتضى نيّته، وإنْ لم يَنْوِ ذلك طلقتْ طلقةً في الحال بقوله: وأنتِ طالق؛ لأنّ الواو لا تقتضي ترتيبًا حتى ترتبط بجواب الشرط، كما لو قال: أنت طالقٌ إنْ قمتِ فأنتِ طالق، وتقف الطلقةُ المشروطةُ بالقيام على وجودِه، ويحتملُ إذا نوى الترتيبَ أن يدين ويخرج في الحكم على الخلاف المقدم والله أعلم.

* * *

فائدة: من (النهاية)[1] بمعناها:

إذا قال لها: أنتِ طالقٌ أمسِ غدٍ، أو غدَ أمسِ. على الإضافة فيهما، طلقتْ طلقةً في الحال؛ لأنّ ذلك بمنزلة قوله: أنتِ طالقٌ اليوم. فإن تَرَكَ الإضافةَ فيهما وقع الطلاقُ في الغَدِ ولَغَا ذِكْرُ (أمس) على خلافٍ فيه وتفصيل.

وأعلم أنّ ههنا تنبيهًا وهو أنه إذا قال: (غد أمس) أمكن الفرقُ بين الإضافةِ وعدمها لفظًا؛ لأنّ (غدا) مُعْرَبٌ يقبلُ التنوين. فأمّا إذا قال (أمس غد) لم يمكن الفرقُ إلا في النية؛ لأنّ (أمسِ) مبنيةٌ على الكسر لا يقبلُ التنوين؛ لأنه من لواحقِ الإعراب، وحينئذٍ يجبُ أن يكونَ الحكمُ مختصًّا فيها بمنْ يعْرفُ العربيةَ، أو ينوي الانفصال.

---

(١) النهاية: اسم الكتاب الذي نقل منه هذه الفائدة، وقد نقلها بالمعنى وليس بالنص، وعند البحث عن اسم هذا الكتاب كاملاً، واسم مؤلفه، وجدت أكثر من كتاب في الفقه يحمل هذا الاسم، وقد ترجح عندي أن الكتاب المقصود هو كتاب: (النهاية في شرح الهداية) لمؤلفه: وجيه الدين أسعد، ويسمى محمد بن المنجّى بن بركات بن المؤمل التنوخي المعري الدمشقي القاضي، أبو المعالي، المولود في سنة ٥١٩هـ، والمتوفى في سنة ٦٠٦هـ. (انظر: الذيل لابن رجب ٢/ ٤٩ - ٥٠، والمقصد الأرشد ١/ ٢٧٩ - ٢٨٠، وشذرات الذهب ٥/ ١٨ - ١٩).

واعلم أنّ صاحبَ النهايةِ هكذا ذكر هذه المسألةَ (أمس غدا) أو (غدا أمس) بإثباتِ ألفٍ في (غدا) في الصورتين، وفيه نظرٌ؛ لأنّ (غدا) من الأسماءِ المحذوفةِ اللامات نحو (يد) و(دم) فأصله (غَدَوٌ)[1] مثل (يَدَوٌ) فحُذِفَتْ لامُه وهي (الواو) فبقي مثل (يد) وأخواته، تجرى عليه الحركاتُ الثلاثُ نحو: هذا غدٌ، ورأيتُ غدًا، ومررت بغدٍ.

وعلى هذا: فالصوابُ في عبارة الصورة الأولى أن يقول: أنتِ طالقٌ أمسِ غدٍ. بكسرِ الدالِ وتنوينه ولا ألِف. وبهذا يزول الإشكالُ في هذه الصورةِ حيث ذكرناه.

أو (غَدَ أمسِ) بفتحِ الدالِ من غيرِ ألفٍ أيضا. اللهم إلا أن يكونَ قد عُرِفَ أن (غدًا) من الأسماءِ المقصورةِ الجاريةِ في إعرابها على وتيرةٍ واحدةٍ، نحو: (عصا) و(رحى)، وما أظنُّ أنّ أحدًا ذهب إليه، فيستقيم له التصوير والله أعلم.

---

(١) انظر تأكيد ذلك في: المقتضب ٢/ ٢٣٨، ٣/ ١٥٣، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٣٣ - ٣٨، واللسان: مادة (غدو) وغيرها.

[حكم المرتد [1]]

يحبط عملُ المرتدِ الذي عَمِلَه في الإسلام قبل الردّة بمجردِها في إحدى الروايتين لقوله تعالى: ﴿**لئن أشركتَ ليحبطنّ عملُك ولتكونن من الخاسرين**﴾[2]. حَكَم بإحباطِ العملِ بمجرد الإشراك، والردّةُ مثلُه.

وقوله تعالى: ﴿**مثلُ الذين كفروا بربهم/ أعمالُهم كرمادٍ اشتدّتْ به الريحُ في يومٍ عاصف**﴾[3] وهو عامٌّ في الكافرِ الأصلي والمرتدِّ قبل الموتِ وعنده، ولأن الإسلامَ يجُبُّ ما قبله بمجردِه، فكذا الكفرُ، حمْلاً له على نقيضه. [٧٥/ب]

الروايةُ الأخرى: لا يحبطُ عملُه حتى يموتَ على الردّةِ، لقوله تعالى: ﴿**ومن يرتدِدْ منكم عن دينه فَيَمُتْ وهو كافرٌ فأولئك حبطتْ أعمالُهم في الدنيا والآخرة**﴾[4].

(مَنْ): شرطيةٌ. و(يرتدِدْ): شَرْطٌ. (فَيمُتْ): شَرْطٌ ثانٍ [5] معطوفٌ عليه و(الفاء) في (فأولئك): جوابُ الشرط. وهذا يقتضي توقفَ حبوطِ العملِ على شرطين: الردة. والموت على الكفر.

ودلالةُ هذه الآية على هذه الروايةِ أقوى من دلالةِ ما تقدم على الأولى، لأنها عامّةٌ متضمنةٌ للزيادة فكانت مُقدَّمةً.

---

(١) مكان هذا العنوان بياض في النسختين، وقد اجتهدت في إثباته على هذه الصورة، ولم يعتمد الطوفي في هذا الموضوع على نصوص من كتاب (المحرر) كعادته فيما مضى، وإن كان قد أشار إليه في نهاية الحديث عن حكم المرتد في ص ٥٨١. وقد أفرد صاحب المحرر للمرتد بابًا أسماه (باب المرتد) في ٢/ ١٦٧ - ١٦٩، كما تحدث عنه عرضًا في كتاب الصلاة ١/ ٢٩ - ٣٠.

(٢) سورة الزمر، آية ٦٥.

(٣) سورة إبراهيم، آية ١٨.

(٤) سورة البقرة، آية ٢١٧.

(٥) كلمة (ثان) في النسختين تبدو كأنها: (بأن) والصحيح عندي أنها (ثانٍ).

فأمّا قولـه: (لئن أشركتَ) فهو خاصٌّ فيه وفيمن أوحي إليـه قبله، وإن كان إحباطُ عملِ من عَـدَاهم بالإشْراكِ أولى من حيثُ مفهومُ الموافقـة، إلا أن دلالة المفهـومِ على ما كـانتْ من القـوةِ لا تُقاومُ دلالـةَ المنطـوقِ، وحَمْلُ قولِـه: (لئن أشركتَ) على أن الخطابَ له، والمرادَ أمّتُه، خِلافُ ظاهر الكلام.

وقوله: ﴿**أعمالُهم كرمادٍ اشتدتْ به الريح**﴾ يمكنُ حَمْلُه ـ وهو الظاهر ـ على أنّ ذلك في الآخـرة، ونحن قائلـون به من حينِ الموت، ويـؤكده أنّ الآيـة ذُكِرَتْ في سياق ذِكْرِ عذابِ الآخرة حيث قال: ﴿ **ويُسْقَى من مـاءٍ صـديـدٍ * يَتجـرّعُـه ولا يكادُ يُسيغُــه ويأتيه الموتُ من كل مكانٍ ومـا هو بميِّـتٍ ومن ورائــه عذابٌ غليظٌ * مثـل الذيـن كفـروا** ﴾[1].

ونظيرُهُ قولُـه تعالى: ﴿**وقَدِمْنـا إلى ما عملـوا مِنْ عَمَلٍ فجعلناه هبـاءً منثورا * أصحابُ الجنةِ يومئذٍ خيرٌ مستقرًّا**﴾[2].

ولأنّ قولـه: (ومن يَرْتَـدِدْ) مقيّدٌ بزيـادة، فَحَمْلُه على قـوله: (لئن أشركتَ) يستلـزمُ حَمْلَ المقيّـد على المطلق، وإلغــاءَ شَرْطٍ لا مـوجبَ لإلغـائِه، وذلك لا يجوز.

وقولـه: الإسلام يجبّ ما قبلـه. حجّةٌ لنـا، فإنّ مفهومه أنّ الـردةَ لا تجبُّ ما قبلها بمجردها، ويتعيّنُ حَمْلُه على ذلك ليوافقَ الآية.

والفرقُ بين الإسلام والردةِ: أنّ جَبَّ ما قبلَ الإسلام بمجرده مِنْ قبيل الإنعام والتفضل والمسامحةِ للعبـد، وإحباطَ مـا قَبْلَ الردّةِ بمجـردها مِنْ قبيلِ العُقـوبةِ والانتقام، واللهُ تعالى إنما يُعجّلُ الإنعام ولا يعاجل بالانتقام.

---

(١) سورة إبراهيم، الآيات، ١٦ - ١٧ - ١٨.

(٢) سورة الفرقان، الآيتان ٢٣ - ٢٤.

ونظيرُ هذا: ما قَدْ وَرَدَ مِنْ أنّ الإنسانَ إذا فعلَ حسنةً، كتبها حافظُ اليمين في الحال، وإنْ فعلَ سيئةً أخّر حافظُ الشمالِ كَتْبَها ساعةً، رجاءَ أن يستغفر، كُلُّ ذلك مراعاة من الله/ تعالى لجانبِ العبدِ، ونظرًا[1] في حقه، فلا يبعدُ أن يكونَ [٧٦/ أ] ههنا كذلك، فيسقطُ عنه عُهْدة ما عملَ قبل الإسلام بمجرده، تعجيلاً للإنعام، ويقفُ عمله قبل الردة على سبيلِ المراعاة، فإنْ عاد إلى الإسلامِ استمرَّ عملُه على الصحةِ، فإنْ مات كافرًا تبين بطلانُه من حين الردةِ، كنكاح المرتدِّ إذا لم يُسْلِم في العِدّة.

وهذا أصلٌ قد ذكر الشيخُ رحمه الله تعالى من فروعه في باب مواقيت الصلاة مسائل[2]:

منها: إذا حجّ ثم ارتدّ ثم أسْلَمَ، لَزِمَهُ إعادةُ الحجِّ - على الرواية الأولى - [لأنه][3] بطل بردته.

وعلى الثانية: لا يلزمه؛ لأن استمرار حجِّه على الصحة تبيّن بعودِهِ إلى الإسلام.

ومنها: إذا صلّى صلاةً ثم ارتدّ ثم أسْلمَ، ووقْتُها باقٍ، لم تَجِبْ إعادتُها على الثانية، وهو المذهبُ[4].

ويتخرجُ على الأولى أنه يجبُ. والله تعالى أعلم.

---

(١) هذه الكلمة غير واضحة في النسختين، فلا أدري أهي: (ونظرًا) أم (ونظرةِ) أم (ونظيرًا)؟

(٢) انظر المحرر ١/ ٢٩ - ٣٠، وقد أشرت إلى ذلك في التعليق على عنوان هذا الموضوع قبل صفحتين.

(٣) كلمة [لأنه] غير موجودة في النسختين، وقد زدتها من عندي لأن المعنى يقتضيها.

(٤) انظر المحرر ١/ ٢٩ - ٣٠، وحاشيته وفيها كتاب: (النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر لمجد الدين ابن تيمية) لشمس الدين ابن مفلح ففيه تفصيل جيد لذلك، وانظر: الانتصار في المسائل الكبار لأبي الخطاب ٢/ ٣٣٤ - ٣٣٦.

[كتاب الأيمان[1]]

قال الشيخ[2]: (ولا فرقَ في اسمِ الله بين قوله: والله، وتالله، وبالله، وبين إسقاطِ حرف القسم فيقول: الله لأفعلنَّ ـ بالجر أو بالنصب ـ فإن قاله مرفوعًا مع الواو وعدمه، أو منصوبًا مع الواو، فهو يمين أيضا، إلاّ أن يكونَ من أهل العربية).

بيانُ القسم: وهو تأكيدُ نفي كلامٍ أو إثباته بالحلف بمعظَّمٍ عند الحالفِ والمحلوفِ له، أو عند أحدهما، نحو: والله لأقومن.

وأصلُ حروفِه (الباء): لأنّ الأصلَ في القسم: أقْسِمُ أو أحْلِفُ بالله.

فالباءُ: هي التي تُعدِّي الفعلَ إلى المقسم بِه، فحُذِف الفعلُ لكثرةِ الاستعمال فبقيتْ الباءُ المعدِّيةُ له تدل عليه.

ويدلُّ[3] على أصالةِ الباءِ في القسمِ:

اجتماعُها[4] مع الفعل المحذوفِ نحو: حَلَفْتُ بالله. وليس ذلك لغيرها من حروفِه، نحو: أقسمتُ والله، أو حلفتُ تالله.

ودُخولُها على المضمرِ والمظهرِ نحو: أقسمتُ بالله، وبِهِ، بخلافِ أخْتَيْها.

ثمّ (الواو): وهي بدلٌ من (الباء) لأنّهم أرادوا التوسعةَ في أدواتِ القسمِ لكثرته[5]، فأبدلوا (الواو) من (الباء) لشبَهِهَا بها من وجهين:

---

(١) مكان هذا العنوان بياض في النسختين، وقد أخذت العنوان من المحرر ٢/ ١٩٦، لأن الطوفي قد نقل النص الذي تحت العنوان منه.

(٢) المحرر ٢/ ١٩٦.

(٣) في النسختين: (وتدل) بالتاء، وقد جعلتها بـ(الياء) لأنه الصواب عندي.

(٤) في النسختين: (اجتماعا)، بدون هاء، وقد جعلتها: اجتماعُها؛ لأنه الصواب عندي.

(٥) الضمير في: (لكثرته) يعود للقسم، أي لكثرة دورانه في الكلام، ولا يعود للأدوات، مع أن ذلك قد يتبادر، وإلا لقال: لكثرتها.

[الأول] : المَخْرَج : إذْ هُما شفويتان[1].

الثاني : المعنى، وهو أن (الواو) للجمع، و(الباء) للإلصاق، والمعنيان متقاربان.

فأمّا (الفاءُ) : وإنْ كانتْ شفويةً إلا أنها للترتيب، لا للجمعِ، فقد فات فيها أحدُ وجْهَي الشَّبَهِ.

ولا تدخلُ (الواو) على المضمرِ؛ لفرعيَّتِها نَقْصًا عن أصلِها.

ثم (التاء) : وهي بدلٌ من (الواو) كما أبْدِلَتْ منها في (تُراث) و(تُجاه) وتُهمة) و(تُخمة)[2] فهي بدلُ بدلٍ، وفرعُ فرعٍ، ولضعفها ـ ببعدها عن الأصل ـ اختصت باسم الله، بهذا اللفظ فقط، لكثرتِهِ في بابِ القسمِ، فلا يُقال/ تَرَبِّي، [٧٦/ ب] ولا تالرحمن، وقد جاء شاذًّا.

إذا عَرفْتَ ذلك، فقولُ الشيخ : (ولا فرق في اسم الله) الخ . . . معناه : لا فرق في الحلفِ بلفظِ اسم الله بين أن يكونَ حرفُ القسمِ الداخلُ عليه (واوًا) أو (باءً) أو (تاءً) لأن جميعها من حروفِ القسم أصلاً وبدلاً، وتخصيصُه ذلك باسم الله إشارةٌ إلى نحوٍ مما ذكرنا، من أن (التاء) لا تدخلُ على غير اسم الله، فأما اسمُ الله فالثلاثةُ مشتركةٌ في الدخولِ عليه، فلذلك سَوَّى بينها فيه.

وأما إذا أسقطَ حرفَ القسمِ وجرَّ أو نَصَبَ فإنه يمين أيضا، لا فَرْقَ بينه وبين ذِكْرِ الحرفِ في ذلك؛ لأن اللغة وردتْ به[3]، واستعمالَ الشرعِ نوَّعهُ، فإنّ النبيَّ ﷺ قال لرُكانةَ بنِ عبدِ يزيد حين طلّق زوجته : (آلله ما أردتَ إلا واحدة. قال :

---

(١) كذا في النسختين : (شفويتان) بالتأنيث. ولو قال : (شفويّان) لكان أولى لأنه يقال : حرف شفوي، وحرفان شفويان. وسيكرر ذلك الطوفي بعد سطرين فيصف (الفاء) بأنها شفوية.

(٢) انظر: سر صناعة الإعراب ١/ ١٤٥ - ١٤٦.

(٣) انظر: معاني القرآن للأخفش ٢/ ٢٧٠، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٩٩.

آلله ما أردتُ إلا واحدة)[1].

وأما صحتُه مع الجرِّ: فَوجْهُه أن حرفَ القسمِ مُرادٌ وإن لم يكن ملفوظًا به.

وأمّـا مع النصبِ: فكأنه تعـدَّى الفعلُ المحذوفُ وهـو (أقسِمُ) أو (أحلفُ) بنفسه إلى المُقْسَمِ بـه فَنَصبه. وقد جاء مثلُ ذلك في فصيحِ اللغـةِ، منها بيتُ[2] امرئ القيس:

[٨٨] فقلتُ يمينَ الله أبرحُ قاعدًا .....[3].

[٨٩] فقالتْ يمينَ الله ما لكَ حيلةٌ .....[4].

بنصب (يمين) فيهما، كأنـــه قـــال: أَقْسمـتُ، أو حلفْتُ يمينَ الله. أوقع الفعلَ عليها فنصبها به.

---

(١) حديث ضعيف أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم، وله عدة طرق ذكرها وبسط القول فيها وضعّفها كلها الشيخ الألباني في إرواء الغليل ٧/ ١٣٩ - ١٤٥ (برقم ٢٠٦٣). وانظر أيضا: ضعيف سنن أبي داود للألبـاني ص ٢١٨ - ٢١٩، برقم (٤٧٩/ ٢٢٠٦) والحديثين اللـذين بعده، وضعيف ابن ماجه للألباني (٤٤٤/ ٢٠٥١)، وضعيف الترمذي له أيضا (٢٠٤/ ١١٩٣).

وقد ورد القسمُ في بعض الروايات بدون واو(الله) كما ذكر الطوفي، وورد في بعضها بالواو (والله).

أما رُكـانة: فهو: رُكانـة - بضم الراء وتخفيف الكاف - ابن عبـد يزيد بن هـاشم بن عبـد المطلب بن عبـد مناف المطلبي، مـن مسلمة الفتح، ثم نـزل المدينـة ومات في أول خـلافـة معـاوية. (تقـريب التهذيب ١/ ٢٥٢). واسم زوجته: سهيمة، وقد طلقها الطلقة الثانية في زمان عمر، والثالثة في زمان عثمان. وهذا مذكور في سنن أبي داود وغيره في المواضع السابقة.

(٢) هما بيتان، وليس بيتا واحدًا، وإن كانا قد كتبا في النسختين بصورة توحي بأن الشطرين المستشهد بهما يمثلان بيتًـا واحدًا، ويبدو أن ذلك من عمل النساخ؛ لأن الطـوفي أديب وعالم وله كتاب حـول شعر امرئ القيس سماه (الحيس. . .) فيستبعد منـه هذا الوهم. وقد حقق كتـاب (الحيس) ونشره الدكتور مصطفى عليان.

(٣) صدر بيت من الطويل، لامرئ القيس، من قصيدته المشهورة التي مطلعها:

(ألا عم صباحًـا أيها الطلل البالي. . .) والتي يعدهـا البعض قرينة معلقتـه في الجودة، وعجز البيت الشاهد: ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي.

وهذا البيت من شواهد النحو المشهورة التي قل أن يخلو منهـا كتاب نحو، وهو شاهد على جواز الرفع والنصب في كلمة (يمين). انظر تفصيل ذلك في: ديوانه ١٠٧ - ١٠٨ (بتحقيق أبي شنب)، وديوانه ١٦١ (بتحقيق السندوبي)، وكتاب سيبويـه ٢/ ١٤٧ (بولاق) وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٠٠، وخزانة الأدب ٤/ ٢٠٩ (بولاق). وغيرها.

(٤) صدر بيت من الطويل، لامرئ القيس - أيضا - وهو من معلقته المشهورة، وعجزه:

(وما إن أرى عنك العمايـة تنجلي). ويروى: (الغوايـة). بدل: (العماية). وقـد قيل في كلمة (يمين) هنا ما قيل فيها في البيت السابق. انظر: ديوانه ٧٢ (تحقيق أبي شنب) و١٤٨ (تحقيق السندوبي).

فإنْ قاله مرفوعًا: مع (الـواو) وعدمِه، نحو: والله لأقـومَنّ، أو: الله لأقـومنّ ـ بضم الهاء فيهما ـ أو منصوبًا: مع (الواو) نحو: والله لأقومنَّ ـ بفتح الهاءِ:

فإمّـا أن يكـونَ من أهلِ العربيـةِ، أوْ لاَ، فإنْ لم يكنْ فهـو يمينٌ في حقِّـهِ مع لحْنِه؛ لأنّـه يجهلُ الفرقَ مـن حيثُ الإعراب، ولَحْنُـه لا يُخْرِجُ قوله عـن أن يكونَ يمينًا بالنسبة إليه، كما لو قال: أنتِ طالقًا ـ بفتح القاف أو كسرها.

وإنْ كـان من أهلِ العـربيـةِ: فإن لم يُرِد اليمينَ لم يكـن يمينًا؛ لأنـه لم يـأْتِ باللفظِ الموضـوعِ لليمين ولا قَصَدَها، فلـم يَلْزَمْه، كما لـو لم يتكلمْ أصلاً. وإنْ أراد اليمينَ كان يمينًا؛ لأن نيَّته جَبَرتْ كسرَ لَفْظِه. والله أعلم.

[الاستثناء في الإقرار[1]]

قال الشيخ[2]: (قد ذكرنا صحةَ استثناءِ الأقلّ، دون الكلّ، ودون الأكثرِ، على الأصح، وأنّ في النصفِ وجهين).

يعني: أنه قد ذكر ذلك في الطلاق[3] وقد مر توجيهه.

وقد قال أبو إسحاق الزجاج[4]: لم يأتِ الاستثناءُ إلا في القليل من الكثير، ولو قال: مائة إلا تسعة وتسعين لم يكن/ متكلما بالعربية. [٧٧/ أ]

قوله[5]: (ويصحُّ الاستثناءُ من الاستثناءِ، كقوله: له عليّ سبعةٌ إلا ثلاثةً إلا درهما فيلزم خمسة).

---

(١) هذا العنوان مكانه بياض في النسختين، وقد أخذته من المحرر، ومن خلال مضمون ما تحته من كلام، ومن نص الطوفي المتقدم في (ص ٥٠٤).

(٢) انظر المحرر ٢/ ٤٥٤ - ٤٥٦ (وليس متن المحرر في أعلى الصفحة، وشرحه لابن مفلح في الحاشية، كما هي العادة، وإنما خُلِطا معًا مع تمييز المتن بالأقواس، في هذا الموضع وأغلب المواضع التي بعده خصوصًا في هذا الباب وهو باب الاستثناء في الإقرار، بخلاف المواضع السابقة، فليتنبه القارئ لذلك).

(٣) انظر: المحرر ٢/ ٥٩، وقد سبق توجيه ذلك عندما أورده الطوفي في موضعه (ص ٥٠٤) وما بعدها.

(٤) انظر رأي الزجاج هذا بتفصيل أكثر في كتابه: معاني القرآن وإعرابه ٤/ ١٦٣ - ١٦٤، وقد ذكر كلام الزجاج هذا بنصه ـ قبل الطوفي ـ ابنُ قدامة في المغني ٧/ ٢٩٢، وفي الكافي ٤/ ٥٧٧.

(٥) المحرر: ٢/ ٤٥٧ (أسفل الصفحة).

أمّا صحةُ الاستثناء من الاستثناء، فيشهدُ له وقوعه في اللغة [1]، وقولُه تعالى: ﴿**إنّا أُرسلنا إلى قومٍ مجرمين * إلا آل لوط إنّا لمنجّوهم أجمعين * إلا امرأته**﴾[2] فاستثنى آل لوطٍ من المجرمين، واستثنى امرأته من آلِه.

وأمّا لزومُ الخمسةِ في هذه الصورة؛ فلأنه أوجبَ سبعةً، ثم استثنى منها ثلاثةً، بقي أربعةٌ، ثم استثنى من الثلاثةِ درهمًا أضافهُ إلى الأربعة صارت خمسة.

وهذا مَبْنيٌّ على أن الاستثناءَ من النفي إثباتٌ عندنا، ومنع ذلك أبو حنيفة وأصحابُه[3]، وادّعوا أنّ بين الحكمِ بالنفي والحكمِ بالإثبات واسطةً وهي عدمُ الحكم؛ لأنّ الاستثناءَ عندهم: لفظٌ يدخلُ على الكلام العامِّ فيمنعُه من اقتضاء العمومِ والاستغراقِ، حتى يصير كأنه لم يتكلمْ إلا بالقدرِ الباقي بعد الاستثناء. فمقتضى هذا التعريف بقاءُ المستثنى غير محكوم عليه ينفي ولا إثبات.

وذكر بعضُ المتأخرين على هذا المذهب شُبْهةً دقَّقَ فيها المغالطةَ، ولا أصلَ لها[4].

---

(١) انظر: المغني ٧/ ٢٩٤، والكافي ٤/ ٥٨٠.

(٢) سورة الحجر، الآيات ٥٨ - ٦٠.

(٣) انظر: الإحكام للآمدي ٢/ ٣٠٨، والاستغناء ٥٤٩ - ٥٥٣.

(٤) لعله يقصد بذلك الشيخ سراج الدين، فقد نقل عنه القرافي في الاستغناء ٥٥٤ فائدة في هذا الموضوع وناقشه فيها.

ولنا على المسألـة : أن الاستثناء لا بدّ أن يكونَ من كلامٍ، ثـم الكلامُ لا يكونُ إلا جملة، ثم هي : إمّا فعليّة، وإمّا اسميّة، وعلى التقديرين : فإمّا نافية[1]، أو مثبتة . **فتلك أربعةُ أقسام** :

الأول : فعليةٌ نافية، نحو: ما قام القومُ إلا زيدٌ [2] أو زيدًا .

الثاني: فعليةٌ مثبتة، نحو: قام القومُ إلا زيدًا [3] .

الثالث : اسميةٌ نافية، نحو: ما أحدٌ قائم، أو ما القومُ قيامٌ إلا زيدًا [4] .

الرابع : اسميةٌ مثبتة، نحو: القومُ قيامٌ إلا زيدًا[5] .

وإذا ثبتَ أن الكـلامَ منحصرٌ فيما ذكـرنـاه، وأن الاستثنـاءَ لا يكـونُ إلا من كلامٍ، فنقول :

الاستثناء : يتضمنُ جملتين : المستثنى منه، نحـو قام القـومُ أو ما قـام القومُ . والمستثنى، نحو: إلا زيدًا أو زيدٌ .

وحينئـذٍ نقـول : الحكمُ على الجملتين إمّـا أن يكـونَ متحـدًا من حيثُ النفيُ والإثباتُ، أو مغايراً .

والاتحاد باطلٌ لوجوه :

---

(١) استخدم في هذا الموضع وما بعده كلمة (نافية) ولو قال : (منفيّة) لكان أولى .

(٢) برفع (زيد) أو نصبه، فالـرفع على الاتباع، والنصب على الاستثناء ؛ لأنه يجوز في المستثنى في الكلام التام غير الموجـب الإتباع للمستثنى منـه في إعرابه، أو النصـب على الاستثناء . وهذا مفصـل في باب الاستثناء في شروح الألفية وغيرها من كتب النحو (انظر شرح التصريح ١/ ٣٤٨ - ٣٥١) .

(٣) بالنصب فقط لأن الاستثناء تام موجب .

(٤) بالوجهين، الرفع على الإتباع، والنصب على الاستثناء، ولم يذكر الطوفي إلا النصب .

(٥) بالنصب فقط .

الأول: أنّ الحكمَ لو كان متحدًا فيهما لاقتضى قولُنا: قام القومُ إلا زيدًا. إثباتَ القيامِ لزيدٍ، كما كان ثابتًا للقوم، ولاقتضى قولُنا: ما قام القومُ إلا زيدٌ. نَفْيَ القيام عن زيدٍ، كما انتفى عن القوم. ولو كان كذلك لكان الإثباتُ بالجملةِ الثانية ـ مع كونها [1] لا تفيد مغايرةً في الحكم ـ عيبًا؛ إذ هو تطويلٌ في الكلامِ لغير فائدة؛ لأنّ لغة العربِ يراعى/ فيها الإيجاز والاختصار، حتى إنهم [٧٧/ ب] ليحذفون بعضَ الكلامِ لدلالة بعضه عليه. واللغةُ مُنزّهةٌ عن الهذرِ واللغوِ حيثُ نزل القرآنُ بها.

الثاني: أنّ كلَّ أحدٍ يفهمُ من قولهِ تعالى: ﴿**فشربوا منه إلا قليلاً منهم**﴾[2] أن القليلَ لم يشربْ، والأكثر شربَ. وكلَّ أحدٍ يفهمُ من قول القائل: (كُلِ الحلاوةَ إلا التمر، واشتر الرقيقَ إلا الأسود). النهيَ عن أكْلِ التمرِ، وشِرى الرقيقِ الأسودِ، والأمر بسواهما، وذلك صريحٌ في أنّ الاستثناء من النفي إثبات.

الثالث: أنّ قولنا: (لا إلَه) نكرةٌ في سياقِ النفي، يقتضي نفي الإلهيّة، حتى لو اقتصرَ الإنسانُ على ذلك كَفَر؛ لأنّ المعنى: لا إله موجودٌ. فإذا قال: إلا الله. أفاد إثباتَ الإلهيّة لله تعالى خاصةً بالإجماع، ولو لم يكن الاستثناءُ من النفي إثباتًا لم يفدْ ذلك، وكفى عمومُ نفي الإلهيّة بعد وجودِ الاستثناء كما كان قبلَ وجوده، وهو باطلٌ بالإجماع.

ولا يُقال: إنّ إلهيّة الله عُرِفَتْ بدليلٍ خارجي؛ لأنّا نقولُ: لو قدّرنا عدمَ الدليلِ الخارجي لاستفدنا الحكمَ من هذه الصيغة بالوضعِ وهو المطلوب[3].

---

(١) في النسختين: (كونه)، والصحيح عندي ما أثبته؛ لأن الضمير راجع إلى الجملة.

(٢) سورة البقرة، آية: ٢٤٩.

(٣) انظر: الإحكام ٢/ ٣٠٨، والاستغناء ٥٥٠ - ٥٥٣.

إذا عَرفْتَ ذلك : فاعلم أنّ الاستثناءات إذا تكررتْ وكثر[1] بعضُها من بعض، فربما أشكلَ القدرُ اللازمُ منها، ولك في معرفته طريقان :

أحدُهما : أنْ تُسقِطَ آخر المستثنياتِ من الذي قبله، ثم ما بقيَ منه من الذي قبله حتى تنتهي إلى حيث بدأت، فما بقي فهو القدرُ اللازمُ.

ولنفرضْ ذلك في مسألةِ الكتاب[2]، وهي قوله : له عليَّ سبعةٌ إلا ثلاثةً إلا درهما.

فأَسْقِط الدرهمَ من الثلاثةِ يبقى درهمان، أَسْقِطْهما من السبعةِ[3] يبقى خمسة.

الطريقُ الثاني : أنْ تُسقِطَ ما بين كلِّ استثناءين وتجمعَ الباقي، ثم تجمع ما أسقطتَ وتُسقِطه مما جمعتَ، فالباقي هو القدرُ اللازمُ.

ففي المسألة المفروضةِ : إذا أسقطتَ الثلاثةَ وضممتَ السبعةَ إلى الدرهم كان ثمانية، إذا أسقطتَ منها الثلاثةَ بقي خمسةٌ، كالأول.

فإذا قال : له عليّ عشرةٌ إلا تسعةً إلا ثمانية إلا سبعة إلا ستة إلا خمسة إلا أربعة إلا ثلاثة إلا اثنين إلا واحدًا ـ على رأي من يصححُ استثناء الأكثر.

فعلى الطريقِ الأول : أَسْقِط الواحدَ من الاثنين، يبقى واحدٌ/ أسْقِطْه من [٧٨/أ] الثلاثةِ، يبقى اثنان، أسقِطْهما من الأربعةِ، يبقى اثنان. أسقطْهما من الخمسةِ، يبقى ثلاثة، أسقطْها من الستةِ، يبقى ثلاثة، أسقطها من السبعةِ، يبقى أربعة، أسقطها من الثمانيةِ، يبقى أربعة، أسقطها من التسعة، يبقى خمسة، أسقطها من العشرة، يبقى خمسة. وهي القدرُ اللازم.

---

(١) كلمة : (كثر) غير واضحة في (أ) وربما كانت كلمة غيرها.

(٢) أي : التي أوردها قبل قليل صاحب المحرر.

(٣) لو قال : (يبق) على الجزم في جواب الأمر لكان أولى. مع أن للرفع وجهًا، وسيعيده بالرفع في هذه الصفحة مرارًا، وفيما بعدها.

وعلى الطريقِ الثاني: تُسقِط ما بين كلِّ استثناءين وتجمعُ ما عدا ذلك، وهو العشرةُ والثمانيةُ والستة والأربعة والاثنان، وذلك ثلاثون. ثم تجمعُ ما أسقطتَ وهو التسعةُ والسبعةُ والخمسة والثلاثة والواحد، وذلك خمسةٌ وعشرون، أسقطْها من الثلاثين، يبقى خمسة كالأول. وهو القدرُ المستثنى اللازمُ.

قوله[1]: (وإذا كان الكلُّ أو الأكثرُ المستثنى مستثنى منه، فهل يبطلُ وما بعده، أو يرجعُ ما بعده إلى ما قبله، أو يُنظرُ إلى ما تؤول إليه جملةُ الاستثناءات. فيه ثلاثةُ أوجهٍ كذلك).

مثالُ كونِ الكلِّ المستثنى مستثنى منه: له عليّ عشرةٌ [إلا عشرةً][2] إلا أربعة.

ومثالُ كونِ الأكثر المستثنى مستثنى منه: له عليّ عشرةٌ إلا ثمانية إلا ثلاثة.

أما كونُه يبطلُ وما بعده؛ فلأنه استثناءٌ باطلٌ لكونه مستغرقًا، أو أكثرَ، وما بعده فرعٌ عليه، فيبطلُ لبطلانِ أصلِه.

وأمّا كونُه يرجعُ ما بعده إلى ما قبله ويلغو هو؛ فلأنّ ما بعده استثناءٌ بنفسه صحيحٌ من حيثُ هو استثناء، وإنما يبطل ما قبله لأمرٍ خاصٍ به، وهو كونُه مستغرقًا أو أكثر، فيختصُّ البطلانُ به، لاختصاصه بموجب البطلان، ويرجعُ ما بعده إلى ما قبله كأن لم يقع الباطلُ بينهما.

فكأنه قال في الصورة الأولى: له عليّ عشرةٌ إلا أربعة.

وفي الثانية: له عليّ عشرةٌ إلا ثلاثة.

---

(١) المحرر ٢/ ٤٥٨.

(٢) ما بين المعقوفين وهو [إلا عشرة] ليس في النسختين، وقد أضفته لأنه مقصود ويدل على ذلك ما بعده من كلام.

ولَغَتْ الواسطتان (العشرة)[1] و(الثمانية).

وأما كونُه يؤولُ إلى ما تؤول إليه جملةُ الاستثناءات؛ فلأنها لمّا اشتملتْ على صحيحٍ وباطل، لم يَجُزْ إلغاءُ القسمين؛ لأن الصحيحَ يوجبُ العمل بمقتضاه وهو متحققُ الوجودِ، ولا إعمالُ الباطلِ وإلغاءُ الصحيح؛ لأن بطلانِه ضروريّ، ولا إعمالُ الصحيح فقط؛ لإفضائِه إلى تخَلّلِ الأجنبيِّ بين المستثنى والمستثنى منه لفظًا، وهو/ خلافُ الأصلِ ووضْعِ اللسان. فتَعيَّن إعمالُهما؛ لأن [٧٨/ ب] الجميعَ كالجملةِ الواحدةِ لا يتمُّ الكلامُ بدونه، وإعمالهما بأنْ تنظرَ إلى من[2] تؤول إليه جملة الاستثناء بأحد الطريقين المذكورين فيكون هو اللازم.

قوله[3]: (وإذا قال: له عليّ عشرةٌ إلا خمسةً إلا ثلاثةً إلا درهمين إلا درهما، فهل يلزُمه ـ إذا صححْنا استثناء النصف ـ خمسةٌ أو ستةٌ، على وجهين. وإذا لم نصححْه فهل يلزُمه عشرةٌ[4] أو ثمانية، على وجهين).

أما كونُه يلزمُه ـ إذا صححنا استثناء النصفِ ـ خمسةٌ في وجهٍ؛ فلأن استثناء الثلاثةِ من الخمسةِ باطلٌ، إذْ هو استثناءُ الأكثرِ، فيبطلُ ما تفرعَ عليه وهو استثناءُ الدرهمين من الثلاثةِ، ولأنه أكثرُ أيضا، فبطلانُه من وجهين: الاستقلالِ، والتبعيةِ، وكذلك استثناءُ الدرهمِ من الدرهمين يبطلُ، لأنه فرعٌ على أصلٍ باطلٍ، وحينئذٍ يبقى الكلامُ كأنه قال: له عليّ عشرةٌ إلا خمسةً فقط، فيلزُمه خمسةٌ، وهذا الوجهُ مبنيٌّ على الوجهِ الأولِ في الأصلِ الذي قرره، وهو قولُه: (فهل يبطلُ وما بعده).

---

(١) كلمة (العشرة) هنا، مع ما قبلها تدل على سقوط [إلا عشرة] التى أضفتها فيما سبق.

(٢) كلمة (مَنْ) ليست في (أ)، وليست في متن (ب) وإنما معلقة في الهامش، لكن الكلام يحتاجها، أو كلمة (ما) بدلاً عنها.

(٣) المحرر ٢/ ٤٥٨ - ٤٥٩.

(٤) في المحرر: (ثمانية أو عشرة). أي: بتقديم الثمانية على العشرة.

وأما كونُه يلـزمه ستةٌ، فهو بناء على الوجهِ الثـاني في الأصلِ الذي قرره، وهو قوله: (أو يرجعُ ما بعده إلى ما قبلـه)؛ لأنّا في هذه الصورةِ نُلْغِي استثناء الثلاثةِ من الخمسة، لأنها أكثُرهـا، وكذا استثناء الاثنين من الثلاثـةِ، فكأنهما لم يكونا، فأما استثناءُ الواحـدِ من الاثنين فصحيحٌ، إذْ هو استثناءُ النصفِ، والكلامُ على القولِ بصحتـه، فتجعله متصـلاً بالخمسة مستثنى منهـا، فكأنه قـال: له عليَّ عشرةٌ إلا خمسةً إلا درهمًا. فيلزمُه ستةٌ.

فاستخرِجْها بإحدى الطريقتين[1] المذكورتين قبل:

إمّـا بـالأولى: فـأسْقِطْ الـدرهمَ من الخمسـةِ، يبقى أربعـة، أسْقِطْهـا من العشرةِ، يبقى ستة.

وإمّا بـالثانيـة: فضمّ الدرهمَ إلى العشرةِ، يكن أحـدَ عشرَ، فأسْقِط الخمسةَ منها، يبقى ستة.

وهذان الوجهان على القول بصحة استثناءِ النصفِ كما تقدم.

أمّا إذا لم نصححـه، فيلزمـه عشرةٌ في وجهٍ؛ لأنـه استثنى منها خمسـةً، وهي خمسة، فيبطل هو ومـا بعده من الاستثناءات، لأنها فروعُه فصار كأنـه قال: له عليّ عشرةٌ فقط.

الثاني: يلزمـه ثمانيةٌ؛ لأن استثناء الخمسةِ من العشرةِ، والثـلاثةِ من الخمسةِ بطـلا، حتى كأن لم يُـوجـدا، ويبقى استثنـاءُ الاثنين راجعًـا/ إلى العشرة، يبقى [٧٩/ أ] ثمانيةٌ، ولا عبرةَ باستثناءِ الواحدِ الأخير؛ إمّا لأنه استثناءُ النصفِ من الاثنين وهو باطلٌ، أو لأنه مسكوتٌ عليه فلا حُكْمَ له.

---

(١) في النسختين: بإحدى الطريقين المذكورين.

واعلم أن هذا الوجهَ لا وجه له، وما وُجِّه به مَحْضُ المكابرة والتحكم، فإن هذا الوجهَ متفرعٌ على أن ما بعد الاستثناءِ الباطلِ يرجع إلى ما قبله، فحكمُهم بصحةِ استثناءِ الاثنين دون ما قبلهما وما بعدهما ـ مع اشتراك الجميع في علةِ البطلانِ ـ لا وجه له، إذ هو ترجيحٌ من غير مُرجِّح.

فإنّ قولهم: الثلاثةُ أكثرُ[1] الخمسةِ. فيُلْغَى استثناؤها. مُعارَضٌ بأن الاثنين أكثرُ الثلاثةِ، فَيُلغى استثناؤها، ولا فرقَ.

وقولهم: لا اعتبارَ بالواحدِ الأخير؛ لأنه استثناءُ النصفِ، مُعارضٌ بأنهم صححوا استثناءَ الاثنين من الثلاثةِ، وهو استثناءُ الأكثر، فهو أَوْلى.

فإن قالوا: نحنُ لم نَسْتَثْنِ الاثنين من الثلاثةِ، بل من العشرةِ، وألْغَيْنَا ما بينهما كأن لم يكن.

قلنا: فكان ينبغي أن تستثنوا الواحدَ من العشرةِ وتُلْغُوا ما بينهما كأن لم يكن، وهو أوْلى؛ لأنه آخرُ الكلامِ ومَقْطعُه.

قولُهم: أو لأنه مسكوتٌ عليه فلا حُكْمَ له. باطلٌ من وجهين:

أحدُهما: أنكم اعتبرتم بالاثنين من قبلهِ وهي في حكم المسكوتِ عليه، لإلغائكم حكمَ الواحدِ بعدهما.

الثاني: أنّ الاستثناءاتِ الصحيحةَ والباطلةَ لا بدّ فيها من مسكوتٍ عليه، فلو كان السكوتُ يوجبُ الإلغاء لوجبَ إلغاءُ كلِّ مستثنى أخير. وبطلانُه ظاهرٌ.

---

(١) في نسخة (ب): (أكثر من الخمسة). أي: بزيادة (مِنْ) وهو خطأ، وقد انخدع ناسخ (ب) بوجودها في (أ) لكنها مشطوبة في (أ) ولم يتنبه للشطب ناسخ (ب) فأثبتها. ولا شك بأن زيادتها واضحة من خلال المعنى.

والصحيحُ في توجيهه : إلغاءُ الخمسةِ ؛ لأنها استثناءُ النصفِ ، ويُرَدّ ما بعدها إلى ما قبلها ، فيبقى هكذا : عشرةٌ إلا ثلاثةً إلا درهمين إلا درهمًا . فيلزُمه ثمانيةٌ . مستخرج بما ذكر .

قوله[1]: **(وقيل : يلزمه سبعةٌ عليهما جميعا)** .

يعني : على صحةِ استثناءِ النصف ، وعدمِ صحته ، يلزُمه سبعةٌ على هذا الوجهِ ، وهو فرعٌ على القولِ الثالثِ في الأصلِ الذي ذكره الشيخُ وهو : أنْ تنظرَ إلى ما تؤول إليه جملةُ الاستثناءات . فَيحْصل من ذلك سبعةٌ ، فاستخرِجْها بإحدى الطريقتين المذكورتين :

إمّا بالأولى : فأَسْقِطْ الدرهمَ الأخيرَ من الاثنين قبله ، يبقى درهمٌ ، أسقِطْه من الثلاثةِ قبله ، يبقى درهمان ، أسقِطْهما/ من الخمسة قبلهما ، يبقى ثلاثةٌ ، [٧٩/ ب] أسقِطْها من العشرةِ قبلها ، يبقى سبعة .

وإما بالثانية : فأَسْقِطْ ما بين كلِّ استثناءين ، واجْمع العشرةَ والثلاثةَ والدرهمَ ، يكن الجميعُ أربعةَ عشرَ ، واجْمع ما أسقطْته ، وهو الخمسةُ والاثنان ، يكن سبعة ، أَسْقِطْها من الأربعةَ عشَر ، يبقى سبعة . فاعرفْ ذلك ، والله أعلم .

[العامل في المستثنى :]

مسألة : اختلف أهلُ العربية في العامل في المستثنى النصب[2]، نحو: قام القومُ إلا زيدًا .

---

(١) المحرر ٢/ ٤٥٩ .

(٢) انظر تفصيل هذا الخلاف في : الإنصاف لابن الأنباري ١/ ٢٦٠ (المسألة ٣٤)، والتبيين للعكبري ٣٩٩ (المسألة ٦٦) وفي حاشيته إحالة من المحقق على عدة مراجع بصورة شافية كافية . وشرح التسهيل لابن مالك (٢/ ٢٧١ - ٢٧٩)، والاستغناء ١٤٤ .

فـذهب جمهـورُ البصريين إلى أن العـاملَ هو الفعـلُ أو معناه بـواسطـة (إلاّ) بتعديتها [1]. أمّـا الفعلُ: فنحو: (قـام) في: قـام القومُ. وأمّـا معناه؛ فنحـو: القومُ قيامٌ إلا زيدًا. فالعاملُ ما دلّ عليه قيام من قام.

واحتجـوا لمذهبهم: بأنّ (إلاّ) حَـرْفٌ، فجـاز أن تُعَـدِّيَ الفعلَ الـلازمَ إلى المفعول، كحرفِ الجر، فإنـه يُعَدِّي الفعلَ اللازمَ، نحو: مـررت بزيدٍ، وذهبتُ إلى عمرو.

لا يُقال: الفـرقُ بين (إلا) وحرفِ الجر: أن حـرفَ الجر عامـلٌ لكونـه مختصًّا بالاسم، فلذلك قَـوي على التعديةِ بخلافِ (إلاّ) فإنها ليست مختصـةً؛ لدخولها على الاسمِ والفعلِ، نحو: ما زيدٌ [2] إلا قائم، وما زيدٌ [2] إلا يقوم. فلا تكونُ عـاملـةً؛ لأنّ الحرفَ إنما يعملُ إذا اختصّ، وإن لم تكن عـاملـةً لم تَقْـوَ على التعديةِ؛ لأنّ الحرفَ إنّما يُعَدّي ليعملَ.

لأنّـا نقـولُ: هـذا فـرقٌ لاغٍ، لعـدمِ تأثيرِه، ودعـوى أنّ الحرفَ إنما يُعـدّي ليعملَ، بـاطلـةٌ بالهمـزةِ والتضعيفِ، نحـو: أفـرحتُ زيدًا، وفَـرّحْتـه. فإنهما يُعـدّيان وليسـا عاملين، وبـالـواو في المفعولِ معـه، نحو: قمتُ وزيـدًا، فإنها عدّت الفعلَ إلى (زيد) ولم تعملْ.

وذهبَ الفراءُ وأتباعُـه من الكوفيين ـ وهو المشهـور من مذهبهم ـ إلى أنّ (إلاّ) مـركبـةٌ من (إنْ) المشـددة و(لا) النـافيـة، ثم خفّفتْ (إن) وأُدغِمتْ في (لا)،

---

(١) كذا في نسخـة (ب): (بتعديتها). وفي نسخـة (أ) ليست الكلمة واضحة، وتبـدو كأنها: (بقوتها). وقد اخترت مـا في (ب) لأمرين: الأول: وضوح الكلمـة. الثاني: أن الطوفي فيما بعد استخـدم كلمة التعدية كثيرًا.

(٢) كتبت كلمة (زيد) في الموضعين في النسختين هكذا: (زيدا) بالنصب، ولا أدري ما وجه ذلك، وقد غيّرتها إلى الرفع لأنه الصواب.

فنصبوا بها في الإيجابِ اعتبارا بـ(إنّ)، ورفعوا في النفي اعتبارًا بـ(لا)، كما رُكّبتْ (لو) مع (لا)[1] فصارا حرفا واحدًا.

وذهب بعضُ الكوفيين، والمبردُ[2] والزجاجُ من البصريين، إلى أن العاملَ فيه (إلا)؛ لأنّ معناها: أستثني زيدًا. ولو قال كذلك لنصب، فكذا معناه.

وعن الكسائي قولان:

أحدهما: أنّ المستثنى نُصِبَ تشبيهًا بالمفعول.

والثاني: أنه نُصِبَ بإضمار (أنّ) بعد (إلا)، تقديره: قام القومُ إلا أنّ زيدًا لم يقم.

والصحيحُ ما قاله البصريون.

وما قاله الفراءُ دعوى مجردةٌ لا دليلَ عليها، والأصلُ عدمُ/ التركيب، ثم لو [٨٠/أ] كان كما زعم، لوجبَ أن لا تعملَ رفعًا ولا نصبًا؛ لأن كلَّ حرفين رُكِّبَ أحدُهما مع الآخر بطل عملُ كلِّ واحدٍ منهما، وأحْدثَ التركيبُ لهما معنى، كـ(لولا)، زال معنى مفرديها[3]، وحدَثَ لها معنى الامتناعِ للوجود.

ولهذا صار معنى [إلا][4] الاستثناءَ، بعد أن كان معنى مفرديها ـ على زعمه ـ التحقيقَ والتأكيدَ في (إنّ)، والنفيَ أو النهيَ في (لا).

وما ذكره المبردُ والزجاجُ باطلٌ؛ لوجوه:

---

(١) في النسختين: (إلا). والصواب فيما يبدو (لا) لأن المقصود (لولا) وهي مركبة من (لو) و(لا). انظر: الجنى الداني ٦٠٢.

(٢) يؤكد ابن مالك في شرح التسهيل ٢/ ٢٧١ - ٢٧٣، أن المبرد وسيبويه يريان أن الناصب للمستثنى هو (إلا) نفسها، وليس ما قبلها، وابن مالك يرجح هذا الرأي ويختاره، ويشير إلى أن العلماء لم يفهموا كلام سيبويه والمبرد في هذا، والشيخ عضيمة يؤكد في تعليقه على هذه المسألة في حاشية المقتضب ٤/ ٣٩٠ خلاف هذا، وقد فصل الحديث تفصيلاً جيدًا فليراجع.

وانظر: الكتاب ١/ ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٩، والمقتضب ٤/ ٣٩٠، والكامل ٤/ ٢٤٣.

(٣) وهما: (لو) و(لا).

(٤) كلمة (إلا) غير موجودة في النسختين، وقد زدتها لأن الكلام يقتضيها.

أحدها: أنه لـو كان العاملُ (إلاّ) بمعنى (أستثني) لـوجب أن تَنْصِبَ أبدًا، نفيًا وإثباتًا، ولا خلاف في جواز الرفعِ والجر في النفي.

الثاني: أنّ قولنـا: قام القـومُ غيرَ زيدٍ. لو كـان الناصبُ لـ(غير) (إلاّ) لفسد المعنى؛ لأنـه يصير: قام القومُ إلا غيرَ زيـد. فينفي القيام عـن غيره، والقصدُ نفْيه عنه. ولا يجوزُ أن يكونَ ناصبُهـا نفسَها؛ لامتناع تأثيرِ الشيءِ في نفسة فتعيّن أنّ العاملَ فيها هو العاملُ فيما بعد (إلا) وليس إلا الفعل.

الثالث: أنّ مـا ذكـروه يُفْضِي إلى إعمال معـاني الحروف، ولا يجوزُ لأن الحروفَ ضعيفةٌ، وإنما عَمِلتْ معاني الأفعال، نحو: هـذا زيدٌ قائمًا؛ لقوةِ الأفعال، ولو أُعمِلَتْ معاني الحروف لجاز: ما زيدًا قائما. وهو غيرُ جائز.

الرابع: أن قـولَهم يُفْضِي إلى صيرورةِ الكـلامِ جُمْلتين، وإعمالُ الفعلِ يكـونُ الكلامُ معه جملةً واحدةً، وهـو أوْلى؛ لأنّ الاختصارَ مع استواءِ الفائدةِ راجحٌ في نظرِ أهلِ اللغة.

الخامس: أنّ تقـديـرَهم (أستثني) لينصبـوا، ليس بأولى من تقـديـرِ (امْتَنَع) ليرفع، فما[1] المرجِّح[2]؟

وقولُ الكسائي الأولُ هو قولُ البصريين بعينـه، والثاني تَحكّمٌ كقولِ الفراءِ في التركيب، وهو ضعيف.

---

(١) في نسخة (ب): (في) بدل: (فما).

(٢) ورد في هـامش نسخـة (أ) تعليق على هـذا الموضع، ونصّـه: «ومما يتعلق بهذا المبحث مـا ذكـره ابن خلكان في ترجمة أبي علي الفارسي: قيل إنـه سأله عضد الدولة ابن بويـه فقال: ما الناصب للمستثنى في قولك: قام القـوم إلا زيدًا. فقال: ناصبه (إلا)، فقـال عضد الدولة: فما تقديـر الكلام؟ فقال: (أستثني زيدًا)، فقال عضد الدولة: هلاّ رفعت وقدرت الكلام: (امتنع زيدٌ)، فانقطع أبو علي» وانظر هذه القصة، والوجوه الخمسـة التي رد بها الطوفي على المبرد والزجاج في الإنصاف لابن الأنباري ١/ ٢٦٢ - ٢٦٤، وفي التبيين للعكبري ٤٠٠ أربعة منها.

[حكم الاستثناء بعد الجمل المتعاطفة :]

إذا تقرر ذلك : انبنى على هذه المسألةِ مسألةٌ أخرى وهي : أنّ الاستثناء إذا تَعَقَّبَ جُمَلاً نُسِق بعضُها على بعضٍ ، بحيثُ يصلحُ أن يعودَ عليها منفرداتٍ ، رجع إلى جميعها في أحدِ القولين لأصحابِنا ، وهو مذهبُ الشافعيّ رحمه الله .

القولُ الثاني : وهو قولُ أبي حنيفة وجماعةٍ من المعتزلة ، يعودُ إلى الجملةِ التي تلي الاستثناءَ فقط[1].

وتَوقَّف الأشاعرةُ .

ومثالُ المسألةِ قولُه تعالى : ﴿**والذين يرمون المحصناتِ ثم لم يأتوا بأربعةِ شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدةً ولا تقبلوا لهم شهادةً أبدًا وأولئك هم الفاسقون * إلا الذين تابوا**﴾[2] . هذا استثناءٌ راجعٌ إلى منعِ قبولِ الشهادةِ ، وثبوت الفسقِ ، فيرتفعان بالتوبةِ ، حتى إنّ المحدودَ في القذفِ تقبلُ شهادتُه إذا تاب/ [3] على [٨٠/ ب] القولِ الأولِ ، دون الثاني ؛ لأن الاستثناءَ عائدٌ إلى رفعِ الفسقِ فقط .

واحتجّ أبو حنيفة لمذهبه من وجوه[4]:

الأول : أنّ رجوعَ الاستثناءِ إلى الجملةِ الأخيرة متيقنٌ ، وإلى باقيها محتملٌ مشكوكٌ فيه ، فلا يثبتُ بالشك .

---

(١) انظر تفصيل هذه المسألة والخلاف فيها في : الإحكام للآمدي ٢/ ٣٠٠ - ٣٠٧ ، والاستغناء ٦٥٧ - ٦٧٣ ، والمغني لابن قدامة ٧/ ٢٧٣ ، والنكت لابن مفلح ٢/ ٤٦٠ - ٤٦١ (في حاشية المحرر) .

(٢) سورة النور ، الآيتان : ٤ ، ٥ .

(٣) في النسختين (عن) ، والصحيح عندي ما أثبته .

(٤) حجج أبي حنيفة مذكورة في المرجعين الأولين من المراجع السابقة .

الثاني: لو رجع إلى جميع الجملِ لـوجب أن [يكون][1] الاستثناءُ من الاستثناءِ راجعًا إلى الجميع، وليس كـذلك بالاتفـاق، فإنّه لو قـال: (له عليّ عشرةٌ إلا[2] أربعةً إلا درهمين). كان الاستثناءُ عائدًا إلى ما يليه فقط.

الثالث: لـو رجع إلى الجميع لأفضى إلى تـواردِ عـواملَ مختلفـةِ المقتضى على معمولٍ واحد، ويلزمُ من ذلك اتحادُ التأثير مع اختلافِ المؤثِّر، أو اجتماعُ الآثارِ المتضادةِ في المحلِّ الواحدِ، وكلٌّ محال[3].

وبيانه: أنّـا قد بيَّنَّا أنّ العاملَ فيما بعد (إلا) هو الفعلُ قبلهـا بواسطتها، فإذا اجتمعت الأفعالُ، واختلفتْ مقتضياتُها لزم ما ذكرنا، ومثالُه من الآية، فإنّ فيها (اجلـدوهم) وهو يقتضي النصبَ (ولا تقبلـوا لهم) وهو يقتضي الجرَّ على البـدلِ من الضميرِ المجـرور، أو النصبَ على الموضعِ، أو على الاستثنـاءِ، (وأولئك هم الفـاسقون) وهـو رفْعٌ، و(الـذين تابـوا) مُقَدّرٌ بـ(التائبين)، فيكـون التقديـر: (اجلدوهم إلا التائبين) نصبًا، (ولا تقبلوا لهم شهادةً إلا التائبين). جرًّا، بتقديرِ حـرفِ الجر في المستثنى، نحـو مررت بـالقـوم إلا زيدٍ أي بـزيـد، (وأولئك هم الفاسقـون إلا التائبون). فيكونُ مـوضعُ (الذين تابـوا) مرفوعًا منصـوبًا مجرورًا، وهو محال.

---

(١) كلمة: [يكون] غير موجودة في النسختين، وقد أضفتهـا لأنها مرادة بدليل نصب كلمة (راجعًا) التي بعدها بكلمتين، على الخبرية لها، كما أن المعنى بوجودها أكمل.

(٢) كتب هـذا المثـال في النسختين هكـذا: (له علي عشرة إلا درهمًا). وفيـه نقص، والصـواب مـا أثبتـه لأمرين: الأول: أن المعنى والسياق يـدل على سقوط (استثناءٍ) في الوسط. الثـاني: أن الطوفي سيعيد المثال بعد صفحتين تقريبًا مصححًا كما أثبتـه، كما أنه كذلك ورد في المرجعين اللذين وردت فيهما هذه الحجج وسبقت الإشارة إليهما قبل قليل وهما: الإحكام ٢/ ٣٠٤، والاستغناء ٦٦٣.

(٣) في النسختين: (محاله) بإثبات الهاء. وهو خطأ من الناسخ في نظري.

واحتجّ أصحابنا رضي الله تعالى عنهم من وجوه[1]:

الأول: أن العطفَ بالواو جعل الجُمَلَ في حكم الجملة الواحدة، إذ هي للجمع، فيعودُ الاستثناءُ إلى الجميع، كقوله عليه الصلاةُ والسلام: (لايُؤمَّنَّ الرجلُ في بيته ولا يُجْلَس على تكرمته إلا بإذنه)[2].

الثاني: لو قال: نسائي طوالقُ وعبيدي أحرارُ وأموالي صدقة إنْ دخلوا الدار. لرجع الشرطُ إلى جميع الجُمل اتفاقًا ولا فرق.

الثالث: لو قال: له عليَّ خمسةٌ وخمسةٌ إلا سبعةً، كان مُقِرًّا بثلاثةٍ اتفاقًا، إعادة للاستثناءِ إلى الجملتين، ولو[3] عاد إلى الأخيرةِ منهما لَلَزِمَهُ عشرةٌ، وَلَغَا الاستثناءُ، إذْ هو مستغرق.

الرابع: أنّ الواو للعطفِ، وحُكْم المعطوفِ[4] حُكْمُ المعطوفِ/ عليه في [٨١/ أ] نواحقِها الإعرابيّة، والاستثناء منهما، فيستويان فيه.

والجوابُ عن حُجج الخصْم:

أمّا الأولى: فَتَيَقُّنُ رجوعِ الاستثناءِ إلى الأخيرة ممنوع، إذ من الجائز أن يكون راجعًا إلى الأولى أو الثانية، وحينئذٍ فليست الأخيرةُ أولى بالاستثناءِ من غيرها، إذ ذلك تحكمٌ، وإلغاءُ الاستثناءِ مع وقوعِه باطلٌ، وردُّه إلى إحدى الجُمَلِ لا بِعَيْنِها

---

(١) حجج الأصحاب مع غيرها من الحجج موجودة في المرجعين المشار إليهما قبل قليل.

(٢) حديث صحيح أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٤٦٥ (برقم ٦٧٣) في باب من أحق بالإمامة من كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وأخرجه في الباب نفسه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم. وانظر: المغني لابن قدامة ٣/ ٤٢، ٧/ ٢٧٣، والكافي ٤/ ٥٨١. والتكرمة: هي فراش صاحب البيت الخاص به.

(٣) توسطت في نسخة (ب) كلمة (قال) بين كلمتي: (لو عاد)، ولم ترد في (أ) والصحيح أنه لا داعي لها.

(٤) في نسخة (ب): العطف.

لَغْوٌ غيرُ مفيد، إذ هو تعطيلٌ له في المعنى، فيتعينُ ردُّه إلى جميع الجُملِ احتياطًا، فإنّ المتكلمَ إنْ أراد الاستثناءَ من الجميعِ كان ذلك وفقَ مُرادِه، وإن أراد بعضَها فليس في الكلام ما يدلُّ على عَيْنِها، فتكونُ شائعةً، كليلةِ القدْرِ وساعةِ الجمعة، فَبِرَدّه إلى الجميع يتحققُ رَدُّه إلى المرادة والخروج عن عهدة الخطاب.

وعن الثانية: إنما لم يُجْعل الاستثناءُ من الاستثناءِ راجعا إلى جميعِ الجُمل؛ لأنّ الاستثناءَ عندنا من النفي إثبات، ومن الإثبات نفي، فلو رجع إلى الكل لزم استثناءُ النفي من النفي، والإثبات من الإثبات، فرددناه إلى ما قبله فقط لهذا المحذور.

وبيانُه: أنه[1] لو قال (له عليّ عشرةٌ[2] إلا أربعةً إلا اثنين). فالعشرةُ والاثنان مثبتان، فلو رددنا استثناءهما[3] إلى الأربعة والعشرة جميعًا، لكان أحدُ الدرهمين المثبتين راجعًا إلى العشرة المثبتة، فيكونُ مثبتًا مزيدًا عليهما، فيصيرُ أحدَ عشرَ، وهو لعبٌ وعكسُ موضوعِ الاستثناء.

وأما الجوابُ عن الحجةِ الثالثة: فإنّ قاعدتَها الكليةَ المذكورة في صدرها مثبتةٌ لا تكاد أن تصادم، وأمّا ما ذكر في آخرها من الكلام في توجيه المثال من الآية ففيه تسامحٌ ومُجازفةٌ، فإنّ قولهم: (أولئك هم: . . رفعٌ): إنْ أرادوا أنه يقتضي رفع ما بعد (إلا) فهو خطأ؛ إذْ لا فرقَ بينه وبين: القومُ قيامٌ إلا زيدا.

وأما الأشاعرةُ: فإنهم لمّا رأوا تعارضَ هذه الأدلةِ من الطرفين، واصطدامَها توقفوا لعدم المُرجِّح.

---

(١) كلمة (أنه) غير موجودة في (ب).

(٢) هذا هو المثال الذي ورد مصحفًا قبل صفحتين تقريبًا وصححته هناك وفق ما ورد هنا.

(٣) أي: استثناء الدرهمين الاثنين.

واعلم أنّ هذه المسألةَ أصلٌ كبيرٌ، وفروعُها كثيرةٌ، منها:

قولُه[1]: (وإذا قال: له عليّ درهمان وثلاثةٌ إلا درهمين، أو: له عليّ درهمٌ ودرهمٌ ودرهمٌ إلا درهمًا. ففي صحةِ استثنائه وجهان).

أمّا إذا قال: درهمان وثلاثةٌ إلا درهمين. فإن قلنا يرجعُ الاستثناءُ إلى جميعِ الجُملِ قبله، صَحّ استثناؤه؛ لأنّ الدرهمين المستثنيين رجعا/ إلى الدرهمين [٨١/ ب] والثلاثةِ قبلهما، فكأنه قال: خمسة إلا درهمين. وإن قلنا: يرجعُ إلى أقربِ الجملِ فقد استثنى درهمين من ثلاثة، كأنه قال: ثلاثةٌ إلا درهمين، وهو استثناءُ الأكثر، فلا يصح، وتلزمُه الخمسة.

وأمّا في الصورة الثانية:

فعلى القول الأول: استثنى الدرهم من مجموع الثلاثةِ، فيلزمُه درهمان.

وعلى الثاني: استثناه من الدرهم قبله، وهو باطلٌ، لاستغراقه، فيلزمه الثلاثة.

قولُه[2]: ([وإذا قال: له عليّ خمسةٌ إلا درهمين ودرهمًا، لزمه خمسة]، جمعًا للمستثنى).

يُريدُ به الدرهمين والدرهم إذا جُمِعا صارا ثلاثة كأنه استثناها من الخمسة وهو استثناءُ الأكثرِ، فيبطلُ، وذلك لأنّ عَطْفَه الدرهمَ على الدرهمين بالواو صَيّره في حُكْمِها، وهو الاستثناءُ من الخمسةِ.

---

(١) المحرر ٢/ ٤٦٠.

(٢) المحرر ٢/ ٤٦١، وقد أسقط الطوفي أول النص، مع أنه مراد، واكتفى بالعبارة الأخيرة وهي: (جمعًا للمستثنى)، وقد أضفت أول النص من المحرر وهو قوله: [وإذا قال: له عليّ خمسةٌ إلا درهمين ودرهمًا، لزمه خمسة] وجعلته بين معقوفين، والدليل على أنه مراد، أن الطوفي في الشرح يحيل عليه ويناقشه، فربما كان سقوطه من الناسخ.

ووجهُ لزومِ الثلاثةِ أن تُلغي[1] الدرهمَ المعطوفَ، ؛ لأنه جملةٌ وحده، فلا يلحق بالدرهمين قبله، فبقي كأنه قال: خمسةٌ إلا درهمين. والأولُ أصح.

لكن لو قال: له خمسةٌ إلا درهمين ودرهمٌ. بالرفع:

يُوجَّه أن يلزمه ستةٌ؛ خمسةٌ بما ذكر في الوجه الأول، ودرهمٌ ابتداء.

ويُوجَّه أن يلزَمه أربعةٌ؛ جعلاً للدرهم يلي الخمسةَ في الحكم، كأنه قال: خمسةٌ ودرهمٌ إلا درهمين.

على القولِ بِرَدِّ الاستثناءِ إلى جميع الجُملِ، كأنه قال: ستةٌ إلا درهمين. كما لو قال: قام القومُ إلا زيدًا وعمروٌ. أي: وعمروٌ إلا زيدًا.

وإن قُلْنا: يرجعُ إلى الأخيرةِ، لزمتْه الستةُ.

قوله[2]: (وإذا قال: له [عليّ] هؤلاء العبيدُ العشرةُ إلا واحدًا. لزمه تسليمُ تسعةٍ، فإن ماتوا[3] إلا واحدًا فقال: هو المستثنى. قُبِلَ، وقيل لا يُقْبَل).

وأمّا لزومُ تسليم التسعةِ فلأنه مُقْتَضَى[4] لفظه.

وأمّا قبولُ قوله إذا ادعى أنّ الباقيَ هو المستثنى في وجهٍ؛ فلأنّ[5] تعيينَه من بينهم مع بقائهم، إليه[6]. فكذا مع تَلَفِهم، ولأنّ قوله محتملٌ.

---

(١) هذه الكلمة: يمكن أن تقرأ في النسختين: تلغي، أو تلقي. والوجهان مقبولان.

(٢) المحرر ٢/ ٤٦٥، وكلمة (عليّ] التي بين المعقوفين زيادة من المحرر، وليست في النسختين.

(٣) في نسخة (ب) (كانوا). وهو خطأ ظاهر؛ لأنه خلاف ما في المحرر، وما في نسخة (أ)، وما يدل عليه السياق.

(٤) في نسخة (ب): يقتضي.

(٥) كلمة: (فلأنّ) كتبت في النسختين: (فلا) بدون نون، وقد أصلحتها.

(٦) أي: إن تعيين العبد المستثنى من بين التسعة المقر بهم يرجع إلى الشخص المقرّ لو كانوا أحياء، فكذلك الحكم إذا تلفوا.

وإنما لم يُقْبلْ في وجهٍ اختاره أبو الخطاب[1]؛ لأنه يَرْفَعُ جميعَ ما أقرَّ به، ولأنَّه مُتَّهمٌ[2] فيه، حيثُ احتمل تعلُّق حقِّ المُقَرّ له به، والأصلُ عدمُ تعيينه بالاستثناء.

فإن قُتِلوا كلّهم إلا واحدًا قُبِل قولُه إنّه المستثنى وجهًا واحدًا؛ لأنه يتضمّنُ[3] الباقين بالقيمةِ؛ لتلفِهم تحت يده، فلا يكونُ رافعًا ما أقرّ به، ولا تُؤثِّرُ التهمة[4].

قوله[5]: (وإذا قال: له [عليّ] هذه الدارُ إلا هذا البيتَ، أو: له هذه الدارُ ولي هذا البيتُ منها، صَحّ استثناؤه [منها] وإن كان مُعْظَمَها، بخلافِ قوله: إلا ثلثيها، أو ثلاثةَ أرباعِها ونحوه).

أمّا وجهُ صحةِ قوله: له هذه الدارُ إلا هذا البيتَ وإن كان معظمَها. فقيل: لأنّ ما يبقى بعد البيتِ يُسمّى دارًا، إطلاقًا لاسم البعض على الكلِّ مجازًا/ بخلاف ما بعد الثلثين وثلاثة الأرباع، فإنه لا يُسمّى دارًا. وفي هذا الفرقِ [٨٢/أ] نظرٌ.

ويمكنُ أن يفرّقَ بينهما بأن يُقال: لمّا كان الغالبُ من الدورِ المساكنِ أنّ البيتَ الواحدَ منها جزءٌ يسيرٌ من الدارِ، وما عداه منها أكثرُ منه، جاز استثناؤه

---

(١) انظر: الكافي ٤/ ٥٧٩، والمغني ٧/ ٢٧١ - ٢٧٢.

(٢) في النسختين: (مبهم)، والصحيح ما أثبتّه، وانظر: النكت لابن مفلح ٢/ ٤٦٥ (حاشية المحرر).

(٣) كذا في النسختين: (يتضمن)، وهي بمعنى: (يضمن)، و(يضمن) عندي أصح، ولست أجزم بخطإ (يتضمن) هنا. وانظر: المعجم الوسيط (مادة: ضمن).

(٤) في النسختين: (البهمة)، والصواب: ما أثبته*وهو (التهمة). وقد مر قبل قليل الإشارة إلى اجتماع النسختين على كلمة (مبهم) والصحيح (متهم). ومعنى قوله: ولا تؤثر التهمة: أي أن التهمة هنا غير واردة، لأنه سيضمنهم.

(٥) المحرر ٢/ ٤٦٥، والكلمتان اللتان بين المعقوفين وهما: [عليّ] و[منها] زيادة من المحرر.

منها وإن كان مُعْظَمَها، فإنه قليلٌ لا يكادُ يكثرُ حتى يفردَ، بحكمِ طرْدِ الغالب في الباب، بخلاف الثلثين وثلاثة الأرباع، فإنه الأكثر لا شكَّ فيه دائمًا، واستثناءُ الأكثرِ لا يصح.

ويمكنُ أن يُفرّقَ بينهما بأنَّ البيتَ من الدار مُعَيّنٌ بالإشارة إليه، فأشبه الصورةَ الثانية وهي قولُه: له هذه الدارُ ولي هذا البيت. بخلافِ الثلثين فإنه استثناءُ الأكثر مشاعًا، فأشبه ما لو قال: له هذه الدارُ إلا بيتين[1] منها. وبيوتُها ثلاثةٌ متساويةٌ قدرًا.

فأمّا الصورةُ الثانيةُ: فليس فيها استثناءٌ. وإطلاقُ الاستثناءِ فيها مجازٌ، إذْ لا بُدَّ للاستثناءِ من صيغةٍ مخصوصةٍ، ولا صيغةَ هنا، بل أقرّ له ببعضِ الدارِ، وادّعى أو أثبتَ على مُلْكِه بعضَها. والله أعلم.

[الاستثناء من غير الجنس:]

قوله[2]: (ولا يصحُّ الاستثناءُ من غيرِ الجنس. وعنه[3]: يصحُّ في استثناءِ أحدِ النقدين من الآخر[4] خاصة).

اعلم أنّ هذه المسألة من طَنَّانات[5] مسائلِ الاستثناء، وفروعُها

---

(١) في نسخة (أ) (ثنتين).

(٢) المحرر ٢/ ٤٦٦ - ٤٦٧.

(٣) أي: الإمام أحمد.

(٤) في النسختين: (الأمر) وقد صححتها من المحرر.

(٥) كذا في النسختين: (طنانات)، وهي لفظة غريبة في هذا الموضع، لكنها ذات معنى، فالطنانات: جمع طنانة، ومعناها: ذائعة الصيت، ويقال في هذا المعنى: قصيدة طنانة. ومراد الطوفي أن هذه المسألة من مسائل الاستثناء الذائعة الصيت المشهورة بين العلماء بطول الحديث فيها. وانظر: المعجم الوسيط (مادة: طنن).

وفوائدها كثيـرةٌ، والحِجَاجُ فيها متسعٌ [1]، ونحـنُ نذكُر ممّـا يتعلـقُ بها ما تيسَّر لنا، فنقول:

اعلم أنّ الاستثناء من غير الجنس لا يجوزُ ولا يصحُّ لُغـةً، وإنما صحَّح الإمامُ أحمدُ رضي الله عنه استثنـاء أحدِ النقدين مـن الآخر في روايةٍ؛ لأمـرٍ شرعيٍّ عُرْفيٍّ وهـو: اشتراكُهما في عمـومِ الاستعمالِ، واتحادُ المقصـودِ بهما، والغـرضِ منهما، وهو كونُهما من قِيم المتلفاتِ وأروشِ الجِنايات، لا لُغةً.

وصحّح الحنفيّـةُ والمالكيةُ ذلـك لُغةً، وإليـه ذهب أبـو بكر بـن الباقـلاني، وجماعةٌ من المتكلمين.

ولأصحاب الشافعيّ وجهان كالمذهبين.

واعلم أنّ ههنا شيئًا لا بدّ من ملاحظتـه، وهو أنّ مَنْ أجاز الاستثناء من غير الجنس:

إن ادّعاه تجوُّزًا واتساعًا في اللغة فهو صحيحٌ، إذْ في اتساعاتها ما هو أكثرُ من ذلك.

وإن ادّعاه استثناءً حقيقةً ـ وكذلك يدَّعون ـ فهو ممنوعٌ. ويدلُّ عليه وجوه:

الأول: أنّ الاستثناء ـ على مـا تقدم في بعض تعريفاته ـ إخراجُ بعضِ الجملةِ بحرفِ الاستثناء. وغيرُ الجنسِ ليس من جملةِ الجنسِ حتى يدخلَ فيه ثم يُخْرج. ألا ترى أنّـا إذا قلنا: قام القومُ. لم يتنـاولْ هذا اللفظُ الحمارَ، ولا الكلبَ، حتى إذا قلنا: إلا الحمار، أو إلا الكلب، يكونُ إخراجًا له من عمومِ اللفظِ؟

---

(١) انظـر تفصيل الحديث في هـذه المسألة في: الإحكـام ٢/ ٢٩١ - ٢٩٧، والاستغنـاء ٥٠٨ - ٥٢٣، وقبلهـا: ٤٤٧، والمغني ٧/ ٢٦٧ - ٢٧٠، وشرح مختصر الـروضـة للطـوفي نفسـه ٢/ ٥٩١ - ٥٩٧ ففيها إشارات واضحة وتفصيلات للآراء والحجج التي أوردها الطوفي.

الثاني: أنّ/ الاستثناء عند الحنفيةِ: لفظٌ يدخلُ على الكلامِ العامِّ فيمنعُه من [٨٢/ ب] اقتضاءِ العمومِ والاستغراقِ.

والكلامُ العامُّ إنما يستغرقُ ما كان من جنسِ معناه؛ لأنّ حقيقةَ العامِّ: اللفظُ المستغرقُ لما يصلحُ له.

وما ليس من جنسِ معناه لا يدخلُ فيه، حتى يمنعه لفظُ الاستثناءِ من اقتضاءِ عمومهِ واستغراقِه. وهذا في معنى الذي قبله.

الثالث: أنّ الاستثناءَ تخصيصٌ في المعنى، وإنْ فارق التخصيصَ من جهاتٍ أُخَر.

ثم التخصيصُ لا يصحُّ في غيرِ الجنسِ، فلا يجوزُ أن يقالَ: اقتلوا المشركين. ثم تقول: لا تقتلوا الكلابَ. ويكونُ ذلك تخصيصًا، بل يكونُ أمْرًا بقتلِ المشركين، ونهيًا عن قتلِ الكلابِ، متغايرين، لا تعلُّقَ لأحدهما بالآخر.

الرابع: أنه قيل[١]: الاستثناءُ: مأخوذٌ من التثنيةِ، لأنّ المستثنى يُثنّى بخبَر بعد خَبر[٢]، فإذا قال: رأيتُ القومَ. فهو خبرٌ أولُ، فإذا قال: إلا زيدًا. فهو خبرٌ ثانٍ، ثُنّي به الأول.

وحقيقةُ التثنيةِ: ضَمُّ شيءٍ إلى مثلِه. وهذا يقتضي أن يكونَ الخبرُ الثاني مِثْلَ الأول. ولا يكونُ مِثْلَه إلا إذا كان من جنسِه، وما ليس من جنسه ليس مِثْلاً له.

وللخصوم على دعواهم[٣] وجوه:

الأول: قوله تعالى: ﴿**وإذْ قُلنا للملائكة اسجدوا لآدمَ فسجدوا إلا إبليس**﴾[٤] فاستثناه من الملائكة، وليس منهم، بدليل قولِه: ﴿**كان من**

---

(١) في النسختين: (قبل).

(٢) ليس المراد بالخبر هنا الخبر الاصطلاحي وإنما المراد المعنى اللغوي.

(٣) انظر ذلك في المراجع الثلاثة المشار إليها قبل قليل في أصل المسألة.

(٤) سورة البقرة، آية ٣٤، والإسراء، آية ٦١، والكهف، آية ٥٠، وطه، آية ١١٦.

﴿الجنّ﴾[1]، وإثبات الذرية له ولا ذريةَ للملائكة، وقوله: ﴿خلقتني من نار﴾[2] والملائكة خُلِقوا من نُور. على ما جاء في حديث عائشة[3] (أو هو)[4] على اختلاف الأصوليين فيه.

الثاني: قولُه تعالى: (فإنّهم ـ يعني الآلهة ـ عدوٌّ لي إلا ربَّ العالمين)[5] فاستثنى الله تعالى من المعبوداتِ، وليس من جنسها، ولا من جنسِ غيرها.

الثالث: قوله تعالى: ﴿ما لهم به من علم إلا اتباعَ الظنّ﴾[6] و﴿لا يسمعون فيها لغوًا ولا تأثيمًا * إلا قيلاً سلامًا سلامًا﴾[7] فاستثنى الظنَّ من العلمِ، والسلامَ من اللغوِ، وليسا من جنسِهما.

الرابع: قوله تعالى: ﴿فلا صَريخَ لهم ولا هم يُنْقَذون * إلا رحمة منا﴾[8] و﴿لا عاصمَ اليومَ من أمرِ الله إلا من رحم﴾[9] والرحمةُ ليستْ من جنسِ الصريخ، ولا المرحومُ المعصومُ من جنس العاصم.

---

(١) سورة الكهف، آية: ٥٠.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٢، وسورة ص، آية ٧٦.

(٣) لعله يقصد بحديث عائشة: ما أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٢٩٤ (برقم ٢٩٩٦) في كتاب الزهد، وأحمد في مسنده ٦/ ١٥٣، ١٦٨ (برقم ٢٥٢٣٥ ورقم ٢٥٣٩٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال رسول الله ﷺ: خُلِقت الملائكةُ من نور، وخُلِق الجانُّ من مارج من نار، وخُلِق آدمُ مما وصف لكم».

(٤) كلمة (أوهو) وردت في النسختين، وهي في هذا السياق تبدو غريبة، ويظهر أن في الكلام سقطًا، وأتوقع أن الساقط هو كلمة (علي)، أي أن الطوفي شاك في راوي هذا الحديث، هل هو عائشة أو علي، وأن الناسخ أسقط كلمة (علي) لمجاورتها لكلمة (على) هذا ما يبدو لي والله أعلم.

(٥) سورة الشعراء، آية ٧٧.

(٦) سورة النساء، آية ١٥٧.

(٧) سورة الواقعة، الآيتان ٢٥ - ٢٦.

(٨) سورة يس، الآيتان ٤٣ - ٤٤.

(٩) سورة هود، آية ٤٣.

الخامس: قولُه تعالى: ﴿آيتُك أن لا تكلمَ الناسَ ثلاثةَ أيام إلا رَمْزا﴾[1] والرمزُ ليس من جنس الكلام.

السادس: قولُ الشاعر:

[٩٠] / وبلـــــدةٍ ليس بها أنيسُ إلا اليعـــــافيرُ وإلا العيسُ[2] [٨٣/أ]

وشياعُ هذا في اللغةِ، ونزولُ القرآن به، دليلٌ على صحةِ الاستثناءِ من غير الجنس.

والجوابُ عن الأول: أنّ كونَ إبليس ليس من الملائكةِ ممنوعٌ، بل هو من الملائكةِ. رُوي عن ابن عباسٍ رضي الله عنه: (أنه كان من الملائكة، مِنْ خُزَّانِ الجنةِ، وكان رئيسهم)[3].

فأمّا قولُه: ﴿كان من الجن[4]﴾ ففيه جوابان:

أحدهما: أن الجن صِنْفٌ من أصناف الملائكةِ، سُمّوا بذلك لاستجنانهم، أي: اختفائهم، وكلّ ما اختفى فقد اسْتَجَنّ، ومنه الجنينُ، والجنِّي، والجَنَّة؛ لاختفاءِ أرضِها بأشجارِها.

---

(١) سورة آل عمران، آية: ٤١.

(٢) بيت من الرجز لعامر بن الحارث النميري، الملقب بـ(جِران العَود)، شاعر وصاف أدرك الإسلام وسمع القرآن، واقتبس منه كلمات أوردها في شعره، وقد لقب بهذا اللقب (جِران العَود) لأنه اتخذ له سوطًا من جران فحل مسنّ من الإبل، وذلك لتأديب زوجتيه، وقد ذكر ذلك في شعره. وهذا البيت في ديوانه ٩٧، وهو شاهد نحوي مشهور جدًّا، من شواهد سيبويه ١/ ٣٦٥ (بولاق)، والمقتضب ٤/ ٤١٤، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٨٦، وخزانة الأدب ٤/ ١٩٧ (بولاق) وغيرها. واليعافير: جمع يعفور، وهو ولد الظبية، أو البقرة الوحشية، وقيل: هو تيس الظباء. والعيس: إبل بيض يخالط بياضها شقرة، جمع أعيس وعيساء.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ١/ ٢٢٤، ونقله عنه ابن كثير في تفسيره ١/ ٧٥، وانظر الإحكام ٢/ ٢٩٥، والاستغناء ٥١٤.

(٤) سورة الكهف، آية: ٥٠.

وأعلم أنّ في هذا الجواب ضَعْفًا يطولُ ذكرُ بيانِه، لكنه[1] ظاهرٌ لَلْفَطِنِ.

الثاني: أنّ معناه: كان فِعْلُه في مخالفتِه كفعلِ الجنّ، كما يُقال: فلانٌ من الملائكةِ، إذا ظهر عليه شيءٌ من أفعالِهم: كالعِفَّةِ، كما قِيل في يوسفَ عليه السلام: ﴿إنْ هذا إلا مَلَكٌ كريم﴾[2] لظهور العفةِ منه عند مُراودةِ امرأةِ العزيز، أو صفاتِهم: كالحُسْنِ والوضاءةِ. وكذلك تشبيهُ المِلَاحِ بالملائكة، قال الشاعر:

[٩١] قومٌ إذا قُوبلوا كانوا ملائكةً حُسْنًا وإن قُوتلوا كانوا عفاريتا[3]

وحمل بعضهم قولهنّ: ﴿إنْ هذا إلا ملكٌ كريم﴾[4] على هذا المعنى، تعجبًا من حُسْنِ يوسفَ، فشبّهنه بالملك.

ويُقال: فلانٌ شيطانٌ. إذا كان بعضُ أفعاله كفعلِ الشيطان. فكذلك إبليس، كان من الملائكةِ وفعلَ فِعْلَ شياطينِ الجنّ.

وأمّا ثبوتُ الذرية له دون الملائكة، فلا يُوجِبُ مُبايَنَته لهم في الجنسية؛ لأنّ تغيُّرَ حالِ المخلوقِ، لتغيّر[5] فِعلِه ـ بإرادةِ الله تعالى ـ جائزٌ، كتغيرحالِ هاروتَ وماروتَ بمعصيتهما، إلى أن رُكِّبَتْ فيهما الشهوةُ، إلى أنْ صارا يُعلِّمان السحرَ، وكنباتِ اللحيةِ لآدمَ، وصيرورتِه يتغوّطُ بعد أن لم يكن كذلك، وكمسخ عُصاةِ بني إسرائيل قِرَدةً وخنازير، بعد أن كانوا أناسيّ.

---

(١) في النسختين: لكن.

(٢) سورة يوسف، آية ٣١.

(٣) بيت من البسيط لم أقف على قائله أو مكان وجوده.

(٤) سورة يوسف، آية ٣١.

(٥) هذه الكلمة تبدو في النسختين كأنها: (كتغير). يعني بالكاف وليس باللام، وقد رجحتُ: (لتغيّر) لأنها أصح فيما أرى.

وأمّا كـونه من نارٍ، والملائكـةُ من نورٍ، فلا يُـوجِبُ المباينةَ أيضـا، لأنّ النارَ والنـورَ جـوهـران متقـاربـان، لاشتراكهما في الإشراق والاحتراق وهما شفّـافـانِ مضيئان، فكأنّهما نوعا جنسٍ.

قلتُ: والأوجَه أنّ إبليسَ ليس من الملائكة، للوجوه المتقدمة. وما أُجِيبَ به عنه لا يكـافئها، ولقولِـه/ تعالى: ﴿**ويـومَ نَحْشرهم جميعًا ثم نقـولُ للملائكـةِ** [٨٣/ ب] **أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون * قالوا سبحانك أنت وَليُّنا من دونهم بل كانوا يعبدون الجنَّ**﴾[١]. ولو كانت الجنُّ صنفًا من الملائكة لكانوا قد نَفَوا عبادةَ الكفارِ لهم، وأضافوها إلى بعضِهم، فيكونُ التقديرُ: ما عبدونا[٢]. وهو خُلْفٌ من القولِ لا يُنسب إلى الملائكة.

وحينئـذٍ يكـونُ الجوابُ عن شُبْهـةِ الخصم: أنّ إبليسَ اسْتُثْنِيَ من المأمـورين بالسجـودِ، وكان هو منهم مأمـورًا بما أُمِروا بـه؛ لأنه لَمّا كان بين الملائكـة شَمَلهُ تكليفهم، كما أنّ بغـداديًّـا لـو سكن البصرةَ ثـم قيل: يـا بصريين، أو يـا أهلَ البصرةِ أجيبوا الأميرَ وافعلوا كذا، دَخَل ذلك البغداديُّ تبعًا، ولأنّ أمْرَ الله تعالى الملائكـةَ ـ مع كـونِهم أشرفَ من جنس إبليس ـ بـالسجـودِ لآدم، كان معلـلاً بإلزامه له، وإظهار فضْله.

وهذه العلـةُ قرينـةٌ قويـةٌ في تناولِ الأمـرِ لإبليسَ بطريقِ الأولى، لمفضـولِيّته

---

(١) سورة سبأ، الآيتـان ٤٠ ـ ٤١، وهذه قـراءة جمهور السبعـة بالنون في: (نحشرهم) وفي (نقـول)، وقرأ حفص عن عاصم بالياء فيهما. انظر: السبعة لابن مجاهد ٥٣٠.

(٢) هـذا التقديـر وهو: (مـا عبدونـا)، كأن فيه سقطًـا؛ لأنه لا ينسجم مع مـا قبله مبـاشرة وما بعـده مبـاشرة، فينبغي أن يكـون تقـديـرًا يشعر بـالتنـاقض، ليكـون منسجمًا مع نفي العبـادة لهم وإثبـاتها لبعضهم، ومع الحكم عليه بأنه خلف من القول.

وأفْضليّةِ الملائكة، فإنّ الملكَ إذا أقام خادِمه الخاصّ، أو وزيره في خدمةِ رجلٍ إكرامًا له، فإقامةُ سائسِ خيلِه، أو يقاظ[1] بابه في خدمة ذلك الرجلِ أولى.

وليس لمغالطٍ أن يقولَ: فأنتم لا تقولون بأنّ الأمر يفتقرُ في اقتضائه الوجوبَ إلى قرينةٍ، بل مطلق الأمر عندكم يقتضي الوجوبَ؛ لأنّا نقولُ: هذا غيرُ ما نحنُ فيه؛ لأنّ المُدَّعَى أنّ المستفاد بالقرينة تناولُ الأمرِ لإبليسَ، فإذا تناوله وجبَ مقتضى الأمرِ عليه بمجردِ الأمرِ، فالقرينةُ هنا من مُقَوّماتِ تنَاولِ الأمرِ له، لا مِنْ مقومات اقتضاءِ الوجوبِ، وتناولُ الأمرِ للمأمورِ غيرُ اقتضائه للوجوبِ.

وإنما ذكرتُ هذه المغالطةَ ونبّهتُ على جوابِها؛ لئلا يَتَوهّم من لاَ يَفْهمُ ما قلناه أنّي قد ناقضتُ مذهبنا باعتبار القرينةِ في اقتضاءِ الأمرِ الوجوبَ.

والجوابُ عن الثاني: من وجوه:

الأول: أنّه استثناءٌ صحيحٌ حقيقةً؛ لأنه استثنى ربَّ العالمين من جُملةِ المعبوداتِ، فإنّه لمّا قال: ﴿**أفرأيتُم ما كنتُم تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون**﴾[2] كأنه قال: أفرأيتم معبوداتِكم ومعبوداتِ آبائكم. والله تعالى داخلٌ في هذا العمومِ؛ لأنهم لم يكونوا يُنكرونه أصلاً بل يُشْركون به تارةً، ويعبدونه بواسطةِ الأصنام الأخرى. كما حكى الله تعالى عن الكفارِ أنهم قالوا: ﴿**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**﴾[3] وحينئذٍ لمّا حَكَم على معبوداتِ آبائهم بأنهم عَدوٌّ [٨٤/أ] له، دخل في ذلك الله سبحانه وتعالى، فاحتاج أن يُخْرِجَه بالاستثناء.

---

(١) هذه الكلمة غير واضحة ولا منقوطة في نسخة(أ)، فقد رسمت هكذا: (يعاط). وقد اجتهد ناسخ (ب) فجعلها: (يقاظ)، ولعلها جمع يقظان، فإنها تجمع على (يقاظ) كما في المعجم الوسيط (مادة: يقظ)، وهي قريبة من الصواب؛ لأن حارس الباب والحاجب يحتاج إلى اليقظة. لكني مع ذلك أتوقع أن المراد غير ذلك. والله أعلم.

(٢) سورة الشعراء، الآيتان ٧٥ ـ ٧٦.

(٣) سورة الزمر، آية ٣.

كما أنّ الله تعالى لمّا قال: ﴿**إنكم وما تعبدون من دون الله حَصَبُ جهنمَ**﴾[1] دخل في عمومه (عيسى) و(عزيرٌ) على رأي ابن الزبعرى[2]، وَوَهِمَ في ذلك؛ إذْ (ما) لما لا يَعْقِل، فأخرجهم بالتخصيص في قوله: ﴿**إنّ الذين سَبَقَتْ لهم منّا الحُسْنى**﴾[3].

وقولهم: (اسْتَثْنَى ربَّ العالمين من المعبوداتِ وليس مِنْ جنسها) غيرُ قادحٍ في صحةِ هذا الاستثناءِ؛ لأنه وقع لإخراجِ مُسمَّى من عموم[4] مُسمَّياتٍ مماثلةٍ له

---

(١) سورة الأنبياء، آية ٩٨.

(٢) تأويل ابن الزبعرى لهذه الآية ورد في حديث أخرجه الطبري في تفسيره ١٧/ ٩٦ ـ ٩٧ بسنده عن ابن حميد عن سلمة عن ابن إسحاق قال: «جلس رسول الله ﷺ فيما بلغني يومًا مع الوليد بن المغيرة، فجاء النضر بن الحارث حتى جلس معهم، وفي المجلس غير واحد من رجال قريش، فتكلم رسول الله ﷺ، فعرض له النضر بن الحارث، وكلمه الرسول ﷺ حتى أفحمه، ثم تلا عليه وعليهم: ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون * لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون. . .﴾ إلى قوله: ﴿وهم فيها لا يسمعون﴾، ثم قام رسول الله ﷺ، وأقبل عبد الله بن الزبعرى بن قيس بن عدي السهمي حتى جلس، فقال الوليد بن المغيرة لعبد الله بن الزبعرى: والله ما قام النضر بن الحارث لابن عبد المطلب آنفًا، وما قعد، وقد زعم أنّا وما نعبد من آلهتنا هذه حصب جهنم، فقال عبد الله بن الزبعري: أما والله لو وجدته لخصمته، فسلوا محمدًا: أكل من عُبد من دون الله في جهنم مع من عبده؟ فنحن نعبد الملائكة، واليهود تعبد عزيرًا، والنصارى تعبد المسيح عيسى ابن مريم، فعجب الوليد بن المغيرة ومن كان في المجلس من قول عبد الله بن الزبعري، فقال رسول الله ﷺ: نَعَم، كل من أحب أن يعبد من دون الله فهو مع من عبده، إنما يعبدون الشياطين ومن أمرهم بعبادته، فأنزل الله عليه: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى. . .﴾ إلى ﴿خالدون﴾». انتهى من الطبري. وهو بنصه هذا في سيرة ابن هشام ١/ ٣٨٢ ـ ٣٨٤ عن ابن اسحاق. وقد أورد ابن كثير في تفسيره ٣/ ١٩٨ ـ ١٩٩ هذا الحديث بعدة صيغ وعدة طرق عن ابن عباس وغيره.

وابن الزبعرى: هو: عبد الله بن الزبعرى بن قيس السهمي القرشي، أبو سعد، شاعر قريش في الجاهلية، كان شديدًا على المسلمين إلى أن فتحت مكة، فهرب إلى نجران فقال فيه حسان بن ثابت أبياتًا، فلما بلغته عاد إلى مكة فأسلم واعتذر، ومدح النبي ﷺ، فأمر له بحلة. (الأعلام ٤/ ٢١٤).

(٣) سورة الأنبياء. آية ١٠١.

(٤) كلمة: (عموم) لم ترد في النسختين، لكن ناسخ (أ) قد علقها في الهامش وأشار إليها بعلامة (صح) المعتادة عند السقط، ولم ينتبه لها ناسخ (ب).

في اللفظِ والتسميةِ، وإن خالَفَتْه في الذاتِ، فإنّ الاستثناءَ أمرٌ لفظيٌّ، المعتبرُ فيه الألفاظُ دون المعاني في الأصلِ، ولذلك اعْتُبِرَتْ فيه الصيغةُ المخصوصةُ، فَيُنَزَّلُ ذلك منزلة قولِ القائل: ما لي ناصرٌ إلا الله. فيصحُّ هذا الاستثناءُ، مع أنّ الله تعالى ليس من جنس أحدٍ من النُصَّار.

الثاني: قلتُ: قولُ إبراهيمَ عليه السلام: ﴿**أنتم وآباؤكم الأقدمون**﴾[1] شاملٌ لآباءِ قومِه وأجدادِهم وآباءِ أجدادهم وإن عَلَوا إلى قومِ نوحٍ؛ لأن قوم إبراهيم وغيرهم من ولد قوم نوح، لأنّ الإنسان ينزع إلى نوحٍ ومنْ آمن معه، لاستئصالِ الطُّوفان مَنْ عداهم، وحينئذٍ يدخلُ الله تعالى في قولِه ﴿**ما [كنتم] تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون**﴾ [1] دخولاً استبداديًّا من غير مشاركةٍ ولا واسطةٍ؛ لأنّ من آبائِهم الأقدمين مَنْ وحَّد الله تعالى وعبدَه العبادةَ المرضيةَ، وهُم مَنْ آمن مع نوحٍ، فاحتاج أن يخْرِجَ الله من ذلك العمومِ، لئلا يَدْخلَ في جملةِ من حَكمَ عليه بالعداوة.

فإن قيل: فما فائدةُ إدخاله ربَّ العالمين في جملةِ من حَكَمَ عليه بالعداوةِ من المعبودات، ثم إخراجه بالاستثناءِ، وهذا حكم بالعداوةِ على آلهتِهم فقط، وترك الله تعالى على أصلِ اعتقادِه فيه.

قلتُ: الجوابُ:

أنّا إنْ قلنا إن الاستثناءَ مَنْعُ دخولِ المستثنى في الجملة. سقط هذا السؤالُ، لأنه ما دخل على عمومِ الكلامِ حتى يُخْرِجه بالاستثناء، ولكنّه ذكره وأثنى عليه ابتداءً.

وإنْ قلنا: الاستثناءُ إخراجُ بعضِ الجملة. فلذلك فائدةٌ جليلةٌ، ومبالغةٌ في الدعاءِ إلى الله، وتعريف حقيقةِ الأمرِ لمن/ تدبره، وذلك لأنه لمّا أدخلَ الله تعالى [٨٤/ ب]

---

(١) سورة الشعراء، آية ٧٦.

في عمومِ ذِكْر المعبوداتِ، ثُم بيَّن اعتقاده فيها، وحُكْمَه بأنها عَدُوُّه، احتاج أن يستثني الله تعالى من جُملتها، بأن ينفيَ عنه حُكْمَه فيها، ويثبتَ له حُكْمًا يليقُ به، ويعتقده فيه. فَذَكر حُكْمَ آلهتِهم ومعبوداتِهم بالإثبات فقط، وهو إثباتُ كونها عَدُوَّه، وذَكَر حُكْمَ الله تعالى بالنفي والإثباتِ جميعًا، وذلك آكدُ وأبلغُ في تعريفِ إلهيّته تعالى.

ألا ترى أنّ الفقهاء اشترطوا في تحالفِ المتبايعين إذا اختلفا في قَدْرِ الثَّمَنِ أن يجمعا في حلفِهما بين النفي والإثبات، بأن يقولَ البائعُ: والله ما بِعْتُه بِعَشَرةٍ بل بعشرين. ويقولَ المشتري: والله ما ابتعته بعشرين بل بعشرة.

ويقومُ مقامَ هذه الصيغةِ صيغةُ الاستثناءِ، لإفادتِها الجمعَ بين النفي والإثبات، نحو أن يقولَ: والله ما بِعْتُه إلا بعشرين؛ لِتضّمنِها إثباتَ العشرين، ونَفْيَ ما عداها من المقادير، والعَشَرةُ من جُمْلتِها.

فمعنى قولِ إبراهيم: ﴿**فإنّهم عَدُوٌّ لي إلا ربَّ العالمين**﴾[1] فإنّه ليس عَدُوّي، بل هو الذي خلقني فهو يهديني. وشرع في تعدادِ نِعَمِه عليه، وذِكْر صفاتِه الإلهيّة إلى آخرها. فكان هذا أبلغَ من قوله: إنّ هذه أصنامكم عَدُوّي؛ لأنّ ذلك لا تَعَرُّضَ فيه لاعتقادِه في الله تعالى، ولأنّ في تَعْميمه، وتخصيصه بالاستثناءِ قُوةَ اهتمام بالله، [وإظهارًا][2] لطاعته والوثوقِ به، وهو مأمورٌ بذلك. وهذا بيانٌ كُلِّ مستثنى، فإنّ المتكلمَ لا يعطفُ على بعضِ الجملة فيُخرجه[3] من حكمها إلى حكم آخر إلا لمعنى في ذلك البعض يوجبُ الاهتمامَ بإخراجه.

---

(١) سورة الشعراء، آية ٧٧.

(٢) كلمة: [إظهارًا] مكانها بياض في النسختين، وقد أضفتها من عندي؛ لأن الكلمة الساقطة إما هي أو كلمة قريبة منها مثل: (بيانًا) أو (تأكيدًا) أو نحو ذلك.

(٣) في النسختين: (فتخرجه) بالتاء، وليس بالياء.

ألا ترى أنّ قائلاً لو قال: نسائي طوالقُ إلا فلانة. دلَّ تخصيصه إياها بالاستثناءِ على اختصاصِها بمعنى أوجبَ إمساكها من مالٍ أو جمالٍ أو جاهٍ أو كونِها أمَّ أولادِه، أو قَدْ وجدَ طائرَها بركةً، أو نحو ذلك من الموجباتِ.

قلتُ: وصار هذا بمثابةِ قولِ القائلِ: هو كافرٌ بكل من ادّعى النبوة بالحجاز إلا محمدًا ﷺ فإنه أبلغُ في إثباتِ الرسالةِ لمحمدٍ ﷺ من قولِه: أنا كافرٌ بمسيلمةَ الكذاب[1]، والأسودِ العنسي[2]، وطليحةَ الأسدي[3]؛ لأنّ الأول نصّ على الحكمِ في القبيلين، وفي الثاني نص على/ أحدِهما فقط. [٨٥/أ]

الثالث: أن (إلا) ههنا بمعنى (لكن)[4]، فهو منقطعٌ، كقوله: ﴿**إنّي لا يخافُ لديَّ المرسلون * إلاّ مَنْ ظَلَم**﴾[5] أي: لكن مَنْ ظَلَم.

وتقولُ العربُ: ما لي إبلٌ إلا بَقَر، ولا بِنْتٌ إلا ابن[6]. أي: لكن.

---

(١) هو: مسيلمة بن ثمامة بن كبير بن حبيب الحنفي الوائلي (٠٠ ـ ١٢هـ) أحد مدعي النبوة، أرسل له أبو بكر جيشاً بقيادة خالد بن الوليد فقضى عليه ومن معه في قرية الجبيلة باليمامة. (الأعلام ٨/ ١٢٥).

(٢) هو: عيهلة بن كعب بن عوف العنسي المذحجي (٠٠ ـ ١١هـ) ذو الخمار، متنبئ مشعوذ، أسلم ثم ارتد وادعى النبوة وفتن أهل اليمن، وقد حرض الرسول ﷺ أهل اليمن على قتله، فاغتاله أحدهم. (الأعلام ٥/ ٢٩٩).

(٣) هو: طليحة بن خويلد الأسدي (٠٠ ـ ٢١هـ) من أسد خزيمة، متنبئ شجاع أسلم ثم ارتد، ثم أسلم وحسن إسلامه واستشهد في معركة نهاوند. (الأعلام ٣/ ٣٣٢).

(٤) انظر: سيبويه ١/ ٤٦٣ ـ ٤٦٨، والمقتضب ٤/ ٤١٢ ـ ٤١٨، والمغني لابن قدامة ٧/ ٢٦٧، والنكت لابن مفلح ٢/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧ (حاشية المحرر).

(٥) سورة النمل، الآيتان ١٠ ـ ١١، وانظر: معاني الزجاج ٤/ ١١٠، وإعراب العكبري ٢/ ١٠٠٥.

(٦) قال الآمدي في الإحكام ٢/ ٢٩٣: «ليس لي نخل إلا شجر، ولا إبل إلا بقر، ولا بنت إلا ذكر». وانظر: الاستغناء ٥١١.

والأوّلانِ أقــوى، وثانيهمـا أرجـحُ، وهـو ممّا خَطَـر لي فقلتُـه، فاعلمــه. والله أعلم.

والجوابُ عن الثالث: أنه مجازٌ. ثم لتوجيهه طريقان:

أحـدهما: أنّ الظنَّ يُسمّى عِلْمًا لمشـاركتِـه العِلْمَ في رُجحانِ أحـدِ الطـرفين، كقوله تعالى: ﴿**فإنْ علمتموهنّ مؤمناتٍ**﴾[1] أي: ظننتمـوهن، إذْ لا سبيلَ إلى العلمِ هنـا، لكونِ الإيمانِ بـاطنيًّـا مستترًا. ويُسمّى العلمُ ظنًّـا كذلـك، لقولـه تعالى: ﴿**يظنون أنّهم مُلاقو ربِّهم**﴾[2] ﴿**فظنوا أنّهم مُواقِعوها**﴾[3] أي: يعلمون، فعلموا. فألحقَ الظنّ بالعلمِ تجوزًا حتى جَـريا مَجْرى الجنسِ، مُستثنى بعضُه من بعض.

الثــاني: حمْلُ (إلاّ) على معنى (لكن) استثنــاءً منقطعًـا، وهــو الجوابُ عن استثناء [السلام][4] من اللغو والتأثيم. ويظهرُ لي عنـه جوابٌ آخر لا بأسَ به، وهو: أنّ السـلامَ واللغوَ والتأثيمَ وإن اختلفتْ حُكْمًا إلا أنها متفقـةٌ جِنْسًا؛ لأن الكـلامَ يجمعُ الجميعَ، لأن (السـلام) كلامٌ، وصيغتُـه معـروفـةٌ، و(اللغوَ) هـو الكلامُ الذي لا فـائدةَ له، ولا معنى تحته، فقد اجتمعـا في جنسِ الكلامِ، وإن اختلفا في نـوعِ الصفاتِ وإفادةِ الأحكـام، فكأنّ الاستثناء وقع بـاعتبارِ الجنسِ الجامعِ، لا النوعِ الفارق.

---

(١) سورة الممتحنة، آية ١٠.

(٢) سورة البقرة، آية ٤٦.

(٣) سورة الكهف، آية ٥٣.

(٤) كلمة: [السلام] لم ترد في النسختين، وقد أضفتها لأن الكلام يقتضيها.

والجوابُ عن الرابع: أنّ الرحمةَ أشْبهَت الصريخَ جدًّا[1] في الصِّفَة[2] المقصودةِ منه؛ لأنها إذا أدركتْ الغريقَ أنْقَذَتْه كالصريخِ، وهو الذي يُدْعَى[3] لِلأمْرِ العظيمِ فينتدب ويساعد فيه، يقال: دَعوتُ بني فلان فجاءني صريخُهم. أي: ناصرُهم.

وإنْ حَمَلْنا الصريخَ على معنى: الباكي عليهم، والمُوَلْوِل لِما جَرى لهم. فيكونُ المعنى: فلا باكي[4] عليهم، ولا مُنْقِذَ لهم إلا رحمةً. والكلامُ في التقديرين واحدٌ.

ثمّ لا نُسَلِّم أنّ (رحمةً) منصوبةٌ على الاستثناء، بل على حَذْفِ الخافضِ، لأنّ المعنى: ولا هُم يُنْقَذون بشيءٍ إلا برحمةٍ منّا، إنْ شِئْنَا فنُنْقذهم ونُمَتِّعهم متاعًا إلى حين. فَكَما[5] حذف الجارُّ والمجرورُ في المستثنى منه للعلم بهما، حُذِف الجارُّ في المستثنى لدلالةِ المحذوفِ الأولِ عليه، وحينئذٍ لا يكونُ استثناءً من غير الجنس، بل الرحمةُ مستثناةٌ من (شيءٍ) المحذوفِ، وهي شيءٌ، فقد جَمَع بينهما أعمُّ/ الأشياء. [٨٥/ ب]

وأما قولُه: ﴿**لا عاصمَ اليومَ مَنْ أمْرِ الله**﴾[6] فإنْ أقررناه على بناءِ الفاعلِ فهو استثناءٌ منقطع، والمعنى: لا عاصمَ اليوم من أمر الله إلا مَنْ رحمه الله. والمرحوم

---

(١) كذا في نسخة (أ) (جدا)، وفي نسخة (ب) (حدا) بدون نقطة تحت الحاء، لكن الكلمة عندي غير واضحة تماما في الحالين، وإن كان ما في (أ) أقرب.

(٢) كذا في (أ): الصفة، وفي (ب): الصيغة، وما في (أ) أصح.

(٣) في النسختين: يدعي الأمر. والصواب عندي ما أثبته.

(٤) في النسختين: فلا باك.

(٥) كذا في (أ): (فكما) وفي (ب): (فلما).

(٦) سورة هود، آية ٤٣.

من جنسِ المعصوم، ومجيءُ (فاعل) بمعني (مفعول) وعكسِه شائعٌ في اللغةِ شائع في الاستعمال.

أمّا الأول: فنحو: ﴿**عيشة راضية**﴾[1] أي: مَرْضِيَّة.

وأمّا الثاني: فنحو: ﴿**حجابا مستورا**﴾[2] أي: ساترًا.

والجوابُ عن الخامس: أنّ الرمزَ يُفيدُ ما يفيدُه الكلامُ، فأُلْحِقَ به مجازًا.

والجوابُ عن السادس: أنّ اليعافيرَ والعِيسَ يحصلُ منهما الأنسُ، فيطلق عليهما اسمُ الأنيس لحصول الصفةِ المشتقِّ منها فيها، وهي الأنسُ، إلا أن الأنس الحاصلَ بها، دون الأنسِ الحاصلِ من الإنسانِ، لكونه شارَكَها في الحيوانيةِ، وفارَقَها في العقلِ والنطقِ، وبجامعِ[3] الحيوانيةِ حصل منها الأنسُ، أقصى ما في البابِ أن يقالَ: تسميتُها أنيسًا مجازٌ[4] في اللغة، لقصورها عن مورد الحقيقةِ وهو الإنسان، لكن مع المسامحةِ بالتسليم، لا يلزُم من وقوعِ المجازِ في الأسماءِ المفردةِ لغةً، وقوعها[5] في التركيباتِ[6] والنّسبِ إعرابًا، كما إذا قلنا: زيدٌ أسدٌ. ثم قلنا: قام الأسدُ. يعني: زيدًا. فإنّ نسبةَ القيامِ إليه حقيقةٌ، مع أنّ تسميتَه أسدًا مجازٌ.

واعلم أنّ هذا جوابٌ جيدٌ، إلا أنه لا يعدمُ نَقْضًا، لوقوعِ التفاوتِ بين الإنسانِ واليعافيرِ في العقلِ والنطقِ.

---

(١) سورة الحاقة، آية ٢١.

(٢) سورة الإسراء، آية ٤٥.

(٣) في نسخة (ب): وتجامع.

(٤) في (ب): مجازا.

(٥) كذا في النسختين: (وقوعها) بتأنيث الضمير، ويبدو لي أنه عائد إلى المجاز.

(٦) في (ب): النسب والتركيبات.

ويظهرُ لي جوابٌ أتمُّ منه، وهو: أنّ الأنيسَ واليعافيرَ والعيسَ جميعَها صفاتٌ لا أسماء، وموصوفاتُها محذوفةٌ:

أمّا الأنيسُ: فهو الشخصُ الذي يحصلُ به الأنسُ، وهو طمأنينةُ النفسِ وزوالُ الاسْتِيحاشِ الحاصلِ بالوحدةِ أو غيرها.

واليعافيرُ: أولادُ الظِّبا، واحدُها يَعْفُور، قيل: سُمّي بذلك للزوقِه[1] بالأرضِ، وهو مأخوذٌ من العَفَرِ ـ بفتح الفاء ـ وهو الترابُ؛ لأنّه إذا لَزِقَ بالأرضِ لَزِقَ بالعَفَر، وهذا صفةٌ في الجملة.

والعيسُ: جَمْع أَعْيَس، وهي التي يُخْلَطُ بياضُها بشيءٍ من شُقْرةٍ، وقيل: هي البِيضُ التي في بياضِها ظُلْمةٌ خَفيّةٌ.

فتقديرُ الكلام: ليس بها شخصٌ أنيسٌ إلا الأشخاصُ اليعافيرُ، والأشخاصُ العيسُ. وهذا لازمٌ؛ لأنّ الصفة متى ذُكِرتْ بدونِ موصوفِها فموصوفُها محذوفٌ وهو مُرادٌ في النيّةِ، نحو قوله تعالى: ﴿وحملناه/ على ذاتِ ألواحٍ﴾[2] أي: سفينةٍ [٨٦/ أ] أو فُلْكٍ ذاتِ ألواح. وقولِ امرئ القيس:

[٩٢] تَصُدّ وتُبْدِي عن أسِيلٍ وتتّقي بناظرةٍ من وحْشِ وَجْرة مُطْفِلِ[3]

أي: تُبْدي عَنْ خَدّ أسيلٍ. وإلاّ لَزِمَ قيامُ الصِّفة بغير موصوفٍ. وهو حُكْمٌ بقيامِ العَرَضِ بغير مَحَلّ، بل بنفْسِه، وهو محالٌ.

---

(١) في (ب): للزومه.

(٢) سورة القمر، آية ١٣.

(٣) بيت من البحر الطويل، من معلقة امرئ القيس، وهو في ديوانه ٧٥ (بتحقيق أبي شنب)، وديوانه ١٤٩ (بتحقيق السندوبي). وانظر: الجنى الداني ٢٤٩، والخزانة ٤/ ٢٤٤ (بولاق). وقد ضمّن الشاعر (تُبدي) معنى: (تكشف) فجاز تعديته بـ(عن). وَجْرَة: اسم موضع في نجد مختلف في تحديده على الطريق بين البصرة ومكة. مطفل: أي ذات طفل.

وحينئـذٍ يكـونُ استثنى أشخـاصَ اليعـافيرِ والعيسِ مـن جنسِ الشخصِ الأنيسِ، وهو استثناءٌ حقيقيٌّ صحيح.

* * *

قوله[1]: (وإذا قـال: لـه عليّ مـائةُ درهمٍ إلا دينـارًا. وصَحّحْنـاه، رُجِعَ في تفسير قيمةِ الـدينارِ إليـه على قـولِ أبي الخـطّاب[2]. وقال غيـرهُ: يُرْجَـع إلى سِعر الدينارِ بالبلد إنْ كان، وإلا فإلى التفسير).

قولُـه: (وصححناه) يعني: أنّ هـذا الحكم على القولِ بالـروايةِ الثـانية، وأنّ استثناءَ أحدِ النَّقْدَينِ من الآخر يصح، أمّا على الأولى[3]: فلا.

وأمّا كونُـه يُرْجَع في تفسيرِ قيمةِ الدينـار إليه عند أبي الخطابِ فـلأنها مجهولةٌ، ولا تُعلمُ[4] قيمتها إلا من جهته؛ لِمعْرِفَتِه[5] بنيتِه[6] وقصدِه، كما لو قـال: (له عليَّ شيءٌ) فإنّه يُصار فيه إلى تفسيره.

وأمّـا على القولِ الآخـر: فلا يُصـارُ إلى تفسيره إلا أن لا يكونَ الـدينارُ يُسَعَّـرُ بالبلد. فـإنّه متى كان له سِعْـرٌ متعارفٌ، حُمِل إقرارُه عليه؛ لأنّ الظـاهرَ أنه أراد ذلك السعرَ، كحملِ الدينارِ المطلقِ في العقدِ على غالبِ نَقْدِ البلدِ

وهـذا القولُ أولى؛ لأن المصيرَ إلى تفسيره للضرورةِ، كعـدمِ إمكـانِ الوقـوفِ عليـه بدونِـه، فـلايُصارُ إليـه إلا إذا تَعيّنَ، ولا يتعينُ مع وجـودِ سعـر الدينـار

---

(١) المحرر ٢/ ٤٦٨.

(٢) هو أبو الخطاب الكلوذاني، وانظر: كتابه التمهيد ٢/ ٩٠.

(٣) تقدمت الإشارة إلى هـاتين الروايتين في نص المحرر السابق الـذي ورد في (ص ٦٠٦)، وهو في المحرر ٢/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧.

(٤) في (ب): ولا يعلم.

(٥) في النسختين: (كمعرفته) والصواب عندي ما أثبته.

(٦) في (أ): ببينة.

بالبلـدِ، خشيـةَ أن يزيـدَ في قيمةِ الدينـارِ تفسيـره، لموضـعِ التُّهْمَـةِ [1]، فَيُجْحِـفَ بالمُقَـرِّ لـه. والله أعلـم.

قوله[2]: (وإذا قال: لـه كذا درهمًا، أو كذا كـذا درهمًا، أو قال فيهما: درهمٌ بالرفع. لزمه درهمٌ).

أمّا وجـهُ لزومِ الدرهمِ في قـوله: (كذا درهمًا) فـلأنه هو المتيقن الملفـوظُ به، ويكونُ نَصْبُه على التمييز.

وأمّا إذا قال: (كذا كذا درهمًا) فكذلك، والتكريرُ للتأكيد.

وأما إذا قـال (كذا درهمٌ) بالـرفع، فالمعنى: شيءٌ هـو درهمٌ، فيرتفعُ على أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ، ويجوزُ أن يـرتفعَ على البدلِ من (كـذا)، كأنه قـال: له عليَّ درهمٌ.

وأما إذا قال: (كذا كذا درهم) بالرفع أيضا، فالتكرارُ للتأكيدِ، والتوجيهُ على ما تقدم.

قوله[3]: (وإنْ[4] قال: كذا وكـذا درهمًا، أو درهمٌ بالرفع. لزمـه درهمٌ عند ابن حامـد[5]، ودرهمـان عنـد التميمي[6]، / وقيل: درهـمٌ وبعـضُ آخـر. [٨٦/ب] وقيل: درهمٌ مع الرفعِ ودرهمان مع النصب)[7].

---

(١) في النسختين: (البهمة). والصواب عندي أنه: (التهمـة) والمراد أنه متهمٌ بتكثير قيمة الدينار، حتى يقل ما أقرّبه.

(٢) المحرر ٢/ ٤٨٠.

(٣) المحرر ٢/ ٤٨٠ ـ ٤٨١.

(٤) في المحرر: وإذا.

(٥) في (ب): أبي حامد. والصحيح أنه: ابن حامد، وهـو: الحسن بن حامد البغدادي شيخ الحنابلة في زمانه. وقد تقدم ذكره.

(٦) هو أبو الحسن التميمي، وقد تقدم ذكره.

(٧) انظر تفصيل المسألة والآراء حولها في المغني ٧/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩، والكافي ٤/ ٥٩١ ـ ٥٩٢.

أما وجهُ قولِ ابن[1] حامد، وتابعه القاضي في لزوم الدرهمِ بقوله: (كذا وكذا درهمًا) نصبًا؛ فلأنّ الدرهمَ الواحدَ يجوزُ أن يكونَ تفسيرًا لشيئين كلّ واحدٍ بعض درهم، والنصبُ على التمييز.

وأمّا في الرفع: فبتقدير: له شيئان هما درهم.

وأما وجهُ لزومِ الدرهمين على قول التميمي؛ فلأنّه ذَكَر جملتين فسّرهما بدرهمٍ، فيعودُ التفسيرُ إلى كلِّ واحدةٍ منهما، كقوله: عشرون درهمًا.

وأما كونُه يلزمه درهمٌ وبعضُ آخر، فهو قولٌ آخرُ للتميمي، جَعْلاً للدرهمِ مفسرًا لما يليه، ويُرْجَعُ في تفسير الجملةِ الأولى إلى المُقِرّ، فإنْ فَسرها ببعضِ درهمٍ قُبِل.

وأما وجهُ لزوم الدرهم مع الرفعِ دون النصبِ، فما تقدمَ من أنّ التقديرَ: شيئان هما درهم.

وأما في النصب: فلأنّه على التفسير، والتفسيرُ يرجعُ إلى كلّ واحدٍ من أفرادِ ما فسر به، نحو عشرون درهما.

وإذا أعَدْنا درهمًا إلى كل واحدٍ من قوله: كذا وكذا. لزمه درهمان.

قوله[2]: (وإن قال ذلك كلَّه بالخفضِ، قُبِل تفسيرهُ بدون الدرهم).

يعني بـ(ذلك كله) ما تقدم من قوله: [كذا[3]، أو] كذا كذا.

فإذا قال: كذا درهمٍ، أو [كذا][3] كذا درهمٍ، أو كذا وكذا درهم. بالجر،

---

(١) في (ب): أبي حامد.

(٢) المحرر: ٢/ ٤٨١.

(٣) ما بين المعقوفين في الموضعين ليس في النسختين، وقد زدته لأن الكلام يقتضيه، وما قبله يدل عليه.

قُبِلَ تفسيرهُ بدون الدرهم؛ لأنّ الجرَّ هنا ليس إلا بالإضافة، وأقلُّ ما يجوزُ تقديره هنا ليجرّ بالإضافة بعضُ درهمٍ، ثم لا يُجرّ الـدرهمُ الواحدُ بالإضافةِ إلا في مائة درهمٍ، وألفِ درهمٍ وفـروعِهما. ووجـوبُهما مشكوكٌ فيـه، والأولُ المتيقنُ، فـلا يعدلُ عنه إلى المشكوك المحتمل.

قوله[1]: (وهذا كلُّه عندي إذا كـان يعرفُ العربيةَ، فإن لم يَعْرِفُها لـزمه بذلك درهمٌ في الجميع).

اعلم أن كلامَ الشيخِ مُشْعِرٌ بأنّ كلامَ الأصحابِ في الصورةِ عامٌّ فيمن يعرفُ العربيـةَ ومن لا يعرفُها، إذْ لـو لم يكنْ كذلك لحَكَى[2] الفـرقَ بينهما عنهم، ولم يكن لاختصاصه باختيار التفصيل معنى.

فإنْ كان الأمرُ على ما أشعرَ به كلامُه ــ وهو الظاهرُ ـ ففي اختيار الأصحابِ نَظَرٌ، ويتعينُ اختيارُ الشيخِ؛ لأنّ العامِّيَّ لا يُفَرِّقُ بين الرفعِ والنصبِ والجرِّ، ولا عِلْمَ له بمقتضى اختلافِ الحركاتِ، وإذا وقعَ اختـلافُ الحركاتِ في كلامِه كان لَحْنًا مـنه، لا يَقْصدُ معناه، لـعـدمِ معرفتِه به، وحينئذٍ يلزُمـه درهمٌ في الجميـع ـ يعني في جميع الصـورِ المذكورة ـ لأنّـه صرّح بلفظِه فَلَزمه/ كما لـو لم يتلفظْ معه [٨٧/ أ] بغيره.

واعلم أنّ بعضَ العلماءِ ـ وأظنُّه أبا حنيفة ــ قد ذهب إلى أنه يلزمُه مع النصبِ في جميع الصـور المذكورة: أحـدَ عَشَرَ درهمًا[3]. قـال: لأنه أوّلُ مـا يُنْصَبُ على التمييز إلى تسعةٍ وتسعين، فأعطيناه أولَ مراتبِ التمييز؛ لأنه اليقينُ.

---

(١) المحرر ٢/ ٤٨٢.

(٢) كلمة: (لحكى) تبدو في النسختين كأنها: (لخلي)، وقد اجتهدت في قراءتها وكتابتها: (لحكى).

(٣) نسب ابنُ قدامـة هذا الرأي ـ في بعـض الصور لا في الجميع ـ إلى أبي يوسف تلميـذ أبي حنيفة، حين قال في المغني ٧/ ٣٠٩: «وحُكِي عن أبي يـوسف: أنه إذا قـال: كذا كذا، أو كـذا وكذا. يلـزمه بهما أحد عشر درهمًا».

واعلم أنّ هـذا جيّدٌ مُناسبٌ للعـربيـةِ، بخلاف: كـذا وكـذا. فإنّها ليست عاملاً للتمييز لُغةً.

فإن قيل: و(الأحد) ليْسَتْ ملفوظًا بها.

قلنـا: إلا أنّها تعينت في التقـديـر، وتقديـرُهـا كـافٍ في إعمالِها، كما أعْملتُم البعضَ المقدّرَ في الجرِّ، وكسائر العواملِ المضمرة.

قوله[1]: **(وإذا قال: له عليّ ما بين درهمٍ وعشرة. لزمه ثمانية)**.

وجه لـزومِ الثمانيةِ أنّ لفظـةَ (بين) تدل على مسـافةٍ أو مقـدارٍ يكتنفه حـدّانِ بدايةً ونهايةً، والحدّان لا يَدْخلانِ في ذلك المقدارِ، وقدرُ ما بين الدرهم والعشرةِ ثمانيةٌ، والدرهم الأول والعـاشر طرفان لا يتناولهما المقدار المذكـور، كما يقال: ما بين السماءِ والأرضِ، وبين الحائطين، يدلُّ على المسافةِ بينهما ولا يتناولهما.

قولُه[2]: **(وإذا قال: ما بين درهمٍ إلى عشرة، أو: مِـنْ درهمٍ إلى عشرة. لزمه تسعةٌ، وقيل: عَشَرةٌ، وقيل: ثمانية)**.

أمّا كـونُه يلـزمُه تسعةٌ: فَـوَجْهُه إدخـالُ ابتداءِ الغايـةِ ـ وهـو الدرهمُ الأولُ ـ فيها، وإخراجُ انتهائِها ـ وهو الدرهمُ العاشرُ ـ منها.

وأما كونُـه يلزمه عشرةٌ: فبتقدير إدخال طـرفي الغاية ـ ابتدائها وانتهـائها ـ في الجملةِ المُقرّ بها، فيدخلُ الدرهمُ الأولُ والعاشرُ وما بينهما.

وأمـا وجهُ لـزومِ الثمانيـة: فلأنّ (إلى) لا تَتَنـاول[3] مـا بعدهـا على ما تقـرر فيها[4]، فلا يلزمُ الدرهمُ العاشرُ، وقد بيّنا خروج الدرهم الأول، فبقي ثمانية.

---

(١) المحرر ٢/ ٤٨٧، وانظر الكافي ٤/ ٥٨٤، والنكت لابن مفلح (حاشية المحرر).

(٢) المحرر ٢/ ٤٨٧، وانظر الكافي والنكت.

(٣) في (ب): لا يتناول.

(٤) تحدث الطوفي عنها بالتفصيل عند حديثه عن آية الغسل والمسح (إلى الكعبين).

وهذا أولى الأقوال، إلا أنّه لا يبقى بينه وبين قولِه: (ما بين درهمٍ وعشرةٍ) فرقٌ، لكنّ ذلك لا يضرّ؛ لأنّ المعاني قد تتّحدُ وإن تعددت الألفاظ.

قوله[1]: **(إذا قال: ما بين عشرةٍ إلى عشرين. أو: مِنْ عشرةٍ إلى عشرين لزمه تسعةَ عشرَ على الأول، وعشرون على الثاني، وقياسُ الثالثِ تسعة)**.

وجهُ لزومِ التسعةَ عشرَ: ما تقدم في الوجهِ الأول في المسألة قبلها، وهو إدخالُ ابتداءِ الغايةِ ـ وهو العشرةُ ـ فيها، وعدمُ دخولِ انتهائها ـ وهو الدرهم العشرون ـ، وحينئذٍ يلزمه ما عدا الدرهم العشرين، وهو تسعةَ عشر، والله أعلم.

/ وأما كونُه يلزمُه عشرون على الثاني في المسألةِ قبلها فلأنّا حكمْنا فيه بدخول [٨٧/ ب] ابتداء الغايةِ وانتهائِها فيها، وإذا فعلنا ذلك ههنا لزمه العشرون؛ لأنّا نُدْخِل العشرةَ والدرهمَ العشرين وما بينهما في الجملةِ المُقَرّ بها، فلا يبقى من العشرين بعد طرفيها وما بينهما شيء.

وأمّا كونُ التسعةِ قياسَ الوجهِ الثالث في المسألةِ قبلها، فلأنّا أخرجْنا فيه طرفي العشرة، وهما: الدرهمُ الأولُ ابتداءُ الغاية، والعاشرُ لكونه انتهاءَها، فقياسُ ذلك ههنا أنْ تُسْقِطَ العشرةَ الأولى؛ لأنّها ابتداءُ الغاية؛ لأنّ (مِنْ) دخلت عليها في قوله: مِنْ عشرة وما بين عشرة، وتُسْقِطَ الدرهمَ العشرين، وهو طرفُ الغايةِ الثاني؛ لعدمِ تناول (إلى) إيّاه، فيكون الواجبُ ما بين الدرهم العاشرِ والدرهمِ العشرين، وهو تسعة، وهو أيضًا أولى الأقوال ولا جَرَم؛ فإنه مُفَرّعٌ على أصحِّها في التي قبلها.

---

(١) المحرر ٢/ ٤٨٩.

قوله[1]: (وإذا قال: له عليّ درهمٌ فوق درهمٍ، أو تحت درهمٍ، أو مع درهمٍ، أو فوقه، أو تحته، أو معه درهمٌ، أو له درهمٌ بل درهمٌ، أو درهمٌ لكن درهمٌ، أو درهمٌ فدرهمٌ. لزمه درهمان، وقيل: درهمٌ).

أما وجهُ لزوم الدرهمين في الصورِ الستِّ الأُوَلِ: فلأنّ (فوق) و(تحت) من أسماء الظروف؛ (فوق) يدلُّ على جهة العلو، و(تحت) على جهةِ السفل، و(مع) للمصاحبة، واختلافُ الجهةِ يدلّ على اختلاف الحال فيها، إذا فرض[2] والكلام فيه، فكأنّه قال: له عليّ درهمٌ في جهةٍ أو مكانٍ، ودرهمٌ في جهةٍ أخرى. وكذا القولُ في (تحت). وأما (مع) فكأنه قال: له درهمٌ يصحبه درهمٌ. والمصاحبةُ من بابِ المفاعلة، أو التضايف، والتغاير لازم للمعنيين.

وأما وجهُ لزوم الدرهم في (فوق) و(تحت) وهو اختيارُ القاضي؛ فلأنهما طَرَفان يُستعملان في الصفات كما يُستعملان في الجهات، فيحتملُ أنه أراد: فوق درهمٍ أو تحته في الجودة، فيلزمه اليقينُ وهو الدرهمُ، والأصلُ عدمُ الزايدِ، فلا يثبتُ بالاحتمال.

والأول اختيارُ أبي الخطابِ[3]، وهو أولى؛ لأنّ استعمال (فوق) و(تحت) ووَضْعَهما للجهاتِ حقيقةٌ، فَصَرْفُهما إلى الصفاتِ عدولٌ عن الحقيقة إلى المجاز.

وأمّا (مع) فقد طَرَد الشيخُ فيها القولين، ووجْهُ الثاني فيها: أنَّ قوله/ (درهمٌ [٨٨/أ] مع درهمٍ أو معه درهمٌ) ليس نصًّا في الإقرارِ بالدرهمِ الثاني؛ لاحتمال أنه أراد: له درهمٌ مع درهمٍ لي. والأصلُ عدمُ وجوبِ الزائدِ، فلا يجبُ بالاحتمال.

---

(١) المحرر ٢/ ٤٩٠ ـ ٤٩١، وانظر الكافي ٤/ ٥٩٣ ـ ٥٩٥، والنكت (حاشية المحرر).

(٢) عبارة: (إذا فرض والكلام فيه). كذا وردت في النسختين، وليست واضحة عندي تمامًا.

(٣) انظر الإشارة إلى رأي القاضي وأبي الخطاب في الكافي ٤/ ٥٩٤.

وأمّا قوله: (درهمٌ بل درهمٌ) فيلزمه درهمان على الأول؛ لأنه أضْربَ عن الأول إلى مثلِهِ، فلم يسقطْ بإضرابِه؛ لأنه إسقاط لحقِّ التزمه، فلا يصحّ، وأثْبتَ الثاني فلزمه أيضا، وهذا بخلافِ قولِه: له درهمٌ بل درهمان. لأنه أضْربَ إلى أكثرَ مِمّا أضْربَ عنه، فلم يكنْ في ذلك إسقاطٌ لحَقّ الغير. وقد تقدم في الطلاق مثل هذه المسألة.

وعلى الثاني: يلزُمه درهمٌ. ذكره في الكافي[1] في مذهبنا، والأول[2] احتمالا، قال: لأنه لم يُقِرّ بأكثر منه.

واعلم أنّ هذا ممنوعٌ، فإنه أتى بلفظِ الدرهم مُنكّرًا مرتين، والنكرةُ إذا كُرِّرتْ دَلّتْ على التغايرِ، ولهذا قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنه ـ في سُورةِ ألَمْ نَشْرح ـ: (لن يغلبَ عُسْرٌ يُسْرَيْن)[3] لأنّ (اليُسْرَ) فيها مُنكّرٌ مكررٌ، و(العُسْرَ) مُعرّفٌ بلام العهدِ[4]، ولأنه أضْربَ من درهم إلى درهم، والمُضْرَبُ إليه غيرُ المُضْرَبِ عنه.

وأما قوله: (درهمٌ لكن درهم). فيلزمه درهمان؛ لأنّ (لكن) للاستدراك، والمُسْتَدْرَكُ غيرُ المستدرَكِ منه، والاستدراكُ معنى إضافيٌّ يدلّ على التغاير.

وعلى الثاني: درهم؛ لِمَا تقدم في (بَلْ)، والجوابُ ثَمَّ الجوابُ هنا[5].

---

(١) انظر: الكافي ٤/ ٥٩٤.

(٢) كذا في النسختين، وليست واضحة عندي تمامًا.

(٣) حديث ضعيف أخرجه الطبري في تفسيره ٣٠/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦، بعدة طرق، عن الحسن مرسلاً وقد ضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع (٤٧٨٤) ص ٦٩١، وفي سلسلة الضعيفة ٣/ ٥٩٣ ـ ٥٩٤، وانظر: زاد المسير ٩/ ١٦٤ فقد نسب ابن الجوزي فيه هذا الأثر إلى ابن مسعود، وابن عباس. وانظر: تفسير ابن كثير ٤/ ٥٢٥.

(٤) انظر: معاني الزجاج ٥/ ٣٤١، وزاد المسير ٩/ ١٦٤.

(٥) أي: وما أجبنا به هناك نجيب به هنا.

وأما (درهمٌ فدرهم): فدرهمان[1] على الأول؛ لأن (الفاءَ) للعطفِ والتعقيب، والمعطوفُ المرتَّبُ غيرُ المعطوفِ عليه.

ودرهمٌ على الثاني؛ لِما مَرّ. والجوابُ ما تقدم.

قولُه[2]: (إن قال: درهمٌ قبلَه درهم، أو: بعده درهم، أو: درهمٌ بل درهمان، أو: درهمان بل درهم. لزمه درهمان).

أما في صورةِ (قبل وبعد)؛ فلأنها تفيدُ التقدمَ والتأخرَ في الزمانِ، فأفادتْ وجوبَ درهمين عليه في زمانين.

وأما قولُه: (درهم بل درهمان): فلأنه إضرابٌ مفيدٌ فلزمه ما أضربَ إليه، ولَغَا ما أضربَ عنه، ولا يلزم ذلك في: (درهمٌ بل درهم) لأنه إضرابٌ غيرُ مفيد، بل هو مجردُ إسقاط [حق][3] الغير.

وأما: (درهمان بل درهم) فلأنه إضرابٌ تضمن إسقاطَ حقِّ الغير من غير تخيير فلم يصح، وذلك لأنه أضربَ عن درهمين إلى درهم، فأسقطَ من حقِّ المقَرّ له درهمًا.

وفارق الصورة قبلها: حيث صح الإضرابُ فيها، لأنه لمّا هَضَم حقَّ/ الغير [٨٨/ ب] بالإضرابِ عن درهمٍ، جَبَره بالإضرابِ إلى درهمين.

قوله[4]: (وإن قال: له هذا الدرهمُ بل هذان الدرهمان. لزمه[5] الثلاثة).

---

(١) أي: فيلزمه درهمان على القول الأول.

(٢) المحرر ٢/ ٤٩١ ـ ٤٩٢.

(٣) كلمة [حق] لم ترد في النسختين، وقد أضفتها لأن المعنى يحتاجها، ولأنها مذكورة في كلمة مماثلة في السطر الذي يليه، مما يدل على سقوطها هنا.

(٤) المحرر ٢/ ٤٩٣.

(٥) كذا في النسختين: (لزمه)، وفي المحرر: (لزمته).

وذلك لأنه عرّف المضربَ عنه والمضربَ إليه بالإشارة إليه، فتعلق حقُّه بالجميع لتعيينه بالتعريف، بخلافِ قوله: (درهم بل درهمان)؛ لأن ذلك مُنكَّرٌ شائعٌ، فلم يتعيّن لِشياعِه.

* * *

وهذا آخر ما أردنا إيراده من الباب الرابع من الكتابِ، ولولا الملَلُ وكراهةُ الإملالِ لكان في البسطِ مَجَالٌ، إذْ لو استقصينا المسائل الشرعيةَ المعتمدةَ على القواعدِ العربية لكانتْ مقدارَ ثلثِ الفقهِ على ما تقرر، ولكنْ قد نبَّهْنا بالحاضرِ على الغائبِ، وبالشابِّ على الشائبِ، عائذين بالله من المعارِّ والمعائبِ، لاجئين إليه في دَرْءِ المتاعبِ والمصائب[1]، إنّه لأمرِه بالغٌ، وعليه غالبٌ، وهو خيرُ معينٍ وصاحب.

ولنعدل بشرطِ التوفيق إلى الباب الخامسِ[2]، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

رأيت بآخر النسخة التي عَلَّقْتُ منها هذه النسخةَ ما نصّه:

---

(١) كلمة: (المصائب). تبدو في النسختين كأنها: (المعائب). وقد رجحت (المصائب) لأنها أصح عندي، ولأن (المعائب) وردت قبل خمس كلمات، فبعيد أن يعيدها.

(٢) ذكر الطوفي في بداية الكتاب في (ص ٢٢٣)، أنه رتبه على مقدمة وأبواب خمسة، وأن الباب الخامس هو: (في ذكر نبذة من العربية مختصرة على سبيل الإشارة لئلا يخلو الكتاب منها). وها هو هنا يقول: (هذا آخر ما أردنا إيراده من الباب الرابع من الكتاب. . . .) ثم يقول: (ولنعدل بشرط التوفيق إلى الباب الخامس، والحمد لله وحده. . .) ثم يختم الكتاب، ولا نرى أثرًا للباب الخامس. فلعله أراد: ولنعدل عن الباب الخامس وليس إلى الباب الخامس. أي أنه عدل عنه وصرف النظر عنه اكتفاءً بما أورده في الباب الرابع؛ لأنه أفاض فيه إفاضة أغنت عن غيره، وجعله أكثر من ثلاثة أرباع الكتاب، حيث يبدأ من (ص ٣٣١) إلى نهاية الكتاب.

كتبه ـ مِن نُسخة عُلِّقَتْ من خط المؤلف رحمه الله تعالى لشيخِ الإسلام، علاّمة الأنام، مُفْتي العِراقَين[1] والشام الشيخ جلالِ الدين أبي الفتحِ نصْر الله ابن شهابِ الدين أحمد بن محمد التُّستَري البغدادي الحنبلي[2]، أدام الله نفعه للمسلمين ـ العبدُ الفقيرُ إلى الله تعالى عبدُ الباقي بن عمر البغدادي الحنبلي الأزجي الشيباني[3]، وكان الفراغُ من تعليقه يومَ الجمعة الثالث والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ثمانمائة. غَفَر الله لكاتبه، ولِمَنْ هو له، ولِمَنْ قَرَأ فيه ودعا لهما، ولجميع المسلمين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

وقال: إنّه رأى في نسخة المؤلفِ ما نَصّه:

وفَرَغَ منه تأليفًا وتعليقًا سليمانُ بن عبد القوي الطوفي الحنبلي بين صلاتي الظهر والعصر تاسع جمادى الأولى سنة خمس[4] وتسعين وستمائة بالمدرسة المستنصرية بمدينة السلام ببغداد حماها الله وسائر بلاد الإسلام إنه ملك قدوس سلام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. آمين[5].

---

(١) في (ب): العراقيين.

(٢) هو الشيخ نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر التُّسْتَري ـ نسبة إلى مدينة تُسْتَر في خوزستان بالعراق ـ البغدادي الحنبلي، أبو الفتح جلال الدين، والد قاضي القضاة في القاهرة محب الدين أحمد بن نصر الله. وُلد الشيخ نصر الله في بغداد سنة ٧٣٣هـ ومات أبوه وهو صغير فتربى عند الشيخ أحمد السقا، وقرأ القرآن والفقه والأصول والحديث على علماء بغداد، ودرّس بالمستنصرية والمجاهدية ومسجد ياسين، وحصلت له جائحة ببغداد فخرج منها سنة ٧٨٩هـ ودخل دمشق في طريقه إلى القاهرة، ثم دخل القاهرة سنة ٧٩٠هـ، فولي التدريس في مدرسة الظاهر برقوق، ودرّس المذهب الحنبلي، وصنف عدة مصنفات، ومرض في آخر حياته في القاهرة وما زال بها إلى أن مات في الحادي عشر من صفر سنة ٨١٢هـ. انظر ترجمته في: الجوهر المنضّد ١٧١ (وفي حاشيته إحالة إلى ثمانية مراجع لترجمته)، والسحب الوابلة ٤٧٨. وانظر ترجمة ابنه قاضي القضاة في: المقصد الأرشد ١/ ٢٠٢، والجوهر المنضد ٦ والسحب الوابلة ١٠٨ ـ ١١٥.

(٣) لم أعثر له على ترجمة، فلعله لم يكن من العلماء المشهورين، وإنما كان من نساخ الكتب.

(٤) في الأصل: (سنة خمس وعشرين وسبعمائة) وقد صححته بما أرى أنه الصواب حيث إن الكتاب قد ألف في بغداد، والطوفي قد غادرها في أول القرن الثامن، كما أنه توفي في سنة ٧١٦هـ، فالتاريخ الذي في الأصل لا شك بأنه محرف.

(٥) إلى هنا تتفق النسختان (أ) و(ب)، وفي ذلك دليل واضح ـ مع أدلة أخرى ـ على أن نسخة (ب) وهي حديثة، منقولة من نسخة (أ).

(وعلّقه ـ بيده الفانية لنفسه ولمن شاء الله من بعده ـ فقيرُ رحمة ربه العلي : محمد بن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي . غفر الله له ذنبه . آمين)[1].

* * *

(وقد وقع الفراغ من كتابة هذه النسخة في يوم السبت أول يوم من شهر ربيع الأول سنة ١٣٢٨ هـ ألفٍ وثلاثمائة وثمانيةٍ وعشرين[2] على يد كاتبها العبد الفقير محمد بن محمد الباجوري على طرف سعادة أحمد بيك تيمور كان الله له عونا ومعينا في فعل الخيرات آمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين آمين آمين)[3].

---

(١) انفردت نسخة (أ) في أسفل آخر صفحة منها بهذين السطرين المتضمنين الإشارة إلى ناسخها : محمد ابن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي، ولا أدري لماذا لم ينقلها ناسخ (ب) وهما أمامه، مع أنه قد نقل من هذه النسخة كل شيء .

أما محمد بن أحمد بن علي البهوتي، فهو الشهير بالخلوتي المصري، الإمام العالم المفتي المدرس، ولد بمصر وبها نشأ وأخذ الفقه عن العلامة عبد الرحمن البهوتي، ولازم خاله العلامة منصور البهوتي، وقد تصدر للتدريس والإفتاء في مكان خاله بعد وفاته وانتفع به الجميع وبخاصة الحنابلة، وله تحريرات على المنتهى، وهوامش مفيدة على شرح الألفية للأشموني. ومات بمصر بعد منتصف ليلة الجمعة التاسع عشر من ذي الحجة سنة ١٠٨٨ هـ. (انظر ترجمته في السحب الوابلة ٣٥٥).

(٢) في الأصل : (وعشرون).

(٣) وهذه الأسطر الخمسة ختمت بها نسخة (ب)، وفيها إشارة إلى تاريخ نسخها واسم ناسخها، واسم من نسخت له .

أما ناسخها محمد بن محمد الباجوري فلم أعثر له على ترجمة، وربما كان ناسخًا مغمورًا لدى العلامة أحمد تيمور.

أما أحمد تيمور: فهو أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور، كردي الأصل، مصري الولادة والنشأة، ولد في القاهرة سنة ١٢٨٨ هـ، من بيت فضل ووجاهة، مات أبوه وعمره ثلاثة أشهر، فربته أخته عائشة، تلقى مبادئ العلوم في مدرسة فرنسية، وأخذ الأدب عن علماء عصره، وكان باحثًا أديبًا مؤرخًا، وجمع مكتبة قيمة، وتوفيت زوجته وهو دون الثلاثين فلم يتزوج بعدها، وانقطع إلى مكتبته، وألف عدة مؤلفات، وما زال هذا شأنه إلى أن مات في القاهرة سنة ١٣٤٨، ونقلت مكتبته بعد وفاته إلى دار الكتب المصرية، وأفرد لها حيز مستقل سمي بالخزانة التيمورية. (انظر: الأعلام ١/ ٩٥).

وهذه النسخة، أعني نسخة (ب) محفوظة في الخزانة التيمورية في دار الكتب المصرية تحت رقم (٥١٥ نحو تيمور).

obeikandl.com

الفهارس الفنية

obeikandl.com

obeikandl.com

الفهارس العامة

١ ـ فهرس الآيات القرآنية.

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار.

٣ ـ فهرس الأقوال والأمثال.

٤ ـ فهرس الشعر والرجز.

٥ ـ فهرس أعلام الأشخاص.

٦ ـ فهرس الأعلام غير الأشخاص.

٧ ـ ثبت المصادر والمراجع.

٨ ـ فهرس الموضوعات.

obeikandl.com

obeikandl.com

أولاً: (فهرس الآيات القرآنية) (١)

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[الفاتحة (١)]		
﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾	٥	٣٣٥
﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾	٦	٣٤١ـ٣٤٦
﴿صراط الذين أنعمت عليهم﴾	٧	٣٤٢
﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾	٧	٣٤٢ـ٣٤٣
[البقرة (٢)]		
﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله﴾	٨	٤٤٠
﴿وما يخدعون إلا أنفسهم﴾	٩	٣٦٥
﴿بما كانوا يكذبون﴾	١٠	٣٦٣
﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾	٣٠	٣٥٨
﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم﴾	٣٤	٦٠٨
﴿يظنون أنهم ملاقو ربهم﴾	٤٦	٦١٨
﴿وإذ قلتم يا موسى﴾	٥٥ـ٦١	٥٤٤

(١) قد توجد الآية في أكثر من سورة وفي أكثر من موضع، وحينئذ آخذ بالموضع الأول في السورة الأولى.

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وادخلوا الباب سجدًا وقولوا حطة﴾	٥٨	٤٨٣
﴿فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت﴾	٦٠	٤٧٤
﴿و إذ أخذنا ميثاقكم﴾	٦٣ـ٨٤ـ٩٣	٥٤٤
﴿واتبعوا ما تتلو الشياطين على مُلك سليمان﴾	١٠٢	٤٥٩
﴿ما ننسخ من آية أو نُنسها نأت بخير منها﴾	١٠٦	٥٣٥
﴿وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه﴾	١١٠	٣٦٤ـ٥٣٥
﴿و إذ يرفع إبراهيم القواعد﴾	١٢٧	٤٥٩
﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطًا﴾	١٤٣	٢٥٦
﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾	١٤٤/ ١٥٠	٥٤١
﴿فاذكروني أذكركم﴾	١٥٢	٥٣٤
﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾	١٥٨	٤٧٩
﴿فما أصبرهم على النار﴾	١٧٥	٣٦٣
﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾	١٨٧	٤٠٧ـ٤٠٩ـ ٥٢٣
﴿فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾	١٩٧	٤٤٥
﴿فإذا أفضتم من عرفات﴾	١٩٨	٤٤٠
﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾	١٩٩	٤٤٠
﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر﴾	٢١٧	٥٧٩

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ولا تنكحوا المشركين﴾	٢٢١	٣٥٣
﴿ولكن أكثر الناس لا يشكرون﴾	٢٤٣	٥٠٦
﴿فشربوا منه إلا قليلاً منهم﴾	٢٤٩	٥٨٩
﴿قال كم لبثت﴾	٢٥٩	٣٤٧
﴿إن تبدو الصدقات . . . وإن تخفوها . . . ويكفر عنكم من سيئاتكم﴾	٢٧١	٤٤١ ـ ٤٥١ ـ ٤٥٢
[آل عمران (٣)]		
﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط﴾	١٨	٤٨٠
﴿يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي﴾	٤٣	٤٨٢
﴿آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا﴾	٤١	٦١٠
﴿وما تدخرون في بيوتكم﴾	٤٩	٣٤٧
﴿من أنصاري إلى الله﴾	٥٢	٤٠٧
﴿تأمنه بقنطار﴾	٧٥	٣٨٠ ـ ٤٥٥
﴿ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم﴾	٧٧	٣٩٨ ـ ٤٠١
﴿وما يفعلوا من خير فلن يكفروه﴾	١١٥	٥٣٥
﴿فبما رحمة من الله﴾	١٥٩	٣٦٦ ـ ٣٨٢
﴿ولا تحسبن الذين يبخلون﴾	١٨٠	٣٣٦ ـ ٥٣٧
﴿ونقول ذوقوا عذاب الحريق﴾	١٨١	٤٠١

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ما عند الله خير﴾	١٩٨	٣٦٢
[النساء (٤)]		
﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾	٢	٤٠٨
﴿فإن كان اله إخوة فلأمه السدس﴾	١١	٤٦٤ ـ ٤٦٨
﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾	٢٢	٢٣٨
﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا﴾	٦٦	٥٧٠
﴿أينما تكونوا يدرككم الموت﴾	٧٨	٥٤١
﴿ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم بـه بريئًا فقد احتمل . . .﴾	١١٢	٥٣٤
﴿من يعمل سوءًا يجز به﴾	١٢٣	٥٣٤
﴿إن يشأ يذهبكم﴾	١٣٣	٥٣٣
﴿فبما نقضهم ميثاقهم﴾	١٥٥	٣٦٦ ـ ٣٨٢
﴿وما لهم به من علم إلا اتباع الظن﴾	١٥٧	٦٠٩
﴿إنما الله إله واحد﴾	١٧١	٣٦٥
[المائدة (٥)]		
﴿ولا آمين البيت الحرام﴾	٢	٣٤٣

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم . . .﴾	٦	٣٧٥ـ٣٧٦ـ٤٠٧ـ٤١٠ـ٤١٢ـ٤١٣ـ٤٢٨ـ٤٣٧ـ٤٤٠ـ٤٤٢ـ٤٧٤ـ٤٩٠
﴿وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم﴾	١١٦	٤٥٨
﴿ما قلت لهم إلا ما أمرتني به﴾	١١٧	٥٧٠
﴿قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم﴾	١١٩	٤٥٨
[الأنعام (٦)]		
﴿وإن يمسسك الله بضر﴾	١٧	٤٤٧
﴿أتتخذ أصنامًا آلهة﴾	٧٤	٣٣٩
﴿لا تدركه الأبصار﴾	١٠٣	٤٠٦
﴿وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾	١٠٩	٥٦٩
﴿إن يتبعون إلا الظن﴾	١١٦	٥٧٢
﴿لقوم يذكرون﴾	١٢٦	٣٤٧
[الأعراف (٧)]		
﴿وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا﴾	٤	٤٧٤
﴿قال ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك قال أنا خير منه خلقتني من نار﴾	١٢	٣٨٢ـ٦٠٩

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ ولا تجد أكثرهم شاكرين﴾	١٧	٥٠٦
﴿ومن فوقهم غواش﴾	٤١	٢٢٠ ح
﴿ما لكم من إله غيره﴾	٥٩	٤٤١
﴿يضرعون﴾	٩٤	٣٤٧
﴿ و إن وجدنا أكثرهم لفاسقين﴾	١٠٢	٥٧١ ـ ٥٧٢
﴿وأوحينا إلى موسى أن ألق عصاك﴾	١١٧	٥٧٠
﴿والعاقبة للمتقين﴾	١٢٨	٣٤٦
﴿يطيروا بموسى﴾	١٣١	٣٤٧
﴿مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها﴾	١٣٢	٥٣٧
﴿أرني أنظر إليك﴾	١٤٣	٤٠٤
﴿وقولوا حطة وادخلوا الباب سجدا﴾	١٦١	٤٨٣
﴿و إذ نتقنا الجبل﴾	١٧١	٥٤٤
﴿من يضلل الله فلا هادي له ويذرهم﴾	١٨٦	٤١٧
﴿ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾	١٨٧	٥٠٦
﴿وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون﴾	١٩٨	٣٩٨
﴿و إما ينزغنك من الشيطان نزغ﴾	٢٠٠	٥٣٤
[الأنفال (٨)]		
﴿كأنما يساقون إلى الموت﴾	٦	٣٦٥

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[التوبة (٩)]		
﴿أن الله بريء من المشركين ورسولُه﴾	٣	٢٢٨
﴿فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم﴾	٧	٥٣٥ ـ ٥٣٦
﴿لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة﴾	١٠	٤٠٣
﴿قل إن كان آباؤكم . . . أحب إليكم من الله ورسوله﴾	٢٤	٣٢٦
﴿إلا تنفروا يعذبكم﴾	٣٩	٥٣٤
﴿إلا تنصروه فقد نصره الله﴾	٤٠	٥٣٤
﴿إنما الصدقات للفقراء﴾	٦٠	٤٤٩
﴿وإذا ما أنزلت سورة﴾	١٢٤ـ١٢٧	٣٦٦
[يونس (١٠)]		
﴿وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا﴾	٨٧	٥٧٠
[هود (١١)]		
﴿إني أخاف عليكم عذاب يوم أليم﴾	٢٦	٤١٤ ـ ٤١٨
﴿لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم﴾	٤٣	٦٠٩ ـ ٦١٩
﴿ويزدكم قوة إلى قوتكم﴾	٥٢	٤٠٧

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[يوسف (١٢)]		
﴿إنا أنزلناه قرآنًا عربيًّا﴾	٢	٢٣٥
﴿إن هذا إلا ملك كريم﴾	٣١	٦١١
﴿وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن﴾	٣٣	٥٣٤
﴿فلن أبرح الأرض﴾	٨٠	٤٦٧
﴿عسى الله أن يأتيني بهم جميعًا﴾	٨٣	٤٦٤ ـ ٤٦٧
﴿ولما أن جاء البشير﴾	٩٦	٥٧٠
﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾	١٠٣	٥٠٦
[الرعد (١٣)]		
﴿يحفظونه من أمر الله﴾	١١	٤٥٥
[إبراهيم (١٤)]		
﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾	٤	٢٣٥
﴿ويسقى من ماء صديد * يتجرعه . . .﴾	١٦ ـ ١٧	٥٨٠
﴿مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح﴾	١٨	٥٧٩
﴿لا بيع فيه ولا خلال﴾	٣١	٤٤٥

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[الحجر (١٥)]		
﴿إن عبـادي ليس لك عليهم سلطـان إلا من اتبعك من الغاوين﴾	٤٢	٥٠٦ـ٥٠٨ـ٥١١
﴿إنا أرسلنا إلى قـوم مجرمين * إلا آل لوط إنا لمنجوهم أجمعين * إلا امرأته . .﴾	٥٨ ـ ٦٠	٣٢٧ـ٣٢٨ـ٥٨٧
[النحل (١٦)]		
﴿إلهين اثنين﴾	٥١	٤٦٨
﴿ما عندكم ينفد﴾	٩٦	٣٦٢
﴿فإذا قرأت القرآن فاستعذ﴾	٩٨	٤٧٤
﴿لسـان الذي يلحـدون إليه أعجمي وهـذا لسان عربي مبين﴾	١٠٣	٢٣٥
﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم﴾	١٢٣	٥٦٩ ـ ٥٧٠
[الإسراء (١٧)]		
﴿ولا تجعل يـدك مغلـولـة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط﴾	٢٩	٢٥٦
﴿حجابًا مستورًا﴾	٤٥	٦٢٠
﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيًّـا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى﴾	١١٠	٥٣٩

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[الكهف (١٨)]		
﴿الحمد الله الذي أنزل . . * قيّما . . .﴾	١ ـ ٢	٢٣٧
﴿ما يعلمهم إلا قليل . . ولا تقولن لشيء﴾	٢٢ ـ ٢٣	٥٢١
﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا		
إلا إبليس كان من الجن﴾	٥٠	٦٠٨ ـ ٦٠٩ ـ ٦١٠
﴿فظنوا أنهم مواقعوها﴾	٥٣	٦١٨
[مريم (١٩)]		
﴿فهب لي من لدنك وليا * يرثني . .﴾	٥ ـ ٦	٣٦٨ ـ ٥٣٣
﴿فإما ترين من البشر أحدًا﴾	٢٦	٥٣٤
﴿أثاثًا ورئيًا﴾	٧٤	٢١٦
﴿يسرناه بلسانك﴾	٩٧	٣٨٠ ـ ٤٥٥
[طه (٢٠)]		
﴿وما تلك بيمينك يا موسى﴾	١٧	٣٦٤
﴿قال هي عصاي أتوكأ عليها﴾	١٨	٢٥٥/ح
﴿إنني معكما أسمع وأرى﴾	٤٦	٤٦٥
﴿إنا رسولا ربك﴾	٤٧	٤٦٥
﴿إن هذان لساحران﴾	٦٣	٥٦٧

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿فأوجس في نفسه خيفة موسى﴾	٦٧	٤٣٨
﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾	١٢١	٥٥٠
﴿والعاقبة للتقوى﴾	١٣٢	٣٤٦
[الأنبياء (٢١)]		
﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾	٢٢	٣٣٨
﴿وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث﴾	٧٨	٤٦٤
﴿رب لا تذرني فردًا وأنت خير الوارثين﴾	٨٩	٣٦٨
﴿فاستجبنا له ووهبنا له يحيى وأصلحنا له زوجه﴾	٩٠	٤٦٤
﴿إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم﴾	٩٨	٦١٤
﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى﴾	١٠١	٦١٤
[الحج (٢٢)]		
﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾	٣٠	٤٤٠ـ٥٠٩
﴿ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مخضرة﴾	٦٣	٤٧٤

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[المؤمنون (٢٣)]		
﴿ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة . . .﴾	١٤	٤٧٣
﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾	١٤	٣٣٨
﴿إن هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما نحن بمبعوثين﴾	٣٧	٤٨٣
﴿أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين﴾	٥٥	٣٦٥
[النور (٢٤)]		
﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا . . . إلا الذين تابوا﴾	٤ ـ ٥	٥٩٩
﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم﴾	٣٠	٤٤١
[الفرقان (٢٥)]		
﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثورًا * أصحاب الجنة . . .﴾	٢٣ ـ ٢٤	٥٨٠
﴿فاسأل به خبيرًا﴾	٥٩	٣٨٠
﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا . . .﴾	٦٧	٢٥٦

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[الشعراء (٢٦)]		
﴿فاذهبا بآياتنا إنا معكم مستمعون﴾	١٥	٤٦٣
﴿إنا رسول رب العالمين﴾	١٦	٤٦٥
﴿قال لمن حوله ألا تستمعون﴾	٢٥	٣٢٥
﴿أفرأيتم ما كنتم تعبدون * أنتم وآباؤكم الأقدمون﴾	٧٥ـ٧٦	٦١٣ـ٦١٥
﴿فإنهم عدو لي إلا رب العالمين﴾	٧٧	٦٠٩ـ٦١٦
﴿أين ما كنتم تعبدون﴾	٩٢	٤٠١
﴿فيأخذكم عذاب يوم عظيم﴾	١٥٦	٤١٤
﴿بلسان عربي مبين﴾	١٩٥	٢٣٥
[النمل (٢٧)]		
﴿إني لا يخاف لدي المرسلون * إلا من ظلم . . .﴾	١٠ـ١١	٦١٧
﴿وورث سليمان داود﴾	١٦	٣٦٨
﴿فناظرة بم يرجع المرسلون﴾	٣٥	٣٩٩
﴿وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة﴾	٨٢	٥٤٦
﴿ومن ضل فقل إنما أنا من المنذرين﴾	٩٢	٣٥٤

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[العنكبوت (٢٩)]		
﴿ولما أن جاءت رسلنا لوطًا﴾	٣٣	٥٧٠
[الروم (٣٠)]		
﴿وكان حقا علينا نصر المؤمنين﴾	٤٧	٤٣٨
[لقمان (٣١)]		
﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾	٦	٤٤٠
[سبأ (٣٤)]		
﴿وقليل من عبادي الشكور﴾	١٣	٥٠٦
﴿ويوم نحشرهم جميعًا . . . قالوا سبحانك﴾	٤٠ ـ ٤١	٦١٢
[فاطر (٣٥)]		
﴿ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها﴾	٢	٥٣٥
﴿إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم﴾	١٤	٥٤٦
﴿ولا الظلمات ولا النور﴾	٢٠	٤٤٤

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[يس (٣٦)]		
﴿وما عملت أيديهم﴾	٣٥	٣٦٦
﴿فلا صريخ لهم ولا هم ينقذون* إلا رحمة منا﴾	٤٣ ـ ٤٤	٦٠٩
﴿ما ينظرون إلا صيحة﴾	٤٩	٣٦٥
[ص (٣٨)]		
﴿كذبت قبلهم قوم نوح . . . وثمود وقوم لوط﴾	١٢ ـ ١٣	٤٨٣
﴿وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب﴾	٢١	٤٦٤
﴿وقليل ما هم﴾	٢٤	٣٨٢
﴿بالعشي الصافنات الجياد﴾	٣١	٣٣٧
﴿أحببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب﴾	٣٢	٣٣٦ ـ ٣٣٧
[الزمر (٣٩)]		
﴿ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى﴾	٣	٦١٣
﴿قرآنًا عربيا غير ذي عوج﴾	٢٨	٢٣٧
﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾	٦٥	٥٧٩

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[فصلت (٤١)]		
﴿ولا تستوي الحسنة ولا السيئة﴾	٣٤	٤٤٤
﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه﴾	٤٢	٢٣٦
﴿ولو جعلناه قرآنًا أعجميًّا﴾	٤٤	٢٣٥
[الشورى (٤٢)]		
﴿ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنًا﴾	٢٣	٥٣٤
[الزخرف (٤٣)]		
﴿أفنضرب عنكم الذكر صفحًا﴾	٥	٥٧٠
﴿فاصفح عنهم﴾	٨٩	٣٤٧
[الجاثية (٤٥)]		
﴿اليوم ننساكم﴾	٣٤	٤٠١
[الأحقاف (٤٦)]		
﴿يغفر لكم من ذنوبكم﴾	٣١	٤٤١

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[محمد (٤٧)]		
﴿ولا تبطلوا أعمالكم﴾	٣٣	٣٥٣
[الفتح (٤٨)]		
﴿يد الله فوق أيديهم﴾	١٠	٤٣٦
[الحجرات (٤٩)]		
﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾	٩	٤٦٣
﴿إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم﴾	١٠	٤٦٣
[ق (٥٠)]		
﴿كذبت قبلهم قوم نوح . . . وعاد وفرعون . . . وأصحاب الأيكة﴾	١٢ ـ ١٣ ـ ١٤ ـ	٤٨٢
﴿هذا ما لدي عتيد﴾	٢٣	٣٦٣
[القمر (٥٤)]		
﴿وحملناه على ذات ألواح . .﴾	١٣	٦٢١

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿فهل من مدكر﴾	١٥	٣٤٧
[الرحمن (٥٥)]		
﴿لا تنفذون إلا بسلطان﴾	٣٢	٤٤٥
[الواقعة (٥٦)]		
﴿وحور عين﴾	٢٢	٤١٤ ـ ٤١٥
﴿لا يسمعون فيها لغوًا ولا تأثيمًا * إلا قيلاً سلامًا﴾	٢٥ ـ ٢٦	٦٠٩
﴿إنه لقرآن كريم * في كتاب مكنون * لا يمسه إلا المطهرون * تنزيل من رب العالمين﴾	٧٧ ـ ٧٨ ٧٩ ـ ٨٠	٤٤٦ ـ ٤٤٨
[الممتحنة (٦٠)]		
﴿إن يثقفوكم يكونوا لكم أعداء﴾	٢	٥٣٣
﴿فإن علمتموهن مؤمنات﴾	١٠	٦١٨
[الصف (٦١)]		
﴿من أنصاري إلى الله﴾	١٤	٤٠٧

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[التحريم (٦٦)]		
﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾	٤	٤٦٤ ـ ٤٦٦
﴿ومريم ابنة عمران﴾	١٢	٣٤٦
[الحاقة (٦٩)]		
﴿يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية﴾	١٨	٣٠٤
﴿في عيشة راضية﴾	٢١	٦٢٠
﴿يا ليتها كانت القاضية﴾	٢٧	٣٢١
﴿لا يأكله إلا الخاطئون﴾	٣٧	٢٢٨
[المعارج (٧٠)]		
﴿والذين في أموالهم حق معلوم * للسائل والمحروم﴾	٢٤ ـ ٢٥	٤٥١
[المزمل (٧٣)]		
﴿يا أيها المزمل * قم الليل إلا قليلاً * نصفه . . .﴾	١	٥٠٧

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿كما أرسلنا إلى فرعون رسولا * فعصى فرعون الرسول﴾	١٥ ـ ١٦	٥٠٠
[القيامة (٧٥)]		
﴿إلى ربها ناظرة﴾	٢٣	٣٩٣ ـ ٣٩٧
[الإنسان (٧٦)]		
﴿عينًا يشرب بها عباد الله﴾	٦	٣٨٠
[المرسلات (٧٧)]		
﴿ويل يومئذ للمكذبين﴾	١٥	٣٥٤
[عبس (٨٠)]		
﴿في صحف مكرمة * مرفوعة مطهرة * بأيدي سفرة * كرام بررة﴾	١٣ ـ ١٤ ـ ١٥ ـ ١٦	٤٤٧
﴿قتل الإنسان ما أكفره﴾	١٧	٣٦٣
[التكوير (٨١)]		
﴿إذا الشمس كُورت﴾	١	٥٤٦

obeikandl.com

السورة والآية	رقم الآية	رقم الصفحة
[الانفطار (٨٢)]		
﴿إذا السماء انفطرت﴾	١	٥٤٦
﴿ما غرك بربك الكريم﴾	٦	٣٦٣/ح
[المطففين (٨٣)]		
﴿ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون * ليوم عظيم﴾	٤ـ٥	٤١٤
[الانشقاق (٨٤)]		
﴿إذا السماء انشقت﴾	١	٥٤٦
[الأعلى (٨٧)]		
﴿سنقرئك فلا تنسى﴾	٦	٤٤٥
[الغاشية (٨٨)]		
﴿أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت﴾	١٧	٤٠٥

obeikandl.com

obeikandl.com

ثانيًا : (فهرس الأحاديث والآثار)

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «آلله ما أردت إلا واحدة . . .»	٥٨٣ ـ ٥٨٤
- «ابدأوا بما بدأ الله به»	٤٣٠ ـ ٤٣٩ ـ ٤٧٩ ـ ٤٨١
- «أتموا الوضوء، ويل للأعقاب من النار»	٤٢٤
- «أتى عثمان المقاعد فدعا بوضوء»	٤٣٢
- «اثنان فما فوقهما جماعة»	٤٦٤ ـ ٤٦٩
- «اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين»	٤٢٦
- أجنبت فلم أصب الماء فتمعكت في الصعيد وصليت . . .	٤٤٢
- «أحبوا العرب لثلاث؛ لأني عربي . . .»	٢٤٦
- «احتج آدم وموسى . . .»	٣٥٧
- «أحدنا يستعجل فيغسل شيئًا قبل شيء . . .» (علي بن أبي طالب)	٤٣٤
- «أخسر الناس صفقة من أذهب آخرته بدنيا غيره»	٢٩٩
- «الأخوان إخوة» (زيد بن ثابت)	٤٦٩
- «أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك»	٢٩٦
- «أدبني ربي فأحسن تأديبي»	٢١٨ ـ ٢٨٣
- «إذا أتاك كتابي هذا فاجلده سوطًا . . .» (عمر بن الخطاب)	٣١٩
- «إذا أراد أحدكم خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها»	٤٠٥

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «الأذنان من الرأس . . .»	٣٩١
- «استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان»	٣٠٠
- «استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك»	٢٩٤
- «أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه»	٢٤٧
- «أعربوا الكلام كي تعربوا القرآن»	٢٤٢
- «أعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم . . .»	٤٥٠
- «الأعمال بالنيات»	٢٨٩
- «الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة»	٢٩٥
- «الأقلون هم الأكثرون»	٥٠٨
- «الآن حمي الوطيس»	٢٨٥
- «التمسوا الرزق في خبايا الأرض»	٢٩٨
- «إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره»	٣٩٢
- «اللهم أعوذ بك من الكفر والفسوق ومن شر ما في السوق . . .» (عمر بن الخطاب)	٣٠٥
- «اللهم إني أبرأ إليك مما فعل خالد»	٤٦٠
- «أمر بني زريق بدفع صدقتهم إلى الرجل الذي ظاهر»	٤٥١
- «أمتي لا تجتمع على ضلالة»	٢٧١
- «أنا أفصح من نطق بالضاد»	٣٠٢
- «أن لا يمس القرآن إلا طاهر»	٤٤٨
- «إن أبغضكم إلى الله الثرثارون . . .»	٢٥٧
- «إنّ أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه في أربعين يومًا . . .»	٤٧٣
- «إنكم تختصمون إليّ وإنما أنا بشر فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته . . .»	٢٤٤/ح

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «إنكم لتقلون عند الطمع وتكثرون عند الفزع»	٢٨٦
- «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بأخلاقكم» .	٢٨٩
- «إن الفقيه كل الفقيه الذي لا يقنط الناس من رحمة الله . . . » (علي بن أبي طالب) .	٣٠٦
- «إن من كنوز البر كتمان المصائب»	٣٠٠
- «إنّ مما ينبت الربيع لما يَقْتُل حَبَطًا أو يُلِم»	٢٨٤
- «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»	٤٤٦
- «إنما قال الله تعالى: ﴿فإن كان له إخوة﴾ . وليس الأخوان إخوة . . . »	٤٦٨
- «إنّ هذا الدين متين فأوغلوا فيه يرفق، فإن المنبت . . . » .	٢٩١
- «إياكم وخضراء الدمن . . . »	٢٨٤
- «إياكم والطمع فإنه فقر حاضر»	٣٠٠
- «أيما امرأة نكحت نفسها بغير وليها فنكاحها باطل» . .	٥٥٠
- «أيما إهاب دبغ فقد طهر»	٥٥١
* * *	
- «بال علي ثم توضأ ومسح على نعليه وقدميه، ثم دخل المسجد، ثم صلى»	٤١٢
- «بَعَثَ إليه ﷺ عليٌّ رضي الله عنه بِذُهَيْبةٍ من اليمن مع الصدقة . . . »	٤٥١
- «البلاء موكل بالمنطق»	٢٨٨
- «بلغ أنسا قول الحجاج: اغسلوا القدمين ظاهرهما . . . فقال: صدق الله وكذب الحجاج»	٤١٢

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «بلغ السيل الزبى وجاوز الحزام الطبيين وبلغ السكين العظم» (عثمان بن عفان).	٣٠٦
* * *	
- «تخلف عنا رسول الله ﷺ فأدركنا وقد أرهقنا العصر...»	٤٢٣
- «تعلموا العربية فإنها تزيد في المروءة» (عمر بن الخطاب)	٢٤٣
	٢٤٤
- «تعلموا الفرائض واللحن...» (عمر بن الخطاب).	٢٤٦
- «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به من أرحامكم»	٢٩٣
- «تنكح المرأة لمالها وجمالها ودينها وحسبها...»	
- «توضأ علي رضي الله عنه ثلاثًا ثلاثًا، ثم مسح على رأسه...»	٤٣١
- «توضأ النبي ﷺ ومسح على ناصيته»	٣٧٧ـ٣٨٧
* * *	
- «جبلت القلوب على حب من أحسن إليها»	٢٨٧
- «جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ» (علي بن أبي طالب).	٥١٠ـ٥١١
- «جلس رسول الله ﷺ يومًا مع الوليد بن المغيرة فجاء النضر...»	٦١٤/ح
- «جمالُ الرجل فَصاحةُ لسانه»	٢٩٦
- «جودوا القرآن وزينوه...» (ابن مسعود).	٢٤٦
* * *	

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا. . .» (عمر بن الخطاب).	٣٠٤
- «حبك للشيء يعمي ويصم»	٢٨٧
- «الحرب خدعة»	٢٩٠
- «حسن العهد من الإيمان»	٢٩٧
* * *	
- «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا»	٥١١
- «خطب رجل عند رسول الله ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى. فقال له النبي ﷺ: - «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله»	٤٨٠
- «الخلق السيئ يفسد العمل كما يفسد الخل العسل»	٢٩٠
خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار. . .»	٦٠٩/ح
- «خير الأمور أوساطها»	٢٥٦
- «خير المال عين ساهرة لعين نائمة»	٢٨٦
- «خير المال مهرة مأمورة وسكة مأبورة»	٢٨٦
- «الخيل في نواصيها الخير. . .»	٢٨٦
* * *	
- «الدال على الخير كفاعله»	٣٠١
- «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»	٢٨٨
- «الدنيا عرض حاضر يأكل منه. . .»	٢٩٩
* * *	

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «ذمتي بما أقول رهينة . . .» (علي بن أبي طالب).	٣٠٧
- «الذنب لا ينسى والبر لا يبلى . . .»	٢٩٧
* * *	
- «رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم فتوضأ . . .» . . .	٤١١
- «رأيت النبي ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية . . .»	٣٧٧
- «رأى النبي ﷺ قومًا يتوضؤون، فرأى أعقابهم تلوح . .»	٤٢٤
- «رحم الله امرءًا أصلح من لسانه»	٢٣٩ـ٢٤٢
* * *	
- «زر غبًّا تزد حبًّا»	٢٨٩
* * *	
- «سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما تركنا صدقة»	٣٦٢ـ٣٦٦
- «سيجعل الله بعد عسر يسرًا، وبعد عيّ بيانًا . . . . . (يزيد ابن أبي سفيان).	٣١٦
* * *	
- «الشتاء ربيع المؤمن، قصر نهاره فصامه . . .»	٢٩٣
- «شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع»	٢٩٦
- «شكرت الواهب، وبورك لك في المواهب . . . . . (الحسن بن علي).	٣٠٧
* * *	
الصمت حكم وقليل فاعله»	٢٨٨
- «صنائع المعروف تقي مصارع السوء»	٢٩٩
* * *	

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «العفو لا يزيد العبد إلا عزا، والتواضع لا يزيده إلا رفعة . . .»	٢٩٨
- «عليكم بالفقه في الدين، والتفهم في العربية . . .» (عمر بن الخطاب).	٢٤٦
* * *	
- «القناعة مال لا ينفد»	٢٩٤
* * *	
- «كان إذا توضأ يغسل، حتى أشرع في العضد . . .» . .	٤٠٨
- «كان ـ أي إبليس ـ من الملائكة من خزان الجنة . . .» .	٦١٠
- «كان عمر إذا سمع رجلا يخطئ قبّح عليه، وإذا سمعه يلحن . . .»	٣١٩
- «كان ـ أي أنس ـ يغسل رجليه حتى يسيل الماء»	٤٢٦
- «كانوا يؤمرون، أو كنا نؤمر أن نتعلم القرآن . . .» . . .	٢٤١ ـ ٢٤٢
- «كان عبد الله ـ ابن مسعود ـ يسأل زرًا عن العربية» . . .	٢٤٠ ـ ٣١٧
- «كان ابن عباس يعلمنا اللحن . . .»	٢٤٤
- «كانت عائشة تمسح مقدم رأسها»	٣٩٠
- «كل الصيد في جوف الفرا»	٢٨٧
- «كلمة الحق ضالة الحكيم»	٢٩٣
- «كنت أرى باطن القدمين أحق بالمسح . . . . . (علي بن أبي طالب» .	٤١٢
- «كن في الدنيا كأنك غريب»	٢٩٨
الكيّس من دان نفسه . . .»	٢٩٢
* * *	

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «لأن أعرب آية أحب إلي من أن أحفظ آية» (أبو بكر الصديق).	٢٤٣
- «لك النظرة الأولى وليست لك الأخرى»	٤٠٥
- «لما بويع أبو بكر قام خطيبًا . . . فقال: إني وليت هذا الأمر . . .»	٣٠٣
- «لما ولي أبو بكر خطب الناس . . . ثم قال: أيها الناس قد وليت . . .»	٣٠٣
- «لما سأل اليهود النبي ﷺ عن عدة أهل الكهف ومدة لبثهم . . .»	٥٢١
- «لن يغلب عسر يسرين»	٦٢٩
- «لما وصف علي وضوء النبي لابن عباس أخذ حفنة من ماء . . .»	٤١٢
- «لما وصف عثمان وضوء النبي ﷺ قال: مسح مقدم رأسه . . .»	٣٧٨
- «لو أعلم أني إذا سافرت أربعين ليلة أعرب آية لفعلت. (أحد الصحابة)	٢٤٣
- «لو قدمت الإسلام على الشيب لأجزتك» (عمر بن الخطاب).	٤٨٠
- «ليس الخبر كالمعاينة»	٢٩١
- «ليس الخير أن يكثر مالك وولدك . . .»	٣٠٦
- «ليس شيء أفضل من ألف مثله إلا الإنسان»	٣٠١_٥٠٨
- «لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك» (ابن مسعود).	٤٣٣

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «لا تتكلم فيما لا يعنيك، واعتزل عدوك. . . . . (عمر بن الخطاب).	٣٠٤
- «لا تصغر همتك، فإني لم أر أقعد بالرجل. . . . . (عمر بن الخطاب).	٣٠٥
- «لا تظهر الشماتة بأخيك، فيعافيه الله ويبتليك». . . .	٣٠٢
- «لا حليم إلا ذو أناة، ولا حكيم إلا ذو تجربة».	٢٩٠
- «لا فقر أشد من الجهل، ولا مال أعون من العقل. . .».	٢٩٧
- «لا يؤَمَّنَّ الرجلُ في بيته، ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه».	٦٠١
- «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين».	٢٨٥
- «لا ينتطح فيها عنزان».	٢٨٥
* * *	
- «ما أردت صلاة فأتوضأ».	٤٤٦
- «مات حتف أنفه».	٢٨٤
- «ما تركنا صدقة».	٣٦٢ـ٣٦٦
- «ما جمع شيء إلى شيء أحسن من حلم إلى علم». . . .	٢٩٨
- «ما قل وكفى خير مما كثر وألهى».	٢٩٢
- «ما من عبد يقرب وضوءه فيغسل كفيه إلا تناثرت خطايا كفيه. . .».	٣٢٩ـ٣٨٥ـ٣٨٦ـ٣٩٢ـ٤٢٤
- «ما نحل والد ولدا أحسن من أدب حسن».	٢٨٨
- «المؤمن مرآة المؤمن».	٢٩٢
- «المؤمن من أمنه الناس، المسلم من سلم. . .».	٢٩٥

obeikandi.com

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»	٢٩٠
- «المجالس بالأمانة»	٢٩٩
- «مسح عليه السلام الرأس قبل الرجلين»	٤٣٣
- «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه»	٢٨٧
- «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»	٢٨٩
- «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا فليأت الذي هو خير...»	٥٢٤
- «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»	٥٤٩
- «من ضمن لي ما بين لحييه ورجليه ضمنت له الجنة»	٢٩٣
- «من قرأ القرآن فأعربه كان له بكل حرف عشر حسنات...»	٢٣٩ ـ ٣٣٥
- «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار...»	٣١٨
- «من يشاد هذا الدين يغلبه»	٢٩١
- «منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا»	٢٩٧
- «ما أبالي إذا أتممت وضوئي بأي أعضائي بدأت» (علي بن أبي طالب).	٤٣٢
- «ما أجد في كتاب الله إلا غسلتين ومسحتين» (ابن عباس).	٤٢٦
- «ما سمعت كلمة غريبة من العرب إلا وقد سمعتها من رسول الله...» (علي بن أبي طالب).	٢٨٣
- «ما عاقبت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه، ولا تظنن بكلمة...» (عمر بن الخطاب).	٣٠٤
- «المرء عدو ما جهل» (علي بن أبي طالب).	٢٣٦

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «المرء مخبوء تحت لسانه» (علي بن أبي طالب).	٢٥٢
- «مُرْ مَنْ قِبَلَكَ بتعلم العربية، فإنها تدل على صواب الكلام...» (عمر بن الخطاب).	٢٤٣ ـ ٢٤٤
- «مَرّ عمر على قوم يقري بعضهم بعضًا فقال: - «اقرأوا ولا تلحنوا».....	٢٤٤
- «مَرّ عمر بقوم قد رموا رشقًا فأخطأوا فقال: ما أسوأ رميكم...».....	٢٣٩
* * *	
- «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا صدقة».....	٣٦٧ ـ ٣٦٨
- «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ».	٣٠١
- «الناس كأسنان المشط، والمرء كثير بأخيه...».....	٢٨٦
- «الناس معادن كمعادن الذهب والفضة».....	٢٨٨
- «نية المؤمن أبلغ من عمله».....	٢٨٩
- «نزل جبريل بالمسح وسن رسول الله ﷺ الغسل» (ابن عمر).	٤٢٧
- «النحو حلية البيان» (ابن عباس).	٢٤٦
* * *	
- «هدنة على دخن وجماعة على أقذاء».	٢٨٥
- «هن مخرجاتي من الشام» (عمرو بن العاص).	٣١٦
* * *	
- «والله لأغزون قريشًا...».....	٥٢٠
- «ويل للأعقاب من النار».....	٤٢٣ ـ ٤٢٤
- «ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ» (علي بن أبي طالب).	٥١٠

obeikandl.com

الحديث أو الأثر	رقم الصفحة
- «يا خيل الله اركبي»	٢٩١
- «يا رسول الله : ما بالك أفصحنا؟ قال : لأن كلام العربية درس . . . »	٢٨٣
- «اليد العليا خير من اليد السفلى»	٢٩٤
- «يعتذر الله تعالى إلى آدم ويقول : ابعث بعث النار . . . » .	٥٠٩
- «اليمين حنث أو ندم»	٣٠١
- «اليوم الرهان وغدًا السباق»	٣٠٢

obeikandl.com

ثالثًا : (فهرس الأقوال والأمثال)

القول أو المثل	رقم الصفحة
- أخطب من الحجاج	٣٠٨
- إذا أردت أن تعظم في عين من كنت عنده صغيرًا، ويصغر في عينك	٢٥٠
- إذا بلغ الرجل الستين فإياه وإيا الشواب	٣٤٠
- ارفعا المنديل، فإنه لا حرمة للحان . (عبد الملك بن مروان)	٣٢٠
- أسقطوا هذا من الديوان . . . فإن روح الحياة إذا كان ظاهرًا . . . (المأمون)	٣٢٠ـ٣٢١
- أفصح الناس إلا الحسن	٣١٥
- أفٍّ للحن أقبح من الجدري في الوجه، ومن النقش في الوشا . (عبد الملك بن مروان)	٣٢١
- أمّا ثابت فواعظ مجيد، وأما الحسن البصري فعربي محكك . (أعرابي)	٣١٤
- إنْ كانت إلا أُثَيَّابًا في أُسيفاط قبضها عشاروك . (عيسى بن عمر)	٢٥٧
- إنّ أخْوفَ ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي ﷺ: «من كذب عليّ . . . » . (الأصمعي)	٣١٨
- إن الرجال لا يكالون بالصيعان، وإنما المرء بأصغريه . . . (ضمرة بن ضمرة)	٣٠٩

القول أو المثل	رقم الصفحة
- إنّ الله كتب على الدنيا الفناء، وعلى الآخرة البقاء . . . (الحجاج بن يوسف)	٣٠٨
- إنك لمرّ يا مرّة، قال: أعجبتني حلاوتك يا حنظلة . . . . (مرة بن حنظلة)	٣١١
- إني لأجد للحن غمرًا كغمر اللحم. (أبو الأسود)	٢٤٨
* * *	
- تسمع بالمعيدي خير من أن تراه. (النعمان بن المنذر)	٣٠٩
- تعلموا العربية فإنها المروءة الظاهرة. (عمرو بن دينار)	٢٥٠
- تكلم الحسن يومًا مع ثابت البناني، وهناك أعرابي، فقيل له: كيف وجدتها؟	٣١٤
* * *	
- جاء رجل إلى الزهري فسأله أن يحدثه، فقال: ممن أنت؟ قال: من عاملة	٣١٥
- جحر ضب خرب	٤١٦
- جُد تسد، واصبر تفز، ولا يتعبّدنّ غضبك حلمك . . . (ولادة المهزمية)	٣١٣
* * *	
- حصر بعض الأكابر على المنبر في يوم عيد بأصبهان. فقال: لا أجمع عليكم بين البخل والحصر.	٣٢١
- الحمد لله الذي جعلنا من ذرية إبراهيم، وزرع إسماعيل . . . (أبو طالب)	٣٠٧ـ٣٠٨
* * *	

القول أو المثل	رقم الصفحة
- زين الرجال النحو، وزين النساء الشحم. (ابن شبرمة)	٢٤١ ـ ٢٤٩
* * *	
- سألت الحسن البصري فقلت: يا أبا سعيد: الرجل يتعلم العربية يلتمس حُسْنَ المنطق، ويقيم بها قراءته. فقال: حسن يا بني فتعلمها؛ فإن الرجل قد يقرأ الآية فيعيا بوجهها فيهلك.	٢٤٨
- سأل الكسائي أبا يوسف: ما تقول في رجل قال: له عليّ مائة درهم إلا عشرة إلا اثنين؟ فقال: يلزمه ثمانية وثمانون.	٣٢٧
- سبقت اللحن.	٣١٥
* * *	
- عطس رجل في جماعة، فشمّته بعضهم، فلم يعلم بم يرد عليه.	٣٢٢
- قال ابن أبي إسحاق لبكر بن حبيب: ما ألحن حرفًا. فمرت به سنّورة.	٣٢٢
- قال ابن عون: كنت أشبّه لهجة الحسن بلهجة رؤبة بن العجاج.	٣١٤
- قال الأصمعي: قال لي شعبة: إني وصفتك لحماد بن سلمة وهو يحب أن يراك.	٣١٧
- قال الأعمش: قلت عند إبراهيم النخعي وطلحة بن مصرف: (قال لمن حوله ألا تستمعون) بنصب اللام. . .	٣٢٥

القول أو المثل	رقم الصفحة
- قال الحجاج ليحيى بن يعمر: أتسمعني ألحن؟ فقال: حرفًا. قال: في أيٍّ	٣٢٦
- قال رجل للحسن: أنا أفصح الناس. فقال: لا تفعل. قال: فخذ عليّ كلمةٌ ـ بالرفع ـ. فقال: خذ هذه	٣٢٢
- قال رجل للحسن: يا أبو سعيد. فقال له: كسبُ الدوانيق شغلك عن أن تقول: يا أبا سعيد	٣٢٢
- قال عطاء: وددت أني أحسن العربية	٣٢٤
- قال عفان بن همام: ما سمعتم من حديث قتادة ملحونًا فأعربوه، فإن قتادة لا يلحن	٣٢٤
- قال محمد بن سلاّم: أخبرني أبي أن يزيد بن المهلب كتب إلى الحجاج: إنا لقينا العدو وفعلنا واضطررناه إلى عرعرة الجبل	٣٢٦
- قيل للحسن: إن لنا إمامًا يلحن. قال: أخرجوه	٣٢٥
- قيل ليعقوب بن السكيت: أي الأدب أنفع للمتأدب؟ فقال: ما أعلم شيئًا أفتق للسان	٣١٣
- قبّحك الله، شربت حرامًا، وأيقظت نيامًا. (القاضي الأوقص)	٢٥١
- قُدِّم جماعة من قُطّاع الطرق ليقتلوا، فقال رجل: كدت أهلِك	٣١٦
- قرأ الوليد يومًا على المنبر: ﴿**يا ليتها كانت القاضية**﴾ ـ بضم التاء	٣٢١

* * *

القول أو المثل	رقم الصفحة
- كان أبـو يوسف يقع في الكسـائي، ويقول: أيشٍ يحسن؟ إنما يحسن شيئًا من كلام العرب.	٣٢٧
- كان أيوب السختياني إذا لحن قال: أستغفر الله.	٢٥١
- كان زريع على عسس بلال بن أبي بـردة، فقال له: بلغني أن أهل الأهواء.	٣٢٣
- كان شعبة صاحب عربية وشعر. (يحيى بن معين)	٣١٨
- كـان عبـد الملك بن عمير فصيحًا، فقـال رجل: مـا أراك تلحن. فقال: سبقت اللحن.	٣١٥
- كان وكيع لحانًا، ومن لحنه أنه يقول في عائشة: عَيشة. .	٣٢٤
* * *	
- لحن الوليد بن عبد الملك يومًا عند أبيه، فقال: أفٍّ للحن أقبح من الجدري.	٣٢١
- لعن الله ناقة حملتني إليك. فقال: إنّ وصاحبها. (ابن الزبير)	٥٦٧
- لما ظفـر الحجـاج بأصحـاب ابن الأشعث أمـر بضرب أعناقهم، فضربت إلا رجلاً.	٣١٦
* * *	
- ما أحدث الناس مروءة أعجب من تعلم الفصاحة. (الزهري)	٢٥٠
- ما الإنسان إلا اللسان، هل هو إلا صورة ممثلة. . . (خالد بن صفوان)	٢٥٢

القول أو المثل	رقم الصفحة
- ما تقول في قوم يتعلمون العربية؟ قال: أحسنوا. . . (الحسن البصري)	٢٤٨
- ما على أحدكم أن يتعلم العربية فيقيم بها أوده. . . (المأمون)	٢٥٢
- ما لبس الرجال لبسًا أزين من العربية، وما لبس النساء لبسًا أزين من الشحم. (ابن شبرمة)	٢٤٩
- مثل الذي يتعلم الحديث ولم يتعلم العربية كالرأس بلا برنس. (شعبة)	٢٤٨
- مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية مثل الحمار عليه مخلاة لا علف فيها. (شعبة)	٢٤٩
- مروءتان ظاهرتان، الرياش والفصاحة. (مسلمة بن عبد الملك)	٢٤٩
- من أشبه أباه فما ظلم. (مرة بن حنظلة)	٣١٢
- من طلب الحديث ولم يتعلم العربية فهو مثل الحمار تعلق عليه المخلاة. (حماد بن سلمة)	٢٤٩
- من لحن في القرآن فقد كذب على الله. (الحسن البصري)	٢٤٧
- من يقدر على مسح جميعه. . . (أحمد بن حنبل)	٣٨٩
* * *	
- هذه عصاتي.	٢٥٥
* * *	
- والله يا حجاج: لئن كنا أسأنا في الذنب فما أحسنت في العفو.	٣١٦

القول أو المثل	رقم الصفحة
* * *	
- يا بنيّ أصلحوا ألسنتكم، فإن الرجل تنوبه النائبة	٢٥١
- يا بُنيّ إنك على صفة لا تصلح لمجالسة الرجال . . . . . (أم القاضي الأوقص)	٢٥١
- يا رب يلحنون ويرزقون . (أبو عمرو بن العلاء)	٢٤٧
- يلحنون ويربحون . (أبو الأسود الدؤلي)	٢٤٨

obeikandl.com

obeikandl.com

رابعًا: (فهرس الشعر والرجز) (١)

صدر البيت	القافية	البحر	القائل	الصفحة
(حرف الهمزة)				
لما تبدلت المجالس أوجهًا	علمائها	الكامل	علي بن أحمد الفالي	٢٧٠
ورأيتها محفوفة بسوى الألى	وفِنائها	الكامل	علي بن أحمد الفالي	٢٧٠
أنشدت بيتًا سائرًا متقدمًا	مائها	الكامل	علي بن أحمد الفالي	٢٧٠
أما الخيام فإنها كخيامهم	نسائها	الكامل	علي بن أحمد الفالي	٢٧٠
* * *				
(حرف الباء)				
العلم زين وتشريف لصاحبه	والأَدَبَا	البسيط	الحكم بن قنبر/ وقيل لغيره	٢٥٩
لا خير فيمن له لب بلا أدب	حَدِبَا	البسيط	الحكم بن قنبر	٢٥٩
فإن تسألوني في النساء فإنني	طَبِيبُ	الطويل	علقمة بن عَبَدة الفحل	٣٨٠
إذا شاب رأسُ المرء أو قلّ مالُه	نَصِيبُ	الطويل	علقمة بن عَبَدة الفحل	٣٨٠
فهل أنت إن ماتت أتانك راحلٌ	فَخَاطِبِ	الطويل	الفرزدق	٤٢٢
كأن قلوب الطير في قعر عشها	المآدِبِ	الطويل	صخر الغي الهذلي/ وقيل لغيره	٢٢١
نمش بأعراف الجياد أكفنا	مُضَهَّبِ	الطويل	امرؤ القيس	٣٨٣
ما في التخلف عن علم وعن أدب	واغترِبِ	البسيط	الشافعي	٢٥٩
إني رأيت وقوف الماء يفسده	لم يطِبِ	البسيط	الشافعي	٢٥٩
والأسْد لولا فراق الحلس ما افترست	لم يُصِبِ	البسيط	الشافعي	٢٥٩
والشمس لو وقفت في الأفق دائمة	ومن عرِبِ	البسيط	الشافعي	٢٥٩
سافر تجد عوضًا عمن تصاحبه	في النَّصَبِ	البسيط	الشافعي	٢٥٩
* * *				
(حرف التاء)				
قوم إذا قوبلوا كانوا ملائكة	عفاريتا •	البسيط	لم أقف على قائله	٦١١

(١) رتبت الشواهد على حسب حروف القافية، ورتبت القوافي داخل كل حرف مبتدئًا بالساكنة، فالمفتوحة، فالمضمومة، فالمكسورة، وكل فئة منها رتبتها على حسب بحور الشعر بدءًا بالطويل، وجعلت الرجز آخرها، وإذا اتفق البحر لجأت إلى الترتيب الهجائي لكلمات القافية.

صدر البيت	القافية	البحر	القائل	الصفحة
ومنهل فيه الغراب مَيْتُ	مُيْتُ	الرجز	أبو محمد الفقعسي	٤٨٣
سقيت منه الماء واستقيتُ	واستقيتُ	الرجز	أبو محمد الفقعسي	٤٨٣
* * *				
(حرف الجيم)				
متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا	تأجّجا	الطويل	عبيد الله بن الحر الجعفي	٥٤٣
نضرب بالسيف ونرجو بالفرج	بالفَرَج	الرجز	النابغة الجعدي	٣٨١
* * *				
(حرف الدال)				
تباعد عني فطحل وابن أمه	بُعدا	الطويل	لم أهتد إلى قائله	٣٤٤
معاوي إننا بَشَرٌ فأسجح	الحديدا	الوافر	عقيبة بن هبيرة الأسدي	٤١١
أولئك قوم إن بنوا أحسنوا البُنَى	شَدّوا	الطويل	الحطيئة	٣١٧
نحن الأقل إذا تُعد عشيرةٌ	السؤددُ	الكامل	لم أهتد إلى قائله	٥٠٨
متى تأته تعشو إلى ضوء ناره	مُوقِدِ	الطويل	الحطيئة	٥٤٣
وقفت فيها أصيلانا أسائلها	أَحَدِ	البسيط	النابغة الذبياني	٤٤١
قالت ألا ليتما هذا الحمام لنا	فَقَدِ	البسيط	النابغة الذبياني	٣٦٥
نرفع لي خندف والله يرفع لي	تَقِدِ	البسيط	الفرزدق	٥٤٦
ما إن أتيت بشيء أنت تكرهه	يدي	البسيط	النابغة الذبياني	٥٧١
خلت الديار فسدت غير مسود	بالسؤددِ	الكامل	حارثة بن بدر الغداني	٢٦٩
* * *				
(حرف الراء)				
بطل النحو جميعًا كله	عُمَرْ	الرمل	الخليل بن أحمد الفراهيدي	٢٣١
داك إكمال وهذا جامع	وقَمَرْ	الرمل	الخليل بن أحمد الفراهيدي	٢٣١
نحن في المشتاة ندعو الجفلى	يَنتَقِرْ	الرمل	طرفة بن العبد	٢٢١
فأصبحتَ أنّى تأتها تلتبس بها	شاجِرُ	الطويل	لبيد بن ربيعة العامري	٥٤١
وما رأيتك إلا نظرة عرضتْ	مأمورُ	البسيط	النابغة الذبياني	٤٠٦
هن الحرائر لا ربات أحمرة	بالسّوَرِ	البسيط	الراعي أو القتّال	٣٨١
بعد أم العمرو عن أسيرها	أسيرها	الرجز	أبو النجم العجلي	٥٠٠
* * *				
(حرف السين)				
إذْ ما أتيتَ على الرسول فقل له	المجلسُ	الكامل	العباس بن مرداس السلمي	٥٤٥

صدر البيت	القافية	البحر	القائل	الصفحة
وبلدة ليس بها أنيسُ	أنيسُ	الرجز	عامر بن الحارث (جران العود)	٦١٠
إلا اليعافير وإلا العيس	العيس	الرجز	عامر بن الحارث (جران العود)	٦١٠
* * *				
(حرف الصاد)				
نظرت إليها من وراء خصاص	لمعاصي	الطويل	لم أقف على قائله	٣٩٩
* * *				
(حرف الضاد)				
نظرت إلى من حَسّنَ الله وجهَه	تقضي	الطويل	عبد الصمد بن المعذل	٤٠٥
* * *				
(حرف العين)				
إنما النحو قياس يتبع	يُنْتفع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
فإذا ما أبصر النحو الفتى	فاتسع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
فاتقاه كل من جالسه	مستمع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
فتراه ينصب الرفع وما	رفع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
يقرأ القرآن لا يعرف ما	صنع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
والذي يعرفه يقرؤه	رجع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
ناظرًا فيه وفي إعرابه	صدع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
فهما منه سواء عندكم	كالبدع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
كم وضيع رفع النحو وكم	وضع	الرمل	الكسائي	٢٥٤
* * *				
(حرف القاف)				
فإن كنت مأكولاً فكن خيرآكل	أُمَزَّقِ	الطويل	الممزق العبدي	٣٠٦
أين تضرب بنا العداة تجدنا	للتلاقي	الخفيف	عبد الله بن همام السلولي	٥٤١
* * *				
(حرف اللام)				
فاكذب النفس إذا حدثتها	بالأمَلْ	الرمل	لبيد بن ربيعة	٣٠٥
أبيض لا يرهب الهزال ولا	إلى	المنسرح	الأعشى	٣٩٢
وإذا ما خلا الجبان بأرض	والنزالا	الخفيف	المتنبي	٢٧١
صريع مدام يرفع الشرب رأسه	ومِفْصَلُ	الطويل	الأخطل	٣١٥
ثمت قمنا إلى جرد مسومة	مناديلُ	البسيط	عَبَدة بن الطبيب	٣٨٣

صدر البيت	القافية	البحر	القائل	الصفحة
ولكنما أسعى لمجد مؤثل	أمثالي	الطويل	امرؤ القيس	٣٦٥
فقلت يمين الله أبرح قاعدًا	وأوصالي	الطويل	امرؤ القيس	٥٨٤
فقالت يمين الله ما لك حيلة	تنجلي	الطويل	امرؤ القيس	٥٨٤
كأن ثبيرًا في عرانين وَبْلِهِ	مُزَمِّلِ	الطويل	امرؤ القيس	٤١٦
تصد وتبدي عن أسيل وتتقي	مُطْفِلِ	الطويل	امرؤ القيس	٦٢١
فظل طهاة اللحم مِنْ بين منضج	معَجَّلِ	الطويل	امرؤ القيس	٤١٦
لم يبق إلا أسير غير منقلب	مكبولِ	البسيط	النابغة الذبياني	٤٢٢
استغن ما أغناك ربك بالغنى	فتجمّلِ	الكامل	عبد قيس البرجمي/ أو حارثة الغداني	٥٤٧
ربما تكره النفوس من الأمرِ	العقالِ	الخفيف	أمية بن أبي الصلت/ وقيل غيره	٣٦٣
يعله من جانب وينهله	وينهله	الرجز	أبو النجم العجلي	٤٨٤
* * *				
(حرف الميم)				
فهل لكم فيما إليّ فإنني	حِذْيما	الطويل	أوس بن حجر	٣٩٩
أدوا التي نقصت تسعين من مائة	قَوّاما	البسيط	أبو مكعت	٥٠٦
للفتى عقل يعيش به	قَدَمُهْ	المديد	طرفة بن العبد	٥٤٢
أغلي السباء بكل أدكن عاتق	خِتَامُها	الكامل	لبيد بن ربيعة	٤٨٣
أظليم إن مصابكم رجلاً	ظُلْمُ	الكامل	الحارث المخزومي/ أو العرجي	٢٦٤
ألم تر مفتاح الفؤاد لسانه	الفمِ	الطويل	الأعور الشني / وقيل غيره	٢٥٣
وكائن ترى من صامت لك معجب	التكلمِ	الطويل	الأعور الشني / وقيل غيره	٢٥٣
لسان الفتى نصف ونصف فؤاده	والدمِ	الطويل	الأعور الشني / وقيل غيره	٢٥٣
ندمتُ على لسان كان مني	عِكْمِ	الوافر	الحطيئة	٢٣٥
* * *				
(حرف النون)				
وما إن طِبّنا جُبْنٌ ولكن	آخرينا	الوافر	فروة بن مسيك المرادي	٥٧١
ويقلن شيب قد علاك	إنَّهْ	الكامل	عبد الله بن قيس الرقيات	٥٦٧
منطق صائب وتلحن أحيانًا	لحنا	الخفيف	مالك بن أسماء الفزاري	٢٤٥
رأيت لسان المرء رائد عقله	تُعنونُ	الطويل	علي بن محمد العبرتائي	٢٥٥
ولا تعد إصلاح اللسان فإنه	ويُبَيّنُ	الطويل	علي بن محمد العبرتائي	٢٥٦
ويعجبني زي الفتى وجماله	يَلْحَنُ	الطويل	علي بن محمد العبرتائي	٢٥٦
على أن للإعراب حدًا وربما	يَحْسنُ	الطويل	علي بن محمد العبرتائي	٢٥٦
ولا خير في اللفظ الكريه استماعه	أَزْينُ	الطويل	علي بن محمد العبرتائي	٢٥٦

صدر البيت	القافية	البحر	القائل	الصفحة
النحو يُصلح من لسان الألكن	لم يَلْحن	الكامل	إسحاق بن خلف البهراني	٢٥٨
فإذا طلبْت من الأمور أجلّها	الأَلْسُنِ	الكامل	إسحاق بن خلف البهراني	٢٥٨
* * *				
(حرف الهاء)				
يا نفس فاستيقني علمًا ومعرفة	يعاديها	البسيط	لم أهتد إلى قائله	٢٣٦
* * *				
(حرف الياء)				
عميرة ودع إن تجهزت غاديا	ناهيا	الطويل	سحيم عبد بني الحسحاس	٤٨٠
مهما لي الليلة مهما لِيَه	وسِرْبالِيَه	السريع	عمرو بن ملقط	٥٣٨
* * *				
(حرف الألف اللينة)				
إما تري رأسي حاكى لونه	الدُّجا	الرجز	ابن دريد	٥٣٤
فكلّ ما لاقيته مغتفر	النّوى	الرجز	ابن دريد	٥٣٤
والناس ألف منهم كواحد	عَنَا	الرجز	ابن دريد	٥٠٨
* * *				

obeikandl.com

خامسًا: (فهرس أعلام الأشخاص)

- آدم: ٣٥٧ـ ٣٥٨ـ ٣٦٠ـ ٣٦١ـ ٥٠٩ـ ٥٥٠
- آزر: ٣٣٩
- أبان بن تغلب: ٣١٣
- إبراهيم عليه السلام: ٣٠٨ـ ٣٣٩ـ ٦١٥ـ ٦١٦
- إبراهيم النخعي: ٣٢٥ـ ٣٢٦ـ ٤٥٠
- الأثرم (أبو بكر المحدّث): ٤٤٨
- أحمد بن إبراهيم بن مالك: ٣٢٣
- أحمد تيمور: ٦٣٣
- أحمد بن حنبل: ٢٧٣ـ ٣١٧ـ ٣٥٧ـ ٣٦٨ـ ٣٨٥ـ ٤١٢ـ ٤٢٣ـ ٤٢٤ـ ٤٢٧ـ ٤٢٨ـ ٤٣٢ـ ٤٣٣ـ ٤٣٤ـ ٤٤٣ـ ٤٤٦ـ ٤٧٩ـ ٤٩٠ـ ٤٩١ـ ٥٢٠ـ ٦٠٧
- أحمد بن عبد السلام بن عكبر: ٢٣٨
- أحمد بن علي المدهني: ٢٣٩
- أحمد بن نكير: ٢٤١
- الأخطل: ٣١٥/ح
- الأخفش (الأوسط سعيد بن مسعدة): ٥٣٧ـ ٥٤٢/ح
- إسحاق البهراني: ٢٥٨/ح
- إسحاق بن راهويه: ٤٠٧ـ ٤٢٨
- إسماعيل عليه السلام: ٢٨٣ـ ٣٠٨
- أبو الأسود الدؤلي: ٢٢٧ـ ٢٢٨ـ ٢٢٩ـ ٢٣٠ـ ٢٣١ـ ٢٣٢ـ ٢٤٨
- الأسود العنسي: ٦١٧
- ابن الأشعث: ٣١٦
- أصرم بن حوشب: ٢٤١
- الأصمعي: ٣١٧ـ ٣١٨
- ابن الأعرابي: ٣١٨
- الأعشى: ٣٩٢ـ ٣٩٩ـ ٤٠٢
- الأعمش: ٣٢٥ـ ٣٢٦
- الأعور الشني: ٢٥٣/ح

- امرؤ القيس: ٣٦٥/ح ـ ٣٨٣ ـ ٤١٦ ـ ٤٢١ ـ ٥٨٤ ـ ٦٢١
- أمية بن أبي الصلت: ٣٦٣/ح
- ابن الأنباري: ٢٦٠ ـ ٢٧٣
- أنس بن مالك: ٣٧٧ ـ ٣٨٧ ـ ٤١٢ ـ ٤١٣ ـ ٤٢٦
- الأوزاعي: ٣٨٩ ـ ٤٢٨
- أوس بن أبي أوس: ٤١١ ـ ٤٢٦
- أوس بن حجر: ٣٩٩/ح
- الأوقص (القاضي): ٢٥١
- أيوب السختياني: ٢٥١

* * *

- الباجسري (أبو بكر): ٢٣٨
- الباقلاني (أبو بكر): ٤٦٣ ـ ٥٠٥ ـ ٦٠٧
- البخاري: ٣٥٧ ـ ٣٦٨ ـ ٤٢٣ ـ ٤٤٣
- ابن برهان العكبري: ٣٧٩
- بريدة (بن الحصيب): ٢٤١
- بسر بن سعيد: ٤٣٢ ـ ٤٣٣
- أبو البقاء العكبري: ٢٧٧ ـ ٥٠٣ ـ ٥٤٨
- بكر بن حبيب: ٣٢٢
- أبو بكر الصديق: ٢٤٣ ـ ٣٠٣ ـ ٣١٦ ـ ٣٦١ ـ ٣٦٢
- أبو بكر عبد العزيز (غلام الخلال): ٢٧٦ ـ ٣٧٨ ـ ٣٨٨ ـ ٤٥٠ ـ ٥١٢ ـ ٥٢٣
- أبو بكر بن عياش: ٢٤٠ ـ ٣١٧ ـ ٤١٠
- بكر المزني: ٣٠٥
- بلال بن أبي بردة: ٣٢٣
- ابن البنا (الحسن بن أحمد): ٢٧٦
- أبو بهز بن أبي الخطاب: ٣٢٣

* * *

- الترمذي: ٤٤٦
- التميمي (أبو الحسن): ٥٢٣ ـ ٦٢٣ ـ ٦٢٤
- التوزي: ٢٦٥/ح

obeikandl.com

* * *
- ثابت البناني: ٣١٤
- ثعلب: ٣٤٤ـ٤٧٩
- الثعلي: ٢١٧
- ثمامة بن أشرس: ٣٥٣
- الثمانيني: ٣٧٥ـ٣٩٤
- أبو ثور: ٤٢٨
- الثوري: ٣٩٠ـ٤٢٨
* * *
- جابر بن عبد الله: ٤٠٨ـ٤٢٣
- جران العود: ٦١٠/ح
- جرير: ٣٨١ـ٣٨٢ـ٤٢١ـ٤٢٢/ح
- جلال الدين أبو الفتح نصر الله التستري: ٦٣٢
- ابن الجنيد كثير بن هشام: ٢٣٩
- ابن الجوزي: ٢٣٨
* * *
- أبو حاتم السجستاني: ٢٥٢
- ابن الحاجب: ٤٩٤ـ٥٠٣
- أبو الحارث (أحمد بن محمد الصائغ): ٣٨٩
- حارثة بن بدر الغداني: ٢٦٩ـ٥٤٧/ح
- ابن حامد (الحسن): ٥١٩ـ٦٢٣ـ٦٢٤
- الحجاج بن يوسف: ٣٠٨ـ٣١٦ـ٣٢٦ـ٤١٢ـ٤٢٦
- ابن حذيم (الطبيب): ٣٩٩ـ٤٠٠/ح
- حرب الكرماني: ٣٩١
- الحريري: ٢٦٣
- الحسن البصري: ٢٤٧ـ٢٤٨ـ٣٠٣ـ٣٠٥ـ٣١٤ـ٣١٥ـ ٣٢٢ـ٣٢٥ـ٤٢٨ـ ٥٢٠ـ٥٢١ـ٥٢٤
- الحسن بن جعفر القتات: ٢٤٠
- أبو الحسن علي بن محمد العسكري: ٢٣٩

obeikandl.com

- الحسن بن علي بن أبي طالب: ٣٠٧
- أبو الحسن المدائني: ٢٥٠ـ ٣٤٢
- الحطيئة: ٢٣٥/ح ـ ٣١٧/ح ـ ٥٤٣/ح
- حفص القارئ: ٤١٣
- الحكم بن قنبر: ٢٥٩
- حكيم بن زيد: ٢٣٩
- حماد بن سلمة: ٢٤٩ـ ٣١٧ـ ٣١٨
- حمد بن أحمد الأصبهاني: ٢٣٨
- ابن حمدان: ٢١٩ـ ٢٧٥ـ ٢٧٧ـ ٣٣١
- حمزة القارئ: ٤١٠ـ ٤١٤
- حمزة الكاتب: ٢٣٩
- حنظلة التميمي: ٣١١
- أبو حنيفة: ٣٨٩ـ ٤٠٧ـ ٤٢٨ـ ٤٤٢ـ ٤٥٣ـ ٥٨٧ـ ٥٩٩ـ ٦٢٥

* * *

- خالد بن الوليد: ٤٢٤ـ ٤٦٠
- خديجة بنت خويلد: ٣٠٧ـ ٣٠٨
- الخرقي (أبو القاسم): ٣٨٨ـ ٥٠٥ـ ٥٢٠
- الخزرج بن أشيم: ٢٤١
- أبو الخطاب الكلوذاني: ٢٧٥ـ ٤٢٨ـ ٤٧٦ـ ٥١٨ـ ٥٦٣ـ ٦٠٥ـ ٦٢٢ـ ٦٢٨
- الخطابي: ٣١٧ـ ٣٢٣ـ ٣٢٤ـ ٣٢٥
- الخطيب البغدادي: ٣٢٤
- الخلّال (أبو بكر): ٥٦٥ـ ٥٦٦
- الخليل بن أحمد: ٢٣١ـ ٢٧٤ـ ٣٤٠ـ ٣٥١ـ ٥٣٦ـ ٥٣٧ـ ٥٣٨ـ ٥٤٢ـ ٥٦٩

* * *

- الدارقطني: ٤٢٤ـ ٤٢٥ـ ٤٣٣ـ ٤٣٤ـ ٤٤٣ـ ٤٤٨
- داود (عليه السلام): ٣٦٨ـ ٣٦٩ـ ٤٦٦
- داود الظاهري: ٣٨٨ـ ٤٠٧ـ ٤٤٢ـ ٤٤٦ـ ٤٤٨
- ابن داود الظاهري: ٤٦٣
- أبو داود (صاحب السنن): ٣٥٧ـ ٣٦٨ـ ٣٧٧ـ ٤١١ـ ٤١٢ـ ٤٢٤ـ ٤٤٦ـ

- الدبري : ٣٢٥
- ابن درستويه : ٣٧٩/ ح ـ ٥٠٥
- ابن دريد : ٣٧٩ ـ ٣٨٢ ـ ٥٠٨ / ح ـ ٥٣٤
- الدغولي : ٣٢٣
- الدوري : ٣١٨ ـ ٣٢٧
- ابن دينار: ٢٥٠
- ابن أبي الدينة : ٢٣٨

* * *

- رؤبة بن العجاج : ٣١٤
- الراعي النميري : ٣٨١/ ح
- الربيّع بنت معوذ بن عفراء : ٤٢٥
- أبو رجاء الغنوي : ٣٢٤
- الرشيد : ٣٢٧ ـ ٣٥٣ ـ ٣٥٤
- ركانة بن عبد يزيد : ٥٨٣
- الرياشي : ٣١٨

* * *

- الزاهد (أبو عمر) : ٤٧٩
- ابن الزبعري : ٦١٤
- ابن الزبير الأسدي : ٥٦٧/ ح
- الزبير بن العوام : ٣١٩
- ابن الزبير (عبد الله) : ٥٦٧
- الزجاج : ٢٥٨ ـ ٣٤٠ ـ ٤٢٠ ـ ٥٣٩ ـ ٥٨٦ ـ ٥٩٧
- زر بن حبيش : ٢٤٠ ـ ٣١٧
- زريع بن زريع : ٣٢٣
- زفر بن الهذيل العنبري : ٤٠٧
- زكريا (عليه السلام) : ٣٦٨ ـ ٣٦٩ ـ ٤٦٤ ـ ٤٦٦
- الزمخشري : ٣٩٣ ـ ٣٩٥
- الزهري : ٢٣٩ ـ ٢٥٠ ـ ٣١٥ ـ ٤٢٨
- زياد بن أبيه : ٢٢٩ ـ ٢٣٠ ـ ٣٢٠

obeikandl.com

- أبو زيد الأنصاري: ٤٢٠
- زيد بن ثابت: ٤٦٩
- زيد العمي: ٢٣٩

* * *

- سالم (مولى ابن عمر): ٢٣٩
- سحيم (عبد بني الحسحاس): ٤٨٠ ـ ٤٨٢
- ابن سعد (صاحب الطبقات): ٣٠٣
- سعد بن أبي وقاص: ٤٤٨
- سعيد بن المسيب: ٢٣٩ ـ ٤٢٨
- سعيد بن منصور: ٤١٢ ـ ٤٢٦
- أبو سفيان بن حرب: ٥٤٩
- سلام الأبرش: ٣٥٣/ح
- سلمان الفارسي: ٤٤٨ ـ ٤٤٩
- أبو سلمة (موسى بن إسماعيل): ٢٣٢
- سلمة بن صخر البياضي: ٤٥١/ح
- سليمان (عليه السلام): ٣٦٨ ـ ٣٦٩ ـ ٤٦٦
- سليمان بن عبد الملك: ٣٢١
- سيبويه: ٢٦٣ ـ ٢٦٤ ـ ٢٦٧ ـ ٤٢٠ ـ ٤٧٣ ـ ٥٤٥

* * *

- الشافعي: ٢٥٩ ـ ٢٧٣ ـ ٣٧٦ ـ ٣٧٨ ـ ٣٧٩ ـ ٣٨٨ ـ ٣٩٠ ـ ٤٠٧ ـ ٤٢٨ ـ ٤٢٩ ـ ٤٣٠ ـ ٤٤٢ ـ ٤٥٠ ـ ٤٥٢ ـ ٤٧٩ ـ ٥٠٤ ـ ٥٩٩ ـ ٦٠٧ ـ
- ابن شبرمة: ٢٤١ ـ ٢٤٩
- شرحبيل بن حسنة: ٤٢٤
- شعبة: ٢٤٨ ـ ٢٤٩ ـ ٣١٧ ـ ٣١٨
- الشعبي: ٢٥٥ ـ ٣٠٨
- شقة بن ضمرة: ٣١١
- شمعون بن يعقوب (عليهما السلام): ٤٦٧
- الشيباني (أبو عمرو): ٣٢٣

* * *

- صالح بن أحمد بن حنبل: ٣٩٢

obeikandl.com

- صخر الغي الهذلي: ٢٢١/ح

* * *

- ضمرة بن ضمرة: ٣٠٩ـ٣١١

* * *

- أبو طالب(عم النبي ﷺ): ٣٠٧
- الطبري (محمد بن جرير): ٤١٠
- طرفة بن العبد: ٢٢١ـ٥٤٢/ح
- طلحة بن مصرف: ٣٢٥ـ٣٢٦
- طليحة الأسدي: ٦١٧
- الطوفي: ٦٣٢

* * *

- عائشة (أم المؤمنين): ٣٦٨ـ٣٩٠ـ٤٢٣ـ٦٠٩
- عاصم بن أبي النجود: ٢٤٠ـ٣١٧ـ٤١٠ـ٤١٣
- العالمي الحنفي: ٢٧٦
- أبو العالية: ٢٤٤
- ابن عامر القارئ: ٤١٣
- ابن عباس: ٢٣٧ـ٢٣٨ـ٢٤٤ـ٢٤٦ـ٢٧٢ـ٢٧٣ـ٤١٢ـ٤٢٥ـ٤٢٦ـ٤٤٦ـ٤٤٧ـ٤٦٣ـ٤٦٨ـ٤٦٩ـ٥٢٠ـ٥٢١ـ٦١٠ـ٦٢٩
- العباس بن مرداس: ٥٤٥/ح
- عبد الباقي بن عمر البغدادي: ٦٣٢
- عبد الرحمن بن الأسد: ٣٢٥
- عبد الرحمن بن أبي ليلى: ٤٢٦
- عبد الرزاق: ٣٢٥
- عبد الصمد بن عبد القادر بن أبي الجيش: ٢٣٨
- عبد الصمد بن المعذل: ٤٠٥/ح
- عبد القدوس: ٣٢٤
- عبد قيس بن خفاف البرجمي: ٥٤٧/ح
- عبد الله بن أبي إسحاق: ٢٣١ـ٣٢٢
- عبد الله بن بريدة: ٢٤١

obeikandl.com

- عبد الله بن الحارث: ٤٢٤
- عبد الله بن زيد: ٣٨٦ـ ٤٢٥
- عبد الله بن عمرو: ٤٢٣
- عبد الله بن همام السلولي: ٥٤١/ح
- عبد الملك بن عمير: ٣١٥
- عبد الملك بن مروان: ٣٢٠ـ ٣٢١
- عبدة بن الطبيب: ٣٨٣/ح
- أبو عبيد بن سلام: ٤٢٠ـ ٤٢٨
- عبيد الله بن الحر: ٥٤٣/ح
- عبيد الله بن زياد: ٣٢٠
- عبيد الله بن عمر: ٣٢٥
- عبيد الله بن قيس الرقيات: ٥٦٧
- أبو عبيدة معمر بن المثنى: ٢٣٠ـ ٤٢٠/ح
- العتبي (أبو عبد الرحمن): ٢٥٢
- عثمان بن زفر: ٢٤١
- عثمان بن عفان: ٣٠٥ـ ٣٧٨ـ ٤٢٥ـ ٤٣٣ـ ٤٣٤ـ ٤٦٨ـ ٤٦٩
- عدي بن حاتم: ٤٨٠
- ابن عرفة (نفطويه): ٣٧٩ـ ٤٦٣
- عزير: ٦١٤
- العزيز: ٦١١
- عطاء بن أبي رباح: ٣٢٤ـ ٤٠٧ـ ٤٢٨
- عفان بن مسلم: ٣٢٤
- عقيبة بن هبيرة: ٤١١/ح
- عكرمة بن عبد الله (مولى ابن عباس): ٤٥٠
- العلاء بن عمرو: ٣٢٤
- علقمة الفحل: ٣٨٠/ح
- علي بن أحمد الفالي: ٢٧٠
- علي بن أبي طالب: ٢٢٧ـ ٢٢٨ـ ٢٣١ـ ٢٣٦/ح ـ ٢٥٢ـ ٢٥٧ـ ٢٦٠ـ ٢٨٣ـ ٣٠٦ـ ٣٠٧ـ ٤٠٥ـ ٤١٢ـ ٤٢٦ـ ٤٣١ـ ٤٣٣ـ ٤٣٤ـ ٤٥١ـ ٥١٠ـ ٥١١

obeikandl.com

- أبو علي (من أصحاب الشافعي): ٣٩٠
- علي بن محمد بن نصر بن منصور العبرتائي: ٢٥٦/ح
- عمار بن ياسر: ٤٤٢ ـ ٤٤٤
- عمر بن الخطاب: ٢٢٨ ـ ٢٢٩ ـ ٢٣٩ ـ ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ـ ٢٤٦ ـ ٢٨٣ ـ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ـ ٣١٩ ـ ٤٦٠ ـ ٤٨٠ ـ ٤٨٢
- ابن عمر بن الخطاب (عبد الله): ٢٣٩ ـ ٣٢٥ ـ ٤٢٧ ـ ٤٤٨
- عمر بن شبة: ٣٢٤
- عمر بن عبد العزيز: ٣٢١
- عمرو بن حزم: ٤٤٨
- عمرو بن العاص: ٣١٦ ـ ٤٢٤
- عمرو بن عبسة: ٣٨٥ ـ ٤٢٤ ـ ٤٢٩ ـ ٤٣٩
- أبو عمرو بن العلاء: ٢٤٧ ـ ٢٧٤ ـ ٤١٠
- عمرو بن ملقط: ٥٣٨/ح
- عنبسة الفيل: ٢٣٠
- ابن عون: ٣١٤
- عيسى (عليه السلام): ٣٦٠
- عيسى بن إبراهيم: ٢٣٩
- عيسى بن عمر: ٢٣١ ـ ٢٥٧ ـ ٣٢٢

* * *

- الغزالي (أبو حامد): ٣٩٠ ـ ٥٠٣ ـ ٥١٣

* * *

- ابن فارس: ٢٢٢
- فاطمة بنت رسول الله ﷺ: ٣٦١ ـ ٣٦٢
- الفراء: ٢٧٤ ـ ٣٦٢ ـ ٤٧٩ ـ ٥٩٦ ـ ٥٩٧ ـ ٥٩٨
- الفرزدق: ٤٢٢ ـ ٥٤٦
- فرعون: ٤٦٥
- فروة بن مسيك: ٥٧١/ح

* * *

- القاضي الأوقص: ٢٥١

obeikandl.com

- القاضي أبو يعلى: ٢٧٤ـ ٢٧٦ـ ٣٨٩ـ ٣٩٠ـ ٣٩١ـ ٤٢٧ـ ٤٢٩ـ ٤٤٧ـ ٤٤٨ـ ٤٨٧ـ ٤٨٨ـ ٥١٩ـ ٥٢٠ـ ٦٢٤
- قتادة بن دعامة: ٣٢٤
- القتال الكلابي: ٣٨١/ح
- ابن قدامة (صاحب المغني): ٤٢٨ـ ٥٧٦ـ ٦٢٩

* * *

- ابن كثير القارئ: ٤١٠
- كثير بن هشام (ابن الجنيد): ٢٣٩
- الكسائي: ٢٥٤ـ ٢٧٤ـ ٣٢٧ـ ٣٢٨ـ ٤١٣ـ ٤١٤ـ ٤٤٥ـ ٤٧٩ـ ٥٩٧ـ ٥٩٨
- الكسعي: ٢١٨
- ابن كيسان: ٣٣٩ـ ٣٧٦ـ ٣٧٩

* * *

- لبيد بن ربيعة: ٣٠٥ـ ٤٨٣ـ ٥٤١/ح
- الليث بن سعد: ٣٨٩ـ ٤٢٨

* * *

- ابن ماجه: ٤٢٤
- ماروت: ٦١١
- المازني: ٢٦٣ـ ٢٦٤ـ ٢٦٥
- مالك بن أسماء: ٢٤٥/ح
- مالك بن أنس: ٢٧٣ـ ٣٨٨ـ ٤٠٧ـ ٤٢٨ـ ٤٤٢ـ ٤٤٨
- مالك بن أوس: ٣٦٨
- المأمون: ٢٥٢ـ ٣٢٠
- المبرد: ٢٦٤ـ ٣١٨ـ ٣٤٠ـ ٤٠٩ـ ٥٩٧
- المتنبي: ٢٧١/ح
- المتوكل: ٢٦٤ـ ٢٦٥
- مجاهد: ٤٣٣
- مجد الدين ابن تيمية: ٣٧٤/ح ـ ٤٥٢ـ ٤٥٤ـ ٤٥٦ـ ٤٥٨ـ ٤٧١ـ ٤٧٢ـ ٤٧٦ـ ٤٧٧ـ ٤٧٨ـ ٤٨٤ـ ٤٨٥ـ ٤٨٧ـ ٤٨٩ـ ٤٩٠ـ ٤٩٢ـ ٤٩٩ـ ٥٠٤ـ ٥١٢ـ ٥١٣ـ ٥١٤ـ ٥١٥ـ ٥١٦ـ ٥١٧ـ ٥١٨ـ ٥٢٥ـ ٥٢٦ـ ٥٢٨ـ ٥٣٢ـ ٥٤٨ـ

obeikandl.com

٥٥١ـ ٥٥٢ـ ٥٥٤ـ ٥٥٥ـ ٥٥٦ـ ٥٥٧ـ ٥٥٨ـ ٥٥٩ـ ٥٦٠ـ ٥٦١ـ ٥٦٢ـ
٥٦٤ـ ٥٦٥ـ ٥٦٨ـ ٥٧٢ـ ٥٧٣ـ ٥٧٤ـ ٥٧٥ـ ٥٧٦ـ ٥٨١ـ ٥٨٢ـ ٥٨٣ـ
٥٨٦ـ ٥٩٠ـ ٥٩١ـ ٥٩٢ـ ٥٩٥ـ ٦٠٣ـ ٦٠٤ـ ٦٢٢ـ ٦٢٣ـ ٦٢٤ـ ٦٢٥ـ
٦٢٦ـ ٦٢٧ـ ٦٢٨ـ ٦٣٠
- محمد بن أحمد البهوتي: ٦٣٣
- محمد بن حبان: ٢٤١
- محمد بن الحسن (الفقيه): ٤٠٧ـ ٤٤٢ـ ٥٥٨
- محمد بن سلاّم: ٣٢٦
- محمد بن علي بن حبيش: ٢٤١
- محمد بن علي الطرائفي: ٢٣٩
- محمد بن الفضل: ٢٤١
- أبو محمد الفقعسي: ٤٨٣/ح
- محمد محمد الباجوري: ٦٣٣
- محمد بن مسلمة المالكي: ٣٨٩
- مرة بن حنظلة: ٣١١
- المزني: ٣٠٥ـ ٣٨٨
- ابن مسعود: ٢٤٠ـ ٢٤٦ـ ٣١٧ـ ٤٣٣ـ ٤٣٤ـ ٤٣٥ـ ٤٧٣
- مسلم: ٣٥٧ـ ٣٦٨ـ ٤٢٣ـ ٤٢٤ـ ٤٤٦
- مسلمة بن عبد الملك: ٢٤٩
- مسيلمة: ٦١٧
- أبو مصعب (صاحب مالك): ٤٢٨
- مضر: ٣٠٨
- المظفري: ٣٢٣
- معاذ بن جبل: ٤٥٠
- معاوية بن أبي سفيان: ٣٢٠ـ ٣٨٦
- معد: ٣٠٨
- المغيرة بن شعبة: ٣٧٧ـ ٣٨٧
- مقاتل: ٢٤٦
- المقدام بن معد يكرب: ٤٢٥

obeikandl.com

- أبو مكعت: ٥٠٦
- الممزق العبدي: ٣٠٥/ح
- موسى بن إسماعيل: ٢٣٢
- أبو موسى الأشعري: ٢٤٣ـ٣١٩
- ابن أبي موسى: ٢٧٦
- (موسى عليه السلام): ٣٥٧ـ٤٠٤ـ٤٦٣ـ٤٦٥
- ميمون الأقرن: ٢٣٠

* * *

- النابغة الجعدي: ٣٨١/ح
- النابغة الذبياني: ٣٦٥/ح ـ ٤٠٦ ـ ٤٢٢/ح ـ ٤٤١/ح ـ ٥٧١/ح
- ابن ناصر (محمد بن ناصر السلامي): ٢٣٨
- نافع بن الأزرق: ٢٧٢
- نافع القارئ: ٤١٣
- نافع (مولى ابن عمر): ٣٢٥
- أبو النجم العجلي: ٤٨٤/ح ـ ٥٠٠/ح
- النسائي: ٤٢٤ ـ ٤٤٦
- النعمان بن المنذر: ٣٠٩ـ٣١١
- نعيم بن حماد: ٢٣٩
- أبو نعيم الأصبهاني: ٢٣٨ـ٢٣٩ـ٢٤٠ـ٢٤١
- نفطوية (أبو عبد الله بن عرفة): ٣٧٩ـ٤٦٣
- نوح (عليه السلام): ٦١٥
- نوح بن أبي مريم: ٢٣٩

* * *

- هاروت: ٦١١
- هارون (عليه السلام): ٤٦٣ـ٤٦٥
- ابن هبيرة: ٢٥٧
- أبو هريرة: ٣٥٧ـ٤٢٣ـ٥٠٩
- هشام بن عروة: ٣٠٣
- همام بن يحيى العوذي: ٣٢٤

* * *

obeikandl.com

- الواثق: ٢٦٤/ح
- أبو الوفاء بن عقيل: ٢٥٩ـ ٢٧٤ـ ٢٧٥ـ ٢٧٦ـ ٣٩١
- وكيع بن الجراح: ٣٢٤
- ولادة المهزمية: ٣١٣
- الوليد بن عبد الملك: ٣٢١
- وهب بن جرير: ٣٠٣

* * *

- يحيى (عليه السلام): ٣٦٩ـ ٤٦٦
- يحيى بن آدم: ٣١٧
- يحيى بن عتيق: ٢٤٨
- يحيى بن معين: ٣١٨
- يحيى بن يعمر: ٣٢٦
- يزيد بن أبي سفيان: ٣١٦ـ ٤٢٤
- يزيد بن مهران: ٢٤٠
- يزيد بن المهلب: ٣٢٦
- يزيد بن هارون: ٢٤٤
- اليزيدي: ٢٦٥
- يعقوب بن السكيت: ٣١٣
- أبو يعلى (القاضي): ٢٧٤ـ ٢٧٦ـ ٣٨٩ـ ٣٩٠ـ ٣٩١ـ ٤٢٧ـ ٤٢٩ـ ٤٤٧ـ ٤٤٨ـ ٤٨٧ـ ٤٨٨ـ ٥١٩ـ ٥٢٠ـ ٦٢٤
- يوسف (عليه السلام): ٤٦٤ـ ٤٦٧ـ ٦١١
- أبو يوسف (الفقيه): ٣٢٧ـ ٣٢٨ـ ٤٠٧.

* * *

obeikandi.com

obeikandl.com

سادسًا : (فهرس الأعلام العامة غير الأشخاص) [1]

- أدب المفتي (كتاب) (وهو صفة المفتي) : ٢٧٥ ـ ٢٧٧ .
- الأشاعرة : ٣٩٦ ـ ٣٩٧ ـ ٣٩٨ ـ ٤٠٤ ـ ٥٩٩ ـ ٦٠٢ .
- أصبهان : ٣٢١ .
- الإكمال (كتاب) : ٢٣١ .
- أمالي الزجاج : ٢٥٨ .
- الإمامية : ٤١٠ .
- البرامكة : ٣٥٣ .
- البصرة : ٢٣٠ ـ ٢٣٢ ـ ٢٦٥ ـ ٣٩٣ ـ ٣٩٤ ـ ٤٤٠ ـ ٤٧٣ ـ ٦١٢ .
- البصريون : ٣٤٠ ـ ٥٣٩ ـ ٥٤٠ ـ ٥٤٥ ـ ٥٩٦ ـ ٥٩٧ ـ ٥٩٨ .
- بغداد : ٣٩٣ ـ ٦٣٢ .
- تلخيص الموضوعات (كتاب) : ٣١٩ .
- تنقيح الخطل في علم الجدل (كتاب) : ٢٧٧ .
- التوراة : ٣٥٧ .
- الجامع : (كتاب) : ٢٣١ .
- الحجاز : ٢٧٢ .
- الحنفية : ٤٣٠ ـ ٤٦٣ ـ ٤٧٩ ـ ٥٠٤ ـ ٦٠٧ ـ ٦٠٨ .
- خراسان : ٣٢٦
- الخلاف (كتاب) : ٣٧٨ .
- درة الغواص (كتاب) : ٢٦٣ .
- الرافضة : ٣٦٢ ـ ٣٦٦ ـ ٣٦٧ ـ ٤١٠ ـ ٤١٧ ـ ٤٢٧ .
- الرعاية الكبرى (كتاب) : ٣٣١ .
- رياضة المتعلمين (كتاب) : ٢٤١ .
- بنو زريق : ٤٥١ .
- بنو سعد : ٢٨٣ .

---

(١) نظرًا لقلة الأعلام العامة من غير الأشخاص فقد جمعتها كلها في فهرس واحد، ويحوي : أسماء الكتب، والمدن، والمواضع، والقبائل، والطوائف، والفرق، وغيرها .

obeikandl.com

- السنة: ٣٦١ـ ٣٦٢ـ ٣٦٦.
- الشافعية: ٤٦٣ـ ٤٧٠ـ ٥٠٠ـ ٥٠٤.
- الشام: ٢٧٢ـ ٣١٦.
- الشيعة: ٣٦١ـ ٣٧٠
- الصفا: ٣٩٥ـ ٤٣٩.
- صفة المفتي (كتاب): ٢٧٥ـ ٢٧٧.
- الظاهرية: ٤١٠ـ ٤٦٣.
- عاملة (قبيلة): ٣١٥.
- عبد القيس (قبيلة): ٢٢٩.
- العوالي: ٣٦١ـ ٣٧٠.
- غريب الخطابي: ٣١٧ـ ٣٢٣.
- فالة (قرية): ٢٧٠.
- فدك: ٣٦١ـ ٣٧٠.
- القدرية: ٣٥٨ـ ٣٦٠ـ ٣٦١ـ ٤٢٧.
- قريش: ٥٢٠.
- الكافي: ٥٧٦ـ ٦٢٩.
- الكتاب: (كتاب سيبويه): ٢٦٣ـ ٢٦٤ـ ٢٦٧.
- الكرامية: ٣٩٦ـ ٣٩٧.
- الكفاية (كتاب): ٣٢٤
- الكوفة: ٣٩٤ـ ٤٤٠.
- الكوفيون: ٣٣٩ـ ٣٤٠ـ ٤٤١ـ ٥٣٩ـ ٥٤٠ـ ٥٧٢ـ ٥٩٦ـ ٥٩٧.
- المالكية: ٤٦٣ـ ٤٧٩ـ ٦٠٧.
- المجسمة: ٣٩٦ـ ٣٩٧
- المحرر (كتاب): ٣٧٤ـ ٤٧١ـ ٥٠٤.
- المدرسة المستنصرية: ٦٣٢.
- المدينة المنورة: ٢٢٨ـ ٢٧٣.
- المروة: ٣٩٥ـ ٤٣٩.
- مصر: ٤٦٧.
- المعتزلة: ٣٩٣ـ ٣٩٦ـ ٣٩٨ـ ٥٩٩.

obeikandl.com

- المكمل (كتاب): ٢٣١ .
- الموطأ (كتاب): ٤٤٨ .
- النهاية (كتاب): ٥٧٧ ـ ٥٧٨ .
- الوقف والابتداء (كتاب): ٢٦٠ ـ ٢٧٣ .
- اليمن: ٢٧٢ ـ ٤٥١ .
- اليهود: ٥٢١ .

obeikandl.com

obeikandl.com

سابعًا : (فهرس المصادر والمراجع)

(المخطوطات، الرسائل الجامعية، المطبوعات، الدوريات)

أ - المخطوطات :

- أعيان العصر ـ للصفدي . (نسخة دار الكتب المصرية رقم ١٠٩١ تاريخ) .
- إبطال التحسين والتقبيح = درء القول القبيح للطوفي .
- بغية الواصل إلى معرفة الفواصل ـ للطوفي . (نسخة أصلية في مركز الملك فيصل بالرياض ٠٢٧٨٩ ـ ١٠) .
- بيان ما وقع في القرآن من الأعداد ـ للطوفي . (مصورة مركز الملك فيصل بالرياض ٠٤٧٧ ـ ١ ـ ف عن برلين) .
- التعليقة في أخبار الشعراء ـ لعز الدين بن جماعة . (نسخة المكتبة الوطنية بباريس) .
- التعليق على الأناجيل الأربعة ـ للطوفي . (نسخة مكتبة كوبرلي رقم ٧٩٥ في إستانبول) .
- حلال العقد في بيان أحكام المعتقد ـ للطوفي . (نسخة برلين رقم ١٧٩٥) .
- درء القول القبيح بالتحسين والتقبيح ـ للطوفي . (نسخة السليمانية رقم ٢٣١٥ في إستانبول) .
- ذيل تاريخ الإسلام [١] ـ للذهبي . (نسخة مصورة لدى الدكتور عبد الرحمن العثيمين مجهولة الأصل) .
- شرح الأربعين النووية ـ للطوفي . (نسخة دار الكتب المصرية رقم ٣٢٨ حديث تيمور) .
- الشعار على مختار الأشعار ـ للطوفي (مصورة مركز الملك فيصل بالرياض مجهولة الأصل) .
- شرح اللمع ـ للشانيني . (مصورة جامعة الإمام رقم ٦٧/ ف عن مكتبة الشيخ آل عبد القادر في الأحساء) .
- شرح اللمع ـ للعكبري (نسخة خدا بخش بتنا رقم ١٥٧٧) .
- قدوة المهتدين = حلال العقد ـ للطوفي .
- قاعدة جليلة في الأصول ـ للطوفي . (نسخة دار الكتب المصرية رقم ١٧٩ أصول تيمور) .

---

(١) كتاب الذهبي هذا مختلف فيه منذ القديم، فمن العلماء من يرى أنه ذيل على تاريخ الإسلام، ومنهم من يرى أنه ذيل على سير أعلام النبلاء، لكن الراجح أنه ذيل على تاريخ الإسلام لأنه يسير على طريقته في التأريخ على حسب السنين .

- اللباب ـ لأبي البقاء العكبري . (نسخة مصورة لدى جامعة الإمام برقم ٩٨٩/ ف) .
- المقتفى (ذيل الروضتين) ـ للبرزالي . (نسخة أحمد الثالث في إستانبول) .
- مختصر الترمذي ـ للطوفي . (نسخة دار الكتب المصرية رقم ٤٨٧ حديث) .

* * *

ب – الرسائل الجامعية :

- أبو عبيدة ودراساته النحوية في كتابه (مجاز القرآن) ـ رسالتي للماجستير التي تقدمتُ بها إلى كلية اللغة العربية (قسم النحو والصرف وفقه اللغة) بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض ـ عام ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م .
- الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية ـ للطوفي / درسه وحققه الشيخ سالم بن محمد القرني ، وتقدم به لنيل الدكتوراه من قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة في كلية أصول الدين بالرياض التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، عام ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م .
- الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية ـ للطوفي/ درسه وحققه الأستاذ كمال محمد عيسى ، وتقدم به لنيل الماجستير من قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة ، عام ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤م .
- سواد الناظر وشقائق الروض الناضر ـ للقاضي علاء الدين الكناني / درسه وحققه الشيخ حمزة بن حسين الفعر ، وتقدم به لنيل الدكتوراه من قسم الفقه وأصوله بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بمكة المكرمة ، عام ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م .
- الطوفي وآراؤه النحوية من خلال كتابه (الصعقة الغضبية) ـ رسالة ماجستير تقدم بها الباحث / عصام سيد أحمد السيد عامرية / إلى قسم النحو والصرف بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة ، عام ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م .
- النهاية في شرح الكفاية ـ لابن الخباز / درسه وحققه الباحث / عبد الله عمر حاج إبراهيم ، ونال به الماجستير من كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة عام ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢ .

* * *

ج – المطبوعات :

- ابن حنبل ـ لمحمد أبي زهرة (ط١) ١٩٤٧م .
- إتحاف فضلاء البشر ـ للبنّا ـ تحقيق الضباع ـ مطبعة عبد الحميد حنفي بمصر.
- الإتقان للسيوطي ـ المكتبة التجارية ، دار الفكر ـ بيروت .

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ـ للأمير علاء الدين ـ تحقيق شعيب الأرنؤوط (ط١) مؤسسة الرسالة.
- الإحكام في أصول الأحكام ـ للآمدي، تعليق الشيخ عبد الرزاق عفيفي (ط١) ١٣٨٧هـ، مؤسسة النور بالرياض.
- أخبار النحويين ـ للسيرافي، تحقيق الزيني والخفاجي، مصطفى الحلبي (ط١).
- أخبار النحويين ـ للمقري، تحقيق محمد البنا ـ دار الاعتصام بالقاهرة.
- أدب الكاتب ـ لابن قتيبة، تحقيق محمد الدالي، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة.
- الأدب المفرد ـ للبخاري مع شرحه. المطبعة السلفية (ط٢) ١٣٨٨هـ.
- إرشاد المبتدي في القراءات العشر ـ للقلانسي، تحقيق عمر الكبيسي ـ المكتبة الفيصلية بمكة (ط١).
- إرواء الغليل ـ للألباني ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت دمشق ـ (ط١) ١٣٩٩هـ.
- الأزهية ـ للهروي ـ تحقيق الملوحي ـ مجمع اللغة بدمشق ١٣٩١هـ.
- الاستغناء في أحكام الاستثناء ـ للقرافي، تحقيق طه محسن، نشر وزارة الأوقاف العراقية ١٤٠٢هـ.
- الاستيعاب ـ لابن عبد البر (على هامش الإصابة) دار صادر ـ بيروت.
- أسرار العربية ـ لابن الأنباري، تحقيق البيطار ـ المجمع العلمي العربي بدمشق ١٣٧٧هـ.
- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ـ للملا علي القاري، تحقيق الصباغ (ط٢) المكتب الإسلامي.
- الاشتقاق ـ لابن دريد، تحقيق عبد السلام هارون ـ مطبعة الخانجي بمصر/ دار المسيرة ـ بيروت.
- أشعار الشعراء الستة الجاهليين ـ اختيار الأعلم (ط١) ١٩٧٩م دار الآفاق ـ بيروت.
- الإصابة ـ لابن حجر ـ دار صادر ـ بيروت.
- الأصمعيات ـ تحقيق شاكر وهارون (ط٤) دار المعارف بمصر.
- أصول الفقه، تاريخه ورجاله ـ لشعبان إسماعيل (ط١) ١٤٠١هـ، دار المريخ بالرياض.
- الأصول في النحو ـ لابن السراج، تحقيق الفتلي، مطبعة النعمان في النجف ١٣٩٣هـ.
- الأضداد ـ لأبي بكر الأنباري ـ دائرة النشر ـ الكويت ١٩٦٠م.
- إعراب القراءات السبع ـ لابن خالويه، تحقيق العثيمين (ط١) مكتبة الخانجي ـ بالقاهرة.

- إعراب القرآن ـ للعكبري، تحقيق علي البجاوي ـ عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر.
- إعراب القرآن ـ للنحاس، تحقيق زهير زاهد، مطبعة العاني، بغداد ١٣٩٧هـ.
- الأعلام ـ للزركلي ـ (ط٣) بيروت ١٣٨٩هـ.
- أعلام النساء ـ لكحالة ـ (ط٣) ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ١٣٩٧هـ.
- أعيان الشيعة ـ للعاملي، تحقيق حسن الأمين، دار التعارف ـ بيروت.
- الأغاني ـ لأبي الفرج الأصبهاني ـ دار الفكر.
- الإكسير ـ للطوفي، تحقيق عبد القادر حسين ـ مكتبة الآداب بالقاهرة ١٩٧٧م.
- ألف باء ـ للبلوي ـ عالم الكتب ـ بيروت.
- أمالي الزجاجي (الصغرى) ـ شرح أحمد الشنقيطي القاهرة ـ مطبعة السعادة ١٣٢٤هـ والطبعة الثانية ١٤٠٣هـ
- أمالي الزجاجي (الوسطى)، تحقيق عبد السلام هارون (ط١) ١٣٨٢هـ، المؤسسة العربية الحديثة بالقاهرة.
- الأمالي الشجرية ـ لابن الشجري ـ دار المعرفة ـ بيروت.
- الأمالي ـ لأبي علي القالي ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٦م.
- أمالي المرتضى ـ تحقيق أبي الفضل إبراهيم (ط٢) دار الكتاب العربي ـ بيروت ١٣٨٧هـ.
- الإمتاع والمؤانسة ـ لأبي حيان التوحيدي ـ تحقيق أحمد أمين والزين ـ دار مكتبة الحياة ـ بيروت.
- الأمثال في الحديث النبوي ـ لأبي الشيخ، تحقيق عبد العلي حامد ـ الدار السلفية بمباي الهند (ط٢) ١٤٠٨هـ.
- أمثال العرب ـ للمفضل الضبي، تحقيق إحسان عباس (ط١)، دار الرائد ـ بيروت ١٤٠١هـ.
- إنباه الرواة ـ للقفطي، تحقيق أبي الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٣٦٩هـ.
- الانتصارات الإسلامية ـ للطوفي، تحقيق أحمد السقا، مطبعة دار البيان بمصر ١٩٨٣م.
- الانتصار في المسائل الكبار ـ لأبي الخطاب الكلوذاني (ط١) ١٤١٣هـ ـ مكتبة العبيكان بالرياض.
- الأنس الجليل ـ للعليمي ـ مكتبة المحتسب ـ عمّان.
- الإنصاف ـ لأبي البركات بن الأنباري ـ تحقيق محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية بمصر.

- الإيضاح العضدي ـ لأبي علي الفارسي، تحقيق حسن فرهود (ط١) مطبعة دار التأليف بمصر.
- إيضاح المكنون ـ للبغدادي ـ مكتبة المثنى ـ بغداد.
- إيضاح الوقف والابتداء ـ لأبي بكر الأنباري ـ تحقيق محيي الدين رمضان ـ مجمع اللغة بدمشق ١٩٧١م.
- البحر المحيط ـ لأبي حيان، (ط٢) دار الفكر، بيروت.
- بغية الوعاة ـ للسيوطي، تحقيق أبي الفضل إبراهيم (ط١) مطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر.
- البلبل (مختصر الروضة) - للطوفي (ط٢) ١٤١٠هـ ـ مكتبة الإمام الشافعي بالرياض.
- البيان في غريب إعراب القرآن ـ لابن الأنباري، تحقيق طه عبد الحميد، الهيئة المصرية العامة ١٤٠٠هـ.
- البيان والتبيين ـ للجاحظ، تحقيق عبد السلام هارون (ط٤) مكتبة الخانجي بمصر.
- بهجة المجالس ـ للقرطبي، تحقيق مرسي الخولي (ط٢) دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- تاج العروس ـ للزبيدي، دار مكتبة الحياة ـ بيروت.
- تاريخ الأدب العربي ـ لبروكلمان، الأصل الألماني ـ ليون ١٩٤٣م، والترجمة العربية، القاهرة ١٩٧٥م.
- تاريخ بغداد ـ للخطيب البغدادي ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت.
- تاريخ الطبري ـ دار القلم ـ بيروت ـ لبنان.
- تاريخ العراق بين احتلالين ـ لعباس عزاوي، مطبعة بغداد ١٣٥٣هـ.
- تاريخ العلماء النحويين ـ تحقيق عبد الفتاح الحلو ـ طبع جامعة الإمام بالرياض.
- التاريخ الكبير ـ للبخاري، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- تأويل مشكل القرآن ـ لابن قتيبة، تحقيق سيد صقر (ط٢) ١٣٩٣هـ.
- التبيان في تصريف الأسماء ـ لأحمد كحيل (ط٦) مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٩٨هـ.
- التبيين في مسائل الخلاف ـ للعكبري، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين (ط١) دار الغرب الإسلامي ـ بيروت.
- تخريج الإحياء ـ للعراقي (على هامش إحياء علوم الدين) دار المعرفة ـ بيروت.
- تخريج الفروع على الأصول ـ للزنجاني، تحقيق أديب الصالح ـ مطبعة جامعة دمشق ١٣٨٢هـ.
- تخريج المشكاة ـ للألباني (حاشية مشكاة المصابيح) (ط٢) المكتب الإسلامي.

- التخمير (شرح المفصل) ـ للخوارزمي، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين (ط١) دار الغرب الإسلامي ـ بيروت.
- تذكرة الحفاظ ـ للذهبي (ط٣) حيدر أباد ١٣٧٥هـ.
- التذكرة الحمدونية.
- التذكرة ـ للزركشي، تحقيق مصطفى عطا (ط١) ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- ترتيب المدارك ـ للقاضي عياض، نشر وزارة الأوقاف المغربية.
- التصريح ـ لخالد الأزهري، (ط١) مطبعة الاستقامة بالقاهرة ١٣٧٤هـ.
- تعليل الأحكام ـ لمصطفى شلبي، مطبعة الأزهر ١٣٦٦هـ.
- تفسير الطبري، (ط٣) مطبعة مصطفى الحلبي ـ القاهرة ١٣٨٨هـ.
- تفسير القرطبي ـ دار الكاتب العربي ـ القاهرة ١٣٨٧هـ.
- تفسير ابن كثير ـ دار الفكر.
- تفسير سور: ق... للطوفي، تحقيق علي البواب (ط١) ١٤١٢هـ ـ مكتبة التوبة بالرياض.
- تقريب التهذيب ـ لابن حجر، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ـ دار المعرفة بيروت.
- تمام المنة ـ للألباني(ط٢) ١٤٠٨هـ، دار الراية ـ الرياض/ والمكتبة الإسلامية ـ عمّان.
- التمهيد ـ لأبي الخطاب الكلوذاني، تحقيق مفيد أبو عمشة ـ مركز البحث بجامعة أم القرى.
- تمييز الطيب من الخبيث ـ لعبد الرحمن الشيباني (ط٢) ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- تهذيب التهذيب ـ لابن حجر، (ط١) دار الفكر.
- تنبيه الألباب على فضائل الإعراب ـ للشنتريني، تحقيق معيض العوفي (ط١) ١٤١٠هـ ـ دار المدني ـ مصر.
- ثمار الصناعة في علم العربية ـ للدينوري، تحقيق محمد بن خالد الفاضل (رسالتي للدكتوراه) طبع جامعة الإمام ١٤١١هـ.
- الجامع الصغير ـ للسيوطي ـ دار الفكر (ط١) ١٤٠١هـ.
- جلاء العينين ـ لابن الألوسي ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت، دار الباز بمكة المكرمة.
- الجمل في النحو للزجاجي، تحقيق علي الحمد (ط١) بيروت ١٤٠٤هـ.
- جمهرة أشعار العرب ـ للقرشي، تحقيق الهاشمي ـ طبع جامعة الإمام بالرياض.

- جمهرة الأمثال ـ للعسكري، تحقيق أبي الفضل وقطامش، المؤسسة العربية، القاهرة ١٣٨٤هـ.
- جمهرة الأنساب ـ لابن حزم، تحقيق عبد السلام هارون (ط٤) دار المعارف بمصر.
- الجنى الداني ـ للمرادي، تحقيق قباوة (ط٢) دار الآفاق، بيروت ١٤٠٣هـ.
- الجوهر المنضّد ـ لابن عبد الهادي، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين (ط١) مكتبة الخانجي ـ القاهرة.
- حاشية الصبان على الأشموني ـ دار إحياء الكتب العربية ـ القاهرة.
- الحجاب ـ للألباني ـ (ط٤) المكتب الإسلامي ـ بيروت.
- حجة القراءات ـ لأبي زرعة، تحقيق سعيد الأفغاني (ط٢) مؤسسة الرسالة ١٣٩٩هـ.
- حديث (ما) ـ لمحمد المفدى ـ النادي الأدبي بالرياض ١٤٠٠هـ.
- الحلل شرح أبيات الجمل ـ للبطليوسي، تحقيق مصطفى إمام (ط١)، الدار المصرية ١٩٧٩م.
- حلية الأولياء ـ لأبي نعيم (ط٣) ١٤٠٠هـ، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
- حماسة أبي تمام ـ تحقيق العسيلان ـ طبع جامعة الإمام ١٤٠١هـ.
- حماسة البحتري ـ تحقيق كمال مصطفى ـ القاهرة ـ المطبعة الرحمانية ١٣٤٨هـ.
- الحماسة البصرية ـ عالم الكتب ـ بيروت.
- الحيوان ـ للجاحظ، تحقيق عبد السلام هارون (ط٢) مصطفى الحلبي ـ القاهرة.
- خزانة الأدب ـ للبغدادي ـ طبعة بولاق، وطبعة عبد السلام هارون الأولى ـ القاهرة.
- الخصائص ـ لابن جني، تحقيق النجار، دار الهدي ـ بيروت.
- دراسات لأسلوب القرآن ـ لعضيمة (ط١) مطبعة السعادة ـ القاهرة.
- الدرر الكامنة ـ لابن حجر، تحقيق جاد الحق، دار الكتب الحديثة ـ القاهرة.
- الدرر اللوامع ـ للشنقيطي ـ (ط٢) دار المعرفة ـ بيروت.
- الدرر المنثرة ـ للسيوطي، تحقيق خليل الميس (ط١) ١٤٠٤هـ ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت.
- الدر المنثور ـ للسيوطي (ط١) ١٤٠٣هـ ـ دار الفكر.
- درة الغواص ـ للحريري، تحقيق أبي الفضل، دار نهضة مصر بالفجالة ـ القاهرة.
- ديوان الأخطل ـ عناية إيليا حاوي (ط٢) ١٩٧٩م دار الثقافة، بيروت.
- ديوان الأعشى الكبير، تحقيق محمد محمد حسين (ط٧) ١٤٠٣هـ ـ مؤسسة الرسالة.
- ديوان امرئ القيس، طبعة ابن أبي شنب بالجزائر، وطبعة أبي الفضل بالقاهرة، وطبعة السندوبي.

- ديوان أمية بن أبي الصلت ــ شرح سيف الدين الكاتب، وأحمد الكاتب ــ مكتبة الحياة ـ بيروت.
- ديوان أوس بن حجر ـ تحقيق يوسف نجم ـ دار بيروت ١٤٠٠هـ.
- ديوان جران العود ـ تحقيق نوري القيسي، وزارة الإعلام العراقية ١٩٨٢م.
- ديوان جرير، شرح الصاوي، القاهرة ١٣٥٣هـ.
- ديوان الحطيئة، تحقيق نعمان طه (ط١) ١٣٧٨هـ، مصطفى الحلبي ـ القاهرة.
- ديوان الراعي النميري، تحقيق راينهرت، مطبعة المعهد الألماني، بيروت ١٤٠١هـ.
-ديوان زهير ـ تحقيق قباوة ـ دار الآفاق الجديدة ـ بيروت.
- ديوان سحيم ـ تحقيق الميمني ـ دار الكتب المصرية.
- ديوان الشافعي ـ (ثلاث طبعات): طبعة زهدي يكن، وطبعة الزعبي، وطبعة إميل يعقوب.
- ديوان طرفة بن العبد، شرح الأعلم، تحقيق درية ولطفي، مجمع اللغة بدمشق ١٣٩٥هـ.
- ديوان العباس بن مرداس ـ تحقيق يحيى الجبوري ـ وزارة الإعلام العراقية ١٩٦٨م.
- ديوان عبد الصمد بن المعذل ـ نشر زهير غازي زاهد ـ النجف مطبعة النعمان ١٩٧٠م.
- ديوان عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ـ تحقيق الراضي (ط٢) مؤسسة الرسالة.
- ديوان عبد الله بن همّام السلولي، تقيق حاتم الضامن ـ مستلة من مجلة المورد العراقية.
- ديوان عبدة بن الطبيب ـ تحقيق يحيى الجبوري ـ بيروت ـ دار التربية ١٩٧١م.
- ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات ـ دار بيروت ١٤٠٠هـ. (تحقيق يوسف نجم).
- ديوان العرجي، تحقيق الطائي والعبيدي ـ (ط١) بغداد.
- ديوان علقمة الفحل، تحقيق الصقال ودرية الخطيب، دار الكتاب العربي بحلب.
- ديوان الفرزدق ـ دار صادر ـ بيروت.
- ديوان القتال الكلابي ـ تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة ـ بيروت ١٣٨١هـ.
- ديوان لبيد بن ربيعة، تحقيق إحسان عباس، مطبعة الكويت.
- ديوان المتنبي ـ شرح العكبري، تحقيق السقا وزميليه.
- ديوان النابغة الجعدي ـ (ط١) المكتب الإسلامي.
- ديوان النابغة الذبياني ـ طبعة أبي الفضل بالقاهرة، وعاشور في تونس والجزائر.
- ديوان أبي النجم العجلي ـ صنفه وشرحه علاء الدين أغا، النادي الأدبي بالرياض ١٤٠١هـ.

- ذيل طبقات الحنابلة ـ لابن رجب، تحقيق محمد حامد الفقي ـ مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة.
- ذيل العبر ـ للذهبي ـ تحقيق رشاد عبد المطلب ـ الكويت.
- رسالة في المصلحة ـ للطوفي، تحقيق أحمد السايح (ط١) ١٤١٣هـ، الدار المصرية اللبنانية.
- رصف المباني ـ للمالقي ـ تحقيق الخراط ـ (ط٢) ١٤٠٥هـ ـ دار القلم بدمشق.
- روضات الجنات ـ للخوانساري (ط٢) ١٣٦٧هـ.
- زاد المسير ـ لابن الجوزي (ط١) المكتب الإسلامي ـ دمشق.
- زهر الآداب ـ للحصري ـ تحقيق علي البجاوي (ط١) ١٣٧٢هـ دار إحياء الكتب العربية بمصر.
- السبعة في القراءات ـ لابن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف (ط٢) دار المعارف بمصر.
- السحب الوابلة ـ لابن حميد (ط١) ١٤٠٩هـ ـ مكتبة الإمام أحمد.
- سر صناعة الإعراب ـ لابن جني، تحقيق حسن هنداوي ـ دار القلم ـ دمشق (ط١) ١٤٠٥هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ـ للألباني ـ المكتب الإسلامي - بيروت، ومكتبة المعارف بالرياض.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة ـ للألباني ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت.
- سمط اللآلئ ـ للبكري، تحقيق الميمني (ط٢) ١٤٠٤هـ، دار الحديث للطباعة ـ بيروت.
- سنن الترمذي ـ تحقيق أحمد شاكر ـ المكتبة الإسلامية.
- سنن الدارقطني ـ نشر السنة ملتان باكستان.
- سنن الدارمي ـ تحقيق السيد عبد الله هاشم، فيصل أباد باكستان ١٤٠٤هـ.
- سنن أبي داود ـ تحقيق عزت دعاس، دار الحديث ـ حمص ـ سوريا (ط١) ١٣٨٨هـ.
- سنن ابن ماجه ـ عناية محمد فؤاد عبد الباقي ـ المكتبة الإسلامية ـ استانبول.
- سنن النسائي ـ عناية عبد الفتاح أبو غدة ـ مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب (ط٢) ١٤٠٦هـ.
- سير أعلام النبلاء ـ للذهبي، إشراف شعيب الأرنؤوط (ط١) ١٤٠٢هـ، مؤسسة الرسالة بيروت.
- السيرة النبوية ـ لابن هشام، تحقيق طه عبد الرؤوف، مكتبة الحاج عبد السلام شقرون.
- شذرات الذهب ـ لابن العماد ـ دار الآفاق الجديدة ـ بيروت.

- شرح أبيات سيبويه ـ لابن السيرافي، تحقيق سلطاني، دار المأمون للتراث ١٩٧٩م دمشق.
- شرح أبيات المغني ـ للبغدادي، تحقيق رباح والدقاق (ط١) ١٣٩٣هـ دار المأمون دمشق.
- شرح أشعار الهذليين للسكري، تحقيق عبد الستار فراج ـ مكتبة دار العروبة.
- شرح التسهيل ـ لابن مالك، تحقيق السيد والمختون (ط١) دار هجر ـ القاهرة.
- شرح الجمل ـ لابن عصفور، تحقيق أبو جناح ـ وزارة الأوقاف العراقية ١٤٠٠هـ.
- شرح الحماسة ـ للتبريزي، طبعة بولاق ـ تصوير عالم الكتب ـ بيروت.
- شرح الحماسة ـ للمرزوقي، تحقيق أمين وهارون (ط٢) ١٣٨٧هـ مطبعة لجنة التأليف القاهرة.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقي ـ تحقيق عبد الله الجبرين (ط١) مكتبة العبيكان بالرياض.
- شرح الشافية للرضي، تحقيق نور الحسن وزميليه، دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٣٩٥هـ.
- شرح شواهد الألفية ـ للعيني ـ على هامش الخزانة ـ طبعة بولاق.
- شرح شواهد الشافية ـ للبغدادي ـ تحقيق نور الحسن وزميليه ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- شرح شواهد المغني ـ للسيوطي، تعليق أحمد كوجان ـ دار مكتبة الحياة ـ بيروت.
- شرح صحيح مسلم ـ للنسووي، راجعه خليل الميس ـ دار القلم ـ بيروت (ط١) ١٤٠٧هـ.
- شرح الطحاوية ـ لابن أبي العز الحنفي، تحقيق أحمد شاكر، طبع كلية الشريعة بجامعة الإمام.
- شرح القصائد السبع ـ للأنباري، تحقيق هارون (ط٢) دار المعارف بمصر.
- شرح قطر الندى ـ لابن هشام، تحقيق محيي الدين (ط٩) ١٣٧٧هـ المكتبة التجارية بمصر.
- شرح الكافية ـ للرضي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، نشر دار الباز بمكة المكرمة.
- شرح اللمع ـ لابن برهان، تحقيق فايز فارس (ط١) ١٤٠٤هـ، المجلس الوطني للثقافة بالكويت.
- شرح مختصر الروضة ـ للطوفي، تحقيق عبد الله التركي (ط١) مؤسسة الرسالة بيروت (١٤١٠هـ).

- شرح مختصر الروضة ـ للطوفي ، تحقيق إبراهيم آل إبراهيم (ط١) ١٤٠٩هـ ـ مطابع الشرق الأوسط .
- شرح المفصل ـ لابن يعيش ، مكتبة المتنبي بالقاهرة، وعالم الكتب بيروت .
- شرح المفضليات ـ للتبريزي ـ تحقيق علي البجاوي ـ دار نهضة مصر.
- شرح المقدمة المحسبة ـ لابن بابشاذ ـ تحقيق خالد عبد الكريم (ط١) ١٩٧٦م المطبعة العصرية ـ الكويت .
- شرح مقصورة ابن دريد ـ لابن هشام اللخمي ـ تحقيق أحمد عطار (ط١) ١٤٠٠هـ دار مكتبة الحياة بيروت .
- شعب الإيمان ـ للبيهقي، تحقيق عبد العلي حامد، الدار السلفية بمباي الهند ١٤٠٦هـ .
- الشعر والشعراء ـ لابن قتيبة، تحقيق أحمد شاكر (ط٣) ١٩٧٧م .
- الصحاح ـ للجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار (ط٢) دار العلم للملايين ـ بيروت .
- صحيح مسلم ـ تحقيق فؤاد عبد الباقي، نشر رئاسة البحوث بالمملكة ١٤٠٠هـ .
- صحيح سنن الترمذي ـ للألباني (ط١) نشر مكتب التربية العربي بالرياض .
- صحيح سنن أبي داود ـ للألباني (ط١) نشر مكتب التربية العربي بالرياض .
- صحيح سنن ابن ماجه ـ للألباني (ط١) نشر مكتب التربية العربي بالرياض .
- صحيح سنن النسائي ـ للألباني (ط١) نشر مكتب التربية العربي بالرياض .
- صحيح الترغيب ـ للألباني(ط٣) ١٤٠٩هـ، مكتبة المعارف بالرياض .
- صحيح الجامع الصغير ـ للألباني، المكتب الإسلامي (ط١) ١٣٨٨هـ .
- الصعقة الغضبية ـ للطوفي ـ تحقيق إبراهيم الأدكاوي (ط١) ١٤٠٧هـ القاهرة .
- صفة الصفوة ـ لابن الجوزي، تحقيق فاخوري (ط٤) دار المعرفة ـ بيروت .
- صفة المفتي ـ لابن حمدان، تحقيق الألباني (ط٣) المكتب الإسلامي ـ بيروت .
- ضرائر الشعر ـ للألوسي ـ شرح بهجة الأثري ـ المطبعة السلفية ١٣٤١هـ .
- ضرائر الشعر ـ لابن عصفور ـ تحقيق السيد إبراهيم محمد (ط١) ١٩٨٠م دار الأندلس .
- ضرائر الشعر ـ للقزاز ـ تحقيق محمد زغلول سلام وهدارة ـ دار بور سعيد للطباعة .
- ضعيف الجامع ـ للألباني ـ (ط١) المكتب الإسلامي ـ بيروت .
- ضعيف سنن الترمذي ـ للألباني ـ نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض (ط١) .

- ضعيف سنن أبي داود ـ للألباني ـ نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض (ط١).
- ضعيف سنن ابن ماجه ـ للألباني ـ نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض (ط١).
- ضعيف سنن النسائي ـ للألباني ـ نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض (ط١).
- الطالع السعيد ـ للإدفوي، تحقيق سعد محسن، الدار المصرية ١٩٦٦م.
- طبقات الحفاظ ـ للسيوطي، تحقيق علي محمد عمر (ط١) مكتبة وهبة ـ القاهرة.
- طبقات الحنابلة ـ لابن أبي يعلى، دار المعرفة ـ بيروت.
- الطبقات الكبرى ـ لابن سعد، تحقيق محمد عطا، دار الكتب العلمية ـ بيروت (ط١) ١٤١٠هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى ـ للسبكي، تحقيق الطناحي والحلو (ط١).
- طبقات فحول الشعراء ـ لابن سلام، تحقيق محمود شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.
- طبقات النحويين واللغويين ـ للزبيدي، تحقيق أبي الفضل ١٣٩٢هـ دار المعارف بمصر.
- ظلال الجنة في تخريج السنة ـ للألباني (مع كتاب السنة) المكتب الإسلامي (ط١) ١٤٠٠هـ.
- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ـ لتقي الدين الفاسي، تحقيق محمد حامد الفقي (ط٢) ١٤٠٦هـ ـ مؤسسة الرسالة.
- العقد الفريد ـ لابن عبد ربه ـ تحقيق محمد سعيد العريان ـ دار الفكر.
- العلل ـ لأبي حاتم، دار السلام بحلب ـ ١٣٤٣هـ.
- العلل المتناهية ـ لابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق (ط١) ١٣٩٩هـ، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور.
- عَلَم الجذل في عِلْم الجدل ـ للطوفي، تحقيق فولفهارت، دار النشر فرانز شتاينر بفيسبادن ١٤٠٨هـ.
- العين ـ للخليل بن أحمد، تحقيق المخزومي والسامرائي، نشر وزارة الإعلام العراقية ١٩٨٢م.
- عيون الأخبار ـ لابن قتيبة ـ مصورة طبعة دار الكتب.
- غاية النهاية في طبقات القراء ـ لابن الجزري ـ باعتناء برجستراسر (ط٢) ١٤٠٠هـ، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- غرائب القرآن ـ للنيسابوري ـ تحقيق إبراهيم عطوة (ط١) ١٣٩٠هـ، مصطفى الحلبي ـ القاهرة.

- غرر الخصائص الواضحة ـ للوطواط ـ دار الطباعة ببولاق . مصر ١٢٨٤هـ .
- غريب الحديث ـ للخطابي ، تحقيق الغرباوي (ط١) ١٤٠٢هـ ، مركز البحث بجامعة أم القرى بمكة .
- غريب الحديث ـ لأبي عبيد ـ (ط١) ١٣٨٤هـ حيدرأباد ـ الهند .
- غريب الحديث ـ لابن قتيبة ، تحقيق عبد الله الجبوري ـ نشر وزارة الأوقاف العراقية .
- الفائق ـ للزمخشري ، تحقيق البجاوي وأبي الفضل (ط٣) ١٣٩٩هـ دار الفكر .
- الفاخر في الأمثال ـ للمفضل بن سلمة ، تحقيق عبد العليم الطحاوي (ط١) ١٣٨٠هـ ، دار إحياء الكتب بمصر .
- الفاضل ـ للمبرد ، تحقيق الميمني ، دار الكتب المصرية ـ القاهرة ١٣٧٥هـ .
- فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع عبد الرحمن بن قاسم (ط١) مطابع الرياض .
- فتح الباري ـ لابن حجر ، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز ، نشر رئاسة البحوث بالمملكة .
- الفتح الرباني (ترتيب مسند أحمد) للبنّا ـ دار الشهاب ـ القاهرة .
- الفتح المبين ـ للمراغي (ط٢) ١٣٩٤ ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت .
- الفردوس ـ للديلمي ـ تحقيق سعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ودار الباز بمكة .
- فصل المقال ـ للبكري ، تحقيق إحسان عباس وعابدين ، دار الأمانة ومؤسسة الرسالة ١٣٩١هـ بيروت .
- فضائل القرآن ـ لأبي عبيد ، تحقيق وهبي غاوجي ، دار الكتب العلمية ـ بيروت (ط١) ١٤١١هـ .
- فقه اللغة ـ للثعالبي ـ دار الكتب العلمية بيروت .
- الفهرسْت ـ لابن النديم ، دار المعرفة بيروت ـ نشر دار الباز بمكة المكرمة .
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ـ للشوكاني ، تحقيق المعلمي ، المكتب الإسلامي بيروت (ط٣) .
- فوات الوفيات ـ لابن شاكر ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ـ بيروت .
- فيض القدير ـ للمناوي (ط٢) ١٣٩١هـ دار المعرفة ـ بيروت .
- القاموس المحيط ـ للفيروزآبادي (ط٢) ١٤٠٧هـ ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت .
- الكافي ـ لابن قدامة ، (ط٢) ١٣٩٩هـ ، المكتب الإسلامي ـ بيروت .
- الكافية ـ لابن الحاجب ـ تحقيق طارق نجم (ط١) ١٤٠٧هـ ، دار الوفاء بجدة .
- الكامل في التاريخ ـ لابن الأثير (ط٤) ١٤٠٣هـ ، دار الكتاب العربي ـ بيروت .

- الكامل ـ لابن عدي (ط١) ١٤٠٤هـ ـ دار الفكر.
- الكامل ـ للمبرد، تحقيق أبي الفضل وزميليه ـ مكتبة نهضة مصر، القاهرة ١٣٧٦هـ.
- الكتاب ـ لسيبويه، طبعة بولاق، وطبعة عبد السلام هارون، القاهرة.
- الكشاف ـ للزمخشري ـ انتشارات أفتاب تهران.
- كشف الخفاء ـ للعجلوني، تحقيق أحمد القلاش (ط٤) ١٤٠٥هـ، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
- كشف الظنون ـ لحاجي خليفة، مكتبة المثنى ـ بغداد.
- الكشف عن وجوه القراءات ـ لمكي، تحقيق محيي الدين رمضان (ط٣) دار إحياء التراث ـ بيروت.
- الكفاية ـ للخطيب البغدادي، تحقيق محمد عبد الحليم وعبد الرحمن محمود (ط١) دار الكتب الحديثة ـ مصر.
- كنز العمال ـ لعلاء الدين الهندي، مؤسسة الرسالة ١٣٩٩هـ، تحقيق بكري حياني.
- الكوكب الدري ـ للإسنوي، تحقيق محمد حسن عواد (ط١) دار عمّار ـ الأردن.
- اللباب ـ لابن الأثير، دار صادر ـ بيروت ١٤٠٠هـ.
- لسان العرب ـ لابن منظور ـ مصورة طبعة بولاق.
- لسان الميزان ـ لابن حجر، دار الفكر ١٤٠٧هـ.
- المؤتلف والمختلف ـ للآمدي، تحقيق عبد الستار فراج، دار إحياء الكتب ـ القاهرة ١٣٨١هـ.
- مجاز القرآن ـ لأبي عبيدة ـ تحقيق فؤاد سزكين (ط٢) ١٣٩٠هـ ـ مكتبة الخانجي ـ القاهرة.
- مجالس ثعلب ـ تحقيق عبد السلام هارون ـ النشرة الثانية ـ دار المعارف بمصر.
- المجروحين ـ لابن حبان، تحقيق محمود زايد (ط١) ١٣٩٦هـ ـ دار الوعي ـ حلب.
- مجمع الأمثال ـ للميداني ـ تحقيق محيي الدين ـ مطبعة السنة ١٣٧٤هـ.
- مجموعة الرسائل للقاسمي ـ المطبعة الأهلية، بيروت ١٣٢٤هـ.
- محاضرات الأدباء ـ للراغب الأصبهاني ـ مصورة بدون معلومات.
- المحبّر ـ لابن حبيب، تحقيق الدكتورة شتيتر ـ دار الآفاق الجديدة ـ بيروت.
- المحتسب ـ لابن جني، تحقيق علي النجدي ناصف وزملائه (١٣٨٦هـ) المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة.
- المحرر في الفقه الحنبلي ـ لمجد الدين ابن تيمية، (ط٢) ١٤٠٤هـ، مكتبة المعارف بالرياض.

- مختصر الخرقي في الفقه، تحقيق أبي حذيفة (ط١) ١٤١٣هـ، دار الصحابة ـ طنطا ـ مصر.
- مختصر الروضة للطوفي = البلبل.
- المدخل ـ لابن بدران، إدارة الطباعة المنيرية بمصر.
- مراتب النحويين ـ لأبي الطيب اللغوي، تحقيق أبي الفضل (ط٢) دار نهضة مصر ـ القاهرة.
- مراصد الاطلاع ـ لابن عساكر، تحقيق علي البجاوي، طبعة دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة ١٣٧٤هـ.
- مرآة الجنان ـ لليافعي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ـ بيروت.
- مسائل نافع بن الأزرق ـ لابن عباس (مع معجم غريب القرآن) وضعه محمد فؤاد عبد الباقي (ط٢) عيسى الحلبي ـ القاهرة.
- المساعد ـ لابن عقيل، تحقيق بركات، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ١٤٠٠هـ.
- مستدرك الحاكم، دار الفكر ـ بيروت ١٣٩٨هـ.
- المستصفى ـ للغزالي، بولاق ـ مصر ١٣٢٤هـ ـ مصورة مكتبة المثنى ببغداد.
- المستقصى ـ للزمخشري (ط٢) ١٣٩٧هـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- مسند الإمام أحمد ـ مؤسسة قرطبة ـ الهرم (مصورة عن بولاق ومرقمة الأحاديث).
- مسند الشهاب ـ للقضاعي ـ تحقيق حمدي السلفي (ط١) مؤسسة الرسالة ـ بيروت.
- مشكل إعراب القرآن ـ لمكي، تحقيق ياسين السواس (ط٢) دار المأمون ـ دمشق.
- مصادر التشريع ـ لعبد الوهاب خلاف (ط٢) ١٣٩٠هـ دار القلم ـ الكويت.
- المصباح المنير ـ للفيومي، تحقيق عبد العظيم الشناوي، دار المعارف بمصر.
- المصلحة في التشريع . . . ـ لمصطفى زيد، دار الفكر العربي ـ مصر ١٩٦٤م.
- مصنف ابن أبي شيبة ـ إدارة القرآن، كراتشي ـ باكستان.
- مصنف عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن، المكتب الإسلامي.
- المصون ـ للعسكري، تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة الخانجي بمصر (ط٢) ١٤٠٢هـ.
- المعارف ـ لابن قتيبة، تحقيق ثروت عكاشة (ط٢) دار المعارف بمصر.
- معاني القرآن ـ للأخفش، تحقيق فايز فارس (ط١) ١٤٠٠هـ المطبعة العصرية ـ الكويت.
- معاني القرآن ـ للزجاج، تحقيق عبد الجليل شلبي، المكتبة العصرية، صيدا ـ لبنان.
- معاني القرآن ـ للفراء، تحقيق علي النجار وزملائه (ط١) ١٩٥٥م دار الكتب المصرية.

- المعاني الكبير ـ لابن قتيبة، (ط١) حيدر أباد ـ الهند.
- معجم الأدباء ـ لياقوت، دار المأمون.
- معجم البلدان ـ لياقوت، دار صادر ودار بيروت.
- معجم الشعراء ـ للمرزباني، تحقيق عبد الستار فراج، دار إحياء الكتب العربية ـ مصر ١٣٧٩هـ.
- معجم الشواهد ـ لعبد السلام هارون، (ط١) مكتبة الخانجي ـ مصر.
- معجم الطبراني (الكبير)، تحقيق حمدي السلفي، (ط١) ١٤٠٠هـ.
- معجم الطبراني (الأوسط)، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف بالرياض.
- معجم الطبراني (الصغير)، دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- معجم المؤلفين ـ لكحالة، مكتبة المثنى بيروت، ودار إحياء التراث بيروت (١٣٧٦هـ).
- معجم ما استعجم ـ للبكري، تحقيق مصطفى السقا ـ القاهرة ١٣٧١هـ.
- المعجم المفضل للشواهد ـ إميل يعقوب (ط١) ١٤١٣هـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- معجم مقاييس اللغة ـ لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، مطبعة مصطفى الحلبي.
- المعجم الوسيط ـ مجمع اللغة العربية (ط٢) ١٣٩٢هـ ـ دار المعارف بمصر.
- المغني ـ لابن قدامة، تحقيق التركي والحلو (ط١) دار هجر ـ القاهرة.
- المغني ـ لابن هشام، تحقيق مازن المبارك وزميله (ط٣) ١٩٧٢م دار الفكر بيروت.
- المفردات ـ للراغب، المطبعة الميمنية بالقاهرة.
- المفصل ـ للزمخشري (ط٢) دار الجيل ـ بيروت.
- المفضليات ـ تحقيق شاكر وهارون (ط٦) دار المعارف بمصر.
- المقاصد الحسنة ـ للسخاوي، تحقيق عبد الله الصديق، دار الكتب العلمية ـ بيروت (ط١) ١٤٠٧هـ.
- المقتضب ـ للمبرد، تحقيق الشيخ عضيمة (ط١) المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة.
- المقصد الأرشد ـ لابن مفلح، تحقيق عبد الرحمن العثيمين (ط١) ١٤١٠هـ مكتبة الرشد بالرياض.
- الممتع ـ لابن عصفور، تحقيق قباوة (ط١) المكتبة العربية بحلب.
- مناهج التفسير في الفقه ـ لعبد الحميد متولي ـ شركة مكتبات عكاظ ١٤٠٣هـ.
- مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا ـ للسيوطي، تحقيق سمير القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية.

- المنهج الأحمد ـ للعليمي، تحقيق محيي الدين، عالم الكتب ـ بيروت.
- موائد الحيس ـ للطوفي، تحقيق مصطفى عليان (ط١) ١٤١٤هـ دار البشير ـ عمّان.
- الموضوعات ـ لابن الجوزي، تحقيق عبد الرحمن عثمان ـ دار الفكر.
- الموطأ ـ للإمام مالك، تحقيق بشار معروف ومحمود خليل (ط١) ١٤١٢هـ ـ مؤسسة الرسالة.
- ميزان الاعتدال ـ للذهبي، تحقيق البجاوي، دار الفكر.
- نثر الدر ـ لأبي سعيد الآبي، تحقيق محمد إبراهيم ـ الهيئة المصرية العامة، مصر ١٩٨٧م.
- نزهة الألبّاء ـ لابن الأنباري، تحقيق أبي الفضل، دار نهضة مصر، القاهرة ١٣٨٦هـ.
- نشأة النحو ـ لمحمد طنطاوي، دار المعارف بمصر.
- النشر في القراءات العشر ـ لابن الجزري، راجعه محمد الضباع، نشر دار الباز بمكة المكرمة.
- النقائض ـ لأبي عبيدة، تحقيق بيفان ١٩٠٥م مصورة عن طبعة ليدن.
- النكت والفوائد السنية ـ لابن مفلح، على هامش المحرر، (انظر: المحرر في الفقه).
- النهاية في غريب الحديث ـ لابن الأثير، تحقيق الطناحي والزاوي (ط١) ١٣٨٣هـ ـ المكتبة الإسلامية.
- نهج البلاغة ـ جمعه الشريف الرضي، شرحه محمد عبده (ط٢) ١٤٠٧هـ ـ دار البلاغة ـ بيروت.
- النوادر ـ لأبي زيد، تحقيق محمد عبد القادر أحمد (ط١) ١٤٠١هـ ـ بيروت.
- نوادر المخطوطات ـ لأحمد تيمور (ط١) ١٩٨٠م، دار الكتاب العربي ـ بيروت.
- نور القبس ـ لليغموري، تحقيق رودلف زهايم، نشر فرانس شتاير بفيسبادن ١٣٨٤هـ.
- الهداية ـ لأبي الخطاب الكلوذاني، تحقيق الأنصاري والعمري (ط١) مطابع القصيم.
- هدية العارفين ـ للبغدادي، نشر مكتبة المثنى ـ بغداد ١٩٥١م.
- همع الهوامع ـ للسيوطي، تصحيح النعساني، دار المعرفة ـ بيروت.
- وفيات الأعيان ـ لابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة بيروت.

* * *

د ـ الدوريات:

- مجلة البحوث الإسلامية بالرياض، التي تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالرياض. (الصفحات من ٣٣٥ إلى ٣٦١).
- بحث في العدد السادس والثلاثين عام ١٤١٣هـ عنوانه: إيضاح البيان عن معنى أم القرآن ـ للطوفي، حققه ونشره الأستاذ الدكتور علي بن حسين البواب.

- مجلة رسالة الإسلام ـ مصر ـ العدد الثالث ـ رمضان ١٣٦٩هـ/ يوليو ١٩٥٠م، الصفحات من ٣٠٤ إلى ٣١٠. مقال للمحامي توفيق الفكيكي، عنوانه: شخصية الطوفي.
- مجلة كلية الشريعة بالرياض ـ العدد العاشر ـ عام ١٣٩٩هـ (الصفحات من ٨٦ إلى ١٨٤). بحث للأستاذ الدكتور / عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعة، عنوانه: العمل بالمصلحة.
- مجلة المستقبل العربي ـ العدد ٢٨ ـ يونيو ١٩٨١م (الصفحات ١٣٧ ـ ١٤١). مقال للدكتور / محمد أحمد خلف الله، بعنوان: التراث والتجديد.
- مجلة المنار ـ مصر (ج٧ ـ م١٨) رمضان ١٣٣٣هـ، أغسطس ١٩١٥م (الصفحات ٤٨١ ـ ٥٠٤). مقال للشيخ محمد عبده بعنوان: تفسير القرآن الكريم.

* * *

obeikandl.com